مدخل إلى السياسات الثقافية في العالم العربي

مدخل إلى السياسات الثقافية في العالم العربي
مجموعة من الباحثين
تحرير: حنان الحاج علي
تدقيق لغوي: نرمين عباس

الطبعة الأولى 2010
© حقوق النشر محفوظة للمورد الثقافي 2010
صدر هذا الكتاب بالتعاون مع:

european cultural foundation

Beirut World Book Capital 2009 بيروت عاصمة عالمية للكتاب

بالتعاون مع وزارة الثقافة - لبنان

BRITISH COUNCIL

المورد الثقافي Culture Resource

STICHTING DOEN

دار شرقيات

5 ش محمد صدقي، هدى شعراوي.
الرقم البريدي 11111
باب اللوق، القاهرة
ت: 23902913، 23931548
sharqiyat2010 @yahoo.com
غلاف: أحمد كامل

مدخل إلى السياسات الثقافية في العالم العربي : [دراسة] / مجموعة من الباحثين – ط 1. - القاهرة: دار شرقيات للنشر والتوزيع، 2010.
392 ص ؛ 17x 24 سم.

رقم الإيداع 8298 / 2010 تدمك ISBN 978-977-283-336-5

دراسة – العنوان
ديوى 304

مدخل إلى السياسات الثقافية في العالم العربي

الباحثون المشاركون في مبادرة رصد السياسات الثقافية

الأردن: سماح حجاوي ؛ نوال علي
تونس: هادية المقدم ؛ وفا بلقاسم
الجزائر: عمار كساب ؛ مخلوف بوكروح
سورية: رنا يازجي ؛ ريم الخطيب
فلسطين: فاتن فرحات
لبنان: ريتا عازار ؛ وطفاء حمادي
مصر: منحة البطراوي ؛ نرمين خفاجي
المغرب: سلامة الغيام ؛ فاطمة الزهراء الشعباني

المراجعون:
حنان الحاج علي ، ريتفا ميتشل ، زفيتا أندريفا ،
سعيد بومعيزة ، مخلوف بوكروح ، ميلينا دراجيشيفيتش شيشيتش

دار شرقيات

مبادرة المورد الثقافي
لرصد وتطوير السياسات الثقافية
في المنطقة العربية

فى شهر مارس من عام 2009، أطلقت مؤسسة المورد الثقافي، بالتعاون مع المؤسسة الثقافية الأوروبية ومؤسسة دون الهولندية والمجلس الثقافي البريطاني، مبادرة إقليمية تعمل على رصد الملامح الرئيسية للسياسات الثقافية في الدول العربية. وذلك بهدف بناء قاعدة معرفية تدعم التخطيط والتعاون الثقافي في المنطقة، كذلك اقتراح آليات من شأنها تطوير منظومة العمل الثقافي في الدول العربية. شملت المبادرة في مرحلتها الأولى ثماني بلدان عربية، مع التخطيط لأن تمتد هذه المبادرة في مراحلها المستقبلية لتشمل بلدانا عربية أخرى.

وتأتى مبادرة **مؤسسة المورد الثقافي** في إطار سعيها لدعم العمل الثقافي العربي، حيث تشكل المبادرة امتداداً لبرنامج الإدارة الثقافية الذي أطلقته المؤسسة عام 2005 والذي قدم برامج تدريبية باللغة العربية لعدد كبير من العاملين في الإدارة الثقافية، فضلاً عن نشر وترجمة أربعة مراجع أساسية في الإدارة الثقافية هي: "الدليل إلى الإدارة الثقافية" و "إدارة الفن في زمن عاصف" و"التخطيط الاستراتيجي في الفنون" و "إدارة الفن على نمط العمل الحر".

استهدفت المرحلة الأولى من المشروع إجراء مسح أولي للسياسات والتشريعات والممارسات التي توجه العمل الثقافي في ثمان دول عربية هي: لبنان وسوريا والأردن وفلسطين ومصر والجزائر وتونس والمغرب. تمت عملية الرصد فى الفترة من أيار (مايو) 2009 وحتى يناير 2010 عن طريق مجموعة من الباحثين العرب من البلدان الثمانية تم اختيارهم عن طريق مسابقة مفتوحة لخبرتهم ومعرفتهم بواقع العمل الثقافي في بلدانهم. بدأ الباحثون عملهم بورشة تدريبية على يد خبراء أوروبيين بهدف التدريب على نموذج مسح السياسات

الثقافية الذي وضعه المعهد الأوروبي للبحث الثقافي المقارن ERICarts ومجلس أوروبا، مع تعديل هذا النموذج بحيث يلائم الظروف السائدة في كل بلد من البلدان الثمانية. و استفاد الباحثون من خبرات إضافية وفرها المجلس الثقافي البريطاني في إطار البرنامج الدولي للقيادة الثقافية.

فى مطلع يناير 2010، انتهى الباحثون من صياغة تصور أولي عن السياسات الثقافية المؤثرة فى العمل الثقافى فى بلادهم، فى إطار نموذج المعهد الأوروبي للبحث الثقافي المقارن ومجلس أوروبا، وقام خبراء في السياسات الثقافية وفاعلون ثقافيون عرب وأوروبيون بمراجعة نتائج هذه الأبحاث.

كتاب "مدخل إلى السياسات الثقافية في العالم العربي"، الذي حررته حنان الحاج علي، رئيسة المجلس الفني لمؤسسة المورد الثقافي، والتي واكبت المشروع البحثي في كل مراحله وشاركت في مراجعة نتائجه، يقدم صورة عن واقع السياسات الثقافية في ثمان بلدان عربية، استناداً إلى نتائج الأبحاث التي قام بها الباحثون المشاركون في المشروع، والتي ستنشر بشكلها المفصل، الذي يزيدعن ثمانمائة صفحة، على المواقع الإليكترونية للمؤسسات المشاركة في المشروع.

لم يكن ممكناً أن يصدر هذا الكتاب دون العمل الكبير الذي قام به الباحثون المشاركون، الذين تجاوزوا صعوبات الحصول على المعلومات الواردة فيه، ومحدودية الوقت المتاح لهذا البحث الهام. ويرجع جزء كبير من الفضل في إنجاز البحث الذي يستند إليه الكتاب إلى الدور الذي قامت به المؤسسة الثقافية الأوروبية في اختيار الخبراء الأوروبيين الذين راجعوا البحث.

وأخيراً، من الهام ونحن نقدم لكم هذا الكتاب أن نؤكد على أنه نتيجة أولية، لا أخيرة، لمشروع بحثي ينبغي أن يتواصل، وأن يشارك فيه كل من له مصلحة في تفعيل العمل الثقافي في المنطقة العربية.

بسمة الحسيني

المورد الثقافى

مقدمة

إذا كان مفهوم الثقافة في العالم تطور من كونها "مجموعة السمات والقيم المعنوية والمادية والفكرية والعاطفية والعادات والمعتقدات التي تميز مجتمعا ما"، إلى كونها ما "ينتجه البشر وليس ما يرثونه"، وإذا كانت النظرة إلى الثقافة في العالم تعدت كونها قطاعا خدماتيا إلى كونها قطاعاً منتجاً، فإن واقع السياسات الثقافية في العالم العربي يبدو متعثراً ومتذبذباً، وفي أحسن الأحوال متلمسا أفقا في طور التشكل. على كل حال فإن الثقافة كمفهوم متكامل ومستقل حديث نسبياُ، ولم تشهد معظم الدول العربية وزارات خاصة بالثقافة إلا في مرحلة متأخرة عن ولادتها في العالم (في لبنان تأخرت ولادة وزارة الثقافة حتى عام 1994) ولم يُتداول مصطلح "السياسة الثقافية" على العموم إلا في مرحلة متأخرة من القرن المنصرم وبقي الفعل الثقافي محصورا في حالة ثقافية أو ممارسات ثقافية أو حركة ثقافية وفي أحسن الأحوال برؤى جزئية أو موجّهة تقيد تخطيط السياسة العامة للثقافة بحدود السياسة العامة للدولة.

السياسات الثقافية هي "مجمل الخطط والأفعال والممارسات الثقافية التي تهدف إلى سد الحاجات الثقافية لبلد أو مجتمع ما، عبر الاستثمار الأقصى لكل الموارد المادية والبشرية المتوفرة لهذا البلد وهذا المجتمع"، أي ما يتخطى السياسة المتعلقة بالفن والتراث إلى سياسة أوسع وأشمل تتطلب تضافراً وتكاملاً بين قطاعات شتى في المجتمع. المسألة تفتح باباً طويلاً في البحث في العلاقة بين المجتمع والثقافة كحالة إبداعية، والمجتمع وثقافته اليومية، والمؤسسات والعملية التنموية الثقافية برمتها، ومدى ارتباط الأخيرة، إن وجدت، بوشائج فعلية تعمل على تطوير الحالة الاجتماعية والسياسية والاقتصادية بالضرورة. إلا إن واقع السياسات الثقافية في العالم العربي (حيث يختلف تحديد ماهيتها تبعاً للنظم الحاكمة) يتأرجح بين حدين أقصيين: من جهة (وهي الجهة الغالبة) النظام الشمولي التوتاليتاري حيث تحتكر

الدولة "الفعل الثقافي" تصميماً وتنفيذا وتمويلاً، ومن جهة أخرى النظام الديمقراطي (وهي الجهة الغاربة) حيث الحرية أساس التعبير و شرط للإبداع الفني والثقافي.

من السمات العامة للسياسات الثقافية في العالم العربي:

- السياسة الثقافية سياسة نظرية لا تترجم بخطة متكاملة.
- السياسة الثقافية تبقى في حدود طريق تعتمد أو توجّه يتم السير وفقه أو معاهدة توقّع، ولا تترجم إلى مجموعة قواعد وقوانين وخطط تقرها رسمياً السلطات من أجل تغيير وتطوير بعيدي المدى
- الثقافة في خدمة السياسة (ثقافة القومية العربية، ثقافة الهوية الوطنية، ثقافة الهوية الإسلامية، ثقافة المقاومة، ثقافة الحزب الحاكم، الثقافة الرسمية المركزية، إلخ) وليست السياسة في خدمة الثقافة

من هذا المنظار تبدو السياسات الثقافية في الدول العربية عامة إمّا غائبة وإمّا مدجنة وفي أحسن الأحوال قاصرة. إلا إنه مع تغير المنظومة الدولية وتعاظم سياسة العولمة، وفي ظل تنامي الفعل الثقافي المستقل الذي يضطلع به المجتمع المدني عبر المنظمات والجمعيات اللاربحية منذ العقد الأخير من القرن العشرين، طرحت أسئلة ملحة على الجانبين الرسمي الحكومي والمدني المستقل. فكان لا بد لهذا الأخير من أن يعي خارطة الأرضية الثقافية التي يتحرك عليها، وأن يحدد مواطن قوتها وضعفها، وأن يتبين ثغراتها ويعين الحاجات الملحة التي يواجهها دون أن يغفل أهمية بلورة استراتيجياته في إطار سياسته الخاصة. من جهتها، أحست الحكومات في أحسن الأحوال بضرورة تحديث سياستها الثقافية لمؤازرة المجتمع المدني في حمل عبء الفعل الثقافي، وفي أسوأ الأحوال بوجوب إيجاد سياسة ثقافية رسمية تؤطر الفعل الثقافي المستقل المستجد وتبقيه تحت السيطرة. وكما فرض هذا الواقع المستجد مصادر تمويل جديدة (مثال التمويل الأجنبي) ومهناً جديدة (مثال المدير الثقافي)، ألحّ أيضا في ضرورة البحث في واقع السياسات الثقافية.

من هنا انطلقت مبادرة طموحة أطلقتها "مؤسسة المورد الثقافي"، وهي عبارة عن مشروع بحثي في السياسات الثقافية في البلاد العربية من خلال مسح تفصيلي وعلمي للسياسات المنفّذة (أو الغائبة) في ثماني دول عربيّة هي: الأردن، لبنان، سورية، فلسطين، مصر، المغرب، الجزائر، تونس، وذلك بالتعاون مع "المؤسسة الثقافية الأوروبية" و"المجلس الثقافي البريطاني". وقد تمّ الاستناد في هذا المسح إلى نموذج مسح السياسات الثقافية الأوروبية الذي اعتمد في إطار مشروع بحثي مقارن أطلقه المجلس الأوروبي بالتعاون مع المؤسسة الأوروبية عام 1998. هذا النموذج المطبق حالياً في 41 دولة أوروبية، يقدم للباحثين العرب منهجية استكشافية تسهّل عليهم معرفة مواضع الخلل ومكامن القوة في السياسات والممارسات التي توجّه العمل الثقافي في البلدان التي يعملون عليها، وذلك بمراعاة الظروف السائدة وما يفرضه هذا الأمر من ضرورة إجراء بعض التعديلات في نموذج البحث. وهذا الأخير ليس في النهاية إلا خطوة أولى نحو بناء قاعدة معرفية تدعم التخطيط والعمل الثقافي الرسمي والمستقل في العالم العربي. وهو لم يتزامن مع الاهتمام الدولي بالسياسات الثقافية، بل أتى نتيجة برنامج تطوير الإدارة الثقافية الذي أطلقته مؤسسة "المورد الثقافي" العام 2005، وقامت من خلاله بتدريب مدربين على الإدارة الثقافية على مستوى العالم العربي، مشرقه ومغربه. حينها بدأ المدربون يصطدمون بأسئلة من نوع: أين الخطط، ما هي الرؤى؟ أين الهيكليات، ما هي القوانين التي توجه الثقافة؟ بدت هذه الأسئلة ملحة جداً، إذ ينبغي لأي مؤسسة أو منظمة، وقبل أن تطلق مشاريعها الثقافية، أن تكون عارفة بكل ما هو موجود في الواقع الثقافي وخاصة ما هو غير موجود. التحديات التي تنتظر إنجاز هذا المشروع البحثي عديدة وشائكة وتعكس جزءاً من التحديات الكبرى التي تواجهها الثقافة والسياسة في الوطن العربي.

حنان الحاج علي

نموذج المعهد الأوروبي للبحث الثقافي المقارن

ERICarts

ومجلس أوروبا لرصد السياسات الثقافية[1]

www.culturalpolicies.net

1. السياق الثقافي.

1.1 منظور اجتماعي – ثقافي (سياسي – ديني–....الخ).

2.1 منظور تاريخي: السياسات والأدوات الثقافية.

2. التبعية الإدارية، صنع القرار والإدارة.

2–1 البنية المؤسسية/التنظيمية (الهيكل التنظيمي).

2–2 وصف عام للنظام (كل الجهات التى تعمل على السياسات الثقافية).

2–3 التعاون بين الوزارات أو بين الهيئات الحكومية (التعاون بين القطاعات).

2–4 التعاون الثقافي الدولي.

2–4–1 رؤية عامة للبنى والتيارات الرئيسة.

2–4–2 الجهات الحكومية والدبلوماسية الثقافية.

2–4–3 التعاون المهني المباشر (على سبيل المثال: المؤسسات الدولية المهنية).

[1] عند تحرير الكتاب أتبعت المحررة تقسيماً للفصول يختلف عن هذا النموذج، ويتمشى مع النتيجة الفعلية للأبحاث

2–4–4 الحوار والتعاون عبر الحدود ما بين الثقافات.

2–5 السياسات الثقافية بالهيئات الخارجية (المراكز الأجنبية، المؤسسات، المعاهد..الخ).

2–6 السياسات الثقافية داخل القطاع المستقل (المدني).

2–7 السياسات الثقافية بالقطاع الخاص (التجاري).

3. الأهداف والمبادئ العامة للسياسات الثقافية.

3–1 العناصر الرئيسة لنموذج السياسات الثقافية الحالي.

3–2 التعريف الوطني للثقافة (على سبيل المثال: هل تشمل موضوعات مثل الموضة – مشغولات يدوية؟)

3–3 أهداف السياسات الثقافية (لمن ولماذا؟)

3–4 معايير وطريقة تقييم السياسة الثقافية.

4. الموضوعات الحالية في تطوير السياسات الثقافية والجدل حولها.

4–1 الموضوعات والأولويات الرئيسة للسياسات الثقافية.

4–2 موضوعات ومناقشات حديثة حول السياسات الثقافية.

4–3 التنوع الثقافي (الأقليات، الجماعات، المجتمعات الثقافية).

4–3–1 موضوعات وسياسات متعلقة باللغة.

4–3–2 التماسك الاجتماعي والسياسات الثقافية.

4–3–3 المساواة بين الجنسين والسياسات الثقافية.

4–4 التعددية الإعلامية وتنوع المحتوى.

4–5 صناعات الثقافة: سياسات وبرامج.

4–6 سياسات العمل للقطاع الثقافي.

4–7 التكنولوجيا الجديدة والسياسة الثقافية.

4-8 الموضوعات والسياسات المتعلقة بالتراث.

4-9 موضوعات ومناقشات أخرى ذات صلة.

5. النصوص القانونية الرئيسة في الحقل الثقافي

5-1 التشريع العام.

5-1-1 الدستور.

5-1-2 الفصل التشريعي.

5-1-3 حرية التعبير وتكوين المؤسسات.

5-1-4 رصد الأموال العامة.

5-1-5 أطر التأمينات الاجتماعية.

5-1-6 قوانين الضرائب.

5-1-7 قوانين العمل.

5-1-8 نصوص حقوق الطبع.

5-1-9 قوانين حماية البيانات.

5-1-10 قوانين اللغة.

5-2 التشريع حول الثقافة.

5-3 التشريع الخاص بالقطاع.

5-3-1 الفنون البصرية والتطبيقية.

5-3-2 فنون الأداء والموسيقى.

5-3-3 التراث الثقافي.

5-3-4 الأدب والمكتبات.

5-3-5 العمارة والبيئة.

5-3-6 السينما، والفيديو، والفوتوغرافيا.

5-3-7 الصناعات الثقافية.

5-3-8 الإعلام الجماهيري.

5-3-9 التشريع للفنانين العاملين لصالح أنفسهم (عمل حر)

5-3-10 مجالات أخرى من التشريع ذي الصلة.

6. تمويل الثقافة

6-1 رؤية عامة موجزة (اتجاهات وإجراءات التمويل)

6-2 الإنفاق العام على الثقافة لكل فرد

6-3 تقسيم الإنفاق العام على الثقافة وفق مستويات الحكومة.

6-4 تقسيم الإنفاق العام على المصروفات الإدارية، الأصول، والبرامج.

6-5 تقسيم حسب القطاعات.

6-6 إنفاق القطاع الخاص.

6-7 إنفاق القطاع المستقل (المدني)

6-8 إنفاق الهيئات الأجنبية.

7. المؤسسات الثقافية وشراكات جديدة.

7-1 إعادة توزيع المسئوليات العامة (الخصخصة، إعادة هيكلة..الخ)

7-2 مكانة/ دور وتطوير المؤسسات الثقافية الرئيسة.

7-3 الشراكات أو أشكال التعاون الظاهرة حديثًا.

8. دعم الإبداع والمشاركة.

8-1 الدعم المباشر وغير المباشر للفنانين.

8-1-1 صناديق خاصة للفنانين.

8–1–2 منح مالية، وجوائز، ومنح دراسية.

8–1–3 تدعيم جمعيات الفنانين المحترفين أو الاتحادات والنقابات أو الشبكات.

8–2 الجمهور والمشاركة.

8–2–1 تيارات وأرقام.

8–2–2 سياسات وبرامج.

8–3 تعليم الفنون والثقافة.

8–3–1 تعليم الفنون.

8–3–2 الثقافة في التعليم.

8–3–3 التدريب المهني من أجل الفنون والثقافة.

8–4 المساهمات الاجتماعية الثقافية وفنون المجتمعات المحلية.

8–4–1 الأنشطة الثقافية غير الاحترافية.

8–4–2 البيوت الثقافية والنوادي الثقافية المحلية.

9. مصادر ووصلات إلكترونية.

9–1 وثائق رئيسة حول السياسات الثقافية.

9–2 المنظمات وبوابات الإنترنت الرئيسة.

مقدمة

السياق الثقافي

منظور سياسي – اجتماعي– ثقافي

كان الأردن جزءاً من سورية الطبيعية حتى عام 1921 عندما أُنشئت إمارة الأردن الشرقية. وجراء الاحتلال العثماني، ونتيجة الهجرة المتوالية للجراكسة والأرمن والسوريين واللبنانيين والفلسطينيين، تغير الوضع الديموغرافي، وأصبح يضم: 45% من الفلاحين، و26% من البدو، و29 % من العمال وسكان المدن التي أُنشأت لأجل المهاجرين. فمنذ أن تغيرت ديموغرافية الأردن نتيجة التهجير القسري للفلسطينيين في عام 1948، ظهرت الحاجة إلى التوسع في المدن وتطوير التعليم، وإلى زيادة عدد المدارس، وتنمية الدخل، وكذلك إلى قانون للثقافة. كانت المجلات الثقافية "الأفق الجديد" و"صوت الأجيال" تصدر عن طريق مدرسة السلط الثانوية.

في بداية **ستينيات** القرن العشرين وحتى نكسة 1967، كان تعداد سكان العاصمة عمّان يعادل ربع إجمالي عدد السكان، مما عزز كل مجالات التنمية فيها، بما في ذلك الثقافة والتعليم والاقتصاد، وكان قد تم تبني الخطة الاقتصادية والاجتماعية الخمسية للتنمية، التي تم تمديدها لتكون خطة سباعية (1964 – 1970). بلغ المعدل السنوي لنمو الدخل 9%، ومعدل نمو السكان 3%، ومعدل نمو عدد الطلاب 8.2%، وأُنشئت في موازاة ذلك إدارة الثقافة والفنون في وزارة الإعلام، وجمعية المكتبات الأردنية، كما أن الحركة الثقافية بدأت تنشط من خلال المعارض الفنية والمسرحيات. لكن، وكما تأثر العالم العربي بأكمله بالنكسة التي أصابت الفلسطينيين في عام **1967**، تأثر الأردن أيضاً، فزاد الشعور بالولاء إلى

الوطن الأم، وانعكس ذلك على ثقافة "المقاومة" نثراً وأشعاراً، وبحوثاً تاريخية أجريت بتشجيع من الحكومة التي اضطرت إلى زيادة الإنفاق العسكري، مما أوقف النمو الاقتصادي، وأدى إلى إلغاء الكثير من المشروعات المتفق عليها في الخطة التنموية. وتولت الجامعة الأردنية في ذلك الوقت، رعاية النشاطات الثقافية، وزادت طباعة الكتب زيادة ملحوظة.

شهدت **الفترة التالية** صراعاً بين الحكومة والأحزاب السياسية حتى بداية التسعينيات. وعاش الأردن أحداثاً سياسية بارزة ومؤثرة، مثل معركة الكرامة في عام 1968، وأحداث أيلول الأسود في عام 1

970 (المواجهة بين النظام الأردني والتنظيمات الفلسطينية المسلحة)، والصراع المباشر مع الأحزاب السياسية، وإيقاف العمل البرلماني. أثرت تلك الأحداث في استقرار الأردن، مما دفع الحكومة إلى إحكام قبضتها على المجالات السياسية والثقافية والاقتصادية. وفي موازاة ذلك استمر تطوير التعليم، مما ساعد في إنشاء الجامعة الأردنية عام 1962، وجامعة اليرموك فيما بعد.

في منتصف **السبعينيات**، بدأ الاقتصاد بالتعافي، واستؤنفت الخطة التنموية. وكانت الخطط والسياسات الثقافية ذات محتوى قومي، وصدرت مجلة :الفنون العامة" عام 1974. واهتمت وزارة الثقافة والفنون بالتراث العام، عبر إقامة معارض الأعمال اليدوية وبث الأغاني والموسيقى الفولكلورية عبر الإذاعة والتلفزيون. وشهدت هذه الفترة توقيع الكثير من اتفاقيات التعاون الثقافي بين الأردن والبلدان العربية وبعض البلدان الأجنبية. شددت أهداف الخطة الخمسية (1976 – 1980) على دور المرأة في الإنتاج والتنمية الاجتماعية، وعلى تشجيع الإنتاج التلفزيوني الذي ساعد في نشر الدراما الأردنية. كما ولدت كلية الفنون الجميلة في الجامعة الأردنية، وأُنشيء المتحف الوطني الأردني.

كانت أهم نقاط التحول في نهاية الثمانينيات وبداية **التسعينيات** هو **التحول إلى الديمقراطية** وإعادة تفعيل البرلمان، وإجراء الانتخابات البرلمانية. لذلك، تمّ السعي إلى تطوير **الميثاق الوطني في 9 أبريل 1990**، ولتعزيز قواعد العمل العام وتحديد أساليبه، ووضع الخطوط الإرشادية للتعددية السياسية كدعامة أخرى للقاعدة الديمقراطية. تناول الميثاق القضايا الاجتماعية مركّزاً على العائلة والإنسان والحرية الشخصية والفرص والمساواة بما يتفق والدستور. أما في

المجال الثقافي، فقد أقر الميثاق أن الثقافة القومية تنتمي في الأساس إلى الثقافة العربية والإسلامية أيديولوجياً وفنياً وإبداعياً، وحث على العمل من أجل تحقيق التقدم والتنمية الاجتماعية. وتم وضع عدد من الخطوط الإرشادية لتشكل أساس كل الخطط الثقافية والتنموية، ومنها: الالتزام باللغة العربية والمحافظة عليها وتطويرها، وحث المؤسسات الأكاديمية والعلمية على مواصلة مجهودات التعليم، وحماية التراث الثقافي القومي ونشره، وتشجيع الثقافات الأصلية والقومية ونشرها من خلال المكاتب ومراكز المعلومات والمسارح والمعارض والمتاحف، كما أكد حق المثقفين والكتّاب والفنانين والشعراء في الانفتاح على الثقافات المتعددة، واحترام الحقوق الفكرية، وتحديث تشريعاتها.

في هذه الآونة، كانت **مجالات الثقافة** جميعها تتمتع بالرخاء، نتيجة الحرية التي توفرت للمثقفين. فظهرت مؤسسات مدنية تعنى بالثقافة، وبدأ نشاط أشبه بالنهضة الثقافية، وخاصة بعد لجوء كثيرين من الكتّاب والفنانين العراقيين إلى الأردن بعد حرب الخليج. وازدهرت المهرجانات والنوادي الثقافية وشهد المسرح الأردني نهضة فعلية. فقد انتشر المسرح السياسي الساخر واجتذب كثيرين من المشاهدين، وانتشرت الفرق المسرحية التي قدمت العديد من المسرحيات بدعم من وزارة الثقافة التي كانت تنظم المهرجانات المسرحية والثقافية المتعددة مثل: مهرجان المسرح الأردني، ومهرجان مسرح الشباب بالتعاون مع مؤسسة الفنانين، ومهرجان جرش للثقافة والفنون الذي يُحتفل به كل عام منذ عام 1980 حتى اليوم.

بيد أن هذا الرخاء لم يدم طويلاً، إذ تراجع المجال الثقافي مع **بداية الألفية** بتراجع المجالات الأخرى. كان هناك ارتباك واضح في موقف الحكومات تجاه الثقافة، إلى حد أنها فكرت في إلغاء وزارة الثقافة، وإنشاء بديل يتولّى أمر الشؤون الثقافية. وسنة 2003، تم بالفعل إيقاف عمل الوزارة لمدة عام، وبقيت الفجوة التي نتجت من إيقافها دون أي تغطية إدارية. وبعد اجتماعات ومشاورات بين جميع الأطراف المعنية في الشأن الثقافي، تمكّن المثقفون من تشكيل لجنة لإعداد مسودة "المشروع الثقافي الوطني"، إضافة إلى تشكيل لجنة تحضيرية لعقد مؤتمر ثقافي وطني لمناقشة مستقبل الثقافة والفنون[2]. ولم تعد وزارة الثقافة إلى العمل إلا في عام 2007.

[2] مركز المثقفين للبحوث، "واقع ومستقبل النشاطات الثقافية في الأردن"، 2004.

وضعت **خطة تنمية الثقافة** (2006 – 2008) في ضوء توصيات المؤتمر الوطني للثقافة الذي عقد عام 2004، والأجندة الوطنية للفترة 2005 – 2010 الخاصة بالتعليم والتعليم العالي والإبداع، وتم التوصل إلى نصها النهائي بعد اجتماعات ب الهيئات الثقافية و25 شخصية ثقافية. وطبقاً لتلك الخطة، زادت الحكومة في ميزانية الثقافة، وأنشأت صندوق الدعم الثقافي (الذي لم يتم تحديد طريقة تمويله بعد). كذلك بذلت الحكومة المجهودات لتوفير الظروف المطلوبة لإقامة ثقافة إبداعية وطنية، وحاولت تطبيق بعض البرامج والإجراءات بهذا الشأن، مثل إنشاء مدينة الثقافة الأردنية، وتخصيص مليون دينار سنوياً لكل مدينة تحمل هذا الاسم في محاولة لتوزيع الإنجازات الثقافية على كل المقاطعات، وعدم حصرها في عمّان فقط. وقد اشتمل بعض الإنجازات على مكتبة متنقلة للأطفال ومشروع مكتبة العائلة الأردنية، الذي تم من خلاله الإصدار السنوي لنسخ من الكتب بثمن زهيد لتشجيع العائلات الأردنية على إقامة مكاتب خاصة بها. وزادت ميزانية دعم الهيئات الثقافية من 130.000 إلى 600.000 دينار (183.228 إلى 845.66 دولاراً أميركياً)، كما زادت ميزانية نشر الكتب ودعمها بنسبة 300% مقارنة بعام 2006.

الفصل الأول

الأدوات الثقافية والتبعية الإدارية

1. الهيكل التنظيمي

يبرز الهيكل (الصفحة التالية) الشكل العام لوزارة الثقافة في الأردن كما هي عليه الآن. بيد أنه يجب ملاحظة أنه قد تم إجراء أكثر من محاولة لإعادة تشكيل هيكل الوزارة.

2. الوصف العام للنظام

طبقاً للمادة الرابعة من قانون الرعاية الثقافية، تتولى **وزارة الثقافة** في الأردن مسؤولية إعداد سياسة العمل الثقافي وتوجيه مساراته في القطاعات المختلفة بما يتفق وسياسة المملكة والمصالح الوطنية. وتتكون وزارة الثقافة من المديريات والإدارات التالية: مديرية الثقافة والفنون، ومديرية المكتبات والوثائق الوطنية، ومؤسسة رعاية الشباب. وتتكون مديرية الثقافة والفنون من الإدارات التالية: الإدارة الثقافية ومعهد الموسيقى، والدراما والفنون الشعبية، والفولكلور، والفنون التشكيلية.

تأسست وزارة الثقافة والشباب في عام 1977، وهي تهتم بالمجالات الثقافية المتنوعة الداخلية كما بالمشاركة في النشاطات العربية والدولية. بيد أنه في عام 2003، واجه الوسط الثقافي الأردني قرار الحكومة بإلغاء وزارة الثقافة بناء على نظرة مستقبلية لإقامة "المجلس الأعلى للثقافة"، ولكن ذلك القرار لم يُستقبل بالرضا. وفي عام 2004، أجرى مركز المثقفين للدراسات والبحوث مسحاً لجماعات المثقفين الأردنيين المهتم بمعرفة وجهة نظرهم في هذه القضية، فكانت النتيجة أن أيّد 78% من المشاركين عودة الوزارة، بينما رفض 16.7 % عودتها.

على المستوى الوطني، تقوم وزارة الثقافة بتولي الأعمال الإدارية للقطاع الثقافي. ويعتقد الباحثون أن الوزارات والمؤسسات الأخرى تساهم بشكل أساسي في تطبيق

الرؤية الثقافية وتحقيق التنمية الثقافية كما جاءت في خطة التنمية. وهناك أكثر من 280 مؤسسة ثقافية عامة تشارك في جميع أشكال الإبداع، بما فيها المنظمات غير الحكومية، وتستفيد من الدعم المالي الثانوي الذي تقدمه وزارة الثقافة والذي يصل إلى حوالي 300 ألف دينار أردني، كما أن ثمة فاعلين عامين وخاصين في مجال تحقيق الرؤية الثقافية. واستخدام كلمة "رؤية" هنا يرمي إلى أن الحكومة الأردنية ليس لديها حتى الآن أجندة لوضع سياسة ثقافية واضحة ومحددة لوزارة الثقافة، وبالتالي سيتم استخدام المصطلح نفسه في التعبير عن السياسات الثقافية، وهي "رؤية ثقافية".

الهيكل الوظيفي – وزارة الثقافة

انظر الملحق - شكل رقم (1–1)

3. التعاون بين الوزارات

تقوم الاستراتيجية الثقافية في الأردن على شراكة وزارة الثقافة مع الوزارات الأخرى. وتبرز خطة التنمية أن الشراكة قائمة أيضاً بين الهيئات الحكومية والمنظمات الاجتماعية المدنية لتمويل وتنفيذ المشروعات، ولتطبيق الاستراتيجية الوطنية للثقافة. ترتبط أهداف **وزارة التعليم** بالسياسة الثقافية، ومنها استخدام اللغة العربية، وفهم البيئة الطبيعية والاجتماعية والثقافية، محلياً ودولياً، واستيعاب عناصر التراث، والمساهمة في تشجيع النشاطات الثقافية والعلمية. وتشرف **وزارة التعليم العالي والبحث العلمي** على الكليات والجامعات الحكومية والمدنية في إطار أجندة ثقافية واسعة تتضمن تأمين احتياجات الموارد البشرية، وتوثيق التعاون العلمي والثقافي والتقني. كما تشرف **وزارة الإعلام** على إدارة الصحافة والنشر، وعلى الصحافة الأردنية، ووكالة الأنباء الأردنية (بترا)، ومؤسسة الإذاعة والتلفزيون. وقد أُلغيت الوزارة في عام 2003 واستبدلت بالمجلس الأعلى للإعلام الذي أُلغي عام 2009، ودمج هيكلياً في الوزارة. **أما وزارة السياحة والآثار،** فتهدف إلى ترويج السياحة من خلال المشاركة في المؤتمرات والمعارض وتنظيم المعارض السياحية. أما **وزارة الشباب** التي أُسست في عام 1976، ثم تحولت إلى "المجلس الأعلى لرعاية الشباب" في عام 2001، فتهتم أولاً بثقافة التراث: توفير التعليم التراثي العربي بأوجهه المختلفة كالأدب والفن واللغويات، والمعرفة بالتاريخ العربي، وبالتعليم الديني، إذ إن الدين له تأثير في بناء المعتقدات والقيم والمعايير، وثانياً بالثقافة المعاصرة: المحلية والوطنية، والإسلامية والعالمية.

ومن أهداف **وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية** دعم النشاط الإسلامي والتعليم الديني، والمحافظة على التراث الإسلامي، وإبراز دور المدنية الإسلامية في تقدم البشرية. وقد صدرت مجلة "تبشير الإسلام" لأكثر من 50 عاماً، وكان يُطبع منها 5000 نسخة شهرياً. ومؤخراً، أنشيء موقع للمجلة في الإنترنت. **وتتضمن وزارة التنمية الاجتماعية** مجالات عمل الإعلام والتعليم الاجتماعي. وتشرف **القوات المسلحة الأردنية** على عدة مؤسسات تعليمية بغرض تلبية احتياجات المهن المختلفة، وهي تتضمن مدرسة الأمير حسن للعلوم الإسلامية، وكلية المركز الجغرافي الأردني وجامعة مؤته. كما تتولى **بلدية عمّان الكبرى** البنية التحتية الثقافية في العاصمة عمّان من خلال: إدارة المكتبات العامة، **والإدارة الثقافية**

لأمانة البلدية (1997)، وهي هيئة تنظيمية تتكون من قسم الدراسة والنشر، وقسم الفنون، ودار الفنون، وأمانة الفن الشعبي. وتشمل مهامها نشاطات ثقافية غنية ومتنوعة. ويتضمن مبنى البلدية عدداً من المنشآت الثقافية، ومركز هيا الثقافي للأطفال، ودار الشعر العربي، ومركز الحسين الثقافي، وحدائق الملكة رانيا العبد الله، **ودار** الفنون الأردنية التي تتضمن قاعة للموسيقى، وقاعة للتمثيل، وقاعة للفنون، وقاعة الدار الأردنية، وقاعة الأعمال اليدوية، والشارع الثقافي، وحدائق الحسين.

وقد تأسست **الهيئة الملكية الأردنية للأفلام** كمؤسسة حكومية مستقلة يديرها مجلس مفوضين يرأسه الأمير علي بن الحسين، بغرض تطوير صناعة السينما في الأردن وتمكينها من المنافسة على المستوى العالمي. وهي تعد سياساتها الثقافية على أسس هي: وضع برامج تعليمية للأردنيين العاملين في مجال صناعة السينما؛ تشجيع ثقافة السينما وتقويتها؛ جعل الأردن مركزاً للإنتاج البصري والسمعي العالمي من خلال توفير المواقع الرائعة والموارد الإبداعية؛ تقديم المساعدة التقنية والحوافز المالية وخدمات دعم الإنتاج المحلي والأجنبي؛ توفير فرص العمل ذات المقاييس الدولية في مجالات فن السينما كافة.

4. التعاون الثقافي الدولي

إضافة إلى وزارة الثقافة، تشارك في التعاون الثقافي الدولي عدة مؤسسات منها: **وزارة التخطيط** التي تشرف من خلال مديرية التعاون الدولي على إتمام الاتفاقيات الثقافية العالمية، وتقديم التمويل لمشروعات التنمية، وتنسيق توزيع التمويل المتاح على مشروعات التنمية بالتعاون مع البلدان والمانحين؛ **مديرية السياسات والدراسات** التي تضم إدارة تنسيق العون، وإدارة العلاقات الأسيوية والعربية والأوروبية، وإدارة التعاون العلمي والثقافي. وهناك أيضاً **إدارة التعاون الدولي،** التي تضع آليات تنسيق العون، وإدارة التمويل الذي تقدمه مشروعات التنمية.

- **اتفاقيات التعاون الثنائي**

توقّع وزارة الثقافة كل عام العديد من الاتفاقيات مع دول أخرى. وقد بلغ عدد تلك الاتفاقيات مع **البلدان العربية والبلدان الصديقة** 47 اتفاقية. وتمثل الأسابيع الثقافية الأردنية فعاليتها في تلك البلدان، كما تستقبل عمّان في المقابل الأسابيع الثقافية لتلك الدول. والواقع أن الثقافة الحقيقية تغيب عن تلك الأسابيع، إذ غالباً ما تتضمن العروض الفولكلورية التقليدية وعرضاً للفنون التشكيلية، بينما يغيب المسرح والشعر، كما يغيب المثقفون كمحاضرين.

بدأ **الاتحاد الأوروبي** تبني سياسة الجوار الأوروبي، وبما أن الأردن من موقّعي اتفاق المجموعة الأوروبية، فقد كان في مقدمة البلدان التي تأهلت إلى أن تصبح جزءاً من سياسة الجوار الأوروبي. ففي عام 1997 وقّعت الأردن اتفاق **المجموعة الأوروبية**، الذي دخل حيز الفعل في عام 2002، ويتضمن محوراً اجتماعياً وآخر ثقافياً من ضمن المبادئ والقواعد العامة التي تحكم التعاون بين الأردن والاتحاد الأوروبي.

- **الدبلوماسية الثقافية**

لا توجد مراكز ثقافية أردنية في الخارج، ولكن هناك ملحقات ثقافية في السفارات. وقد أقر قانون الرعاية الثقافية تعيين ملحقين ثقافيين، بيد أن ذلك لم يتم تطبيقه. كما أن ليس للأردن هيئات دبلوماسية ثقافية. وقد أجري استفتاء بين المثقفين حول فعالية دور وزارة الثقافة في نشر الثقافة في الخارج، فكانت إجابة 53.7% منهم سلبية، و9.1% إيجابية.

- **التعاون المهني المباشر**

هناك الكثير من **المشروعات الثقافية** الحكومية وغير الحكومية التي تتطلب المساعدة من المنظمات الدولية. ففي إطار برنامج التبادل الثقافي الدولي، قدم مركز الفنون التطبيقية، التابع لوزارة الثقافة، الكثير من هذه النشاطات. ففي عام 2003 قُدمت مسرحية مشتركة بالتعاون مع مركز فنلندا. وفي عام 2004، وبالتعاون مع المجلس الثقافي البريطاني ومسرح التواصل في المملكة المتحدة، وفي إطار برنامج التواصل مع العالم، قدم مركز الفنون التطبيقية مسرحية "الطين"، باللغتين العربية والإنجليزية، في كل من بريطانيا والأردن، حيث شاركت

في البرنامج ست فرق مسرحية للشباب من بريطانيا والأردن وسورية وباكستان وبنغلادش ونيجيريا وماليزيا. كما سبق أن طلبت وزارة الثقافة المساعدة من الشركة الفرنسية، بابليسيز، للتعاقد مع فنانين أجانب وتنظيم مهرجان الأردن عام 2008. كما أن بعض **المراكز الثقافية** يقوم بدعوة الفنانين المعاصرين لإلقاء المحاضرات وعقد ورش عمل متنوعة، وإتاحة الفرص لحضور الفنانين الأجانب، وتشجيع التبادل الثقافي بينهم وبين الفنانين المحليين. وقد عقدت مثلاً ورشة عمل ودورة تدريبية لتعليم تصوير الأفلام القصيرة، وقد استضافت برنامجاً أوروبياً ومدربين أوروبيين.

5. السياسات الثقافية للوكالات الخارجية

هناك العديد من المراكز والمؤسسات الثقافية الأجنبية، أهمها: المركز الثقافي الفرنسي، والمركز الثقافي الأميركي، والمركز الثقافي الإيطالي، والمركز الثقافي التركي، ومعهد غوته، والمجلس الثقافي البريطاني، والمركز الثقافي الإسباني، والمركز الثقافي الروسي. وجميعها يهتم بالتبادل الثقافي بين البلدين، إن من خلال الطلاب الذين يدرسون خارج الأردن، أو بالنشاطات الثقافية المشتركة والمتنوعة التي تتم داخله. وعلى سبيل المثال، أقام **المجلس الثقافي البريطاني** من ضمن فعالياته المتعددة، وبالتعاون مع جامعة اليرموك، وقسم الدراما في الجامعة الأردنية، مشروعاً مسرحياً تفاعلياً، كما أطلق شبكة "فرص للجميع" تتناول حقوق ذوي الاحتياجات الخاصة. ونتيجة ذلك وقع المركز اتفاقيتين مع المركز الوطني لحقوق الإنسان، والمجلس الأعلى "للمعوقين" لتقديم نشاطات الشبكة، والتي تضمنت 72 منظمة غير حكومية، كما أطلق المركز أيضاً "برنامج القيادة الثقافية الدولية" لتدريب "جيل جديد من المديرين الثقافيين".

6. السياسة الثقافية في القطاع المستقل (المدني):

- **رابطة الكتّاب الأردنيين:** تأسست عام 1974 كهيئة مستقلة. وقد أُغلقت أثناء فترة النزاع السياسي مع النظام، ثم أعادت مزاولة نشاطها في عام 1989. ومن أهدافها: حث حركة الفكر والحركة؛ توسيع ثقافة القارئ الأردني وتعميقها؛ تنمية القدرة الإبداعية في جو من الحرية؛ تشجيع وتنظيم الدراسات الأدبية

والفكرية؛ الانفتاح على الثقافة العربية والأجنبية، وإقامة الدعائم النابعة من التراث العربي والإسلامي؛ الاهتمام بالوضع المعيشي للكتّاب، وغيرها.

• **دارة الفنون:** هي أبرز المنظمات المدنية في الأردن. تأسست عام 1993 على يد المصرفي الراحل خالد شومان والرسامة سها شومان، بغرض إقامة مركز للمعلومات الفنية في العالم العربي، وموقع للحوار بين الثقافات. أعدت الدار معارض مجانية، وأقامت دورات يشرف عليها فنانون دوليون، وأصدرت عدداً من المطبوعات. وتضم الدار مكتبة بحثية تضم مطبوعات عربية وعالمية ومكتبة للفيديو ومكاناً لإقامة ورش العمل وستوديوهات، وأماكن لإقامة الفنانين، ومواقع لإقامة الحفلات الموسيقية والعروض المسرحية، وعرض فعاليات الفنانين الشباب. وهناك معرض دائم على مدار العام يستضيف الفنانين العرب لتقديم خبراتهم الإبداعية

• **معهد عبد الحميد شومان الثقافي:** أنشئ عام 1986، وهو منبر حر يستضيف أكثر المثقفين والعلماء والمبدعين العرب شهرة، بغرض إيجاد منصة لهم للقاء الجمهور ومناقشة جميع القضايا المطروحة داخلياً وعالمياً، وذلك تشجيعاً على تبادل المعلومات ونشر المعرفة، وتشجيع الحوار الديمقراطي كوسيلة لمواجهة التحديات التي تواجه العالم العربي.

• **رابطة الفنانين:** أنشئت رابطة الفنانين عام 1997 كهيئة مستقلة، إدارياً ومالياً، ومن أهدافها: نشر رسالة الفن؛ وتطوير حركة الفن في المملكة كي تكون رافداً من روافد الحركة الفنية العربية والدولية؛ رفع مستوى الأداء المهني وضمان حرية الفنان في أداء مهمته، وتوفير الخدمات الاجتماعية والرعاية الصحية له، إضافة إلى إقامة صندوق لمنح رواتب تقاعد للأعضاء.

• **رابطة الفنانين التشكيليين الأردنيين:** ومن أهدافها: إقامة وإرساء قواعد حركة الفن التشكيلي؛ دعم القدرات الفنية الشابة؛ تنظيم ورش العمل التعليمية للرسم للكبار والأطفال؛ إقامة مسابقات سنوية في الرسم؛ تنظيم رحلات فنية لتوثيق الأماكن الأثرية في الأردن من خلال اللوحات التي تمثل البيئة الأردنية، كجزء من التسويق السياحي للأردن.

7. السياسة الثقافية في القطاع الخاص (التجاري)

يؤدي بعض منظمات القطاع الخاص، مثل البنوك وشركات الاتصالات وعدد من منظمات الإعلام والفنادق، دوراً في دعم الأحداث والنشاطات الثقافية بغرض تشجيع دورها الثقافي. ومن الشركات التي تبادر بالتمويل: البنك الوطني المدني الأردني، وبنك القاهرة عمان، وشركة أورنج للاتصالات، وشركة زين للاتصالات، وشركة أرامكس، و"مجموعة الأعمال الفريدة"، وجريدة "الغد" اليومية.

الفصل الثاني

النصوص القانونية والتشريع

أ) التشريع العام والدستور

التشريعات العامة للثقافة ليست واضحة. بوجه عام، وبدءاً بالميثاق الوطني، تُذكر الثقافة في إطار الهوية العربية والإسلامية. وذُكرت اللغة العربية كجزء هام من الثقافة. فتعريف الثقافة غير واضح، ويميل إلى التقلب بين الثقافة العربية والإسلامية من جهة، وبين الأردنية والولاء إلى الأمة من جهة أخرى. وقد حافظت القوانين التي تحكم الثقافة على بقاء التحكم المركزي في يد الوزارات التالية: الثقافة والتعليم والشباب.

في عام 1991 تم تبني ميثاق وطني وضع الخطوط الإرشادية لعمل نشاطات الأحزاب السياسية في الأردن. وهناك فصل وثماني نقاط في الدستور مخصصة للثقافة. وهي تعرّف اللغة العربية بأنها الإطار الذي تنبثق منه الثقافة، والفولكلور الشعبي بأنه نسيج الثقافة الوطنية. كما تشير أيضاً إلى أنه يجب الحفاظ على التراث الثقافي، وعلى إنجازات كل الفنانين والمفكرين، من خلال التوثيق ونشره في أنحاء البلاد كافة. وذكر الحاجة إلى احترام حقوق النشر من خلال التشريعات التي تعترف بالحاجة إلى التحديث.

لا يوجد في الدستور ذكر للثقافة أو التراث أو الحقوق الثقافية أو الإبداع أو حقوق النشر. وجاء في المادة 6 منه: ــ الأردنيون متساوون أمام القانون. ليس هناك تمييز بينهم فيما يتصل بالحقوق والواجبات، بناءً على الجنس أو اللغة أو الدين. ــ تضمن الحكومة العمل والتعليم، في حدود إمكانياتها، وتضمن حالة الوفاق بين كل الأردنيين وتساوي الفرص فيما بينهم. وجاء في المادة 19: ــ يحق للطوائف إقامة مدارسها

الخاصة للتعليم والمحافظة عليها، شريطة أن تلتزم بالنصوص العامة للقانون، وتخضع لسيطرة الحكومة في الأمور المتصلة بمناهجها والاتجاهات. وتنص المادة 20: التعليم الابتدائي إلزامي لكل الأردنيين دون أجر في المدارس الحكومية.

1. توزيع سلطات الاختصاص

طبقاً للدستور، وزارة الثقافة هي الهيئة الرسمية المسؤولة مباشرة عن الثقافة، ووضع الخطة العامة وتنفيذها، بالتعاون والتنسيق مع المنظمات الأخرى ذات الصلة، بما يتفق وقوانين وتعليمات ونظم البلاد.

تحتفظ وزارة الثقافة **بنظام طبقي** لإدارة كل النشاطات والصناديق، إضافة إلى إدارة المراكز الثقافية في أنحاء البلاد كافة. وتوجه نشاطات تلك المراكز من خلال خطة سنوية تمليها الوزارة نفسها. كذلك فإن كل المنظمات الثقافية المسجلة لدى وزارة الثقافة تتم متابعتها من خلال ممثلين عن الوزارة، ومن خلال أشخاص معينين لحضور اجتماعات مجالس الإدارات، وتقديم تقرير مالي إلى الوزارة في نهاية العام. بينما تعتبر هذه المنظمات حرة في البحث عن مصادرها الخاصة للتمويل، ينبغي عليها إخبار مكتب رئيس الوزراء عن أي تمويل يتم توفيره، للحصول على الموافقة عليه. يمكّن هذا الهيكل وزارة الثقافة من المتابعة الوثيقة لكل النشاطات الثقافية، بما فيها نشاطات المنظمات الثقافية التي تواجه صعوبات متزايدة بسبب تسجيلها كـــ "منظمات لا تهدف إلى الربح".

2. حرية التعبير عن الرأي وتكوين الاتحادات

تنص المادة 7 من الدستور على أن "حرية الأفراد مضمونة". وتنص المادة 14 على "أن الدولة تحمي حرية ممارسة جميع شعائر العبادة والشعائر الدينية بما يتفق والعادات في المملكة.." وعلى الرغم من ذلك، فإن تلك الحريات مقيدة بالقانون، وهو، بدوره، مقيد بالقضايا التي تهم الدولة والعائلة المالكة والدين. هناك دائماً نص يترك انتهاك تلك القوانين دون تحديد، مما يضع الدولة دائماً في مركز القوة فيما يتصل بتحديد تلك الحدود، وبالتالي يترك المواطنين بلا أمان. بحسب المادة 15 ، كل الأردنيين أحرار في التعبير عن رأيهم من خلال الكلام أو الكتابة أو استعمال الصورة ، أو من خلال الأشكال الأخرى للتعبير، شريطة ألا ينتهك ذلك القانون. ــ حرية الصحافة والنشر مضمونة في نطاق القانون، ولا يتم إيقاف

الصحف أو إلغاء تراخيصها إلا فيما يتفق ونصوص القانون. ــ في حالة إعلان الأحكام العرفية أو حالة الطوارئ، يمكن، بموجب القانون، فرض رقابة محدودة على الصحف والنشر والكتب والإذاعة في الأمور التي تخص الأمن العام والدفاع الوطني. ــ يتم تنظيم موارد الصحف طبقاً للقانون. وتنص المادة 18: يتم التعامل مع كل الاتصالات البريدية والتلغرافية والتليفونية على أنها سرية، وبالتالي لا تخضع للمراقبة أو التعليق، إلا في الحالات المذكورة في القانون. لا تتم ممارسة تلك الحقوق. إذ يمكن رؤية السيطرة على وسائل الإعلام ومراقبتها في جميع أنحاء المؤسسات العامة. كذلك، وحتى تحقق الانتشار الواسع لمحطات التلفزيون الفضائية في تسعينيات القرن الماضي، كان التلفزيون الأردني هو المحطة الوحيدة (بجانب التلفزيون السوري والإسرائيلي والقبرصي)، المتاح للجمهور.

3. تخصيص الأموال العامة

توفر وزارة المالية الأموال العامة من أجل الفنون. وقد صدر مؤخراً قانون يفرض ضريبة قدرها 1% على الإعلانات لدعم الثقافة. لكن تلك الضريبة ألغيت في مطلع عام 2010. كذلك هناك تمويل مباشر للفنانين من البلاط الملكي. ويحق للجمعيات المسجلة لدى وزارة الثقافة البحث عن موارد خاصة لها، طالما تم إعلانها، ووافقت عليها وزارة الثقافة من خلال مكتب رئيس الوزراء. ولا يشترط القانون إجراء مناقصات عامة للحصول على تمويل النشاطات الفنية والثقافية، أو التقدم بطلب، بل يتم تقديم العروض إلى المكاتب ذات الصلة لدراستها.
تقدم وزارة الثقافة، بعض الأموال المخصصة للمنظمات المسجلة لديها، لتغطية تكاليفها. لكن تلك المبالغ ضئيلة جداً. فعلى سبيل المثال، يتلقى اتحاد الفنانين التشكيليين مبلغاً سنوياً قدره 5000 دينار أردني، يغطي هذا المبلغ تكلفة موظف واحد، وسداد إيجار ونفقات المكتب.

4. إطار الضمان الاجتماعي

بشكل عام، يتوقف وضع الضمان الاجتماعي للعاملين في الثقافة على المكان الذي يعملون فيه والهيئة الحكومية التي تمثلهم. في الوقت الحالي، تمثل نقابة الفنانين، الفنانين المسرحيين فقط، وتتيح لأعضائها ضماناً اجتماعياً. خلاف ذلك، كل

العاملين الذين يعملون بصورة مستقلة يمكنهم التمتع بالضمان الاجتماعي إذا قاموا هم أنفسهم بسداد الأقساط إذ تنص المادة 8 على أن: العامل الأردني الذي يعمل لدى رب عمل أو يعمل لحسابه، سواء كان مقيماً داخل المملكة أو في الخارج، أو الأردنيين الذين يخضعون للتأمين في حالة خروجهم من مظلة التأمين نتيجة نصوص هذا القانون، يحق لهم الاستمرار طواعية في الاحتفاظ بالغطاء التأميني ضد الكبر والعجز والوفاة، شريطة أن يدفعوا بالكامل المساهمات المستحقة عن رب العمل والمؤمن عليه، بما يتفق والتعليمات التي يقررها المجلس. من الواضح أن هذا لا يأخذ في الاعتبار طبيعة عمل الفنان كشخص يعمل خارج إطار رب عمل.

5. قوانين الضرائب

لا يوجد قوانين واضحة لتحديد الضرائب الخاصة بالثقافة. علماً بأن معدلات الضرائب مرتفعة في الأردن. ويطبق قانون ضريبة الدخل على أي مكسب مادي، ويعفى منها إعفاء تاماً دخل النقابات والجمعيات والمؤسسات من غير أغراض ربحية، و"تستقطع من الدخل الخاضع للضريبة المبالغ التي قام بدفعها في المملكة كتبرعات أو مساهمات في أغراض خيرية أو إنسانية أو علمية أو ثقافية أو رياضية، إذا كانت تلك الأغراض معترفاً بها من قبل مجلس الوزراء، شريطة ألا تتعدى المبالغ المستقطعة بموجب هذا البند من القانون ربع الدخل الخاضع للضريبة...". يحتوي القانون على الكثير من الثغرات. فمن ناحية، ليس هناك تعريف واضح للأعمال الثقافية، لذلك، خارج الإطار العريض للثقافة والصناعات اليدوية، ليس هناك تحديد واضح لما يندرج تحت مدفوعات أو إعفاءات قانون الضرائب. كما أن الإعفاءات الخاصة بالفنون مبهمة جداً ومحصورة في مجموعة من المنتجات والخدمات.

6. قوانين العمل

الأداة القانونية الرئيسية التي تنظم استخدام العمالة الأردنية هو قانون العمل، المواد 7 و 8 و 9، والتي تعرّف حقوق الموظفين والتزامات أرباب العمل. وبالطبع، فإن الفنانين الذين يعملون لحسابهم، والمستقلين، هم خارج نطاق هذا القانون.

7. النصوص الخاصة بحقوق التأليف والنشر

في مجال **الكتابة**، يحمي القانون حقوق التأليف والنشر. ولكن نادراً ما يطبق ذلك عملياً. لكن أحد بنود القانون الذي ينص على أنه "لا يعد استخدام عمل فني خرقاً للحقوق عندما يحدث هذا الاستخدام في نطاق تجمع عائلي خاص، أو في مؤسسة تعليمية أو ثقافية أو اجتماعية، شريطة ذكر المصدر"، يُعد خطراً كبيراً، فهذا البند فضفاض وغامض، ويترك مجالاً كبيراً للتفسيرات الشخصية للقاضي في حالة اللجوء إلى القضاء. تشمل الحماية القانونية مجموعات الأعمال الأدبية أو الفنية. ومدة حماية حقوق المؤدين والمنتجين للأعمال الصوتية خمسون عاماً من تاريخ تسجيل الأداء. وقرر تثبيت فترة حماية حق البث الإذاعي والتلفزيوني عند عشرين عاماً.

بالرغم من أن حماية مختلف برامج الحاسوب ينص عليها القانون، فإن سرقة البرامج، تبدو ظاهرة واضحة. وبالرغم أيضاً من أن القانون واضح تجاه تفاصيل حقوق التأليف والنشر، إلا إن الحكومة، مع الأسف، غير قادرة على فرض سيطرتها على هذا المجال، وتحدث الانتهاكات على مستويات كثيرة. فعلى سبيل المثال، تباع النسخ المسروقة من الأفلام والموسيقى وبرامج الحاسوب في متاجر الشوارع الرئيسية في البلاد. ومشكلة تطبيق القانون في هذا المثال، هي في أن العقوبة بسيطة جداً، بينما يعد هامش الربح من تلك الأعمال مرتفعاً بما يكفي لتحمّل دفع الغرامة.

8. قوانين حماية البيانات

يقال في أحد المواقع في الإنترنت إنه لا توجد قوانين لحماية البيانات، على الرغم من أن في الإمكان تسجيل المواد والإبداعات الخاصة في المكتبة الوطنية، وهي تحت حماية القانون رقم 22 لعام 1992 الذي يعترف بإنتاج الفنانين والكتّاب وأعمال البرمجة والمسرح والخطب والندوات والتأليف الموسيقي والإنتاج الموسيقي والعمارة والخرائط والبيانات.

9. قوانين اللغة

ينظم قانون اللغة رقم 2634 /1967، استخدام اللغة العربية ويبقيها مستحدثة بالتعاريف الفنية والعلمية والأدبية. كما يحاول المحافظة على اللغة من خلال إصدار قواميس اللغة العربية لتستخدم كمراجع. ويتم القيام بهذا من خلال البحوث والكتابات والنشر والترجمة لمعاجم العالم، وتوزيع تلك المطبوعات. كذلك نشر المصطلحات الجديدة من خلال كل وسائل الاتصالات الممكنة. وأخيراً، إصدار دورية باسم مركز اللغة العربية الأردني. ويأتي ذكر اللغة أيضاً في إطار الميثاق الوطني والدستور، وفي إطار أهداف وزارة الثقافة ووزارة التعليم. وهما تشيران دائماً إلى اللغة بالتوازي مع الدين الإسلامي والهوية العربية المجمعة.

ب) التشريعات الخاصة بالثقافة

1. تشريعات خاصة بالقطاع

بالنسبة **إلى الفنون البصرية والتطبيقية**، تمثّل رابطة الفنانين المسجلة في وزارة الثقافة الفنانين البصريين والتطبيقيين وهي مسؤولة عن نشر الفنون البصرية محلياً ودولياً، كما إنها أداة ترشيح تمر من خلالها الدعوات الرسمية إلى الفنانين، ولكنها لا تقدم أية حماية أو فائدة لهم. وقد عانت حالة من التدهور خلال السنوات العشر الماضية.

لفناني **الأداء والموسيقى** نقابة تتبع وزارة الثقافة، وتحكم نشاطات الممثلين والدراميين (والمهن الأخرى المشاركة في أعمال الدراما)، والمنتجين، والموسيقيين والمغنين والمؤلفين، إضافة إلى أي مهنة أخرى يقرها الوزير. ويعد المهنيون الذين يعملون في المجال غير شرعيين إن زاولوا المهنة من دون التسجيل في النقابة ويتم تغريمهم مالياً. من مهمات النقابة: التعريف بالفنان وضمان حريته، ونشر فنه وتشجيعه، وتفعيل المشهد الثقافي المحلي، وزيادة مستوى الإنتاج الفني والمساهمة في المهرجانات والبرامج الثقافية المحلية والدولية، وإنشاء صندوق تقاعد الفنانين. وتتمتع النقابة بالاستقلالية فيما يتصل بمصروفاتها، وتتم إدارتها بواسطة مجلس إدارة منتخب.

تحدد وزارة السياحة والآثار **التراث** في شكل تراث معماري وحضري، وقد صدر قانون معدّل بهذا الشأن في عام 2005. وبموجب ذلك القانون، تخضع المباني التي يعود تاريخها إلى 1750 قبل الميلاد إلى الحماية. يتم تحديد تلك المواقع، ولا يسمح بإلحاق الأذى بها أو تدميرها جزئياً أو كلياً. وأي انتهاكات يتم مجازاتها بالحبس أو الغرامة أو بالاثنين معاً.

تصف القوانين الدستورية مسؤوليات **مديريات المكتبات** الخاضعة لوزارة الشباب. والهدف منها هو إنشاء وإدارة مكتبات قومية، وإقامة إدارات مسؤولة عن التوثيق والمعلومات والأرشفة، والعثور على سبل لإحياء الثقافة، إضافة إلى التنسيق بين المكتبات في المنطقة، وعلى المستوى الدولي. وتتضمن المكتبات الكتب والمجلات والصحف والصور والخرائط والأفلام، إضافة إلى الميكروفيلم والتسجيلات الصوتية واللوحات، وأي مواد تتصل بالمديرية. وتوصف المكتبة بمكان يمكن للناس تمضية وقت الفراغ فيه، وليس كجزء ضروري للتعليم. ما من ذكر للعلاقة بين المكتبة والمؤسسة التعليمية. ونتيجة قلة تمويل المكتبات الوطنية، فقد تمكنت مكتبة عبد الحميد شومان العامة (1986) من ملء الفراغ، واكتساب التقدير والثقة. وتقوم بلدية عمّان الكبرى ببناء مكتبة وطنية جديدة في إطار مبنى البلدية في وسط عمّان.

تتولى وزارة **البيئة** مسؤولية متابعة قضايا البيئة والتلوث. وهي مسؤولة عن إجراء البحوث البيئية ووضع الخطط الطارئة، وإبرام الاتفاقيات الدولية. ويمكن للوزارة الحصول على تمويل إضافي محلي ودولي. وسهلت قوانين حماية البيئة نجاح عدد من مشروعات المحافظة عليها في جميع أنحاء البلاد، مثل منطقة محمية دانا الطبيعية، التي فازت بعدة جوائز دولية. ولكن، نتيجة مشروعات التنمية من ناحية، وبسبب الفساد من ناحية أخرى، يتم تجاوز القوانين الداخلية من أجل المصالح الشخصية على مستوى واسع.

فيما يتصل **بالتراث والعمارة**، فإن القوانين الخاصة بحمايتها تقع في نطاق إدارة والتزامات وزارة الآثار. يحدد القانون التراث المعماري، ويُعرف التراث الثقافي. وتقوم الوزارة بتوثيق المواقع الأثرية وتقوم بحمايتها. ومن أحد المشاكل الأساسية التي تواجه المحافظة على الآثار والعمارة، تقع في إطار أن لدى الأردن تاريخاً معمارياً يعود إلى القرن الحادي عشر قبل الميلاد، ويتضمن مواقع من العصر

البرونزي، وعدم تسجيل كثير من تلك المواقع والأعمال في جميع أنحاء البلاد يؤدي في كثير من الأحيان إلى فقدان الكثير منها، إما بالبناء عليها أو سرقتها. يتم حالياً بناء مبنى المتحف الجديد، إذ إنه حتى عام 2008، لم يكن هناك متحف للآثار خلاف مبنى صغير جداً وسط المدينة في موقع تاريخي لقلعة رومانية.

تعمل نشاطات **الصناعة السمعية البصرية** من خلال **الهيئة الملكية الأردنية للأفلام** التي أنشئت "في يوليو 2003، ومهمتها المساهمة في تطوير صناعة سمعية بصرية أردنية، منافسة ودولية من خلال تنمية القدرات البشرية والفنية والمادية. إضافة إلى ذلك، تقدم دعماً متكاملاً للإنتاج المحلي والإقليمي والدولي. والهيئة هي هيئة حكومية مستقلة مالياً وإدارياً، يترأسها مجلس من المفوضين، على رأسه الأمير علي بن الحسين." ولا تتوقف نشاطاتها على المشاركة المباشرة في صنع وإنتاج الأفلام، ولكنها تشمل التلفزيون والإذاعة والإعلانات والتصوير الفوتوغرافي والكرتون والرسوم المتحركة والألعاب. وهي مسؤولة عن ترويج الأردن مكاناً لتصوير الأفلام، وبالتالي تسهيل إنتاج الأفلام. كما أنها تعمل على بناء القدرات المحلية في الصناعة بغرض إيجاد فرص عمل للمهنيين في الإنتاج المحلي والإقليمي والدولي. أما القانون الذي تعمل في ظله الهيئة فيتيح لها قدراً أكبر من الحريات مما هي متاحة للهيئات الرسمية الأخرى في الأردن. فعلى سبيل المثال، تدار الهيئة بواسطة مجلس من المفوضين، يتم تعيين رئيسه من قبل سمو الأمير علي بن الحسين. ويقوم المجلس بدوره بتعيين المديرين. وتأتي الميزانية السنوية من مخصصات الحكومة، إضافة إلى التمويل الدولي. كما يمكن للهيئة إنشاء شركات تعمل في نفس مجال عمل الهيئة.

أما بالنسبة **إلى الصناعات الثقافية** فلا يعترف بها القانون الأردني.

2. الإعلام الجماهيري

يركز قانون اللجنة السمعية البصرية على هيكل العمل، ويتضمن قائمة من النشاطات التي حددتها الأجندة الوطنية وسياسات الاتصالات. وبخلاف ذلك، فإن المؤسسات مسؤولة عن إنشاء محطات التلفزيون والإذاعة، وعن بث المحطات، وإجراء أي اتفاقيات ذات صلة، أي أن الغرض من هذا القانون هو مجرد تحديد

سير العمل، ويتم تحديد المحتوى في إطار السياسة الحكومية. تمارس الصحافة عملها بحرية وتقدم المعلومات الخاصة بالمواضيع المختلفة في إطار القانون، والهيئات الرسمية مسؤولة عن توفير المعلومات الضرورية لتسهيل عمل الصحافيين الذين يتمتعون بحق المحافظة على سرية مصادرهم ما لم تكن هذه المصادر مطلوبة للتقديم إلى المحكمة. ومن المحتوى الذي لا ينبغي نشره في وسائل الإعلام: الأخبار التي تخص الملك والعائلة المالكة بصورة سلبية، والقوات الخاصة، والدين، والوحدة الوطنية والمعلومات الحكومية السرية أو المعلومات التي قد تؤثر في العلاقات الدولية.

وتفيد تقارير كل من اليونسكو و المنظمة الدولية للنظم الانتخابية في عام 2007، بما يلي: "تخضع الصحافة بوجه عام في الأردن إلى سيطرة الحكومة، وتدعم مصالحها. ويعطي القانون مجلس الوزراء سلطة سحب التصاريح الخاصة بوسائل الإعلام. وفي الأردن، يُعد من غير القانوني أن يستثمر غير الأردنيين في الصحافة، ولا تملك الحكومة سلطة إغلاق الصحف أو الحجز على أصولها دون تصريح من القضاء. وقد كان تطبيق ذلك القانون بدافع سياسي وعشوائي، ومن منطلق سوء استغلال السلطة."

بعد إلغاء وزارة الإعلام، قام المجلس الأعلى للإعلام بمتابعة الشأن الإعلامي. وتتولى الوكالات الأمنية مراقبة وسائل الإعلام، وهي مسؤولة أيضاً عن متابعة محتوى الإعلانات. ونتيجة عدم وجود هيئة مركزية لمتابعة وسائل الإعلام، أصبحت سلطات مختلفة مشتركة في عملية الرقابة على الصحافة والصحافيين.

الفصل الثالث

تمويل الثقافة

الإنفاق على الثقافة ليس واضحاً جداً، وخاصة أن المعلومات والتفاصيل غير متوفرة، وأن الأرقام تقوم على معلومات من ميزانيات برامج التنفيذ الواردة في تقرير الإنفاق السنوي (2007 – 2009) لوزارة التخطيط والعلاقات الدولية، والذي يورد توزيع ميزانيات السنوات الثلاث الأخيرة في القطاعات الرئيسية، ومنها قطاع الثقافة.

لا توجد معلومات متوفرة عن **الإنفاق العام على الثقافة للفرد**، ولا معلومات متاحة عن **توزيع الإنفاق بحسب القطاعات**، ولا عن **إنفاق القطاع الخاص**، ولا **إنفاق القطاع المستقل (المدني)، كما لا معلومات عن إنفاق الوكالات الأجنبية.**

1. توزيع الإنفاق العام على الثقافة طبقاً للمستويات الحكومية

يبين الجدول التالي توزيع الإنفاق الحكومي / الوزاري للجهات المختصة بالثقافة (سعر الصرف: 1 دينار أردني = 1.412 دولار أمريكي، الأرقام بالمليون)

البند	2007	2008	2009 (منتظر)	إجمالي كل وزارة
التعليم	55.547	91.150	81.150	227.847
التعليم العالي	6.640	7.360	9.680	23.680
الثقافة	1.850	7.260	7.260	16.370
الشباب	9.420	4.370	4.270	18.060
الإجمالي طبقاً للعام	73.457	110.140	102.360	285.957

المصدر: تقرير الإنفاق السنوي 2007 – 2009 لوزارة التخطيط والعلاقات الدولية.

يحظى التعليم بأكبر ميزانية، ومن ضمنها ميزانيات مخصصة للثقافة، بما تعني مصطلحاً يستخدم للإشارة إلى القضايا الوطنية، والإخلاص للدولة، ولا يشير إلى النشاطات الثقافية الإبداعية مثل المسرح أو الموسيقى أو الفنون البصرية. حتى إن النشاطات الاجتماعية والمدنية لا يأتي ذكرها ولا تشملها النفقات. وبينما سجلت ميزانيات الثقافة ارتفاعاً ملحوظاً خلال السنوات الثلاث الماضية، شهد الإنفاق على برامج الشباب انخفاضاً في ميزانيته. أما الميزانية المنفصلة المخصصة للنشاطات المتصلة بالثقافة، في نطاق توزيع الإنفاق على التعليم، فقد تضاعفت نسبتها تقريباً في الأعوام الأخيرة. ويهتم بعض برامج وزارة الشباب بشكل ما بالنشاطات الثقافية، إلا إنها، مرة أخرى، نشاطات قومية في طبيعتها ولا تهتم بأي شكل من أشكال الإبداع.

2. توزيع الإنفاق العام على الثقافة فيما يتصل بالإدارة والأصول والبرامج

لم تتغير الميزانية المخصصة للشباب والإعلام والثقافة من حيث مقدار النقود التي يتم إنفاقها على البرامج، ولكن مقارنة بالميزانية العامة للوزارة، تعطي النسب إحساساً بالزيادة. وتتوزع نسب الإنفاق المرتفعة المخصصة للثقافة على إدارة الشهيد وصفي التل، وأرشيف الوثائق، وثقافة التواصل، ومجلس الفنون والثقافة، وتحويل المعلومات، والبرنامج الوطني لتحويل المعلومات. أما الجوانب الأخرى من المعلومات عن القانون والتكنولوجيا والأيديولوجيات والطب، ومعلومات عن الفن والأدب، فإن الميزانية المخصصة لها صغيرة جداً.

الفصل الرابع

دعم الإبداع والمشاركة

1. الدعم المباشر وغير المباشر للفنانين

تدعم وزارة الثقافة الإنتاج الفني في مختلف المجالات. تقدم عروض المشروعات إلى الوزارة، ويتم الاختيار بناءً على توصيات "لجنة غير معلنة" من العاملين في المجال. وبناءً على رد اللجنة، يحصل المشروع على تمويل كامل أو جزئي. عملية الاستشارة تلك محاولة للمحافظة على العدالة في عملية الاختيار، وتجنب الواسطة.

على الجانب الآخر، أنشئ صندوق تطوير المهنيين الخاص بالفنانين في وزارة الثقافة منذ عام 2006. وقد "أقر مجلس النواب تعديل قانون الثقافة الذي أحيل إليه من مجلس الشورى، والذي يفرض ضريبة قدرها 1% على إيرادات الإعلانات لدعم القطاع الثقافي.

وفيما يخص صناعة السينما، تركز دار السينما التابعة للهيئة الملكية الأردنية للأفلام على بناء القدرة والإنتاج ونشر الإنتاج السينمائي الأردني من خلال عدة قنوات. وتقام ورش عمل لتطوير المهنيين في صناعة السينما. إضافة إلى ذلك، تمتلك دار السينما مكتبة متنامية من الأفلام الدولية، وتقدم المعدات وخدمات المونتاج مجاناً لصناع الأفلام. وهي تعمل اليوم على إنشاء برنامج لتدريب صناع الأفلام من كل مكان حول العالم.

بالنسبة إلى لفنون البصرية، يأتي التمويل الرئيسي للانتقال والإنتاج ونشر الأعمال من خلال الهيئات الإقليمية، وأحياناً الدولية. هناك بعض التمويل المحلي المتوفر بشكل رئيسي من الهيئات المستقلة، مثل: منظمة مكان، ودار الفنون، ومؤسسة خالد شومان. وعادة ما يكون التمويل بمناسبة مهرجان أو ورشة عمل أو ندوة أو معرض، وعلى مستوى ضيق جداً. وقد تقوم المنظمات غير الحكومية بتقديم أماكن للعمل لتيسر على الفنانين، مجاناً أو نظير رسم زهيد جداً.

تتولى وزارة الثقافة تغطية المطبوعات المحلية، إضافة إلى فرصة الوزارة لشراء حقوق التأليف والنشر. ويتم هذا من خلال نموذج طلب يقدم إلى وزارة الثقافة، إذ تقرر لجنة اختيار ما إذا كان الكتاب ذا أهمية للوزارة أم لا. كذلك تقوم بلدية عمّان الكبرى بدعم نشر الكتب، التي يمكن أن تتنوع ما بين الروايات، وكتب الخيال العلمي، والكتب القائمة على البحوث.

2.الصندوق الخاص للفنانين

تمول وزارة الثقافة المشروعات التي يقوم بها الفنانون والكتّاب، والبحوث النظرية والتطبيقية، والعلوم الاجتماعية. وتعرّف وزارة الثقافة هذا التمويل بأنه جائزة للدعم. ويخصص التمويل كميزانية منفصلة من رئيس الوزراء. ويمكن للصندوق أيضاً تلقي التمويل من المصادر المحلية أو الدولية. وهو متاح لكل الفنانين الذين يقل عمرهم عن أربعين عاماً. وقيمة المنحة 15.000 دينار أردني كجائزة نقدية.

عام 2007 أنشئت جائزة أخرى هي عبارة عن فترة دراسية إبداعية. وهي مخصصة لإنتاج المشروعات الفنية. تقوم الوزارة بتعيين لجنة تحكيم من ثمانية أفراد لاختيار الفنان الذي سوف يتلقى 15.000 دينار أردني منحة من أجل الإنتاج. ويبلغ عدد الجوائز السنوية عشر جوائز، يمكن منحها إلى أفراد أو مجموعات، ووفق القوانين الداخلية الخاصة بالصندوق.

تمنح الجائزة الأولى للبحث والكتابة، والثانية لمنتجات المشروعات الفنية.

3. المنح والجوائز والمنح الدراسية

هناك **منح للإنتاج الصغير** متاحة من المنظمات المحلية غير الحكومية، ولكن التمويل الرئيسي يأتي من المنظمات الإقليمية والدولية التي تدعم الإنتاج الإبداعي (الصندوق العربي للفنون، والمورد الثقافي، ومؤسسة القطان، وصندوق مسرح الشباب العربي، وصندوق بينالي الشارقة، من بين آخرين). ويتم التنسيق لإعطاء جائزة مع المعرض الوطني للفنون الجميلة، وقيمتها خمسة آلاف دولار أميركي، تمنح إلى لوحة لم يسبق عرضها من قبل. وتقدم وزارة الثقافة جائزة فنان العام بصورة غير منتظمة من أجل الفنون البصرية. ويفوز بتلك الجائزة الفنانون

المسجلون لدى نقابة الفنانين التشكيليين. ويتم منح تلك الجائزة بشكل غير ثابت، فقد قدمت آخر مرة عام 2007.

منذ نهاية ستينيات القرن العشرين، قدمت وزارة التعليم ووزارة الثقافة **منحاً تعليمية** للفنانين لدعم تعليمهم في بلدان في جميع أنحاء العالم. وتقوم هذه المنح على عقود، وترتبط بالتعليم الجامعي بشكل أساسي. ومؤخراً، أدت الهيئة الملكية الأردنية للأفلام دوراً في الحصول على المنح التعليمية للمواهب المحلية في مجال صناعة السينما من خلال اتصالاتها بالجامعات في الولايات المتحدة الأميركية وأوروبا، دون أي التزام من جانب المرشحين.

ساندت "**دار الفنون**"، بصورة غير ثابتة الفنانين الصاعدين من خلال إقامة ورش العمل على المستوى الدولي، ومن خلال منحة دراسية في التعليم العالي. ولا يرتبط الفنان بعقد من أجل الفوز بهذه المنحة الدراسية.

وخلاف ذلك، فإن **المراكز الثقافية الأجنبية** قد تقدم منحاً تعليمية رسمية. على سبيل المثال، منحة شيفينينج التابعة للمجلس الثقافي البريطاني يمكن منحها أحياناً إلى شخص يعمل في مجال الفنون والثقافة، وأحياناً يأتي التمويل من خلال توصيات من الجامعات المحلية. كذلك دعم المركز الثقافي الفرنسي، على مستويات غير رسمية، الفنانين في ورش العمل في فرنسا. ويقوم بعض المنظمات الدولية، ، مثل الصندوق العربي للفنون والثقافة، ومؤسسة القطان، ومؤسسة كريم رضا، بتقديم منح تعليمية أو تدريبية في الثقافة بشكل رسمي. وعلى المستوى الحكومي، تقدم المنح الشرفية للفنانين من أصحاب المساهمات البارزة والإنجازات القيمة.

4. دعم رابطات ونقابات وشبكات الفنانين المهنيين

توجد اتحادات ونقابات الفنانين في شكل رابطة الفنانين المسجلة بموجب قانون وزارة الثقافة، وتتلقى التمويل منها. وعلى الرغم من ذلك، فإن تمويل تلك المنظمات قليل جداً. على سبيل المثال، تتلقى نقابة الفنانين البصريين مبلغاً سنوياً قدره 5000 دينار أردني. ويغطي هذا المبلغ إيجار المكان وتوظيف سكرتير. ولا يتقاضى بقية الفريق أي راتب.

يستفيد حصرياً بعض المنظمات غير الحكومية، وعلى سبيل المثال، الهيئة الملكية الأردنية للأفلام، والجمعية الأميركية للفنون الجميلة، إضافة إلى مركز الفنون المسرحية، من الحصول على التمويل العام نتيجة الرعاية الملكية.

5. الجمهور والمشاركة

هناك قصور كبير في الأعداد والإحصائيات الخاصة بمشاركة الجمهور في المنظمات الحكومية وغير الحكومية، لذلك فمن الصعب محاولة تتبع نجاح أو فشل مهرجانات أو فعاليات معينة. كان مهرجان الفيلم الأوروبي الحدث الوحيد الذي يقدم الأفلام، والآن هناك مهرجان للأفلام وللأفلام القصيرة وللأفلام الفلسطينية، إضافة إلى عروض منتظمة للأفلام. كما شهد مهرجان الأردن، الذي قدم هذا العام مجموعة كبيرة من العروض الموسيقية، ومشاركة بعض المغنين الشعبيين، حضوراً غفيراً. وعلى الرغم من أن تلك الأعداد لم تكن ثابتة في كل عرض، فكلما زادت شعبية مقدم العمل، زاد عدد الحضور.

6. الاتجاهات والأرقام

الأرقام ليست متاحة في الوقت الحالي. إلا إنه وفيما يتصل بالإنفاق، "تبين الدراسة أن الإنفاق على الطعام كنسبة من الإنفاق الكلي قد انخفض ، وأن أعلى زيادة في الإنفاق حدثت على الملابس. هناك إشارات إلى تحسن الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية للعائلات، بيد أن الإنفاق على الثقافة ووقت الفراغ والرياضة انخفض في كل المجموعات. وهذا يعكس قلة المبالغ المتاحة للإنفاق من دخل العائلات لتلبية الأوجه الأخرى للحياة الشخصية."

7. السياسات والبرامج:

وضعت عدة برامج تركز على تقديم الفنون المتنوعة في الأردن. وقامت الحكومة بتمويل بعضها، وتم إطلاق البعض الآخر من خلال المراكز الثقافية المحلية، وأحياناً، عن طريق التعاون مع شركاء إقليميين وشركاء دوليين. وتشمل أكثر تلك المهرجانات شهرة:

• **الموسيقى والرقص والمسرح**، ومن مهرجاناتها: مهرجان جرش الذي أعلن مؤخراً تغييراً في الإدارة وإعادة تسميته مهرجان الأردن، ومهرجان فوانيس المسرحي، ومهرجان الرقص المعاصر، وهو إضافة حديثة إلى المهرجانات التي تقام في الأردن، ويقام بالتعاون مع شركاء إقليميين في سورية ولبنان وفلسطين، ويدار بواسطة مركز هيا الثقافي. وعيد الموسيقى هو مهرجان فرنسي يقام سنوياً في أنحاء العالم كافة.

• **السينما**، ومن مهرجاناتها: مهرجان السينما الأوروبية، ومهرجان الأردن للأفلام القصيرة والفيديو. وثمة مهرجانات تقدم برامج عرض أفلام من بلاد محددة مقدمة في صالات العرض والمسارح، ودار السينما (الهيئة الملكية الأردنية للأفلام).

• **الفنون البصرية والفنون المعاصرة:** كانت فكرة مهرجان نقاط اللقاء للفنون المعاصرة، من بنات أفكار المنظمة الإقليمية، صندوق مسرح الشباب العربي، ومنظمة مكان، في الأردن. وفي عام 2010، سيكون المهرجان في نسخته السادسة للعرض في البلدان العربية والأوروبية.

• **مهرجانات أخرى صغيرة:** مثل مهرجان الجاز الذي أقيم خارج مدينة عمّان، في ناحية مادبا، إضافة إلى مهرجان الموسيقى الإلكترونية الذي قدم فيه موسيقيون من الأردن وفلسطين ومصر أعمالاً تجريبية، ولكنه لم يقم عام 2009 نتيجة مشاكل في التمويل.

تتجه سياسة وزارة الثقافة الخاصة بنشر الثقافة إلى الإنفاق على عناصر البنية التحتية. وينظر إلى هذا من خلال بناء مراكز ثقافية في مدن مختلفة في أنحاء البلاد كافة. ويُعد هذا جزءاً من سياسة سنة 2007 التي وضعتها وزارة الثقافة لنشر الثقافة خارج عمّان. بيد أن تلك السياسة محل نقاش، إذ إن النقد الرئيسي الموجه إلى قطاع الثقافة هو أنه يجب أن يكون متوجهاً نحو بناء القدرة أولاً، مما يعني إيجاد مجموعة من المهنيين والفنيين في مجال الثقافة، القادرين على إدارة تلك المراكز. إضافة إلى ذلك، وفي وجود تلك الميزانية القليلة المخصصة للثقافة، فإن توجيه قدر كبير من الإنفاق نحو البنايات هو في حد ذاته سياسة تثير التساؤل.

8. تعليم الفنون والثقافة

• **تعليم الفنون** جزء من المنهج الدراسي، ويتم تدريسها للطلاب مرة أسبوعياً في دورة باسم تعليم الفنون. كذلك يدرّس المسرح بطريقة غير رسمية من خلال ورش عمل تتوقف على توفر مدرّسي المسرح والدراما في وزارة التعليم، وينطبق الشيء نفسه على الموسيقى.

يتبع تعليم الفنون قسم النشاطات. كما أن الدرجات التي يتم الحصول عليها لا تضاف إلى معدل المواد العام، وتتوقف الدروس بعد الصف التاسع. ويشير هذا إلى أن الفنون يُنظر إليها على أنها نشاط لوقت الفراغ وليست مادة يمكن للطلاب التفكير فيها كمستقبل لهم. ومما يتعارض مع هذا، أن الجامعات العامة تقدم برامج لنيل درجة البكالوريوس في العلوم البصرية والموسيقى والمسرح. بيد أنه مع الوضع الحالي لتعليم الفنون في المدارس، فإن مستوى وموقف الطلاب من الفنون ليس بالمستوى الجيد، بحيث يتيح لمدرسي الجامعة قاعدة طيبة، وبحيث يمكنهم انتقاء الطلاب منها، ورفع مستوى تعليمهم إلى المستوى الجامعي.

وبالإضافة إلى ذلك فإن نوع النشاطات الفنية يركّز بصورة رئيسية على النشاطات الوطنية، بمعنى أن التكليفات تعطى بمناسبة الاحتفالات الوطنية، ولا تقوم على التعبير الذاتي للأحاسيس الداخلية، وأن مدرسي الفنون أنفسهم، حتى إن كانوا متعاطفين ومهتمين، ما زالوا قاصرين عن فهم مصطلح "التعبير الإبداعي". كما أن ثمة تضارباً ناتج من اختلافات في ماهية الكتب المستخدمة من جانب الطلاب لتعلم الفنون، ودليل تعليم المادة الخاص بمدرسي الفنون. كما أن أسلوب وهيكل تدريس الفنون قديمان جداً، ومناهضان لفكرة استخدام الإبداع كشكل من أشكال التعبير الشخصي. وفيما يتصل بتعليم الأعمال اليدوية، فإن تلك الدورة تتم تحت رعاية إدارة منفصلة، ولكنها تواجه نفس المشاكل الذي يواجهها تعليم الفنون.

يقدم بعض الجامعات العامة والخاصة مجموعة من دراسات الفنون الجميلة والتصميم والموسيقى والتلفزيون وإنتاج السينمائي، إضافة إلى الدراسات المسرحية. وتميل أعلى نسبة من الطلاب إلى تعلم الفنون التطبيقية، مثل التصميم، وتصميم الرسم، والتصميم الداخلي، والآثار. كذلك تقدم جامعة آل البيت دورات تعليمية في الفن الإسلامي والآثار الإسلامية والموسيقى. وهناك اتفاق على أن مستوى التعليم، وخاصة في الجامعات العامة، متدنٍ جداً. وتقدم الجامعات الخاصة

مستوى أفضل قليلاً من التعليم بنوعية مختلفة يحددها المدرسون القائمون على الدورات.

• **الثقافة في التعليم:** تُعرّف الثقافة في إطار الدين والدولة. وهناك موضوعات متعددة تتداخل فيها الثقافة، تحت عنوان الدراسات الثقافية الإسلامية، والدراسات الوطنية والمدنية، والتدريب والتعليم المهني، واللغة العربية، والتاريخ العربي المعاصر، والدراسات الثقافية العامة. وتركز هذه الموضوعات على العبارات المنقولة عن الدراسات الإسلامية والملكية والمواقع التاريخية الرئيسية في الأردن، إلخ. ومحتوى الكتب الخاصة بتلك الدورات يؤكد آراء وكأنها عقائد، ويتجه إلى حد كبير إلى المحافظة على الملكية والإخلاص للبلاد.

•**التدريب المهني للفنون والثقافة:** تدير منظمة حكومية تسمى منظمة التدريب المهني أكثر من أربعين مركزاً للتدريب في جميع أنحاء البلاد، وهي موزعة على مراكز في الشمال والوسط والجنوب. وتحدد البرامج التي يتم تدريسها التدريب على مهام، مثل النسيج والفخار وشغل الإبرة والخياطة وتنسيق الزهور. وهناك أيضاً القانون رقم 4369، الصادر في 1999/8/1، والذي جاء فيه ذكر نشاطات تلك المنظمة. وينص القانون أيضاً على النشاطات والإطار القانوني للمسجلين في الأعمال ضمن هذا المجال.

9. المساهمات الاجتماعية والثقافية والفنون المجتمعية

يتم عدد من النشاطات تحت مظلة وزارة الثقافة لتشجيع الثقافة والتراث المحليين. ويمكن أن تتضمن تلك النشاطات مهرجان زيت الزيتون أو مهرجان الشعر. وتتم تلك المهرجانات بالتعاون مع البلديات المحلية، وقد تتضمن عروضاً للحرف اليدوية أو الفنون المحلية.

على مستوى آخر، أنشئت منظمات غير حكومية متعددة في بداية ثمانينيات القرن العشرين بهدف تطوير الأعمال اليدوية المحلية كشكل من أشكال التطوير المستدام. أحد أمثلة تلك المشروعات هو مؤسسة نور الحسين التي أنشئت في عام 1985، والتي تغطي نشاطاتها مجالات واسعة من المشروعات، مثل جائزة نور الحسين لأدب الأطفال، وبني حميدة، وهو مشروع تنموي مستدام للنساء في المدن جنوبي مدينة بني حميدة، ويشتهر بمنسوجاته من السجاد.

10. دور الثقافة والنوادي المجتمعية الثقافية

يُستخدم مصطلح المراكز الثقافية لوصف المنظمات التابعة لوزارة التعليم، والتي توصف بأنها أماكن لإقامة ورش العمل لمدد مختلفة، وهي لا تتمتع بالاستقلالية، والقوانين الداخلية التي تعمل في ظلها قانون المراكز الثقافية رقم 43، وتشريع وزارة التعليم رقم 3 لعام 1993. وتنتشر هذه المراكز في جميع أنحاء المملكة وتخضع كلها للبلديات المحلية التي توجد في نطاقها. وهناك أنشطة ثقافية متعددة تتم في هذه المراكز تطلقها البلديات أو وزارة الثقافة، وأحياناً، وإن كان نادراً، بالتعاون مع المنظمات المحلية أو الدولية.

أكثر تلك المراكز المجتمعية التابعة للبلديات نشاطاً هي تلك التي تقوم بلدية عمّان الكبرى بإدارتها. وقد أعيد تجديد تلك المراكز مؤخراً، إذ إن هناك مجموعة من الأنشطة التي تركز على المهارة الإبداعية للشباب كطريقة لتعويض غياب التعليم الفني في المدارس. ويندرج ذلك تحت تنفيذ برنامج "مدينة صديقة للطفل" في بلدية عمّان الكبرى. ويتم تمويل العديد من المراكز الثقافية بصورة خاصة، وتركز على تنمية الإبداع والثقافة، اعتماداً على الاهتمام الشخصي للمؤسس.

الفصل الخامس

الموضوعات الحالية والجدل الثقافي

أ)- موضوعات ومناقشات حديثة بشأن السياسات الثقافية:

1. العناصر الأساسية للنموذج الحالي للسياسة الثقافية

إن النموذج المستخدم في تطبيق السياسات الثقافية في الأردن، بحسب أحد الأبحاث الأجنبية، هو **نموذج الرعاية** الأكثر تطبيقاً في الممالك والإمارات العربية في المشرق. وفي هذا النموذج، تعمل العائلة المالكة كراع، وتكون هي من يقيم الفعاليات العامة وأدوات السياسة العامة في غالبية الأحيان.[3] وقد يعود انتشار ذلك النموذج إلى غياب السياسات الواضحة التي تلعب من خلالها المؤسسات الثقافية دوراً فعالاً. وهذا الغياب يبدو بديهياً في الواقع الأردني إذ تقوم المملكة على النظام القبلي التقليدي، وحيث الثقافة مبنية على المكونات والقيم التقليدية التي من الصعب جداً تطويرها.

أدت الرعاية الملكية دوراً مباشراً في تشجيع وإقامة عدة مؤسسات ثقافية، مثل الهيئة الملكية الأردنية للأفلام، وفي تنظيم فعاليات هامة مثل مهرجان جرش (ألغي فيما بعد نتيجة الخسارة المستمرة في أرباح المهرجان)، وفي إحياء عدد من المتاحف، مثل المتحف الوطني للفنون الجميلة. كما أسفر لقاء الملك عبد الله الثاني وعدد من المثقفين الأردنيين في عام 2006، عن إقامة دار الملك عبد الله للثقافة (لا يزال المركز مجرد فكرة حتى الآن)، وعن إقامة صندوق دعم الثقافة بفضل مبادرة ملكية. وتم قبول نظام التأمين الصحي الذي يغطي كل أعضاء رابطة الكتّاب الأردنيين، وتم العثور على مقر للرابطة، وتتولى الوزارة دفع نفقته. أما

[3] بحث قدم خلال ورشة عمل أقامتها مؤسسة المورد في بيروت، عام 2009، بعنوان "الاستمرارية الثقافية"، من إعداد الباحثة ملينا دراجيسيفيتش-سيسك.

الدعم الرئيسي للثقافة في البلاد فيأتي من: الرعاية الملكية؛ وزارة الثقافة؛ بلدية عمّان الكبرى، بالإضافة إلى الهيئات التابعة للوزارة والبلدية.

إن ضعف فاعلية نموذج الرعاية في الأردن يعود في الواقع إلى بطء النظام البيروقراطي والتغير السريع للحكومات، مما يبطئ كثيراً في إقرار المشروعات أو تقدمها. لذلك لعبت الرعاية الملكية في كثير من الأحيان دوراً هاماً في زيادة سرعة إيقاع الحركة الثقافية، وعلى سبيل المثال، بلغ الاهتمام الملكي بالثقافة المستوى المؤسسي في عامي 2004 و 2005 عندما انعكس خطاب العرش على تحسن أداء وزارة الثقافة، وزيادة الميزانية الخاصة بها، مما أدى أيضاً إلى إقرار مشاريع القوانين التي ظلت مهملة لسنوات، مثل قانون الإبداع. إلا إن تأثير الرعاية الملكية لم يصل إلى الإعلام والصحافة المكتوبة.

وعلى الرغم من أن الملك عبد الله نادى في خطابه "بحرية تحدها السماء"، فقد شهدت السنوات الخمس الأخيرة انخفاضاً لسقف كل أنواع حرية التعبير. فقد فشلت أول قناة فضائية أردنية مستقلة، أي تي في، في بدء البث لأسباب كثيرة. كذلك حظر طبع الكثير من المطبوعات أو خضعت للمحاكمة. وكانت أخر الأحداث فرض عقوبة السجن على الشاعر الأردني إسلام سمحان بسبب قصيدته التي تضمنت نقلاً عن القرآن. إذاً، كيف يمكن تفسير التناقض الواضح بين خطاب العرش والنص الصريح عن الحرية، وبين ممارسات المؤسسات الرسمية الخاصة بحرية التعبير؟

يمكن تلخيص **عناصر النموذج** المستخدم لتطبيق السياسات الثقافية في الأردن، وطبقاً للنص الصريح لخطة تطوير الثقافة التي يضم مفهومها مكونين رئيسيين: الأول، يتضمن الدين والمعتقدات والعادات والتقاليد والأعراف واللغة والأدب والفنون، والثاني، يتضمن الإبداعات البشرية (الأدوات والمعدات)، أي التقدم التكنولوجي. وبما أن المنطقة لا تتميز كثيراً بالأدوات التكنولوجية الحديثة، مما يعني أن الثقافة تكاد تكون خالية من أي مكونات بما فيها تلك القادمة من ثقافات أخرى، يؤدي هذا الأمر إلى وجود فجوات معرفية متعددة وخاصة في التعامل مع أدوات ثقافية جديدة كالإنترنت مثلاً، وإلى الافتقار إلى متابعة الفن المعاصر أو افتقاد صناعة السينما، إضافة إلى عدم توازن العلاقة التي تربط منتجات المواد الثقافية ككل بالمجتمع نفسه ومكوناته الروحية. لذا، من الضروري الإشارة إلى

طبيعة القيم السائدة في الثقافة الأردنية.[4] **فالقيم العائلية** تميل إلى تأكيد الارتباط بدلاً من الاستقلال؛ والطاعة على حساب الاعتماد على النفس؛ والالتزام بالقيم يأتي أحياناً كاستجابة للضغوط الخارجية. **أما القيم الدينية** فهي قيم مطلقة، وتظهر في السلوك، وتتميز بعدم المرونة وعدم القدرة على التعايش، فتنعكس على الآخرين، مما يؤدي إلى اعتبار كل القضايا حقيقة مقررة، وكل الأفكار السياسية والاجتماعية أيضاً قيماً مطلقة.

2. القضايا والأولويات الأساسية في السياسة الثقافية

تتضمن الأولويات الثقافية إقامة **صندوق مستقل لدعم الحركة الثقافية**، وتخصيص عشرة ملايين دولار للمساهمة في تقديم الدعم المادي لتطوير الحركة الثقافية والنشر والإبداع، وحفظ الآثار التاريخية وإقامة المتاحف، وحماية المخطوطات القديمة وتجديدها. كذلك يسعى الصندوق إلى منح جوائز إبداعية وتوفير فرص عمل للمبدعين، والبدء في بناء **المركز الثقافي** "دار الملك عبد الله للفنون"، والإسراع في الانتهاء من صوغ **قانون اللغة** العربية، وإدخال المثقفين ضمن نظام **التأمين الصحي**. وتقوم الوزارة حالياً بوضع سياسات ثقافية طبقاً للبنود الرئيسية في خطة التطوير، ومنها: نشر التطوير الثقافي ليغطي كل محافظات المملكة وإقامة المراكز الثقافية، ودعم الإنتاج الثقافي، والمحافظة على التراث الثقافي، وإقامة مشروع الإخلاص للمبدعين ودعم الصندوق الثقافي، والالتزام بحقوق الإنسان وحرية الرأي والتعبير، وتقديم الدعم والرعاية لكل المؤسسات الثقافية، وتزويد المكتبات بمطبوعات الوزارة.

إن **التحديات** التي تواجه تطور الثقافة في الأردن عديدة ومنها: عدم القدرة على ترويج الثقافة في الوطن والخارج؛ التفعيل الضعيف للسياسات الوطنية والاستراتيجيات الخاصة بالحركة الثقافية؛ التنسيق الضعيف بين الأطراف ذات الصلة؛ انعدام الموارد المالية؛ تدهور ظروف حياة المثقفين والمبدعين والفنانين؛ انتشار الميول الجديدة التي تتصف بالراديكالية والتعصب، في وقت أن الواقع الأردني قائم على التعددية الفكرية والسياسية والثقافية؛ إضافة إلى عدم ملاءمة

[4] أحمد يوسف التل، "السياسات الثقافية في الأردن ما بين الواقع والطموح"، ص 89.

التشريعات التي تحكم المجال الثقافي والفني، وغياب قاعدة بيانات ثقافية للمنتجات الفنية، وضعف البنية التحتية للقطاع الثقافي في غالبية المحافظات.

عقدت وزارة الثقافة ندوة خاصة بـــ "**الاستراتيجية الوطنية للثقافة**" في عام 2009، وحددت توصياتها للأولويات الجديدة للأجندة الثقافية من أجل مواجهة هذه التحديات ومنها: حصول الأردنيين على **فرص متساوية** للمشاركة في النشاطات كافة، وأن تقوم الثقافة العربية الوطنية على **التعاليم المتسامحة** للإسلام بهدف نبذ التعصب وضيق الفكر، في وقت يزيد فيه اتهام المبدعين بالكفر عند إساءة تفسير النصوص الأدبية بطريقة دينية. ودعا المفكرون إلى وضع سياسات لمواجهة **عولمة الثقافة**، وإلى حماية **حرية التعبير** وحرية المبدع والحريات العامة. كما تضمنت التوصيات نقل الحركة الثقافية من العاصمة إلى المقاطعات والقرى، والدخول في شراكة مع القطاع الخاص، ومع منظمات المجتمع المدني والمهتمين بالصناعات الثقافية وحماية اللغة العربية. وتبنى المؤتمر الوطني للثقافة 200 توصية تناولت مختلف الموضوعات من أجل إعداد خطة لتطوير الثقافة خلال الفترة 2009 ــ 2011.

ب)- التنوع الثقافي والأقليات

من الصعب التحدث عن تنوع ثقافي كبير في المجتمع الأردني لأن المجتمع بأكمله يكاد يكون له شكل موحد، وحتى في وجود أقليات صغيرة فهي تتناغم تماماً مع بقية المجتمع، وتندمج في نسيجه. وقد حافظت تلك الأقليات على لغاتها وثقافاتها، فأقامت فعالياتها وفرقها الشعبية، ومناسباتها وأنديتها الخاصة. ومن هذه الأقليات: الجراكسة، والأرمن، والأكراد، والشيشان، والدروز.

1. قضايا اللغة

العربية هي اللغة الرسمية والمستعملة في المملكة الأردنية الهاشمية، حتى بالنسبة إلى الأقليات المتعددة إذ إنها مسلمة في غالبيتها، وتستخدم اللغة العربية لقراءة القرآن. أحد الأهداف العامة لوزارة الثقافة الأردنية هو تشجيع الاهتمام باللغة العربية الفصحى واستخدامها في مناحي الحياة كافة. وإحدى المؤسسات الرسمية

التي تعنى بالعربية هي **أكاديمية اللغة العربية** التي تهدف إلى المحافظة على سلامة اللغة العربية وتحديثها، وتوحيد المصطلحات، ووضع القواميس، وإحياء لغة التراث العربي والإسلامي. ولتحقيق هذه الأهداف، تقوم الأكاديمية بعدة خطوات منها: إعداد الدراسات والبحوث في اللغة العربية، وتشجيع الكتابة والترجمة، وإنشاء مكتبة، وترجمة الأعمال العالمية المشهورة، وعقد المؤتمرات اللغوية، وغيرها.

2. التلاحم الاجتماعي والسياسات الثقافية

تعمل وزارة الثقافة، في نطاق خطة التطوير، على تنفيذ مشروعات تتصل بتحقيق التلاحم الاجتماعي وتطوير الحوار الثقافي، والتسامح والتنوع الثقافي. ومنها: **البرنامج الوطني لتطوير الحوار الثقافي، والتواصل وثقافة المجتمع**. ويهدف المشروعان بشكل عام إلى: زيادة الوعي بأهمية ثقافة الحوار، وبخطر ثقافة العنف، ونشر عقيدة التسامح لمحاربة الميل إلى التطرف، وإلى مخاطبة الشباب وتدريبهم على اكتساب مهارات التواصل والحوار.

3. المساواة بين الجنسين والسياسات الثقافية

في عام 2005 بدأت الوزارة مشروعاً يتصل بثقافة المجتمع، وكانت إحدى أهم أولوياتها بحث قضايا النوع الاجتماعي، ونشر ثقافة المساواة، من خلال برامج عملية تنتقل بين مقاطعات المملكة. بيد أن المشروع توقف عن العمل بعد تغيير مجلس الوزراء في ذلك الوقت، ولم تتبنى الوزارة مشروعاً مماثلاً. وقد أنشئت "اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة" التي تعنى بهذا الشأن. وتبنت منظمات متعددة للمجتمع المدني برامج تشجع قيم المساواة بين الجنسين، وقد تكون أكثرها نشاطاً :"المؤسسة الدولية لتضامن النساء"، ومؤسسة"اتحاد النساء".
تتساوى فرص التوظيف بين الجنسين داخل وزارة الثقافة. وتفيد أحدث الإحصائيات الخاصة باللجنة الوطنية الأردنية لشؤون **المرأة**، أن نسبة الأمية بين النساء هي 15.8%، وأن معدل حضورهن في قطاعات التعليم يصل أقصاه إلى 86.68 % في التعليم الابتدائي، وينخفض تدريجياً مع ارتفاع مستوى التعليم، وأن نسبة العاملات إلى إجمالي قوة العمل هي الأقصى 84.4%، وتقع أدناها 2.3%

للعاملات لحسابهن الخاص، كما تبلغ نسبة العاملات الإناث إلى إجمالي عدد العاملين في القطاع العام 44 %. أما النسبة الأعلى لمشاركة المرأة في الحياة العامة فهي 7.43 % للفئة الأولى، وأدناها 1.4% في العمل القضائي.

4. تعددية وسائل الإعلام وتنوع المحتوى

من الصعب التحدث عن تعددية فعلية في وسائل الإعلام في الأردن وذلك بسبب توجهاتها المحصورة والمقيدة. هناك تلفزيون رسمي، ومحطة إذاعة رسمية، وإذاعة للقوات المسلحة، وإذاعة للأمن العام. وهناك عدة محطات أف.أم للشباب، وكذلك قنوات فضائية للمنوعات، وست صحف يومية هي: "الرأي"، الصحيفة الرسمية؛ "الدستور"، صحيفة شبه رسمية. أما الصحف الخاصة فهي: صحيفة "الغد"؛ صحيفة "العرب اليوم"؛ صحيفة "الجهاد"؛ صحيفة "السبيل" الخاصة بالإخوان المسلمين والتي بوجودها تكون الأردن أول دولة تعطي الجماعة حق إصدار صحيفة يومية. كما أن هناك صحف أسبوعية ومجلات ومنها ما يتناول الشؤون الثقافية والاجتماعية.

من الصعب أيضاً الحديث عن صحافة معارضة أو وسائل إعلام جريئة. فقد شهد عام 2008 تقديم كثيرين من الصحافيين إلى المحاكم بسبب مقالات انتقدوا فيها مجلس النواب. كذلك تم حظر بث قناة تلفزيون جديدة قبل أن تبدأ برامجها، وكان من المفترض أن تكون جريئة في أخبارها. وهناك تشجيع واسع لحرية الإعلام وثقافة الحوار والديمقراطية في الأردن على مستوى الشعارات والأفكار، ولكن الواقع يشير إلى أن هناك فجوة كبيرة في الدور الذي يلعبه الإعلام في ثقافة الديمقراطية والحوار.

5. الصناعات الثقافية: السياسات والبرامج

ليس هناك تعريف رسمي بالصناعات الثقافية في الأردن. وسنتناول الموضوع من ناحية الإنتاج الثقافي والخدمات الثقافية في كل من القطاعين العام والخاص.
تمثل تطوير الصناعات الثقافية وأدواتها في دعم **الكتاب** الأردني، وهو إحدى الصناعات الرئيسية في المملكة، حيث تصدر دور النشر الأردنية الكتب العلمية والأدبية لبعض البلدان العربية، إضافة إلى التوسع في المشاركة في المعارض

الدولية، مثل معرض لندن وفرانكفورت للكتاب، والكثير من معارض الكتاب الدولية والعربية. وتصدر وزارة الثقافة ثلاث مجموعات من الكتب، كما تصدر بلدية عمّان مئات من الكتب المحلية كل عام، وقد خُصصت جائزة الملك عبد الله الثاني للابتكار على المستوى العربي في ثلاثة مجالات هامة هي العلوم والفنون والآداب، إذ تمنح الجائزة مرة كل عامين.

تمول وزارة الثقافة **إنتاج الدراما**، وتقدم من خلال مديرية المسارح أماكن لإجراء التدريبات، والأدوات المساعدة والديكور. كما أنها تنظم مهرجاناً دولياً في الأردن يستضيف الفعاليات الثقافية المتنوعة. وفيما يتصل بإنتاج الدراما المحلية والعربية، ظهرت شركة "المركز العربي للإنتاج" على المستوى العربي والدولي، وأصبحت إحدى أفضل شركات الإنتاج العربي.

أما بالنسبة إلى **قطاع السينما**، فهو جديد في الأردن. وقد أشرف البلاط الملكي مباشرة على إقامة "الهيئة الملكية الأردنية للأفلام"، والتي تساهم في إنتاج الأفلام القصيرة للشباب، وتقدم لهم التدريب، وورش العمل، وتبحث عن تلك المواهب، إضافة إلى إنتاج بعض الأفلام الروائية. كما تستضيف اللجنة مخرجي الأفلام العالميين، وتروج الأردن مكاناً لتصوير الأفلام. وتقوم وزارة الثقافة الآن بتنفيذ مشروعات لدعم الصناعات الثقافية وتطويرها.

6. التكنولوجيا الجديدة والسياسات الثقافية

في نطاق خطة التطوير الجديدة، تعمل وزارة الثقافة على تطوير مشروعاتها من خلال استخدام تكنولوجيا الإنترنت. إذ اتبع الأردن سياسة ثقافية متطورة تبنت نشر ثقافة الإنترنت واستخدام التكنولوجيا الحديثة بقدر أسرع كثيراً من البلدان المجاورة. وتعمل غالبية المؤسسات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني الثقافية طبقاً لتلك التكنولوجيا الجديدة. وكان الأردن الدولة العربية الأولى التي تنشئ موقع "وت وت"، وهو موقع بديل لموقع تويتر. كما أنشأت بلدية عمّان الكبرى 16 مركزاً للمعلومات وأكثر من 30 مكتبة فرعية في العاصمة. وثمة موقع رسمي لوزارة الثقافة ينشر أخبارها ونشاطاتها في المملكة، إلا إنه غير تفاعلي نتيجة أسلوبه ذي الطابع الرسمي.

7. قضايا وسياسات التراث

كان غياب ثقافة المتاحف إحدى القضايا التي تناولها وزير الثقافة الحالي كأحد التحديات التي تواجه وزارة الثقافة. وتعمل الوزارة على إقامة المتاحف الثقافية والفنية والشعبية في مختلف مناطق المملكة، لإحياء التراث الوطني في جميع المجالات، ولنشر الثقافة العربية الإسلامية. كما تتكبّ حالياً على تنفيذ مشروعين لتحقيق هذه الأهداف، وتحديد مسودة أهداف الثقافة الوطنية للفنون الشعبية وتوثيق التراث الثقافي. ولكن ما زالت هناك حاجة إلى إجراء الأبحاث التي تدرس هذا التراث وتقدم إطاراً نظرياً، إضافة إلى المشروعات العملية.

تشهد السياسات الثقافية في الأردن إقداماً وإحجاماً، تقدماً وتراجعاً، تمدداً وتقلصاً، بالتزامن مع التغيرات السياسية المحلية والإقليمية والدولية، حتى إن وزارة الثقافة ألغيت فترة من الزمن لتعود إلى الظهور بناءً على استفتاء آراء الفاعلين الثقافيين، لكن لتظل في نفس الوقت محاصرة بسلطتين: سلطة الملك وإنجازاته الثقافية المباشرة، وهي السلطة العليا، وسلطة البلديات، وخاصة بلدية عمّان، وللسلطتين اليد الطولى في القول والفعل. وهناك أيضاً تكريس وزارة الثقافة سلباً وإيجاباً للعناصر الثابتة في السياسة الأردنية الثقافية، بدءاً بالسياحة، ووصولاً إلى الرقابة، ومروراً بالثوابت القيمية للإرث الثقافي المادي والمعنوي المرتبط بالعشيرة كنواة ثقافية مؤسّسة.

يقول الباحث أحمد يوسف التل في كتابه "**السياسات الثقافية في الأردن ما بين الواقع والطموح**" إن فلسفة وزارة الثقافة تنبثق من إيمانها بأن الثقافة نظام سلوكي معرفي انتقائي يتضمن المعتقدات وكل ما يأتي به العقل والإنسان في بيئته الاجتماعية. والثقافة هي إدراك الإنسان للحياة وإنجازاته الخاصة ووجوده ورؤيته والطريقة التي يعبر بها من خلال كل أوجه النشاط الإنساني. بهذا المعنى يمكن النظر إلى الهيكل الاجتماعي والثقافي والديني للمجتمع الأردني على أنه المرجع الذي يمكن من خلاله فهم السياسات الثقافية، إذ إن نظام العشائر هو أحد تلك الأسس. إذاً، ما هو السبيل لردم الفجوة بين مجتمع الصفوة المبدع، والمجتمعات المحلية، ولبناء التواصل الخلاق بين الثقافة والفنون التقليدية، وبين المعاصرة منها، ولتشييد الجسور بين ثقافة السلطة وديمقراطية الثقافة؟ وما العمل لتحقيق القفزات الضرورية من الأعراف الجامدة إلى التشريع المتحرك الذي يحفز ويطوّر ويفعّل الأدوار ويقونن الحقوق والواجبات وينظّم العلاقة بين القطاع الحكومي والمستقل والخاص؟ وما هي كيفية تطوير الحوار الثقافي وتعميقه، في ظل مجتمع تكون فيه قضية حرية المبدع، في الإبداع والاعتقاد والتفكير، موضوع محل نقاش واسع، وخاصة بعد أن أصبحت مقاضاة المبدعين واتهامهم بالكفر مصدراً محتملاً للتهديد؟

أسئلة عديدة تتراءى من خلال صورة الوضع الثقافي في الأردن، في مقابل إجابات قليلة لها إيجابيات التخديرالمؤقت وليس الفعل المستدام. فما هو، على حدّ سواء، دور القطاع الثقافي الحكومي والمنظمات غير الحكومية الناشئة في ردم هذه الفجوات المتعددة على أرض الواقع الثقافي، في حين أنه ليس سوى انعكاس لواقع وحالة الأوضاع العامة التي تقررها السياسات؟ وما هو دور القطاع الخاص التجاري الذي لا يزال يرى في دعم الفنون مجالاً غير مثمر، أوعلى الأقل ذا نتاج غير ناضج لم يحن أوان قطافه، وحيث لا تزال الشركات الخاصة غير مدركة لأهمية المشاركة في دعم الفنون والثقافة؟ وكيف السبيل إلى نظام تعليمي تربوي يجذّر "ثقافة الثقافة"؟

تقرّ وزارة الثقافة بقصور السياسة الثقافية عن تلبية تلك الحاجات، لكنها تسعى إلى تطويرها منطلقة من نفس القواعد التي تعمل وفقها، والتي تبدأ بتأكيد الدين والتراث ورؤية الملك ورئيس الوزراء والأجندة الوطنية والهيئات الحكومية، والعمل كامتداد للأمن الوطني للبلاد. كذلك يتم تقديم رؤى وأهداف وخطط للتطوير بناءً على مرتقبات وإنجازات واقتراحات الدوائر الوزارية عينها. وليس هناك قناعة بضرورة إجراء مثل تلك التطورات بناءً على البحث الكمي أو الكيفي، أو من خلال لقاءات مع شرائح متنوعة تمثل العاملين في قطاعات الثقافة المستقل منها والرسمي.

بين الإصرار على النهوض الحثيث بقطاع السينما بفضل رعاية وسياسة "الهيئة الملكية الأردنية للأفلام" من جهة، والمنع اللاهث للسيناريوهات والكتب من جهة أخرى، وبين اتّباع الأردن سياسة ثقافية متطورة تبنّت نشر ثقافة الإنترنت واستخدام التكنولوجيا الحديثة بقدر أسرع كثيراً من البلدان المجاورة من ناحية، وترسيخ القيود الإعلامية المستشرية من ناحية مقابلة، وبين الترويج "لنشر ثقافة المساواة" بين الجنسين وإنشاء "اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة"، وفي المقابل شرعنة جرائم الشرف، يبدو المجتمع الأردني، كما المشهد الثقافي، حافلاً بالتناقضات التي تجعل السياسات الثقافية تراوح مكانها.

مصادر ووصلات إلكترونية

الوثائق الأساسية الخاصة بالسياسات الثقافية

1. "تأجيل الجلسة غير العادية للبرلمان الأردني"، صحيفة جودارن تايمز، 2009/8/7.
2. لينا خميس، "أوجه السياسة الثقافية في الأردن"، رسالة دكتوراه، إكستر، 1998.
3. سيف، إبراهيم، وطباع، ياسمين، "كيف تتفاعل الطبقة المتوسطة في في الأردن، الـ 30% الأكثر ثراء في الأردن تمتلك 60% من إجمالي الدخل"، مركز الدراسات الإستراتيجية، 2008.
4. معاني، جرير ، " الدليل الميداني للأردن"، Maani.us، 2008.
5. "تقرير مقارن عن حالة الإعلام في مصر والأردن ولبنان والمغرب"، د. ساسين عساف، البروفيسور كيث هندرسون (محرر لغة إنجليزية)، المنظمة الدولية للنظم الانتخابية، اليونسكو، المركز العربي لتطوير سيادة القانون والأمانة، 2007.
6. التل، د. أحمد يوسف، "السياسات الثقافية في الأردن: بين الواقع والطموح"، بلدية عمان الكبرى، 2009.
7. وزارة التخطيط والعلاقات الدولية، تقرير الإنفاق السنوي، 2007–2009.

المنظمات والبوابات الرئيسية

- وزارة الثقافة الأردنية: http://www.culture.gov.jo
- وزارة التخطيط الأردنية:www.mop.gov.jo
- موقع الملك عبد الله الثاني:www.kingabdullah.jo
- اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون ***المرأة*** :http://www.jncw.jo
- الميثاق الوطني الأردني:

http://www.pm.gov.jo/arabic/index.php?page_type=pages&part=1&page_id=80

- رابطة الكتاب الأردنيين:www.writers.org.jo
- أكاديمية اللغة العربية في الأردن:www.majma.org.jo
- إتحاد الفنانين الأرديتين:www.joartist.org
- مؤسسة عبد الهادي شومان:http://www.shoman.org
- دار الفنون:www.daratalfunun.org
- السياسة الثقافية في الأردن، هاني العمد:
unesdoc.unesco.org/images/0004/000481/048158eo.pdf
- إنتلجينسيا للدراسات واستطلاعات الرأي:-http://www.intelligent-
sia.info
- باتير واردام، جورن واتش، الجمعة ، 24 أغسطس
2007.http://www.jordanwatch.net
- http://www.vtc.gov.jo/
- http://www.kinghussein.gov.jo/charter-national.html
- http://www.ssc.gov.jo/english
- http://www.privacyinternational.org/article.shtml?cmd%5B347%
5D=x-347-559523
- www.rfc.com
- http://www.lob.gov.jo/ui/laws
- http://www.ammancity.gov.jo
- http://portal.unesco.org/en

المراجع

1- التنمية الثقافية في الأردن، ص 5: خطاب وزير الثقافة، وزارة الثقافة.

2- واقع ومستقبل النشاط الثقافي في الأردن، إنتلجينسيا للدراسات، 2004.

مقدمة بقلم وزير الثقافة ، عادل طويسي الذي أتم خطة التطوير هذه، وزارة الثقافة، 2006.

3- استطلاع بخصوص "واقع ومستقبل النشاط الثقافي في الأردن، إنتلجينسيا للدراسات، مايو 2004.

4- السياسة الثقافية في الأردن، هاني العمد، اليونسكو.

5- معروف البخيت، رئيس الوزراء السابق: مقال في صحيفة الرأي عن رابطة الاتحاد الأوروبي في 2007، أثناء توليه لمنصبه.

6- خطاب الملك عبد الله الثاني في الجلسة الافتتاحية مجلس الأمة، 2 ديسمبر 2007.

7- التواصل وبناء إستراتيجية، مقال بقلم الدكتور عصام الموسى، صحيفة الرأي، الاثنين، 12 أكتوبر 2009.

8- خلاصة ورشة عمل بعنوان "مستقبل المنظمات الثقافية العربية"، إنتلجينسيا للدراسات، أبريل 2002.

10. السياسات الثقافية في الأردن: بين الواقع والطموح، أحمد يوسف التل، دار نشر أمانة عمان، 2008.

11. "الاستدامة الثقافية"، ملينا دراجيسيفيتش–سيسك، بحث مقدم من قبل المورد الثقافي في بيروت، 2009.

12. لقاء مطول مع وزير الثقافة السابق، صبري روحيبات، بشأن الإصلاحات المطلوبة لوزارة الثقافة، صحيفة الرأي، 11 أكتوبر 2009.

13. الدكتور أحمد هتار، مقابلة في وزارة الثقافة، أغسطس 2009.

14. كتب وزارة التعليم، الصف الثالث والسادس والحادي عشر.

15. الدكتور خالد خريس، المدير الحالي للمعرض الأردني الوطني للفنون الجميلة، مقابلة في أغسطس 2009.

مقدمة

السياق الثقافي

منظور سياسي – اجتماعي– ثقافي

تونس جمهورية إسلامية عربية كما ينص دستورها. ولغتها الرسمية هي اللغة العربية، والغالبية العظمي من سكانها مسلمة (98 % و1 % يهودية). اتبع زعماء الحكومة، بعد الاستقلال، النموذج الفرنسي كرمز للحداثة والتقدم، على المستوى الإداري والقانوني والمؤسساتي والسياسي. وكانت الثقافة والتاريخ الفرنسيان حاضرين حضوراً شديداً في نظام التعليم، وشكلا مكوناً هاماً من مكوناته. دُرّست اللغة الفرنسية منذ العام الأول في المدرسة الابتدائية، إلى جانب العربية، واستعملت لأغلب المواضيع العلمية. لذلك فإن القيم الاجتماعية، والمرجعيات الثقافية، وأسلوب الحياة، هي مزيج من الثقافة العربية والفرنسية.

خلال العقد الأخير، كما هو الحال في كل البلدان العربية بعد حرب الخليج الثانية، وبلورة النزاع العربي ــ الإسرائيلي، سجل المجتمع لجوءاً هاماً إلى الهوية الإسلامية العربية. وقد برز ذلك على المستوى السياسي من خلال تعريب التعليم والبرامج التعليمية، وعلى المستوى الاجتماعي من خلال انتشار التدين المفرط بين السكان. من الناحية السكانية، فإن غالبية سكان تونس من الشباب (56.3 % أقل من 29 عاماً)، الذين يتميزون بارتفاع معدل التعليم (97%).

نشأت السياسة الثقافية في تونس **بعد الاستقلال**، وكانت عنصراً ضرورياً من عناصر المشروع السياسي الأكبر، الذي ركز على تطوير الهوية الوطنية ودعمها. واعتبرت الثقافة موجهاً ضرورياً إلى إنشاء وتعزيز التماسك الاجتماعي لمجتمع تونسي متجانس له لغة واحدة، وثقافة واحدة، وأمة واحدة. ونتيجة هذا، هُمشت ثقافات ولغات الأقليات (البربر واليهود).

بدأ بناء الإطار الخاص بالسياسات الثقافية في **نهاية الخمسينيات** باتجاه "إضفاء الطابع الديمقراطي على الثقافة" محكوماً بعقيدة الثقافة الرسمية. وقد احتكرت الحكومة الأمور الثقافية، وتدخلت فيها تدخلاً مباشراً على المستوى الاستراتيجي والمالي والتشريعي والتنفيذي. كانت الميزانية المخصصة للثقافة، فيما عدا أوقات الأزمات الاقتصادية في عامي 1968 و1969، تتزايد باستمرار حتى وصلت إلى 1.25 % من ميزانية الدولة في عام 2009.

بعد شهرين فقط من إعلان الاستقلال(20 مارس **1956**)، أسست الحكومة **أمانة الدولة للمعلومات** لتكون مسؤولة عن الصحافة والتلفاز والسينما. وفي عام 1961، تكونت مؤسسة حكومية أخرى سمّيت **أمانة الدولة للثقافة والمعلومات** لتكون مسؤولة عن وضع سياسة الحكومة وتطبيقها. ثم تحولت الأمانة **إلى وزارة الشؤون الثقافية** في عام 1970، وقد شُكّلت ودُعّمت امتيازاتها وإطارها القانوني بشكل مستمر لتصبح عام 2006 **وزارة الثقافة وحفظ التراث.**

• **في المرحلة الأولى** (من الستينيات حتى منتصف الثمانينيات في القرن العشرين) كانت **الثقافة موجهة إلى تعليم الأمة وبناء قدرة الموارد البشرية.** ولضمان التقدم والتطوير استثمرت الدولة الجديدة في التعليم بشكل هائل لقناعتها بفعاليته في نشر الثقافة الوطنية. وهذه الخاصية هي من الخصائص الدائمة في السياسة الثقافية في تونس، ولم يقلل تغير الحكومات من الأهمية المعطاة للقطاع الثقافي في خطط التنمية الوطنية للحكومة، إذ كان عنصراً مكملاً لها، بدلاً من كونه برنامجاً مستقلاً. كذلك غدت الثقافة قوة موجهة إلى **محو الأمية** عبر الخطة الوطنية لمحو الأمية، والتي وصفت النشاطات الثقافية جميعها بأنها أدوات تربوية، وكانت جزءاً مهماً من برنامج الثقافة الشعبية الذي طورته مراكز محو

الأمية، "بيوت الجماهير". وأدى دمج الثقافة في سياسة تثقيفية تعليمية، إلى تركيز المشاريع على إقامة المكتبات، والمراكز الثقافية (بيوت الثقافة)، ومراكز الشباب، ونشر الأدلة التربوية، وتهميش كل وسائل التعبير الثقافي الأخرى. لكن خروج المسرح، والسينما، والموسيقى والتعبير بواسطة الفنون البصرية عن نطاق سيطرة الدولة، أدى إلى فقدان تدريجي للرقابة والنفوذ الحكوميتين.

• من منتصف الثمانينيات حتى بداية التسعينيات بدأت **المرحلة الثانية** وعنوانها **تعزيز السياسة الثقافية وإعادة تنشيط الدور الاستباقي للدولة** التي بدأت تستعيد دورها كمهندس للتطوير الثقافي، وتبنت سياسة ثقافية استباقية، فأنشأت **الصندوق الوطني للثقافة** عام 1984 وحددت أسعاراً للأعمال الأدبية، وللإنتاج السينمائي، ونظمت مسابقات وطنية.

كانت الأسباب المباشرة والرئيسية وراء التغيير في سياسة الدولة هي تنفيذ وتحقيق أهداف برنامج وطني للتعليم، خاصة مع ظهور ثقافة مضادة خارج سيطرة الدولة تعارض احتكار الساحة من حزب واحد. وتشكلت السياسة الثقافية خلال تلك المرحلة حول محور **إضفاء الطابع الديمقراطي على الثقافة** وتسهيل الوصول إليها، وقد جاء ذلك كرد فعل على التوجه النخبوي للثقافة في ظل الاستعمار، إذ كان التعليم والثقافة متاحين للمستعمر الفرنسي وأفراد الطبقة البرجوازية التونسية العليا فقط، وحول **محور إعادة تأميم الثقافة** لإعادة دمج وتقييم رموز الثقافة والتراث التونسي كهوية، إلا إن هذا التأميم لم يطوّر كمعارضة للثقافات الغربية، فاعتقل صناع السياسة الثقافة على المستوى الوطني وعلى المستوى العالمي، وحول محور **لامركزية الثقافة** وعدم تركيز العروض والهياكل الثقافية في العاصمة والمدن الرئيسية في البلاد، وبالتالي حول لامركزية اتخاذ القرارات، ووضع السياسات وتطبيقها على المستوى الإقليمي أو المحلي.

•في **المرحلة الثالثة** بدءاً من التسعينيات، **بقيت الثقافة جزءاً من مشروع حضاري عريض وعنصر مكمل لبرنامج التنمية الاقتصادية للحكومة الجديدة،** وحظيت بانتباه بقي مدفوعاً، بدوره، إلى تعزيز الهوية الوطنية، لكن ماهية العدو تغيرت، فلم يعد الخطر ممثلاً بالقوى الاستعمارية، بل بالعولمة. وأصبحت الثقافة عنصراً مكملاً لعملية التنمية الاقتصادية، وقناة أساسية لتخفيف آثار العولمة وضمان تحقيق التوازن بين الانفتاح والثبات.

أدركت تونس في مرحلة مبكرة الإمكانات الاقتصادية للثقافة وآثارها في التنمية الاقتصادية الاجتماعية، وكثفت من اهتمامها بدعم الصناعات الثقافية والتراث الثقافي، إلا أن البعد الدولي الذي وجد منذ الاستقلال، كمستوى ثانوي، تم صوغه منذ تسعينيات القرن العشرين بشكل واضح كإحدى دعائم السياسة الثقافية.

الفصل الأول

الأدوات الثقافية والتبعية الإدارية

1. وصف عام للنظام

لفهم الهيكل التنظيمي لعملية وضع السياسة الثقافية في تونس، من المهم العودة إلى ستينيات القرن العشرين. فبعد الاستقلال، وضمن إطار إنشاء الهوية الوطنية ودعمها، احتكرت الدولة مسؤولية وواجب تطوير الثقافة والدفاع عنها وتشجيعها، فأقامت ثقافة الدولة، ووضعت من أجل ذلك وخلال عقود، آلية مكثفة للتخطيط والسيطرة. ويتميز إطار تطبيق السياسة الثقافية بشبكة **مركزية** وعمودية للمراقبة من خلال مؤسسة حكومية قوية. فسادت الأدوات والوسائل المركزية المستخدمة لتعزيز التطور الثقافي "للأمة" حتى التسعينيات، وخلفت أثراً قوياً في الهياكل التنظيمية الحالية، إذ على الرغم من عدة تعديلات هيكلية تمت خلال الأعوام العشرة الأخيرة، ومن الانفتاح التدريجي للدولة بإشراك فاعلين ثقافيين غير حكوميين في عملية إحكام السياسة الثقافية، فإن إطار وضع السياسة الثقافية وتطبيقها يظل شديد المركزية.

• **على المستوى الوطني** تقع المسؤولية السياسية الخاصة بالسياسة الثقافية العامة على عاتق **البرلمان** الذي بيده السلطات التشريعية والمالية النهائية. **الحكومة** هي الأداة العليا لوضع التعليمات العامة للسياسة الثقافية، ووزارة الثقافة التي تغير اسمها في عام 2004 إلى **وزارة الثقافة وحماية التراث**، هي المسؤولة حالياً، ضمن إطار السياسة العامة للدولة، عن تطبيق الاختيارات الوطنية في مجال الثقافة وحماية التراث، وعلى عاتقها تقع مسؤولية تنسيق وضع السياسة الثقافية والتخطيط لها وتطبيقها، وتنفيذها، فهي التي تهتم باتخاذ القرارات على المستوى المركزي فيما يخص كل الأمور المتعلقة بالثقافة. وقد ورثت الوزارة الحالية إطاراً مؤسساتياً عمودياً ثقيلاً ومعقداً، مكوناً من **وكالات ثقافية ومجالس ولجان ومؤسسات مرجعية**. ولخدمة هدف إضفاء الطابع الديمقراطي على

الثقافة، ضاعفت الحكومة السابقة من هذه الهياكل على المستويات الوطنية والإقليمية والمحلية في جميع أنحاء البلاد، مما أدى إلى ازدواجية في الهياكل التكوينية وإثارة الارتباك في العملية الإدارية. ومع وصول الحكومة الجديدة، أعيد تشكيل الوزارة عدة مرات.

• وعلى الرغم من الخطاب الرسمي المشدد على **اللامركزية**، فإن القرارات الخاصة بالعمل الثقافي وبالمشاريع الكبيرة تظل على المستوى المركزي، وفي أيدي شبكة من اللجان المتخصصة، ضمن مجلس أعلى للثقافة، يُعيِّنه الوزير. كما أن الحكومة استخدمت مجموعة من القوانين والبنود التي تلزم الحصول على تصريح من وزارة الثقافة من أجل إنشاء شركات خاصة لإنتاج، أو توزيع، أو استيراد الأفلام. كما أن الإرشادات العامة للسياسة الثقافية وطريقة تطبيقها، يضعها مجلس الوزراء ("الديوان")، المؤلف من 12 مكتباً مسؤولاً عن إعداد الأبحاث وإجرائها، وعن تنسيق وإعداد خطط التطبيق المقدمة من الممثلين الإقليميين والمحليين على المستويين الوطني والدولي. ويحدد الوزير الإرشادات الخاصة بالسياسة الثقافية بدعم من جهاز استشاري هو "المجلس الأعلى للثقافة"، يترأسه رئيس الوزراء، ويتكون من ممثلين عن الاتحادات والجمعيات ومن فاعلين حكوميين وغير حكوميين.

تضع الهيئات المختلفة للوزارة برنامج تطبيق السياسة الثقافية (انظر الهيكل التنظيمي)، ويقدم إلى الوزير، ثم يقيّم البرنامج، ويوضع في صورته النهائية، وتقره اللجنة العليا لوزارة الثقافة برئاسة وزير الثقافة. وتقع مهام إحكام الخطط الاستراتيجية للقطاعات على عاتق **ست مديريات عامة** تمثل ستة مجالات ثقافية، وكل مديرية مسؤولة مباشرة عن تنسيق تطبيق السياسة الثقافية على المستويات الإقليمية والمحلية والإشراف عليها. كما تشرف الوزارة على **المؤسسات المرجعية** التي تساعدها في مهامها، وهي مجموعة متخصصة في المجالات الثقافية.
تطبق وزارة الثقافة السياسة الثقافية من خلال شبكة واسعة من **الدور الثقافية** التي هي تحت تصرفها، كالمكتبات العامة، وبيوت الثقافة، وبيوت الجماهير، لتصبح المسؤولة عن ترجمة الخطط الاستراتيجية الموضوعة على المستوى المركزي إلى برامج ونشاطات ملموسة. وقد افتتحت تلك **المراكز** في كل المحافظات والبلديات، ويصل عددها اليوم إلى 209 مراكزاً.

• على **المستوى الإقليمي والمحلي**، تطبق السياسة الثقافية من خلال شبكة تضم 24 **مفوضية إقليمية** للثقافة تمثل 24 محافظة، مسؤولة بالتعاون مع لجان ثقافية إقليمية، عن إحكام برامج العمل السنوية، والتي تقدم بعد ذلك إلى الإدارة المركزية (وزارة الثقافة) للتقييم، ولتحصل على التمويل اللازم، وليوافق عليها. والمفوضيات الإقليمية هي المسؤولة عن إدارة الدور الثقافية والإشراف عليها وصيانتها.

أما **اللجان الثقافية الإقليمية** فتقوم بمساعدة المفوضيات الإقليمية في تحديد الأعمال الثقافية التي سيتم القيام بها. وضمن مجهوداتها من أجل تحقيق اللامركزية، عدلت الوزارة مؤخراً التعليمات الخاصة بتعيين رئيس وأعضاء اللجان الثقافية الإقليمية والمحلية، وأعطت المناطق حق ترشيح من سيشغلون تلك المناصب. بيد أن اتخاذ القرار النهائي لا يزال بين يدي الوزير. ويتم تخصيص ميزانية الإدارة الإقليمية على المستوى المركزي.

• على **المستويات خارج النظام العام**، وفي غياب آليات تمويل خاصة أو مستقلة قوية للثقافة، تحتفظ الدولة، وهي الداعم المالي للثقافة، بسيطرة قوية على المشهد الثقافي. فلا يمكن القيام بأي نشاط ثقافي مهما كان نوعه دون موافقة وزارة الثقافة أو المؤسسات الممثلة لها على المستويات الإقليمية والمحلية.
وعلى الرغم من الدعم الواضح الذي أُبدي نحو المبادرات والمشاركات الخاصة في الحياة الثقافية، فإن **القطاع الخاص** يفتقد الرؤية والالتزام والاستراتيجية.

الهيكل الوظيفي – وزارة الثقافة

انظر الملحق - شكل رقم (1-2) و(2-2)

2.التعاون بين الوزارات أو بين الهيئات الحكومية

لا يوجد وكالة معينة مخصصة للتنسيق بين الوزارات، بل إنه يتم عن طريق الاتفاقيات التي تُعقد فيما بينها. ويجري التعاون بين الوزارات على المستوى السياسي، من خلال **المجلس الأعلى للثقافة** الذي يترأسه رئيس الوزراء، ويتم على المستوى التنفيذي، من خلال شبكة خدمات داخل وزارة الثقافة وفيما بينها، وبين كل الإدارات العامة المتخصصة وبين ممثليها الإقليميين والمحليين. وتشمل المفوضيات الإقليمية الثقافية **وحدات تنسيق** مسؤولة عن دعم وتنسيق النشاطات مع المحافظين. ويتم تطبيق التعاون بين القطاعات على المستوى المركزي والإقليمي عن طريق **شبكة المفوضيات الإقليمية** للتطوير.

3. التعاون الثقافي الدولي

- **نظرة عامة على الهياكل والاتجاهات الرئيسية:**

يتم التعاون الدولي والدبلوماسية الثقافية دائماً من خلال وزارة الخارجية. بالتالي، تفرض الدولة سيطرة صارمة على التعاون الثقافي الدولي على المستوى المركزي من خلال وزارة الخارجية التي تلعب دور الواجهة عند تبني البروتوكولات والاتفاقيات، وعلى المستوى الإقليمي عن طريق مفوضياتها الإقليمية.

ــ سعت تونس منذ الاستقلال إلى إقامة تبادل ثقافي دولي مزدهر مع جيرانها، وأوله كان مع **المغرب**، يليه **العالم العربي**. وقد كان هذا في إطار الظروف التاريخية والسياسية التي كانت تدعو إلى تكوين اتحاد المغرب العربي، وتعيد تأكيد استقلال الهوية التاريخية والثقافية لتونس، خاصة أن الدستور التونسي يفرض باسم الشعب التونسي الالتزام بوحدة "المغرب الكبير". وقد رُسخ هذا الاتجاه على المستوى الثقافي بالتصديق على عدة اتفاقيات ثنائية مع المغرب والبلدان العربية، وبإنشاء "الدار العربية للكتاب"، وهي شركة طباعة تونسية ــ ليبية روجت للثقافة العربية. وينبع الإطار القانوني الرئيسي للتبادل من الميثاق العربي للثقافة، ومن التصديق مؤخراً على التعاون الثقافي مع دول المغرب العربي في عام 1992.

ـــ يتم التعاون الثاني باتجاه **العالم الغربي** وخاصةً فرنسا. وقد تم صوغه بشكل رئيسي حول التعاون التقني. فتونس هي عضو في المنظمة الدولية للفرانكوفونية، حيث تشارك وزارة التربية، ووزارة الاتصالات ووزارة الخارجية في مسؤولية التعاون الثقافي معها. ومن أبرز أوجه التعاون الثقافي: مهرجان قرطاج الدولي للسينما في عام 1979، ومهرجان قرطاج الدولي للمسرح في عام 1983.

ـــ كذلك كانت تونس رائدة بين الدول النامية في التعاون مع **المنظمات الثقافية الدولية**. وكانت إحدى الدول الأسبق في التصديق على اتفاقية اليونسكو لحماية التراث الثقافي وتشجيعه، ولعبت دوراً نشيطاً في إنشاء المنظمة العربية للتعليم والثقافة والعلوم، ومقرها تونس.

ـــ الانتباه بشكل خاص لتقديم الثقافة إلى **المهاجرين التونسيين** هو أحد المكونات الإبداعية لسياسة التعاون الثقافي الدولي. لذا أقيمت شبكة من المكاتب "مكاتب التونسيين في الخارج"، داخل البلاد وخارجها، وتتضمن مهامها "غرس الانتماء العميق لتونس وثقافتها في نفوس الأجيال الشابة التي ولدت في الخارج".

ـــ من المصالح الموضوعية الجديدة ضمن سياسة التعاون الثقافي الدولية، **الحوار بين الثقافات والتنوع الثقافي**. وقد صادقت تونس على ميثاق اليونسكو للتنوع الثقافي في عام 2005.

ـــ أثّر ظهور **الاتحاد الأوروبي** على المشهد الدولي، كلاعب سياسي واقتصادي رئيسي، تأثيراً كبيراً في التعاون الثقافي وأدى إلى تكثيف البرامج ضمن إطار الوكالات الثقافية المتوسطية والأوروبية، مثل مؤسسة آنا لند الأورومتوسطية للحوار بين الثقافات. وقد شاركت تونس خلال العقد الأخير تقريباً في كل البرامج الثقافية التي مولتها المفوضية الأوروبية في هذه المنطقة، بما فيها التراث الأورومتوسطي1، و2، و3، والشباب الأورومتوسطي، ومبادرة مجتمع المعلومات الأورومتوسطي، وبرنامج تيمبوس، الخ. وحالياً هناك تعاون ثقافي بين تونس والاتحاد الأوروبي في إطار اتفاقية سياسة الجوار الأوروبي. وتنص اتفاقية مؤسسة الشراكة الأورومتوسطية عام 1997، على تطبيق برامج التبادل بين الشباب التونسي والأوروبي بغرض تعزيز الفهم المتبادل وتشجيع التسامح. وتنظر السلطات التونسية إلى الترتيبات الحالية لإقامة اتحاد البحر الأبيض المتوسط على أنه فرصة مثيرة.

ـــ ويبرز التعاون الاقتصادي / الثقافي في البروتوكول الثقافي "برنامج أنقرة" (2008) الذي وقِّع مع جمهورية تركيا، المستثمر الرئيسي في مشروع ضخم للبنية التحتية في البلاد (بناء أكبر مطار في تونس وفي شمال أفريقيا).

- **الفاعلون العاملون والدبلوماسية الثقافية:**

من خلال تكليفها تطوير الثقافة والصناعات الثقافية التونسية في جميع أنحاء العالم، تنسق وزارة الثقافة مجهوداتها مع وزارة الخارجية. إذ ليس هناك مؤسسات ثقافية دبلوماسية معينة في تونس، وتقع الدبلوماسية الثقافية ضمن تكليفات القنصليات، والسفارات، ومكاتب التونسيين في الخارج. وهذا الوضع على وشك أن يتبدل، إذ أعلنت الحكومة مؤخراً إقامة شبكة من المراكز الثقافية (البيت التونسي) في عواصم العالم الرئيسية.

- **التعاون المهني المباشر** (مثال على ذلك، النقابات المهنية الدولية):

تستفيد برامج التبادل التربوي في مجال الثقافة من الدعم الحكومي الذي يركز عادة على **البلدان الفرانكفونية**. فأقامت تونس علاقات تعاون ثقافي وثيقة من خلال إبرام الاتفاقيات وعن طريق إقامة مراكز ثقافية أجنبية. وتتولى وزارة الثقافة التنظيم الجزئي للتدريب المهني من خلال التعاون بين الوزارات، مثل التعاون مع وزارتي الثقافة الفرنسية والإيطالية، أو من خلال **المنح** التي توفرها المنظمات الدولية مثل **منظمة اليونسكو**، والمنحة الفرانكفونية، وتتبع جزئياً وزارة الخارجية. وهناك تعاون مهني إضافي يأتي من خلال منح وهبات ضمن برنامج نافذة التعاون الخارجي التابع **للاتحاد الأوروبي**.

تقدم وزارة الثقافة منحاً للسفر **لدعم الفنانين** للمشاركة في النشاطات الثقافية، وتعفي الأعمال الفنية من الضرائب ورسوم النقل. كما تقدم المنح **لترجمة الكتب** التونسية والعربية المعاصرة والكتب التي تعود إلى القرون الوسطى، وكذلك من أجل المشاركة في معارض الكتاب الدولية. وهناك منح متوفرة لإنشاء **فرق البحث** المختلطة. كذلك النشاطات كلها يمكن أن يمنحها مكتب التونسيين في الخارج، الذي يمول بالكامل، أو جزئياً، منظمة النشاطات الثقافية، ويمول مشاريع الفنون البصرية التي يقوم بها التونسيون في الخارج.

• **الحوار والتعاون عبر الحدود ما بين الثقافات**

الحوار بين الثقافات عنصر مكمل من عناصر السياسة الثقافية للدولة، وهو على جدول الأعمال للدبلوماسية العامة الثقافية التي ظهرت بشكل خاص في بداية التسعينيات. فقد نتج من تنظيم المؤتمر الدولي للتسامح في بلدان البحر الأبيض المتوسط، والذي نظم في تونس خلال عام 1995 بدعم من منظمة اليونسكو، إصدار الإعلان المسمى "ميثاق قرطاج للتسامح". ويبدو اهتمام الحكومة التونسية بالحوار والتنوع الثقافي على المستوى الوطني والإقليمي من خلال إيجاد كرسي بن علي لحوار الحضارات والأديان في اليونسكو في عام 2008، وتنظيم حلقات دراسية ومؤتمرات دولية كان أخرها في القيروان عام 2009، ونتج منه نشر إعلان القيروان.

• **السياسات الثقافية للوكالات الخارجية**

لا يوجد وكالات خارجية تونسية متخصصة بالثقافة. بيد أن الحكومة أعلنت خطة لإقامة شبكة من **بيوت الثقافة** في مدن العالم الرئيسية. أما حالياً، فتتولى سفارات تونس النشاطات الثقافية الرئيسية في الخارج. وتتباين النشاطات ما بين تنظيم المعارض والمهرجانات السينمائية، ودعم التعاون الثقافي الثنائي وتنسيقه.

4. السياسة الثقافية في القطاع المستقل

من الصعب تحليل السياسة الثقافية للمجتمع المدني التونسي. لكن يمكن تقسيمها إلى مجموعتين رئيسيتين: المجموعة الأولى تتكون من **هواة** يركزون على إحياء الثقافة، من خلال المهرجانات والعروض. لكن ندرة التمويل والاعتماد الكبير على الدعم الحكومي يصعبان عليهم وضع سياستهم الثقافية الخاصة، وبالتالي، يفتقدون الرؤية والاستراتيجية الواضحة. المجموعة الثانية هي **جمعيات محترفة وأكاديمية** تركّز بشكل كبير على البحث وعلى الأمور التقنية المتصلة بالثقافة؛ أكثرها شهرة ونجاحاً هي **جمعية حماية مدينة تونس** (1967) التي نمت بشكل مستقل خارج المجال الحكومي، ونجحت في جعل نفسها مرجعاً لحماية تونس التي تعود إلى القرون الوسطى، وذلك بفضل تركيزها على التعاون الدولي والمهارات التقنية والتمويلية المتوفرة. وقد كانت علاقاتها بالإدارات المحلية صعبة، إلى أن أدرك الفاعلون بشكل تدريجي قيمة ما حققته، وشجعوا على مد نشاط هذا الكيان إلى

البلدات التونسية الرئيسية التي تعود إلى القرون الوسطى، مثل سوسه ومونستير ومهديا، الخ.

5. السياسة الثقافية في القطاع الخاص

بما أن المشاركة الحقيقية للقطاع الخاص في تنمية الثقافة في تونس أمر حديث، وأخذاً في الاعتبار ندرة البيانات الكمية، فمن المستحيل عملياً تصور السياسة الثقافية بموضوعية في نطاق القطاع الخاص. ومع ذلك، وطبقاً لإعلانات وتقارير وزارة الثقافة، فإن رجال الأعمال يستثمرون في المهرجانات والطباعة والموسيقى، بينما يستثمر الفنانون في المسرح والسينما. وقد أضافت قلة المهارات التجارية والربحية المنخفضة في هذه المجالات الثقافية، إلى صعوبة زيادة الاستثمار في الإنتاج الثقافي غير الجماهيري. وعلى الرغم من الجهود المستمرة لتشجيع الاستثمار في الثقافة، ارتفع بعض الأصوات ليؤكد الأثر السلبي للقطاع الخاص في نوعية المعروضات الثقافية، ويطالب الحكومة بمزيد من المراقبة للجودة. ويلقي ممثلو النقابات واتحادات الفنانين باللوم في ذلك على المديرين الخاصين لكونهم لا يهتمون إلا بالربح فقط، ويفتقدون الاهتمام الحقيقي بالأمور الثقافية.

الفصل الثاني

النصوص القانونية الرئيسة في الحقل الثقافي

أ)- الدستور والتشريع

يضمن **الدستور** التونسي حرية الرأي وحق التجمع: "المادة 8- حرية الرأي، والتعبير، والصحافة والنشر والتجمع وتكوين النقابات مضمونة وتمارس طبقاً للشروط التي يضعها القانون". ولا يعترف الدستور بالتنوع الديني أو اللغوي، وينص على أن تونس بلد إسلامي عربي، وأن رئيس الجمهورية لا بد من أن يكون مسلماً. كما أنه لا يتضمن وثيقة قانونية تتناول بشكل محدد الحقوق الثقافية.

فيما يخص **توزيع الاختصاصات** هناك مركزية فيما يتعلق بالثقافة على المستوى الوطني وحين يتصل الأمر بالسياسة. وهناك لامركزية الى حد ما، على المستوى الإقليمي حين يتعلق الأمر بالتنفيذ وإعداد البرامج.

إن تخصيص الجزء الأكبر من **الأموال العامة** للثقافة هو من اختصاص وزارة الثقافة عن طريق لجان تقييم تابعة لمؤسسات وهيئات ومنظمات تخضع لإشرافها. ويحدد القانون تكوين تلك اللجان؛ ويكون الأعضاء في أغلبيتهم موظفين في الوزارة، ويعيِّنهم كلهم الوزير. وفي بعض الحالات، ترشح السلطات الإقليمية بعض الأعضاء، لكن القرار النهائي يعود إلى الوزير.

1. هيكل الضمان الاجتماعي

حتى عام 2002، لم يكن هناك هيكل معين للضمان الاجتماعي من أجل الفنانين والمبدعين. وفي حالات استثنائية، وطبقاً لتقدير الرئيس، كانت بعض المنح ورواتب التقاعد تُوزع بانتظام على بعض شخصيات المشهد الثقافي التونسي. وبدءاً من عام 2002، استفاد الفنانون والمبدعون والمثقفون من هيكل خاص للضمان الاجتماعي، إذ يقدم النظام تأمينات اجتماعية ونظاماً لراتب تقاعد وتعويضاً عن

العجز للفنانين المحترفين. وقد حددت نسبة الاشتراك في النظام بـــ 11 % من إجمالي الإيرادات، بينما نسبة اشتراك الفنانين المستقلين هي 15 %.

يحصل الفنانون على دعم مالي إضافي من **الصندوق الاجتماعي** للمؤسسة التونسية لحماية حقوق المؤلفين، والذي يُموّل عن طريق الاشتراكات، والضريبة المفروضة على تصنيع واستيراد الأقراص المدمجة الفارغة والتسجيلات، وجزء من إيرادات استثمار التراث الثقافي.

إن نظام الضمان الاجتماعي للفنانين المبدعين والمثقفين يُموّل جزئياً بواسطة الضرائب المتعددة المفروضة على أسعار بيع تذاكر النشاطات الفنية، وعلى عقود الفنانين الأجانب. وتقوم لجنة خاصة تابعة لوزارة الثقافة بتولي طلبات الاشتراك في هذا النظام. وحتى عام 2006، قبلت اللجنة 283 طلباً من بين 1332 طلباً تم تلقيها. ولا يوجد تأمين بطالة للفنانين.

2. القوانين الضريبية

ليس هناك حوافز أو إعفاءات خاصة للفنانين. وتركز الحوافز الحكومية على تشجيع **الصناعات الثقافية** التي تستفيد، بالإضافة إلى الامتيازات المقدمة في إطار حوافز الاستثمار، من عدة إجراءات تختلف طبقاً للقطاع، وتشمل:

ـــ الحوافز الضريبية:

- إعفاء الأجهزة والمكونات المطلوبة لإنتاج الأفلام من الضرائب. والغرض من هذا الإجراء هو مساعدة الإنتاج السينمائي الوطني في تقليل كلفة صنع الأفلام. - إعفاء استيراد وتصدير الكتاب من ضريبة الجمارك، لزيادة حضور المطبوعات الوطنية في السوق العالمية. - ضريبة على قيمة تذكرة السينما لإمداد صندوق دعم الإنتاج السينمائي. - قيمة ضريبة مخفضة قدرها 10 % على الدخل والأرباح.

- **الإعفاء من ضريبة القيمة المضافة**: إعفاء الإنتاج السينمائي الوطني والمواد اللازمة لإنتاج الكتاب وبيع الأعمال الفنية من ضريبة القيمة المضافة. الإعفاء من ضريبة القيمة المضافة ومن الضريبة المستحقة على استيراد وإنتاج وبيع الآلات الموسيقية وبعض المواد اللازمة لصناعتها وبعض مواد الفنون الجميلة.

ــ **التخفيضات**:

– تخفيض يصل إلى 75 % على كلفة الورق الخاص بنشر الكتب الثقافية، وعلى نفقات النقل الجوي للكتب المصدرة للاشتراك في المعارض الدولية. – تخفيض على الأرباح المعاد استثمارها بما يصل إلى 50 % من صافي الأرباح الخاضعة لضرائب الشركات. – تخفيض قدره 8 % من كلفة الاستثمارات اللازمة لتكوين فرقة مسرحية في المناطق الإقليمية ذات الأولوية.

ولا تُمنح التعويضات والاستثناءات بشكل تلقائي، بل تعتمد على الموافقة المسبقة لوزارة الثقافة، إذ تقوم لجنة خاصة تابعة للوزارة بفحص الطلبات وإعطاء الموافقة.

3.قانون العمل

ليس هناك قانون عمل معين خاص بالثقافة؛ ويطبق قانون العمل العام على كل التونسيين بغض النظر عن مهنتهم. بيد أن بعض المهن (الفنون التمثيلية والموسيقى والرقص) يتطلب الحصول على بطاقة مهنية تصدر عن لجنة متخصصة في وزارة الثقافة، وتُجدد كل 5 أعوام. تُعد أغلب المهن في القطاع الثقافي مهناً حرة، وهناك نوعان من العقود يتم التعامل بهما: عقد مفتوح المدة خاص بالموظف الحكومي في المجال الثقافي وللفنانين المحترفين العاملين في المسرح الوطني التونسي، وعقد محدد المدة للفنانين المحترفين المستقلين (حاملي البطاقة المهنية) وللفنانين الهواة. وقد تم عام 2008 إصدار ترخيص المبدع الذي يسمح للمبدعين والمنتجين، وموظفي القطاعين العام والثقافي بالاستفادة من إجازة مدفوعة الأجر تصل مدتها إلى 6 أشهر، تكرس للقيام بأعمال فنية وثقافية (قابلة للتجديد عند تسليم المنتَج).

4. حماية حقوق الطباعة والنشر

يحكم نوعان من أنواع النظم حقوق الطبع في تونس: ــ **الاتفاقيات الدولية** التي صادقت عليها الحكومة التونسية، وتشمل: اتفاقية برن لحماية المصنفات الأدبية والفنية (1886)، واتفاقية اليونسكو العالمية للنشر والمؤلف(1952). ــ **القواعد**

الوطنية، وتشمل الاتفاقية العامة لأسعار التجارة، والقانون الخاص بالملكية الأدبية والفنية، والمرسوم الخاص بإنشاء وتنظيم المؤسسة التونسية لحماية حقوق المؤلفين. وتتبع **حماية حقوق الفنان والمبدع** التونسي التقليد الخاص بحقوق المؤلف، والذي يؤكد المصالح الاقتصادية والأدبية للمؤلف والمؤدي. إن صيغة العمل (التصميم، الشكل) هي التي تخضع للحماية وليست الفكرة أو المفهوم أو الإجراء.

بدأت حماية حقوق الطبع في تونس ضمن إطار جمعية المؤلفين والملحنين التونسيين، التي تكونت في عام 1968– ثم استُبدلت عام 1994 **بالمؤسسة التونسية لحماية حقوق المؤلفين** وهي تحت إشراف وزارة الثقافة. وتخضع حقوق الطبع في تونس للتسجيل، وتتفاوت ما بين 10 و20 %، وتظل سارية لمدة 70 عاماً. وتدير المؤسسة التونسية لحماية حقوق المؤلفين الصندوق الاجتماعي للفنانين والمبدعين والمثقفين. وتواجه حقوق الطبع في تونس عدة صعوبات: قلة وعي الفنانين بالحقوق والمسؤوليات وتمسكهم الضعيف بالنظام، وظاهرة القرصنة العالمية التي أصابت الصناعة الوطنية للسينما والموسيقى والنشر بشكل خاص. ويدعو النقاش الدائر حالياً إلى تشديد الرقابة والعقوبات.

5. قانون حماية البيانات، والقوانين الخاصة باللغة

صدر قانون حماية البيانات في تونس عام 2004. ويتفق القانون كلياً والمقاييس الدولية، وقد استُلهم بشكل كبير من اللائحة الأوروبية 58/2002 / EC.

ليس هناك تشريع معين خاص باستعمال لغة معينة في القطاع الثقافي، على الرغم من أن اللغة الرسمية لتونس طبقاً للدستور هي اللغة العربية. وقد كان ازدواج اللغتين العربية والفرنسية هو الثابت في الإدارات، وفي مناهج التعليم والإنتاج الثقافي حتى تسعينيات القرن العشرين. ومنذ ذلك الحين، طبقت سياسة حكومية عامة نحو تعريب الإدارة والتعليم، ووزارة الثقافة، وهي مجبرة على التواصل باللغة العربية فقط. والواقع أن وزارتي الدفاع والعدل وكل التشريعات هي ما عُرّب بالكامل. وفي نظام التعليم، الذي يُعد الموجه المميّز للثقافة، على الرغم من كون الدراسة بأكملها في رياض الأطفال والصفوف الثلاثة الأولى باللغة العربية، فإن الدراسة في الدورة الثانية من التعليم الأساسي والثانوي نصفها باللغة العربية

والنصف الآخر باللغة الفرنسية. وتستخدم الحكومة التمويل كأداة للتأثير في منتجات السينما والمسرح، فالأفلام والمسرحيات التي تُقدّم بالعربية أو باللهجة التونسية هي فقط المؤهلة للحصول على تمويل من وزارة الثقافة.

ب) ــ التشريعات الخاصة بالثقافة

لا يوجد قانون جامع أو ميثاق ينظم القطاع الثقافي في تونس، كما أنه ليس هناك تشريعا معينا للفنانين المستقلين. والتشريعات واللوائح الخاصة بالسياسة الثقافية والمؤسسات الثقافية هي مجموع العديد من القوانين والمراسيم التي صدرت خلال أكثر من 50 عاماً.

كانت الفترة ما بين الاستقلال ومنتصف ثمانينيات القرن الماضي مرحلة وضع أسس النظام التنظيمي العام لوزارة الثقافة، والذي، رغم تعديلات عديدة، احتفظ بسيطرته المركزّة والقوية على المشهد الثقافي. وخلال تلك المرحلة، شُكّل هيكل النظام التنظيمي للقطاع الثقافي في تونس وطريقة احتكار الدولة للصناعات الإعلامية والثقافية. وصدرت في الستينيات جملة من المراسيم والقرارات المتعلقة بمجالات القطاع الثقافي. وفي عام 1957 أصبحت وزارة خاصة للشؤون الثقافية، كوزارة استراتيجية، لديها إدارة معقدة ومجالات ثقافية واضحة ومتعددة، إضافة إلى إعطائها بعداً دولياً. اعتباراً من ذلك التاريخ، انتقل التكليف الخاص بإدارة الإعلام إلى وزارة أُنشئت حديثاً هي وزارة الإعلام، وكان لانتقال هذه الأداة الترويجية الاستراتيجية إلى احتكار الدولة، أثر خاص، إذ أتاح التلفاز والإذاعة ظهور أصوات أخرى، ونمو ثقافة موازية تدعو إلى مشاركة حقيقية للمجتمع المدني في وضع السياسة الثقافية الوطنية. في نفس الوقت، تحولت وزارة الثقافة، مع الزيادة المستمرة في تعقيد هيكلها وبنيتها التحتية، إلى مجرد وكالة لإدارة المهرجانات.

وقد زادت رغبة الدولة في استرجاع سيطرتها في **نهاية ثمانينيات** القرن الماضي، وترجمت تلك الرغبة في إنشاء لجان استشارية دائمة على المستويات المحلية والإقليمية والوطنية وقصد منها احتواء كل الفاعلين الثقافيين.

بدءاً من **تسعينيات** القرن العشرين، لم تأت سلسلة القوانين التي استهدفت **إعادة هيكلة وزارة الثقافة** بتغيير هام في النموذج التنظيمي العام للقطاع (ما زال ثقيلاً ومركزياً ومعقداً)، لكنها سجلت تغييراً هاماً في سياسة الدولة نحو التحكم في الصناعات الثقافية. وبشكل تدريجي، صدر العديد من اللوائح والبنود لتنظيم وضبط إنشاء صناعات الطباعة، والسينما، والإعلام، والمسرح والفن، كي تستفيد من المبادرات الخاصة.

تشريعات خاصة بكل قطاع ثقافي على حدة:

• لم تكن **الفنون البصرية والتطبيقية** من القطاعات التي حظيت بالأولوية في السياسة الثقافية للدولة. فقد خرجت أول مؤسسة تعليمية عامة إلى الحياة بعد 15 عاماً من الاستقلال. ومنذ سبعينيات القرن الماضي، لم يكن هناك تغير رئيسي في المواد التي تُدرس في مدرسة الفنون، خلاف إدخال تصميم الرسومات والفيديو الرقمي ضمن المناهج (1996). أما على مستوى التمويل العام ودعم الفنون البصرية، استفاد القطاع من نظام المنح التابع للصندوق الوطني للتطوير الثقافي، وكذلك من نظام الاقتناء العام للقطع الفنية (1989)، والمرسوم الخاص بقصر الاقتناء العام على قطعتين لفنان واحد خلال العام المالي الواحد(1995).

• تشمل القوانين الحالية الخاصة **بالموسيقى والرقص**، المراسيم الخاصة بإنشاء دبلوم وطني للموسيقى عام 1958، وإنشاء وتنظيم المعهد العالي لدراسة الموسيقى عام 1984، وبإنشاء مركز الموسيقى العربية وموسيقى البحر الأبيض المتوسط عام 1994. وقد صاحب إنشاء الهيئة التونسية لحماية حقوق المؤلفين عام 2008 ارتفاع أصوات استهجان لعدم كفاءته في مواجهة ظاهرة القرصنة المنتشرة في البلاد. ومن القوانين المهمة بشأن الموسيقى، دمج الموسيقى كمادة في النظام التعليمي وإنشاء معهد الموسيقي الوطني والمركز الوطني للموسيقى والفنون الشعبية. وهناك اليوم 16 معهداً إقليمياً للموسيقى تنتشر في البلاد وتقدم فرصاً تعليمية لمناهج إضافية للتونسيين من جميع الأعمار. لم يحظ الرقص بالكثير من اهتمام الإدارات العامة، باستثناء إنشاء المركز الوطني للموسيقى والفنون الشعبية، الذي يركز على الرقص الشعبي والباليه الوطني.

• **المسرح** هو من القطاعات الثقافية الأكثر تلقياً للدعم خلال الأعوام العشرة الأخيرة. ولم تتدخل وزارة الثقافة تدخلاً مباشراً في الإنتاج المسرحي، وركزت جهودها على تنظيم هذا الفرع من فروع الدراسة وعلى فرض سيطرتها عليه، ووضع آليات الرقابة عليه: المرسوم رقم 62 ــ 228، الصادر بتاريخ 1962/06/21، بشأن وضع الإطار التربوي الأول لدراسة المسرح. استحدثت الدولة دبلوم الدراما، وتلاه في عام 1973 إنشاء مدرسة المسرحية الوطنية، والمرسوم رقم 64 ــ 125، الصادر عام 1964 ، والمتعلق بالبطاقة المهنية الخاصة بالمسرح. يعد عام **1969** عاماً مهماً في تاريخ المسرح التونسي، إذ إنه يسجل فتح القطاع للمبادرات الخاصة.

وتتعلق اللوائح المهمة الخاصة بالقطاع بإنشاء **اللجنة الوطنية للتوجيه المسرحي** وإصدار بطاقة مهنية للممثلين المسرحيين. واللجنة مسؤولة عن تقييم الفرق المسرحية الخاصة والتصريح بإنشائها وأداء المسرحيات، وعن "تقدير قيمة الأفلام المقترحة، ومراقبة نوعيتها والاعتراض على ما تعده يستحق الشجب أو ما هو غير مناسب". وقد تم تعديل وضع وتنظيم اللجنة في الأعوام 1975 و1981 و1989 وركزت التغيرات في المرحلة الأولى على التوسع في عضوية اللجنة لتشمل ممثلين عن **اتحادات المهنيين والخبراء**. وفي عام 1989 ألغى مرسوم رقابة اللجنة الوطنيةً للمسرح على النصوص. بيد أن بعض العاملين ما زالوا يشكون من شفافية القرارات ويشيرون إلى غموض معايير الاختيار التي تفتح مجالاً واسعاً للرقابة.

من سلطات اللجنة المتخصصة التابعة لوزارة الثقافة أيضاً إصدار **البطاقة المهنية،** وهي إلزامية للتأهل لإنشاء فرقة مسرحية خاصة أو إنتاج مسرحية . المرسوم رقم 89–397، الصادر بتاريخ 1989/03/15، والخاص بتشكيل عضوية اللجنة المسؤولة عن إصدار البطاقة المهنية الخاصة بالمسرح ومنحها أو سحبها. وحُدِّث التشريع الخاص **بمسرح القطاع الخاص** في عام **2001** بالمرسوم الخاص بتحديد بنود إقامة مؤسسة مهنية خاصة لإنتاج المسرحيات وتوزيعها. وحددت قواعد الحصول على بطاقة مهنية، والعمل لمدة عام على الأقل في المجال كشرطين ضروريين للحصول على موافقة وزارة الثقافة.

تتصل المجموعة الأخيرة من اللوائح التي تحكم القطاع بتخصيص **المنح العامة للمسرح**. وتضم التغييرات الأخيرة لوائح مفصلة لتقديم التمويل، وضم ممثلين عن المجتمع المدني والنقاد الفنيين إلى لجنة التقييم الخاصة بتوزيع منح **الصندوق الوطني للتطوير الثقافي** (أُنشىء عام 1984). وتنص إحدى القواعد الرئيسية على أن الفرق المسرحية التونسية والمنتجين التونسيين والعروض الناطقة بالعربية أو باللهجة التونسية هي فقط المؤهلة للحصول على المنح.

التاريخ المهم الثاني في سياسة الدولة نحو تطوير المسرح هو **إنشاء المسرح الوطني التونسي،** حيث سجل تحرك الدولة نحو التدخل المباشر في القطاعات الثقافية. لعب المسرح الوطني التونسي دوراً أساسياً في احترافية الفنون التمثيلية وتنوعها. وكان أخر إبداع للمسرح الوطني التونسي هو إنشاء مدرسة السيرك الوطنية في عام 2003، في شراكة مع مدرستين فرنسيتين متخصصتين.

• **التراث الثقافي:** يوجد الإطار القانوني العام لإدارة التراث في **قانون التراث** الذي تم تبنيه في عام 1994 (القانون رقم 94 – 35)، والذي يحدد تعريف التراث، ونوعه، إضافة إلى مبادئ حفظه وحمايته، والذي يتفق اتفاقاً تاماً وتعليمات اتفاقية منظمة اليونسكو والتربية والثقافة وتعاريف التراث.

أُنشئت في وقت مبكر بعد الاستقلال مؤسسة علمية تحت إشراف وزارة الثقافة، هي **المعهد الوطني للآثار والفنون** (1966)، وهو هيئة حكومية مسؤولة عن الإدارة العامة لمواقع التراث، والآثار والمناطق الأثرية والمصنوعات اليدوية والمتاحف. ولم يشهد وضعه وهيكله التنظيمي أي تغيرات رئيسية حتى عام 1993. توسع المعهد على مر السنين، وبشكل مستمر في مجالات خبرته، وذلك بناء على اتساع تعريف التراث حول العالم.

سجل إنشاء **الوكالة الوطنية للترويج للتراث الأثري والتاريخي** (1988) واستغلاله نقطة تحول في السياسة الخاصة بالتراث، وهو يؤكد التأثير المتزايد للسياحة الثقافية في إدارة المصادر الثقافية. وقد علت أصوات ضد إنشاء الوكالة، مشيرة إلى تداخلها مع تكليف المعهد الوطني للتراث، ومتسائلة عن قدرتها العلمية. وأدى التنافس بين المؤسستين، وسلطة معهد التراث وما مارسه من ضغوط، إلى مراجعة

تكليف الوكالة في عام 2004، وانتهى الأمر بتحويلها إلى الوكالة الوطنية لتطوير التراث الثقافي وإحياء الثقافة.

في عام 1994 فرض التوسع في المعهد مراجعة تنظيمية جذرية له ووضع لائحة للتراث. وأُعيدت تسميته "**المعهد الوطني للتراث**"، وحافظ على احتكاره إدارة التراث. لم تحدث أي تغيرات رئيسية في قانون التراث منذ ذلك الحين بخلاف تعديل بسيط في عام 2001.
ليس هناك قواعد قانونية واضحة لتسجيل **المواقع الطبيعية** كتراث طبيعي، لذا فإن الإجراءات اللازمة لحمايتها، مثل نزع الملكية وتقييد استغلالها، هي إجراءات معقدة وطويلة جداً.

• **الأدب والمكتبات:** منذ الاستقلال، اعتبرت المكتبات أداة أساسية للتنوير والتعليم الثقافي للجمهور. لذا، فهي تشكل، وحتى يومنا هذا، أحد أكبر بنود ميزانية وزارة الثقافة. وتتضمن التعليمات الرئيسية تأسيس المعاهد المتخصصة لتطوير الأدب، ودعم النشر، وإنشاء الجوائز الوطنية والمنح للإبداع، إضافة إلى إنشاء هيئة لدعم حقوق الطبع.

المكتبة الوطنية هي الوحيدة التي خصت بقواعد معينة من شأنها تنظيم دورها والخدمات التي تقدمها. ويقدم مرسوم عام 1979 إطاراً واضحاً للمؤسسة ويحدد رسم الدخول والأسعار الخاصة للطلاب والباحثين. كما تدار المكتبات العامة الأخرى حسب قواعد داخلية لوزارة الثقافة واللوائح الإدارية العامة القياسية. وتمثل القوانين المتصلة ببرامج المنح والإعانات المالية الخاصة بالنشر ثاني أكبر تمويل هام للمكتبات العامة.

• يمثل إنشاء **الصندوق الوطني للثقافة** التمويل الأهم للأدب التونسي. ويحدد مرسوم عام 1984 شروط إعطاء المنح في القطاعات، بما في ذلك الأدب. كما يحدد مرسوم عام 1992، أول دعم مالي مخصص للأدب والبحث، ويدعم برنامج منح المؤلفين والمطبوعات.

• القانون الخاص بالملكية الأدبية والفنية (1994) هو حجر الزاوية في التنظيم الخاص **بحقوق المؤلفين وتمويل الأدب**. فهو يحدد، من بين أشياء أخرى عديدة، نوعية الصناعات الثقافية، ومدة حقوق الطبع، وحقوق النشر والجعالة. وتشمل أحدث القواعد الداعمة وضع "**ترخيص المبدع**" الذي لا يتناول الأدب بشكل محدد، لكن يمكن للمؤلفين والشعراء أن يستفيدوا من إجازة مدفوعة لمدة ستة أشهر للتركيز على الإبداع.

• **المعمار والبيئة:** المعمار قطاع ثقافي لا يحكمه تشريع معين، أو سياسة ثقافية واضحة. ويحدد أحدث النصوص القانونية (1992) التي تبنتها وزارة الثقافة في هذا المجال جائزة لأفضل إبداع معماري تونسي. ويعد القانون العمل المعماري المتصل بالرسم، والنماذج، وتقنيات البناء، إبداعاً فنياً. أما قضايا البيئة فتختص بها وزارة البيئة.

• السينما والفيديو والتصوير الفوتوغرافي: ليس هناك لوائح تتصل بشكل محدد بالتصوير الفوتوغرافي، إذ يندرج القطاع ضمن مجموعة أوسع تسمى صناعة السينما، وتشمل بالإضافة إلى التصوير الفوتوغرافي: الأفلام والفيديو والفيديو الرقمي. وتخضع اللوائح الخاصة بالسينما والفيديو لعدة قوانين يمكن تلخيصها في مجموعتين رئيسيتين: تتضمن الأولى اللوائح التي تركز على تنظيم القطاع لتشجيع الإنتاج الوطني، وتتصل المجموعة الثانية بالتحول في السياسة الثقافية نحو تشجيع الاستثمارات الخاصة.

تحدد "**لائحة السينما**"، التي تم تبنيها في عام 1960، أساسيات القواعد القانونية التي تحكم القطاع اليوم. فهي تعرّف فروع صناعة السينما (الإنتاج، التوزيع)، وتفرض امتلاك بطاقة مهنية كشرط للعمل في القطاع، وترسي سيطرة الدولة من خلال إعطاء تصاريح تصوير وإنتاج وتوزيع الأفلام ومنتجات الفيديو، بغض النظر عن موضوعها ووجهتها.

يمثل **صندوق تطوير الإنتاج السينمائي** مصدر التمويل الأهم للأفلام والفيديو. وقد كان الهدف منه إنشاء آلية مستدامة لدعم إنتاج الأفلام الوطنية. ويُموّل الصندوق الذي أنشأته لائحة السينما عام 1960 عن طريق رسوم الحصول على التصاريح،

ومن ناتج ضريبة مخصصة لدعم الإنتاج السينمائي الوطني، قيمتها 6 % من سعر تذكرة السينما.

التصاريح هي ترجمة لموافقة وزارة الثقافة، وهي إلزامية بالنسبة إلى الأمور الرئيسية المتعلقة بالقطاع (مرسوم عام 1964، وقرارا عام 1968 وعام 1981). وهناك ثلاثة أنواع من التصاريح عرّفها القانون بشكل واضح: تصريح للحصول على البطاقة المهنية، وتصريح للتصوير، وتصريح لإنتاج وتوزيع الأعمال البصرية السمعية. وعلى الرغم من إجراء عدة تغيرات في اللوائح، فيما يتصل بالتصاريح، تبقى التغيرات بسيطة بوجه عام، ولا تتناول النظام ككل. وقد حُددت خواص تصريح البطاقة المهنية في عام 1964، وعُدّلت في عام 1983 وفي عام 1995. وتصدر التصاريح عن لجنة للمراقبة تابعة لوزارة الإعلام. وتتصل أحدث التغيرات الهامة بتشكيل لجنة المراقبة بحيث تضم، إضافة إلى العاملين في الوزارة، ممثلين عن الاتحادات المهنية والنقاد.

يظل القانون مثيراً للارتباك فيما يتصل **بمعايير التقييم**، إذ أن لجنة المراقبة "تقدر قيمة الأفلام المقترحة، وتراقب نوعيتها، وتعترض على ما تعده يستحق الشجب وما هو "غير ملائم". جاءت المجموعة الثانية من النصوص القانونية بدءاً من ثمانينيات القرن الماضي وتعلقت بتمكين استثمارات وإبداعات القطاع الخاص في هذا المجال، إضافة إلى تعزيز حقوق المبدع.

- **الصناعات الثقافية** وخاصة **السينما**، هي الأكثر تنظيماً بين المجالات الثقافية في تونس. وكانت أول لائحة متكاملة هي لائحة صناعة السينما، التي سرت في عام 1960، ومن نتائجها الرئيسية فرض تصاريح الاستغلال والتصاريح المهنية، وتأسيس صندوق الإنتاج السينمائي، الذي كان أول نظام تمويل للسينما التونسية.

حتى منتصف ثمانينيات القرن الماضي، كان **النشر والمسرح** القطاع الثاني من حيث الأولوية بالنسبة إلى الحكومة. وعلى الرغم من الحساسية الشديدة لكلا القطاعين، فقد مرا بفترة طويلة من التهميش اتصفت بسيطرة شبه كاملة للدولة عليهما. فقد كان الجزء الأكبر من صندوق الإنتاج السينمائي مخصصاً لشركة الشراء والتوزيع المملوكة للدولة: 3/2 من الصندوق للشركة التونسية للإنتاج

والتنمية السينمائية، و3/1 فقط للمستثمرين من القطاع الخاص. كذلك كان الوضع بالنسبة إلى المنح المخصصة **للمطبوعات**. فقد امتلكت الدولة شركات الطباعة والنشر (المؤسسة التونسية للتوزيع، والدار التونسية للنشر، والدار العربية للكتب) والتي أنتجت حتى نهاية ثمانينيات القرن الماضي 70% من الكتب التي صدرت في البلاد.

وتشترك غالبية الصناعات الثقافية في نظام التصاريح من أجل السماح بممارسة النشاط، إضافة إلى تخصيص التمويل ونظام البطاقة المهنية.

لم يحظ **النشر** بلائحة، ولكن بمجموعة من القوانين والمراسيم تعكس الاستثمار العام الكبير في القطاع (تصاريح النشر"1979" الخاص **بإنشاء المجلس الوطني للنشر** ووضع قواعد عمله). وبدءاً من ثمانينيات القرن الماضي، ومن خلال سياسة الدولة نحو خصخصة القطاع، أتاحت اللوائح الخاصة بدعم الورق والحوافز المالية فرصاً عديدة للقطاع الخاص.
أكمل إنشاء **صندوق تشجيع الثقافة** عام 1984 آليات التمويل اللازمة لتغطية كل المجالات الثقافية. وقد زاد الدعم والحوافز للاستثمار في الصناعات الثقافية مؤخراً رداً على الصعوبات التي يواجهها القطاع والفشل في تطوير الصناعات الوطنية. وتقع أهم الأطر القانونية التي تحكم الصناعات الثقافية ضمن لائحة حوافز الاستثمار، والبنود الخاصة بالقطاعات، واللوائح الخاصة بحقوق الطبع. تحدد المادة 49 من لائحة حوافز الاستثمار الحوافز المطبقة على الصناعات الثقافية، كما وتحدد أنواعاً أوسع من الصناعات الثقافية وتقدم الدعم المالي والمساعدة التقنية. كذلك تستفيد المبادرات الخاصة في قطاعات متعددة من تمويل **صندوق التطوير واللامركزية الصناعية** لصندوق مخاطر رأس المال.

البنود الخاصة هي أحدث التغييرات التي أُجريت في الإطار القانوني للصناعات الثقافية ولها تأثيرا مهما في التسهيلات الخاصة بالتمويل والتسهيلات البنكية، إذ تشكل متطلبات أساسية لعمليات القروض والائتمان الصغير. فخلال العقد الأخير(2001)، أُعلنت البنود الخاصة بإنشاء الشركات الثقافية، وبالإنتاج، وباستيراد المنتوجات الفنية وتصديرها.

بموازاة وضع إطار مالي وقانوني مناسب، تستغل وزارة الثقافة المنح والجوائز كحافز لجذب القطاع الخاص إلى المشاركة في العمل الثقافي. وتُمنح **الجوائز والمكافآت**، وهي سنوية، بناء على قرارات لجنة متخصصة، ولا يستفيد منها إلا المهنيين فقط، الذين يرشحهم الوزير أو ترشحهم الإدارات الإقليمية، ومنها: جائزة للشركة صاحبة النشاط الثقافي المتميز (1996) وقيمتها 10 آلاف دينار تونسي (5325 يورو)؛ جائزة أفضل إنتاج ثقافي تونسي حقق نجاحاً في الخارج (2001) وقيمتها 5 آلاف دينار تونسي (2662 يورو)؛ جائزة أفضل مصدّر لمنتَج ثقافي وطني (2001) وقيمتها 5 آلاف دينار تونسي.

•**الإعلام الجماهيري:** يوجد الإطار القانوني لأجهزة الإعلام في تونس ضمن مجموعة "**قانون الصحافة**" (1975)، وحتى الثمانينيات، ركزت التشريعات على إدارة المعلومات وتعزيز احتكار الدولة وسيطرتها. وبدءاً من عام 2003، تحولت السياسة الحكومية نحو الخصخصة، وفتح القطاع الإعلامي أمام رجال الأعمال، وبذا أضحت هناك ضرورة لإصدار قواعد إضافية.

الفصل الثالث

تمويل الثقافة

لم يتبدل الاتجاه العام لتمويل الثقافة منذ الاستقلال. وهناك زيادة ثابتة في إجمالي الميزانية المخصصة للثقافة، وتظل القطاعات المستفيدة كما هي: المسرح والسينما والكتاب والمكتبات. وكان نصيب الثقافة من ميزانية الدولة لعام 2009، 1.25%، بما يعادل 131.8 مليون دينار تونسي (70.18 مليون يورو).

إن **المعلومات عن الإنفاق المنزلي** على النشاطات الثقافية غير متوفرة، وكذلك بيانات **الإنفاق الثقافي للفرد**.

• تشير **تفاصيل الإنفاق الثقافي العام طبقاً للمستوى الحكومي** إلى أن البيانات التفصيلية غير متوفرة، وإلى أن المعلومات المقدمة من وزارة الثقافة عامة والإحصائيات الصادرة عن المعهد الوطني للإحصائيات غير مترابطة منطقياً، وإلى أن الميزانية السنوية المفصلة غير متوفرة، بيد أن مصادر عديدة للبيانات تتفق على النسب المخصصة فيها للثقافة. ويبين الجدول 1.3 أن معدل الزيادة في النسبة المخصصة للثقافة من ميزانية الدولة قد انخفض اعتباراً من عام 2005. تراوح معدل الزيادة السنوي في الفترة 2001 ــ 2005 ما بين 13 % و15 %، بينما زادت النسبة الإجمالية خلال الفترة 2006 ــ 2009، بمقدار 10 % فقط. وقد كان متوسط معدل الزيادة السنوي بين عام 2001 وعام 2005، 14 %، بينما كان خلال الفترة بين عامي 2006 و2009، 3.3% فقط.

تعد الحكومة التونسية وتنشر خطط التنمية واستراتيجيتها كل أربعة أعوام. لذا فإن المبالغ المذكورة يتم إنفاقها خلال هذه المدة، مع المراجعة والتعديل السنوي، والتقييم نصف السنوي وفي نهاية العام.

	2001	2002	2003	2004	2005	2009
النسبة المخصصة للثقافة من ميزانية الدولة	%6 0.	0.73%	% 0.88	% 1.0	% 1.15	%1.2

وزارة التنمية والعلاقات الدولية، تونس، 2006.

• أما بالنسبة إلى **الإنفاق الثقافي العام طبقاً للبرامج**، فقد وُجهت الاستثمارات الكبيرة إلى البنية التحتية، كبناء المراكز الثقافية "بيوت الثقافة" والمكتبات العامة، والتي تلي في قدرها الإنفاق على مدينة الثقافة ومشاريع المكتبة الوطنية. وكان أقل بنود الميزانية هي تلك المخصصة للفنون والبرامج الرقمية.

• أما **الإنفاق الثقافي العام طبقاً للتكاليف** فترتبط زيادته بزيادة عدد الإدارات المتصلة بوزارة الثقافة، مثل إنشاء دور جديدة للثقافة ومكتبات عامة، إضافة إلى افتتاح مشروعين وطنيين عملاقين جديدين في عام 2008، هما المكتبة الوطنية والمدينة الثقافية. وتبذل وزارة الثقافة جهوداً لخفض التكاليف الإدارية، لكن التخفيضات تأتي بشكل رئيسي على حساب التدريب: فقد انخفضت النسبة المخصصة للتدريب والتعليم من الميزانية من 2.22 % (1997ــ2001)، إلى 0.65 % (2001–2006)، بينما سجلت التكاليف الإدارية انخفاضاً بنسبة 0.23 % فقط.

•**تخصيص المنح طبقاً للقطاعات** يسير باتجاه زيادة الأموال المخصصة لكل المجالات، لكن الأولوية تعطى للموسيقى والمسرح اللذين شهدا نمواً قدره 459 % و400 % على التوالي خلال الأعوام الستة الماضية. بيد أن معدل النمو السنوي يبين أن اتجاه الزيادة في كل قطاع ليس ثابتاً، ويجعل من الصعب فهم الاستراتيجيا وراء ذلك. على سبيل المثال، تدنت مخصصات عام 2003، إلا تلك الخاصة بالمسرح والموسيقى، والتي سجلت زيادة بنسبة 27 % عن العام السابق. ثم قل معدل زيادة هذين القطاعين في العام التالي بمقدار النصف. كما سجل معدل الزيادة الخاص بالمعارض الثقافية انخفاضاً حاداً من 33 % في عام 2002، إلى 6 % في عام 2003.

ليس هناك **بيانات عن إنفاق القطاع الخاص** على تمويل الثقافة، ووزارة الثقافة لا تعده مؤشراً إلى الأداء، كما أن القطاع الخاص ليس شفافاً جداً فيما يتصل بنشر معلومات عن الإنفاق الخاص به. كذلك البيانات غير متوفرة فيما يخص **إنفاق القطاع المستقل (المدني)**، وأيضاً لا يمكن معرفة **إنفاق الوكالة الأجنبية**، إذ لا يوجد وكالات أجنبية مختصة بالثقافة، كما أن البيانات الخاصة بمكاتب التونسيين في الخارج والسفارات التونسية غير متوفرة.

الفصل الرابع

دعم الإبداع والمشاركة

• **الدعم المباشر وغير المباشر للفنانين**

طورت تونس على مر السنين نظام دعم مختلط للمبدعين المنفردين والفنانين العاملين. وتجمع استراتيجية الدولة بين بناء آليات تمكين اقتصادية واجتماعية، مباشرة وغير مباشرة. وتغطى الإمكانات المالية جزئياً بواسطة ميزانية وزارة الثقافة، وجزئياً بواسطة **صندوق تطوير الثقافة**.

يحدد الدعم العام للسياسة الخاصة بالفنانين على المستوى المركزي، لكن يمكن إطلاق المبادرات على المستوى المركزي والإقليمي. فيتم التطبيق عن طريق إدارات وزارة الثقافة وعن طريق المؤسسات المرجعية. وتقدم وزارة الثقافة دعماً مباشراً في شكل **منح مالية ومنح تعليمية وجوائز واقتناء الأعمال الفنية**. وتخصص المنح والأموال والمنح التعليمية والجوائز بناء على معايير تضعها الوزارة وتدار بوجه عام بواسطة لجان متخصصة. وتتطلب أغلب آليات الدعم امتلاك البطاقات المحترفة. ويتضمن الدعم غير المباشر بناء أطر اجتماعية وقانونية ومالية ذات هياكل أفضل من أجل مبادرات الاستثمار التي يتقدم بها الفنانون.

حالياً، ليس هناك صناديق خاصة للفنانين. بيد أنه طبقاً لوكالة الإعلام الرسمية للدولة، يتم الإعداد لصندوق تشجيع الأعمال الفنية والأدبية بنهاية عام 2009.

تغطي **المنح العامة تمويل المنح التعليمية والمكافآت والجوائز**، وبرامج الإقامة داخل البلاد وخارجها. توضع أغلبية نظم التمويل تلك ضمن إطار التعاون الدولي، مثل برامج التبادل الطلابي وبرامج تدريب الفنانين. والوجهة الأولى هي فرنسا، تليها الولايات المتحدة الأمريكية وكندا وسويسرا وألمانيا. وتوفر الجامعات أو المدارس منحاً وطنية (نظام المنح المعتاد والخاص بالتعليم العالي بغض النظر عن نوع الدراسة)، **ومنحاً دولية** تقدمها وزارة التعليم العالي.

لا يوجد نظام تمويل للأعمال، لكن كثيراً ما تدعم وزارة الثقافة الفنانين بتقديم أماكن لعرض الأعمال الفنية مجاناً في بيوت الثقافة والأماكن العامة.

لدى تونس تقاليد نقابية قوية موروثة عن تجربة سياسية اشتراكية تبنتها الحكومة خلال ستينيات القرن الماضي. وكل الهيئات المهنية تقريباً والثقافية لها اتحادات أو نقابات. ولا تقدم الدولة التمويل لدعم تكلفة إدارة اتحادات وجمعيات وتحالفات الفنانين. لكن تحصل المنظمات المهنية على الدعم حسب كل مشروع على حدة.

• تجمّع البيانات الخاصة **بالجمهور والمشاركة** عن طريق الاستشارات الوطنية، وتُنشر جزئياً فقط. **فالأرقام** متفرقة وتُذكر بصورة عامة في خطب المسؤولين ومقالات الصحافيين، مما يجعل من المستحيل الحصول على بيانات كافية. لكنْ هناك إجماع عام على أن مشاركة الجمهور والمشاهدين تنخفض، إلا فيما يتصل بالمهرجانات الموسيقية. ومن الأسباب الرئيسية وراء هذه الحالة هي النسبة العالية للقرصنة ولاختراق التلفاز والأقمار الاصطناعية، وارتداد النوادي السينمائية والحالة السيئة لقاعات السينما، وكذلك رداءة نوعية البرامج وقلة المناهج الإبداعية في المتاحف ومواقع التراث، وانعدام الحساسية الفنية، وأخيراً قلة الإمكانات المالية، ونقص البرامج وانهيار البنية التحتية.

يقدم الجدول أدناه نتائج استبيان خاص بسلوك الشباب أجرته وزارة الشباب.

الإجابات عن السؤال: أين تقضي وقت فراغك؟

الترتيب	المكان	%
1	في المنزل/منزل العائلة	54.27
2	المقاهي	14.1
3	الشارع	13.34
4	المكتبات	3.56
5	بيوت الشباب/بيوت الثقافة	1.78
6	مراكز الترفيه	1.34
7	دور السينما	1.27
8	الملاهي الليلية	0.71
9	المؤسسات والمنظمات	0.5

بعد الاستقلال، نشطت السياسة التونسية في ربط المساواة في الوصول إلى الحياة الثقافية بقضية التماسك الاجتماعي. لكن الاتجاه تغير مؤخراً. فقد أدى مجيء **العولمة وعصر الرقمية**، ونمو معدل استهلاك السلع الثقافية وانخفاض نسبة المشاركة في النشاطات الثقافية، إلى تحول تجاه تنظيم برامج وحملات تشجيعية خاصة لتحفيز اهتمام المواطنين بالثقافة، كبرامج: "التحفيز على القراءة" و"القراءة في المناطق الريفية البعيدة"، وكبرامج زيادة نسبة التردد على المكتبة العامة عن طريق تنظيم الفعاليات في المكتبات العامة، وإطلاق منافسة وطنية للأطفال في مجال الأدب، والإحتفال بالأيام الوطنية للقراءة، وكاحتفالات شهر التراث، التي تنظمها وزارة الثقافة سنوياً منذ عام 1991، وتتضمن مسابقات للرسم وبرامج تلفزيونية وإذاعية ومعارض ومؤتمرات. كما تنظم على التوازي مع المهرجانات والفعاليات الدولية أنشطة أخرى لإحياء التراث، وتعزيز اهتمام الناس بالسينما والمسرح ورفع الوعي الخاص بثراء الثقافة الوطنية. وتستخدم وزارة الثقافة الحوافز، مثل دخول المتاحف ومواقع التراث والمسارح والمكتبات مجاناً أو برسوم خاصة.

- **دراسة الفنون والمواد الثقافية**

تتولى وزارتا الثقافة والتعليم العالي فيما بينهما تعليم الفنون. وبدءاً من التسعينيات، وضعت كل المؤسسات التربوية الجديدة الخاصة بالتعليم الثقافي بشكل منظم تحت إشراف وزارة التعليم العالي التي تشرف اليوم على 12 مؤسسة تربوية تغطي المواد الفنية المتعددة. ويقدم القطاع الخاص العديد من البرامج التربوية التي تشمل السينما والأزياء والتصميم والرقص.

بدءاً من عام 2000، بدأت تونس إعادة تنظيم نظام التعليم العالي، وتبنت برنامجاً لذلك. وتتقاضى كل المؤسسات العامة رسوماً دراسية قليلة تتراوح طبقاً للمستوى ما بين 60 ديناراً تونسي إلى 150 ديناراً تونسياً. وأكبر مدرستين في هذا المجال هما **المدرسة الوطنية للفنون الجميلة، والمعهد الوطني للدراما.**

يشمل نظام التعليم الأساسي مواضيع إلزامية تتصل بالثقافة، كتدريس الخطابة والفنون الجميلة في المدارس الابتدائية، وكالجلسات الغنائية والموسيقى. وثمة تشكيلة واسعة من النشاطات الثقافية المجانية خارج المناهج الدراسية. وتمول الوزارة النشاطات الثقافية (موسيقى ورقص) خارج المناهج الدراسية، وكذلك المسابقات واللقاءات الثقافية التي تتم بين المدارس والجامعات.

- **التدريب المهني على الفنون والثقافة** هو إلى حد كبير مسؤولية وزارة الثقافة والمؤسسات والإدارات التابعة لها. وتقدم غالبية المؤسسات الإدارية والفرعية فرصاً للتعلم لموظفيها. وثمة مؤسسات عديدة تقدم التدريب المهني: الفنون البصرية، وخمس مدارس للفنون الجميلة، وست مدارس للفنون والحرف، ومدرسة للفنون والتصميم، والفنون التمثيلية، والمعهد العالي للمسرح، والمدرسة العليا لفنون السينما، والمعهد الوطني للباليه وغيرها...

- لا يوجد دعم مالي أو سياسة ثقافية شاملة **للنشاط الثقافي غير المحترف**. فلا تتطور النشاطات الثقافية للهواة بدرجة متساوية. وترتفع شعبية نوادي الرقص، والشعبية الثابتة للمهرجانات، بينما تجاهد الفنون الجميلة والأدب لجذب الجمهور. والفرق المسرحية للهواة هي فقط التي تستفيد من برنامج منح "المسرح للهواة". وعلى الرغم من كون الجمعيات والاتحادات مؤهلة للتقدم بطلب للحصول على التمويل عن طريق صندوق الثقافة، تبين استراتيجية وزارة الثقافة ميلاً واضحاً إلى المؤسسات العامة، مثل المسرح الوطني.

الفصل الخامس

الموضوعات الحالية والجدل الثقافي

1. القضايا والأولويات الرئيسة للسياسة الثقافية

تظل السياسة العامة للحكومة وأهدافها للفترة 2010 ــ 2014 كما هي دون تغيير فيما يتصل بالتكليف الرئاسي السابق (2005 ــ 2009) الخاص بنفس القضايا والنقاشات التي ظهرت على المشهد الثقافي.

• فعلى الرغم من التقدم الذي حققته الحكومة نحو تسهيل وتشجيع **الاستثمارات الخاصة** في مجال الثقافة، فإن القطاع ما زال يواجه تحديات مهمة، وآثار مساهمته في الحياة الثقافية محل شك. وتفتقر منتجات الطباعة والسينما إلى بنية تحتية قوية للتوزيع، خاصة في الخارج، وتجاهد من أجل مواجهة **المنافسة**. وكان تحرير القطاع الثقافي من **مراقبة الجودة** موضوع نقاش كبير بين المختصين، وكان على جدول أعمال الجلسة الثانية للمجلس الأعلى للثقافة في عام 2009. وقد ركز النقاش على مقولة إن رجال الأعمال في القطاع الخاص يستثمرون في النشاطات التي تأتي بربح سهل فقط (خاصة في المهرجانات)، وأنه على الرغم من جهود الدولة، لا تزال هناك صعوبة في جذب التمويل والاستثمارات الخاصة إلى قطاعات مثل السينما والمسرح والفنون الجميلة. كذلك فإن نوعية البرامج التلفزيونية بوجه عام، والعروض الثقافية بشكل خاص، محل انتقاد، إذ ثمة إجماع على ضعف نوعية الثقافة الجماهيرية المعروضة وندرة العروض الفنية الأخرى.

• **تعاني السينما أزمات كبيرة،** فبينما تعد الأفلام التونسية من أكثر الأفلام المكرمة بين أفلام الدول النامية، وتتمتع باهتمام دولي، يواجه صناع الأفلام مشاكل خطيرة: فالإنتاج محدود، وأعداد الحضور في انخفاض. فقد انخفض العدد الكلي للأفلام المنتجة وطنياً من 181 فيلماً في عام 1982، إلى 81 فيلماً في عام 2002، وقُدّر بـــ 50 فيلماً في عام 2008. ويركز النقاش في هذا المجال على

ثلاثة مواضيع ساخنة: عزوف الجمهور عن ارتياد قاعات السينما بسبب عمليات هائلة للقرصنة، من خلال أقراص الفيديو المدمجة والإنترنت، وكيفية التوفيق بين تحرير السوق التونسية والحفاظ على السينما الوطنية من ناحية، وعدم قدرة القطاع على الإبقاء على نفسه من ناحية أخرى، فصناعة السينما التونسية، تأثرت بقوة بالمنافسة القادمة من هوليود ومصر، والموضوع الثالث هو البيروقراطية وتعدد اللجان والتصاريح، مما يعرض عملية جذب الاستثمارات الأجنبية للخطر، ويرفع كلفة الإنتاج.

• يعاني الكتاب التونسي أزمة متناقضة. فعلى الرغم من الدعم القوي من جانب الحكومة (منح، دعم للورق، إعفاءات ضريبية، دعم للتصدير، شراء...)، والاستثمارات الخاصة المتزايدة، فإن المبيعات تظل محدودة جداً على المستويين الوطني والدولي. لقد اتفق المشاركون في الاستشارة الوطنية بشأن الكتب على أن التوزيع هو السبب الرئيسي، وحثوا الحكومة على إعادة هيكلة سلاسل التوزيع وتمكينها كإحدى أولويات القطاع.

2. القضايا والنقاشات الحديثة الخاصة بالسياسة

• **التنوع الثقافي:** يمثل العرب 98% من المجتمع التونسي. أما الإحصائيات والبيانات الخاصة بالأقليات البربرية واليهودية فهي متضاربة، وتقدر نسبتهم 1 %، وبذا ليس هناك قواعد قانونية معينة بالنسبة إلى حقوقهم، ولا سياسة ثقافية معينة خاصة بهم. وتعتبر الثقافة اليهودية من المحرمات، والثقافة البربرية معترف بها كجزء مهم من تاريخ البلاد، إلا إن هذه الثقافة الشفهية خلفت القليل جداً من آثارها مما يصعب من عملية تخصيص متاحف ومعارض لترويجها. ويثير المجتمع العلمي جدلاً ينتقد فيه مفهوم التجانس الذي تدعيه السلطات، ويقبله جزء كبير من المجتمع، ويشير إلى الخلط الذي يرتكبه صناع السياسة بين التجانس السياسي والثقافي.

• العربية هي **اللغة** الرسمية لجمهورية تونس، طبقاً لما ينص عليه الدستور. أما الشلها، وهي اللهجة التي يتحدث بها مجتمع البربر، فهي غير مدمجة في السياسة الثقافية. ولا تعترف الدولة بأن ترويج تلك اللغة عمل ذو أولوية.

• يُروّج **للتماسك الاجتماعي** بشكل كبير في إعلانات السياسة الثقافية الرسمية. وقد استهدفت السياسة الثقافية بشكل رئيسي مجموعات المعوقين. ومؤخراً، بذل المشرّعون جهوداً كبيرة لدمج هذه المجموعة في الحياة الاجتماعية، فتضمنت مثلاً كل مشاريع إعادة تجديد وإصلاح المواقع والمتاحف الأثرية مواصفاتً معمارية بغرض تسهيل حركة المعوقين. أما التماسك الاجتماعي للأقليات العرقية فهو ليس بقضية، والمجتمعات اليهودية والبربرية ليست لها مطالب.

• لا يوجد إشارة خاصة إلى قضية **المساواة بين الجنسين** في السياسة الثقافية التونسية. فحقوق المرأة والمساواة بين الجنسين مفهوم مقبول على نحو واسع في المجتمع التونسي، ويحظى في الأوجه المختلفة بقيمة دستورية. ومن الناحية التاريخية، كانت تونس رائدة ضمن بلدان العالم العربي في مجال تحرير المرأة وحماية حقوقها (إلغاء تعدد الزوجات، حق التصويت منذ عام 1956، الحق في التعليم، الحد الأدنى لسن الزواج 18 عاماً، إلخ). وبدءاً من التسعينيات، أسفر التركيز على المساواة بين الجنسين عن وضع أساس وزارة المرأة والأسرة، والمجلس الوطني للمرأة والعائلة، واللجنة الوطنية للمرأة والتنمية، ومركز البحث والتوثيق والمعلومات الخاصة بالمرأة. بيد أنه يظل من الصعب تحقيق المساواة العامة، وتظل النساء غير ممثلات بالعدد الكافي في المواقع الرئيسية، إلا إن نسبة كبيرة من الموظفين العامين في وزارة الثقافة هي من النساء، حيث تشغل إجمالي 56 موقعاً قيادياً، منها 20 في مواقع إدارية عليا.

• حتى بداية القرن الواحد والعشرين، احتكرت الدولة **قطاع الإعلام المسموع والمرئي**، على عكس قطاع الصحافة الذي جرى تحريرة بعد الاستقلال، واليوم هناك 264 صحيفة ومجلة في تونس، 90% منها خاصة و10 % الباقية هي صحف الأحزاب السياسية والنقابات المهنية. تمتلك الدولة هيئة الإذاعة والتلفزة التونسية والتي تضم قناتين تلفزيونيتين و8 قنوات إذاعية، كما أنها المستهلك الرئيسي للإنتاج المحلي للسينما، وهي تمول الأفلام الوثائقية الثقافية الخاصة. ومع ذلك هناك تفضيل واضح للتراث الثقافي، مما يعكس سياسة الحكومة الخاصة بالترويج للتراث الثقافي وجذب السياح. أما في **القطاع الخاص**، فهناك حرية كاملة في اختيار البرامج، وليس هناك إجراءات خاصة للترويج للأعمال الفنية التي ستتضمنها البرامج.

بدءاً من عام **2003**، تحولت استراتيجيا الدولة الخاصة بالإعلام السمعي والمرئي من الاحتكار إلى **الخصخصة**. ثم بدأ عمل: إذاعة ميوزيك إف أم، وإذاعة الجوهرة في عام 2005، والقناة الفضائية الخاصة "تلفزيون هانيبال " في عام 2005، وإذاعة الزيتونة في عام 2007.

يمكن الاستماع إلى الإعلام الأجنبي من خلال الأقمار الصناعية بشكل رئيسي (64 % من المنازل فيها أجهزة لاستقبال البث الفضائي). وهناك تنوع لغوي ثري للإعلام: أغلب البرامج باللغة العربية، إلا إن القنوات الإذاعية الوطنية تبث برامج بلغات أجنبية متعددة.

دخلت تقنية الاتصالات الجديدة القطاع منذ عام 2003. وهناك الآن ست إذاعات تبث بعدة لغات من خلال الإنترنت، ويقدر إجمالي عدد الصحف المتاحة على الإنترنت بـــ 23 صحيفة.

يخضع الإطار القانوني للإعلام الجماهيري والمعلومات لـــ "لائحة الإعلام والصحافة" التي تم تبنيها في عام 1973، وعُدلّت في أعوام 1988، و1993 و2001. وهي تضع الشروط الواجب توافرها لإقامة مؤسسة إعلامية، وتؤكد حق التعبير عن الرأي، وتحدد معدلات وقواعد الدعم المالي لصحف الأحزاب السياسية.

• دعم مبادرات **الصناعات الثقافية الخاصة** موضوع يحظي باهتمام ضمن جدول أعمال السياسة الثقافية خلال الفترة 2009 – 2014. فطبقاً للمسؤولين الحكوميين، ستعمل وزارتا الثقافة والتجارة في تعاون وثيق لإحكام المواصفات الخاصة بصناعة النشر، كما أنهما تخططان للعمل على تحقيق التوافق بين الأهداف التجارية ونوعية الإنتاج الثقافي، وتسهيل الإجراءات الإدارية، ومساعدة الاستثمارات الخاصة، وتعزيز القدرات الخاصة بالتوزيع والتسويق.

• لا يوجد سياسة خاصة بإلحاق **العمالة** بالقطاع الثقافي. ومعدل توظيف القوة العاملة الثقافية يقل عن المعدل العالمي.

• هناك توجه سياسي نحو الترويج الشديد **للتقنيات الجديدة**، خاصة تقنيات المعلومات والاتصالات، في كل القطاعات الثقافية الاستراتيجية، وقد ركزت الحكومة جهودها على دمج التقنيات الجديدة لتقنية المعلومات والاتصالات في كل خطط التنمية الثقافية، وشمل هذا تحويل أنظمة المكتبات ومراكز التوثيق العامة إلى النظام الرقمي، وإعداد نظام معلومات جغرافي لرسم خرائط التراث الثقافي، وإدخال التقنيات الرقمية ضمن مناهج كليات الفنون والعمارة.

• يعد **التراث** أحد دعائم الترويج للثقافة الوطنية وتنمية الاقتصاد، وقد كان دائماً قطاعاً أساسياً من السياسات الثقافية. وحتى تسعينيات القرن العشرين، كانت الأولوية للمحافظة وقيود الحماية على حساب الاستغلال والعرض. ثم تغيرهذا الاتجاه نتيجة زيادة حصة السياحة من دخل البلاد، وبروز مفهوم السياحة الثقافية، وازدهار التقنيات الجديدة وزيادة الاحتياجات المالية نتيجة ازدياد عدد المواقع والأعمال الفنية التي اكتُشفت.

تونس – تعليق

السياسة الثقافية التونسية الحالية مصممة لـــ"*خدمة الهوية الوطنية، وتنوير الأمة، والتنمية الاقتصادية المتكاملة، والحوار بين الثقافات، مع تأكيد التراث الثقافي والجغرافي السياسي لتونس*". وبالتالي، ومن أجل تحقيق هذه الأهداف، فهي تتوجه إلى القطاع الخاص لتشجيع رجال الأعمال التونسيين وتشجيع الاستثمارات الأجنبية خاصة في صناعة السينما، كما تتوجه إلى المجتمع الدولي لتعزيز النشاطات المدرّة للدخل والمتعلقة بالثقافة. وهي مطالبة بتحقيق إصلاحات قانونية وهيكلية تحاول القيام بها باتجاه دعم اللامركزية وتنمية السياحة الثقافية، وتحديث شبكة الأماكن الثقافية، وتمكين القطاعين الخاص والمستقل، وتحديث وتنويع البرامج التعليمية الفنية، وتشجيع الثقافة الرقمية، ودمج التقنيات الجديدة في مجال المعلومات والاتصال من أجل تشجيع الثقافة والإنتاج الثقافي الوطني، وتحفيز الإبداع، وتوجيه الفاعلين الثقافيين.

يمكن القول إن النموذج التونسي الحالي يتموضع في منتصف مرحلة تعديل، ما بين تاريخ طويل من احتكار القطاع ومرحلة تحريره. أما إعادة الهيكلة في التنظيم والمهام فقد بقيت على مستوى إعادة توزيع للتنفيذ، بينما يكون من الأجدى أن تطال إعادة توزيع للمسؤوليات. على سبيل المثال يُشجّع القطاع الخاص على الاستثمار في قطاع الثقافة من دون أن يكون لوزارة الثقافة استراتيجيا محفّزة محددة في هذا المجال، ودون السماح للقطاع الخاص بوضع سياسة خاصة للاستثمار وتمكينه قانونياً وعملياً من تنفيذها. ولذا، تظل مسؤولية وضع البرامج على عاتق وزارة الثقافة التي تسيطر على كل العمليات، بدءاً من تقييم طلبات الموافقة المقدمة من المستثمرين، ومراقبة النشاطات عن طريق أنظمة التصاريح ولجان المراقبة، وانتهاء بتخصيص المنح وإصدار الموافقات. وفي ما عدا المهرجانات، التي تتمتّع بشعبية وتلقى تغطية إعلامية واسعة من أجهزة الإعلام، لا يرى رجال الأعمال التونسيون فائدة من تمويل الفعاليات أو الأعمال الفنية. وحتى الآن، ليس هناك اتفاقية رسمية للشراكة بين القطاعين، العام والخاص فيما

يتصل بالثقافة، ويتم التعاون بينهما على أساس كل مشروع على حدة. كما أن الرعاية بالنسبة إلى الأفراد، لا تزال تعتمد على العلاقات والصلات الشخصية.

يحظى قطاع التراث باهتمام راسخ وثابت من القائمين على الثقافة، أما القطاعات الأخرى فتواجه معوقات وتحديات جمّة، ولا سيما في مجال الفنون (المسرح والسينما والرقص...)، التي لا تزال تستقي مقومات استمراريتها من مخزون ومكتسبات النصف الثاني من القرن الماضي وخاصة من الثمانينيات والتسعينيات، واللذين أصبحا إمّا معرّضَين لتناقص مطرد (عدد دور السينما الحالي 15 بينما كان 120 داراً سنة 1952)، وإمّا مقصّرَين عن الحاجات بصورة خاصة بالنسبة إلى الأجيال الشابّة. إذ يعاني هؤلاء مشاكل جمّة، منها عدم الاعتراف بهم، وتسربلهم بالمعوقات الرقابية، واستعصاء حصولهم على أطر قانونية مشجعة على الفعل الثقافي كالجمعيات، على الرغم من عدم وجود قانون يمنع الترخيص لهذه الأطر. ثمة حاجات كبيرة أيضاً لتفعيل مصادر التمويل وتنويعها بين المحلي والإقليمي والدولي (تقلص هذا الأخير بفعل الأزمة العالمية)، وخاصة أن جهات مانحة كبيرة فعلها محدود وأثرها ضعيف في تونس (كمؤسسة فورد على سبيل المثال).

على الرغم من كل ما تقدم لا ينفك المشهد الثقافي يشهد بروز فرق ومجموعات تسعى، خاصة من خلال شبكة علاقاتها مع مجموعات مستقلة إقليمية ودولية، إلى اجتراح ديناميكيات متفرقة متجددة (تظاهرات للفن الرقمي مثلاً)، كما أن الآفاق تبقى مفتوحة وفق ما ستتمخض عنه بعض الالتزامات الرسمية وبعض المشاريع الكبرى مثل "مدينة الثقافة" التي من المتوقع أن ترى النور خلال العام الحالي.

مصادر ووصلات إلكترونية

وثائق رئيسة عن السياسات الثقافية

المطبوعات الحكومية والوثائق الاستراتيجية

وزارة التنمية والعلاقة الدولية، ملخص الميزانية الاقتصادية. تونس 2006.

IIIe Plan، Rapport d'exécution du Plan triennal (19621964)، Secrétariat d'Etat au Plan et à l'Economie nationale، Tunis 1962.

IVe Plan de développement économique et social (19651968)، Secrétariat d'Etat au Plan et à l'Economie nationale، Tunis 1965.

Ve Plan de développement économique et social (19771981)، Secrétariat d'Etat au Plan et à l'Economie nationale، Tunis 1977.

VIIe Plan de développement économique et social (19871991)، Tome 2: le contenu sectoriel، Tunis 1987.

Xe Plan de développement (20022006)، vol 2: le contenu sectoriel، Tunis 2002.

الجمهورية التونسية: التقرير الدوري المجمع لتونس بموجب المادة 62 من الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب (19952006)، تونس، 2006.

منشورات المركز الوطني للاتصال الثقافي (وزارة الثقافة)

Prix culturels، Centre National de la Communication Culturelle، Tunis، nov 1997

Etudes culturelles. Culture et animation، Centre d'Etudes et de Documentation pour le Développement Culturel، Tunis 1988.

Tunis Declaration on Culture and its role in Development، Alecso، Tunis، febr 1997.

Les pratiques culturelles en Méditerranée، Centre d'Etudes et de Documentation pour le Développement Culturel، Tunis 1991.

Les pratiques culturelles des jeunes au Maghreb، Centre d'Etudes et de Documentation pour le Développement Culturel، Tunis 1993.

Etude sur le profil des professionnels artistiques et culturels en Méditerranée non européenne، Fonds Roberto Cimetta، décembre 2007.

http://www.cimettafund.org/

الحلقات الدراسية

"Aménagement linguistique en Tunisie". University of Laval. http://www.tlfq.ulaval.ca/AXL/AFRIQUE/tunisie.htm. Retrieved September 10، 2009.

"Diversité linguistique en Tunisie: le français atil perdu de sa suprématie ?". FIPLV World Congress. 2006. http://www.fiplv.org/WC06/documentation/French/RaoudhaK.doc. Retrieved September 10، 2009.

اليونسكو، حماية الملكية الثقافية المنقولة. مجموعة من النصوص التشريعية. تونس. اليونسكو، باريس، 1988.

UNESCO ; Droit et Patrimoine en Afrique 4: du Rwanda au Zimbabwe، UNESCO Cultural Heritage Laws Database، p. 5674، 2002.

مطبوعات فردية

ABID Zohra، Crise du Cinéma Tunisien: Qui est responsable?، in Tunisia today newspaper، 2009. http://www.tunisiatoday.com/archives/11537.

BARLET Olivier، La crise du cinéma tunisien، entretien d'Olivier Barlet avec Hassen Daldoul، dans africulture، septembre 2004. http://www.africultures.com/php/index.php?nav=article&no=3568

دورا بن سالم، ملخص الاستشارة الوطنية بشأن الكتب والقراءة، صحيفة كل أفريقيا، نوفمبر 2009، http://fr.allafrica.com/stories/200910140670.html

BURNHAM، Bonnie (s.d.) ; La protection du patrimoine culturel. Manuel des législations nationales. ICOM Tunisie، Tunis.

DAOULETLI Abdelaziz; La Médina de Tunis: l'intégration de l'héritage (*Actes du Colloque de Tunis، 1992)* Association de Sauvegarde de la Médina de Tunis، Institut arabe pour le développement urbain، Tunis، 1994.

FERRO D.; Protection of the underwater cultural heritage: An analysis of some domestic legislations، in: CAMARDA G.، SCOVAZZI T.، The protection of the underwater cultural heritage: Legal aspects، Giuffré Editore، Milan، p. 317342، 2002

HARRAK، Fatima ; Identité nationale: la ***politique culturelle*** de la ***Tunisie***. June 1998

ICOMOS، (s.d.)، Etude sur la structure des services administratifs. Tunisia.

JAOUADI، Mohamed; Etude descriptive des industries culturelles en Tunisie. Tunis، mars 2003.

LARGUÉCHE Abdelhamid: Quel patrimoine culturel et naturel la Tunisie auratelle à l'horizon 2030? Conference، Centre d'Etudes et de Recherches Economiques et Sociales (CERES)، Tunis 2007.

MAMI، Mustapha ; Action culturelle et développement. Une approche analytique des festivals en Tunisie. Maison Tunisienne de l'Edition، Tunis 1986

MANISCALCO، Fabio; La tutela del patrimonio culturale nel Mediterraneo occidentale.

Mediterraneum. Tutela e valorizzazione dei beni culturali ed ambientali، Massa Editore، Napoli، n°4، p.91108، 2004

Valéry ; Le programme de gestion et de mise en valeur du patrimoine ،PATIN culturel de laTunisie. The management and enhancement programme of Tunisian ICOMOS،cultural heritage

2001.، p.1623،section française bulletin n° 4849

in Africulture. Tunis 2000.، Un théâtre tunisien à construire،RAHAL Ahmed http://www.africultures.com/php/index.php?nav=article&no=1549.

SAÏD. Rafik; La Politique culturelle en Tunisie. Unesco. Paris. 1970. http://unesdoc.unesco.org/images/0000/000011/001172fo.pdf

Noureddine; Tunisie: La politique sociale et culturelle de 1987 à 1997.،SRAÏEB

In Annuaire de l'Afrique du Nord. vol. 36. pp. 4778. CNRS. Paris. 1997.
Etudes Culturelles: culture et animation. Centre d'étude et de ،TLILLI Ridha
documentation pour le développement culturel. Tunis. 1988.
centre d'études et de ،TLILI Ridha. politiques et pratiques culturelles
documentation pour le développement culturel. Tunis 1991.
TLILI Ridha: Politiques Culturelles Carrefour de la Controverse. in Dimension
CERES. Tunis. 1991.،Culturelle du Développement
ZRAN Jamel. Synthese sur le livre tunisien. Tunis 2004.

ZRAN. Jamel; L'édition du livre en Tunisie: de l'État éditeur à l'État gestionnaire.
Tunis 2007.
http://jamelzran.jeeran.com/archive/2007/5/217861.html

المنظمات وبوابات الإنترنت الرئيسة

بوابة الحكومة التونسية
http://www.ministeres.tn
وزارة الثقـــــافـــة و المحافظة على التراث
www.culture.tn
بوابة تونس / الثقافة
http://www.tunisie.com/culture/index.html
البنك المركزي لتونس
www.bct.gov.tn
وزارة المالية
www.portail.finances.gov.tn
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والتقنية
http://www.mes.tn/
وزارة تكنولوجيا الاتصال
http://www.infocom.tn

بوابة الصناعة التونسية
www.tunisieindustrie.nat.tn
المعهد الوطني للإحصاء
www.ins.nat.tn
ديوان التونسيين بالخارج
http://www.ote.nat.tn/
المركز الوطني الجامعي للتوثيق العلمي والتقني
http://www.cnudst.rnrt.tn
مركز البحوث والدراسات والتوثيق والإعلام حول المرأة (الكريديف)
www.credif.org.tn
قاعدة بيانات اليونسكو لقوانين التراث
http://www.unesco.org/culture/natlaws/index.php?&lng=en
المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم
http://www.alecso.org.tn
الصحافة (الصحف اليومية باللغة الفرنسية)
http://www.lapresse.tn
التلفاز الوطني
www.tunisiatv.com
الإذاعة التونسية
www.radiotunis.com
السينما التونسية
http://www.cinematunisien.com
المسرح التونسي
http://www.theatretunisien.com
مهرجان قرطاج
http://www.jccarthage.org
الإعلام والاتصال التونسي
http://www.tunisiemedias.com/publiques/csc.html
اتحاد الفنانين التشكيليين التونسيين
http://www.uaptunisiens.org.tn/

الجزائر

مقدمة

السياق الثقافي

منظور سياسي – اجتماعي– ثقافي

الجزائر دولة من دول شمال أفريقيا تتمتع بنظام جمهوري. ويبلغ عدد سكانها 35 مليون نسمة، وهي ثاني أكبر بلد أفريقي من حيث المساحة (2381741 كيلومتر مربع)، وثالث أغنى بلد من حيث الناتج المحلي الإجمالي بعد جنوب أفريقيا ونيجيريا (171.3 مليار دولار أمريكي في عام 2008). تتمتع الجزائر بموقع جغرافي استراتيجي، مما ميزها على امتداد تاريخها بحركات انتقال للسكان من مختلف الآفاق خلال أحداث تاريخية مضطربة شكلت الشخصية الجزائرية. أحد أهم هذه الأحداث هو حرب التحرير الوطني، التي كانت نهاية 132 عاماً من النضال ضد أحد أقسى المشروعات الاستعمارية في التاريخ. في الواقع، كان المستعمر الفرنسي، يباشر سياسة مثاقفة (politique acculturatrice) ــ أي تمثل القيم الثقافية الفرنسية ــ متقدمة بشكل خاص، تعتمد سياسة ثقافية استعمارية تم صوغها والتفكير فيها على مستوى أعلى دوائر الدولة (Camille Risler. 2004). لكن هذه المحاولات لاستبدال ثقافة شعب كامل ولدت مقاومة ثقافية حددت أسس الهوية الجزائرية ودعمتها.

في داخل هذه الهوية، تأكد **المكون الإسلامي** كركيزة أساسية: لقد عين النص الأول المؤسس للأمة الجزائرية، كهدف للكفاح من أجل التحرير الوطني، "إحياء الدولة الجزائرية ذات السيادة الديمقراطية والاشتراكية في إطار المبادئ الإسلامية" (إعلان الأول من نوفمبر 1954). **المكون العربي** هو الركيزة الأخرى للهوية

الجزائرية التي عبرت عن نفسها من خلال اللغة، ونشأت في عام 1962 عند التحرير: "إن دور الثقافة الوطنية سيرتكز، في المقام الأول، على إعادة الكرامة والفاعلية إلى اللغة العربية كلغة حضارة، فهي التعبير بالذات عن القيم الثقافية لبلدنا" (بيان مؤتمر طرابلس، 1962).

بعد الإقرار بالانتماء إلى المنطقة العربية، والمنطقة المغربية ثم الشمال أفريقية، جاء الانتماء الخاص بالقارة السمراء بعد الاستقلال بعام: "[الجزائر] جزء لا يتجزأ من المغرب العربي، ومن العالم العربي ومن أفريقيا" (الدستور لعام 1963).

عند الاستقلال، كانت أسس الهوية الجزائرية التي اعتمدتها السياسة الثقافية الوطنية محددة تماماً على المستوى السياسي: الإسلام، والعروبة، والأفريقانية.[5]* لقد أدمجت **الأمازيغية**، كمكون أساسي للهوية الجزائرية، في الدستور الجزائري في عام 1996 بعد سنوات عديدة من الإغفال: "إن المكونات الأساسية [لهوية الشعب الجزائري] هي الإسلام، والعروبة، والأمازيغية"(الدستور لعام 1996). بعد أن أفاقت الجزائر من ليل استعماري طويل، وخرجت منتصرة على الإرهاب الأعمى للمتطرفين الإسلاميين، فإنها حالياً بلد من العالم الثالث لا تزال تقاتل للعثور على الطريق الذي سيقودها نحو الرخاء والتنمية.

• استمدت **السياسة الثقافية** للجزائر المستقلة مصدرها من مكونات الهوية الجزائرية، التي تم الدفاع عنها أثناء النضال ضد الاستعمار. لكن الثورة الثقافية التي خطط لها الرئيس الجزائري هواري بومدين (1965 ــ 1978)، بعد الاستقلال ببضع سنوات، هي التي رسمت الخطوط العريضة للسياسة الثقافية: "إن الثورة الثقافية تجد أسسها وحيويتها في تراث وطني يجري استثماره وتطويره بشكل علمي. وبالتالي ستكون هذه الثورة نتيجة انفتاحنا على التراث العالمي وعلى فضاء الحضارة التي ننتمي إليها: المنطقة العربية الإسلامية.." (عبد الحميد مهري، وزير ثقافة سابق، 1978). ومنذ البداية، وجدت هذه السياسة الثقافية نفسها، على الأقل في بعدها الخاص بالعمل الثقافي، في مواجهة مشكلة الإدارة التي كانت ستتيح تطبيقها الفعال. عند الاستقلال، وجدت الجزائر نفسها وقد آل إليها العديد من البنى التحتية

*حتى إذا كان الانتماء الأفريقي ليس مذكوراً صراحة في الدستور كمكون للهوية، فإنه يظل بعداً مهماً جداً للهوية الثقافية الجزائرية. والدليل على ذلك المهرجانين الأفريقانيين، مهرجان الجزائر العاصمة لعام 1969، ومهرجان عام 2009.

الثقافية، لكن لم يكن لديها الخبرات الكافية لإدارتها. وجراء ذلك، سرعان ما أصبحت أوجه الخلل على صعيد القطاع الثقافي محسوسة، وبدأت على الفور البنى التحتية الثقافية تتدهور. على سبيل المثال، قبل عام 1962 كان عدد دور العرض السينمائي 424 دار عرض، لم يتبق منها حالياً سوى عشر دور فقط.

إن **التفاوت الجغرافي** بشأن العرض الثقافي يمثل المشكلة الأخرى التي واجهت السياسة الثقافية في الجزائر. إذ يتجمع في الجزائر العاصمة وحدها الأغلبية الكبرى من الأنشطة الثقافية، وذلك رغم الجهود التي بدأت منذ السبعينيات لجعل النشاط الثقافي غير مركزي. بدأ النشاط المسرحي عام 1968 رائداً لحركة اللامركزية، لكنه لم يكن ضمن إطار سياسة ثقافية وطنية، لأنه جاء ثمرة صراع بين "شخصيات ذات جماهيرية كبيرة" تنتمي إلى الفن المسرحي في الجزائر، ويعيش بعضها ذو المكانة في الأقاليم. ومن ثم، كانت هذه الشخصيات تريد بأي ثمن استقلال المسارح الإقليمية التي تديرها (عمار كساب، 2007).

كان إنشاء **إدارات المعلومات والثقافة** عام 1974 لثلاث ولايات: الجزائر، ووهران، وقسنطينة، هو أول تعبير عن الإرادة الوطنية لتوزيع سلطات وزارة الثقافة، وصاحَب هذه الرغبة في اللامركزية إنشاء قصور ثقافة في كل ولاية من ولايات البلاد. وفي عام 1992 تم التوسع في التجربة لتشمل عموم البلاد مع إنشاء إدارات الثقافة والاتصالات التي استبدلت في عام 1994 بإدارات الثقافة الحالية. وفي عام 2003 اتسعت سلطات مديري الثقافة في تلك الإدارات.
إن مهرجان الفنون الشعبية الذي أقيم في عام 1978، سجل أول تجربة عمل ثقافي غير مركزي عمم على كل البلديات. فبالنسبة إلى الوزير المسؤول عن الثقافة، الذي كان شعاره "يجب أن تنبع الفنون من الشعب وأن توجه إلى الشعب"، يتعين أن تكون اللامركزية قبل كل شيء لفائدة تطور الفنون الشعبية التي كفلت توكيد الهوية الثقافية الوطنية (عبد الحميد مهري، 1978).

كما كانت التبادلات الثقافية بين مختلف أقاليم البلاد هدفاً أساسياً بالنسبة لوزير تلك الفترة لأنه كان يتعين " تطوير التبادلات بين الأقاليم داخل التراب الوطني من أجل معرفة متبادلة أفضل، لكي يسمح ذلك بالتعبير عن الأنواع المختلفة والإسهام في تشكيل ذوق التنوع، والتعريف بالتاريخ الوطني من خلال تطور الفنون الشعبية" (عبد الحميد مهري، 1978).

لكن برغم هذه الجهود من أجل اللامركزية التي بدأت منذ سبعينيات القرن العشرين، تظل ولاية الجزائر القطب الثقافي الأكبر للبلاد، ولا تزال أغلبية الولايات الأخرى، فيما عدا الولايات الكبرى (وهران، عنابة، قسنطينة)، تعاني جرّاء خمول ثقافي حاد.

الفصل الأول

الأدوات الثقافية والتبعية الإدارية

1. وصف عام للنظام

تعمل الجزائر طبقاً لنظام "جمهوري" مزود بسلطة تشريعية متمثلة في البرلمان بمجلسيه المنتخبين بالانتخاب المباشر (مجلس الأمة، والجمعية الشعبية الوطنية)، وبسلطة تنفيذية يجسدها شخص رئيس الجمهورية الذي يحتفظ بسلطات مطلقة لتعيين رئيس الحكومة وأعضائها.

تنشط عدة وزارات في قطاع الثقافة، مثل الوزارات الخمس وأمانة السر المذكورة في الهيكل التنظيمي (الخطة العضوية رقم 1). غير أن **وزارة الثقافة** تظل السلطة العامة الأكبر التي ترسم السياسة الثقافية الوطنية. وكانت مهمة وزير الثقافة الرئيسية هي حماية التراث الثقافي الوطني وتثمينه، والسهر على حسن إدارة الإدارات والدوائر والهياكل التي يمارس سلطته عليها من خلال تحديد الأهداف، والوسائل والتنظيم (مرسوم 2005).

تتكون الوزارة من عدة إدارات وإدارات فرعية قطاعية يعتمد الوزير عليها لتنظيم النشاط الثقافي على المستوى الوطني (الخطة العضوية رقم 2). كما تطبق المعاهد والمراكز الثقافية والهياكل الثقافية الأخرى، تحت الوصاية المباشرة لوزارة الثقافة، الاستراتيجية التي أملتها الوزارة على الصعيد الوطني أو الإقليمي طبقاً للصلاحيات الإقليمية. وتؤكد الدولة بشكل خاص وجودها على المستوى الإقليمي من خلال مديريات الثقافة الـــ 48 الموجودة في الولايات.

إدارات الثقافة هي هيئات عامة تأسست عام 1994، إذ حلت محل إدارات الثقافة والاتصال التي كانت قائمة قبل ذلك بعامين، وكانت قد حلت بدورها محل إدارات المعلومات والثقافة السابقة. وتضم هذه الهيئات، على المستوى الهيكلي، الأقسام المسؤولة عن الثقافة على مستوى الولايات، وهي منظمة في مكاتب، وتشتمل على أربعة أقسام من بينها قسم الفنون والآداب وقسم التراث. ويُعيَّن مدير الثقافة

بمرسوم رئاسي بناء على اقتراح الوزير المسؤول عن الثقافة. **ومدير الثقافة** هو ممثل الدولة في الولاية. وتقوم وزارة الثقافة مباشرة بتمويل إدارات الثقافة. إن تأثير هذه الإدارات مهم جداً في الأقاليم. لكن الأمر مختلف في الجزائر العاصمة حيث تأثير إدارة الثقافة ليس كبيراً نظراً إلى منافسة العديد من الهيئات الثقافية التي تعمل على المستوى الوطني والتابعة بدورها لوزارة الثقافة، وإلى منافسة الهياكل التي تديرها لجنة الشؤون الثقافية لولاية الجزائر ولجان الشؤون الثقافية التابعة للمجالس البلدية الشعبية، وهي مجالس مستقلة تماماً عن وزارة الثقافة.

الولاية هي مقاطعة إقليمية عامة تتمتع بشخصية اعتبارية وباستقلال مالي. وتتكون من جهازين: مجلس منتخب ووالي يُعيِّنه رئيس الجمهورية ممثلاً للدولة. وتفرض المادة 22 من قانون عام 1990، التي تتناول نظام الولاية، على المجلس الشعبي للولاية تشكيل لجنة دائمة مسؤولة عن دراسة الملفات الخاصة بالشؤون الثقافية، تقوم بانتخاب رئيسها الذي يجب أن يكون عضواً في المجلس الشعبي للولاية. وتتشكل اللجنة نتيجة تشاور المجلس الشعبي بناء على اقتراح من رئيسه أو من ثلث أعضائه. ويجب أن يضمن تكوينها التمثيل النسبي الذي يعكس المكونات السياسية للمجلس الشعبي (الرسم التخطيطي رقم 1).

إن **المجلس الشعبي البلدي** (APC)، هو جهاز تنفيذي يدير قضاء إقليمياً قاعدياً يتمتع بشخصية اعتبارية وباستقلال مالي ويسمى "بلدية". ويدار الملف الثقافي للبلدية داخل قسم ثقافي ينشئه المجلس الشعبي البلدي. وتتركز السياسة الثقافية للمجلس على إقليمها. فيشجع المجلس الفنانين المحليين ويستخدم الإجراءات الخاصة به لبناء البنية التحتية الثقافية واستعادتها. وتشير المادة 24 من قانون 1990 الخاص بالبلدية إلى السماح للمجالس الشعبية بأن تشكل لجاناً دائمة أو موقتة لدراسة القضايا التي تهم البلدية فيما يتعلق بالأمور الثقافية. وفي الجزائر العاصمة، تتمتع كل المجالس الشعبية البلدية تقريباً بهذه اللجنة في شكل قسم ثقافي.

إن **الروابط بين وزارة الثقافة والسلطات "الثقافية" المحلية** معقدة وتختلف من ولاية إلى أخرى (الرسم التخطيطي رقم 2). وهي روابط شخصية تعتمد إجمالاً على التجانس بين مسؤولي الطرفين. فيمكن أن نجد ولايات حيث يعمل الطرفان في تعاون وثيق، ولا نجد في ولايات أخرى أي اتصال بينهما، كما هو الحال في الجزائر العاصمة (عمار كساب، 2009).

الهيكل الوظيفي – وزارة الثقافة

انظر الملحق - شكل رقم (1-3) و(2-3) و(3-3)

• إن **المراكز الثقافية الأجنبية**، المركزة أساساً في الجزائر العاصمة، وعددها ثمانية مراكز، بالإضافة إلى الخدمات الثقافية لسفارات البلدان الأجنبية، تشارك بالطبع في النشاط الثقافي الجزائري، لكن دورها بالنسبة إلى مفهوم السياسة الثقافية الوطنية صغير جداً نظراً إلى أن استراتيجيتها دبلوماسية صرفة وترتكز على تقديم التجارب الثقافية لبلادها. لا شك في أن المهرجان الثقافي الأوروبي الذي يدوم شهراً، يعتبر حدثاً مهماً بالنسبة إلى العروض الأجنبية في الجزائر، ففي كل عام، تجتمع كل المراكز الثقافية الأجنبية وسفارات بلدان الاتحاد الأوروبي وتقترح تنظيم برنامج ثقافي ثري جداً. وغالباً ما تمنح وزارة الثقافة، من خلال هيئاتها الثقافية، قاعات العرض مجاناً للمراكز الثقافية الأجنبية من أجل عروضها الثقافية. ويتعلق الأمر هنا بالشكل الوحيد المرئي للتعاون.

• **إن الجمعيات الثقافية والفنية** التي لا تهدف إلى الربح موجودة أيضاً في القطاع الثقافي. وفي عام 2001 كان عدد الجمعيات الأدبية على المستوى الوطني 96 جمعية، و573 جمعية فنية، و343 جمعية علمية، و667 جمعية تنشط في مجال التاريخ والتراث. وكان عدد الجمعيات المسجلة ذلك العام في قائمة الإدارات الفرعية لوزارة الثقافة الخاصة بالجمعيات الثقافية هو 3463 جمعية (الحوليات الإحصائية لوزارة الثقافة، 2001). يجب الاعتراف بأن دور هذه الجمعيات صغير جداً في الحياة الثقافية في الجزائر مقارنة بالدور المسيطر لوزارة الثقافة. غير أنها تستطيع أن تلعب دوراً مهماً جداً في القرى والمناطق الريفية، حيث الأنشطة الثقافية للوزارة نادرة أو غير موجودة.

•ويعمل أيضاً بعض "**المؤسسات**" **الجزائرية** في الحقل الثقافي، مثل مؤسسة القصبة (تراث)، ومؤسسة الأمير عبد القادر (تاريخ)، ومؤسسة محمد ديب (أدب)، ومؤسسة عبد الكريم دالي (موسيقى)، ومؤسسة ثعالب الصحراء الذهبية (سينما)... كما أن مؤسسة "صحاري العالم" ومقرها في غرداية بجنوب الجزائر، تنظم العديد من الأنشطة الثقافية والفنية في الجزائر وخارجها على غرار المهرجان الدولي لثقافات شعوب الصحراء. ويترأس كل هذه المؤسسات شخصيات ذات مكانة في المجال السياسي أو الثقافي، لذا فهي بالتالي تتمتع بحرية التصرف. وكانت مؤسسة فريدريك ايبرت (Freiedrich Ebert) الألمانية هي المنظمة الأجنبية الوحيدة التي نشطت في الحقل الثقافي، لكنها علقت أنشطتها في عام 2008 بعد أن تعرضت لضغوط سياسية.

لا توجد في الجزائرالعديد من المنظمات غير الحكومية غيرالربحية في المجال الثقافي أو غيره، ولا يوجد الكثير من الشركات التي تعمل في الصناعات الثقافية. **فالقطاع الخاص** قليل النشاط في القطاع الثقافي ما عدا النشر الذي يتميز فترات بحيث يكون له نشاط ثابت بدرجة أو أخرى أثناء التظاهرات الثقافية الوطنية والدولية الكبرى. ويحاول بعض شركات توزيع الأفلام السينمائية أن يصمد بطريقة ما. وتتقاسم سوق التوزيع السينمائي خمس شركات كبيرة. أما بالنسبة إلى قطاع الأسطوانة المسجلة، فهناك شركة كاديك ــ سولي التي تسيطر على السوق. ولا يسمح ضعف القطاع الثقافي الخاص ببروز صناعة حقيقية خلاقة قادرة على إنتاج ثروة، أو على خلق فرص عمل.

2. التعاون الحكومي بين الوزارات

إن أكثر وزارة مشاركة في قطاع العمل الثقافي، بخلاف وزارة الثقافة، هي وزارة الشباب والرياضة التي تنظم العديد من الأنشطة الثقافية والفنية عبر البلاد، ومنها مهرجانات الشباب المتنوعة، كالمهرجان الوطني للرياضات الترفيهية، والمهرجان الوطني لرقص "الهيب هوب"، والمهرجان الوطني للأداء الموسيقي، والملتقى الوطني للأفلام القصيرة.

إن **المنشآت الشبابية** (بيوت شباب، مراكز ثقافية، قاعات متعددة الأنشطة، مراكز رسوم متحركة...) المزروعة في ولايات البلاد تتشارك في إدارتها إدارات لامركزية ومكاتب المنشآت الشبابية، وهي هيئات ذات طابع إداري تابعة لوزارة الشباب والرياضة وتخضع لقانون الجمعيات.

إن التعاون بين الوزارات ضعيف في مجال الثقافة، أو على الأقل ليس ظاهراً جداً. غير أن وزارة الثقافة قامت ببعض المبادرات بالتعاون مع وزارات أخرى. فبالنسبة إلى التراث المادي، على سبيل المثال، يوجد تنسيق لأعمال حماية التراث بين وزارات السياحة، والداخلية، والدفاع الوطني والمالية. وغالباً ما تقوم وزارة الثقافة بالتعاون مع الإدارة العامة للأمن الوطني بتنفيذ التدريبات النوعية لمكافحة التهريب المحظور للتراث الثقافي الوطني.

3. يظل **القطاع المستقل** الجزائري محدوداً جداً، لذا يصعب الحديث عن سياسات ثقافية في هذا القطاع، غير أنه بالإمكان تسجيل استراتيجيتين مختلفتين للجمعيات والهيئات الممولة من وزارة الثقافة والسلطات المحلية، القريبة بدرجة أو أخرى من وزارة الثقافة وتؤمن التناوب في الأقاليم، وللجمعيات الأكثر استقلالاً والتي تحاول الاستمرار بوسائل ممولة من الخارج.

4. يصعب الحديث أيضاً عن **سياسة ثقافية للقطاع الخاص** الذي لم يبلغ بعد النضج الذي يسمح له بتجاوز منطق الربحية البسيط. إن دور النشر، وشركات الأسطوانات والتعاونيات المسرحية تعمل لتأمين ربحية مالية. أما التفكير الواقعي في هدف هذه المشروعات، وخاصة تأثير منتجاتها الثقافية والفنية على الجماهير، فلا يزال قضية غير مطروحة بالنسبة إليها. تراقب الوزارة المنتجات الثقافية لهذه الهياكل الخاصة، وتقدم مساعدات للتعاونيات المسرحية ولدور النشر.
ثمة سياسة ثقافية وليدة في القطاع الخاص الثقافي، تخص قطاع الكتاب، إذ بدأت بالتطور، ولاسيما من خلال النقابة الوطنية للناشرين الجزائريين، والنقابة المهنية للكتاب، وملتقى ناشري الكتب (نهاية 2009). وقد بدأ تأثير هذه المنظمات بالظهور في القرارات السياسية المتعلقة بقطاع الكتاب، وفي الأحداث التي تنظمها وزارة الثقافة.

5. التعاون الثقافي الدولي

على الصعيد الدولي، كانت الجزائر أول بلد يصادق في عام 2003 على اتفاقية حماية التراث الثقافي غير المادي. وشاركت في إعداد إعلان الجزائر الخاص بالتنوع الثقافي وحماية هويات الشعوب وتراثها، الذي تم تبنيه عند انعقاد المؤتمر الإسلامي لوزراء الثقافة في ديسمبر 2004. كما أن الجزائر حاضرة في 11 مشروعاً أورومتوسطياً مرتبطاً بحماية التراث المادي وصيانته، ضمن التراث الأورومتوسطي (Euromed Heritage).

تملك الجزائر مركزاً ثقافياً واحداً نشطاً في الخارج: المركز الثقافي الجزائري في باريس (فرنسا). ويوجد رسمياً مركز ثقافي في القاهرة (مصر)، لكنه غير نشيط. وهناك هيئة تسمى الوكالة الجزائرية للإشعاع الثقافي (AARC) موضوعة تحت

وصاية وزير الثقافة، وهي مسؤولة عن تأمين الحضور الثقافي الجزائري في الملتقيات. وتنظم الجزائر بانتظام "أسابيع ثقافية" في العديد من بلدان العالم. وبالقدر نفسه ثمة أسابيع ثقافية تنظمها البلدان الأجنبية في الجزائر. وتتولى السفارات الجزائرية في الخارج تنظيم هذه الأحداث بالمشاركة مع وزارة الثقافة.

• **فاعلون عموميون ودبلوماسية ثقافية**

يؤمن **وزير الخارجية** تنمية التعاون الثقافي مع الحكومات الأجنبية (مرسوم رئاسي 2002). وتشاركه ثلاث إدارات من داخل الوزارة: هي الإدارة العامة للبروتوكول؛ إدارة المراسم والزيارات الرسمية والمؤتمرات؛ إدارة حقوق الإنسان، والتنمية الاجتماعية والشؤون الثقافية والعلمية والتقنية. ويعمل **السفير** في الخارج على تنشيط الثقافة الجزائرية، ويبادر بأي عمل يتيح تنمية العلاقات الثقافية في البلد المعتمد فيه، ويسهر على تحسين التبادلات بين المعاهد، والمنظمات والمؤسسات العلمية والثقافية للبلدين (مرسوم رئاسي 2002)، ويتولى الشؤون الثقافية موظف قنصلي يؤمن المشاركة في تظاهرات الثقافة الجزائرية (مرسوم رئاسي 2002).

• **التعاون المهني المباشر**

الجزائر ليست مزودة ببرنامج نوعي لاستقبال الفنانين الأجانب وتدريبهم. لكنها، تنظم دورات تدريبية في المجال السمعي البصري بشكل منتظم للفنيين القادمين بشكل خاص من أفريقيا.

يسجل الفنانون الجزائريون حضورهم في الخارج بالمشاركة في أنشطة المركز الثقافي الجزائري في باريس والأنشطة الثقافية التي تنظمها وزارة الثقافة في الخارج. وتقوم **الوكالة الجزائرية للإشعاع الثقافي** بدعمهم في الخارج (خاصة في مجال السينما)، فهي ترعى برامج العمل الثقافي الجزائري في الخارج، كما استقبال التظاهرات الثقافية الأجنبية في الجزائر.

التبادل المباشر بين المؤسسات الثقافية الجزائرية ونظيرتها الأجنبية، مزدهر منذ بضع سنوات. ففي مجال المسرح، مثلاً، أتاح مشروع "مسرح تبادل فرنسي ــ جزائري في Paca" إقامة شراكة عام 2006 بين المسرح الوطني الجزائري

ومسرح لا كرييه (La Criée) بمارسيليا. وتشارك المتاحف في النشاط الثقافي مع المتاحف الأجنبية. وفي عام 2008، استفاد متحف شرشل (Cherchel) من برنامج ترميم بعض تماثيله من خلال شراكة أبرمت بين الطلاب الجزائريين والطلاب الألمان في مجال الآثار.

• **حوار وتعاون ثقافي مع البلدان الحدودية:**

تتعاون الجزائر مع البلدان الستة التي تشاركها الحدود نفسها. فبالنسبة **إلى العلاقات المتعددة الأطراف**، تم توقيع اتفاقية للتعاون الثقافي بين بلدان المغرب في عام 1992. كما تم إنشاء جائزة الإبداع الثقافي في عام 1992، وكذلك اتفاق بشأن تأسيس مجلس مغاربي للكتاب الوطني في عام 1994. لكن العلاقات السياسية المتوترة بين الجزائر والمغرب بسبب مشكلة الصحراء الغربية أدت إلى توقف التعاون، لكنه عاد فيتوطد ابتداء من عام 2007، حين خفت حدة التشنج السياسي. فانعقد مؤتمر وزراء الثقافة المغاربيين بعد غياب دام 12 عاماً، ونظمت الجزائر العاصمة عام 2007 الصالون المغاربي الرابع للكتاب، وأحيت في عام 2009 شهر التراث الثقافي المغاربي.

إن العلاقات الثنائية مع تونس كانت دائماً ممتازة خاصة في مجال التبادل الفني. فقد كانت أول بلد وقّعت معها الجزائر اتفاقاً ثنائياً بالنسبة إلى الشؤون الثقافية وذلك عام 1963. كما وقّعت برامج تنفيذية للتعاون الثقافي بين البلدين في فترات عديدة متلاحقة. كذلك وقّعت عام 1963 اتفاقية ثقافية مع مالي، ووقّع أيضاً برتوكول للتعاون الثقافي الثنائي بين البلدين. وقد حققت "أيام الثقافة الجزائرية في مالي" تعاوناً فعالاً بين البلدين.

السياسات الثقافية للهيئات الأجنبية: الهيئات الأجنبية ليس لها تأثير كبير في السياسة الثقافية الوطنية للجزائر، وتتعامل هذه الهيئات بفكر دبلوماسي صرف بهدف التقريب بين البلاد التي تمثلها وبين الجزائر. وهي مراكز نشيطة جداً. ويعد المركز الثقافي الفرنسي في الجزائر العاصمة أكثرها نشاطاً، فهو يقدم، داخل مقره وخارجه، أنشطة ثقافية وفنية متنوعة.

الفصل الثاني

النصوص القانونية والتشريع

أ) ــ الدستور والتشريع العام

تشكل المواثيق الرسمية والدستور مصدراً أساسياً للتشريع في الجزائر. ويتصدر بيان أول نوفمبر 1954 هذه المصادر (أول إعلان لبداية الثورة التحريرية)، إذ جاء فيه أن الاستقلال الوطني يهدف إلى إقامة الدولة الجزائرية الديمقراطية الاجتماعية ذات السيادة ضمن المبادئ الإسلامية، والتي تقوم على احترام جميع الحريات الأساسية دون تمييز عرقي أو ديني. هذه المبادئ أكدها مؤتمر الصومال عام 1956 الذي أشار إلى الدور الذي يمكن أن يلعبه المثقف في الثورة. كما أكدها برنامج طرابلس عام 1962 (ميثاق رسمي يحدد التوجهات الرئيسية: الفلسفية، والثقافية، الاجتماعية والاقتصادية للدولة الجزائرية لما بعد الاستقلال)، وميثاق الجزائر 1964، وتم التركيز على الخصائص التي تميز الثقافة الجزائرية، والتي ستكون وطنية، وثورية، وعلمية.

وأعطى **الميثاق الوطني عام 1976** أهمية خاصة للثقافة مشيراً إلى الدور الذي تلعبه التربية والثقافة في إقامة مجتمع متوازن، وفي التنمية الشاملة، وإلى ضرورة تعميم دور الثقافة في أنحاء البلاد، ووضع سياسة ثقافية محكمة وشاملة تكون مرجعاً ودليلاً لكل العاملين في الميدان الثقافي.

وجاء في ديباجة **الدستور** أن الشعب الجزائري حر، كافح عبر التاريخ من أجل الحرية والعزة والكرامة، مذكراً بالاعتداءات التي تعرض لها الشعب الجزائري في ثقافته وقيمه والمكونات الأساسية لهويته وهي **الإسلام والعروبة والأمازيغية**. وأكد أن "المواطنين سواسية أمام القانون، في الحقوق والواجبات. وأن الحريات الأساسية وحقوق الإنسان والمواطن مضمونة.."

أما في مجال الثقافة فإن الاهتمام بها من حيث النصوص الأساسية، كان على المستوى النظري، ولم يترجم إلى قرارات سياسية ملموسة في شكل خطة عمل واضحة المعالم تدفع بالعمل الثقافي إلى مستوى طموحات الشعب.

بدأ الاهتمام **بالتشريع** في الجزائر بعد الاستقلال، غير أنه لم يشمل القطاعات الحيوية كافة. ولتدارك هذا النقص، اتخذت الدولة الجزائرية مجموعة من الإجراءات والتدابير تهدف إلى الاستفادة من التجربة الفرنسية في مجال التشريع، ما دامت لا تمس بالسيادة الوطنية. هذه الإجراءات نص عليها صراحة القانون الذي صادق عليه المجلس الوطني التأسيسي في 31 ديسمبر 1962. وابتداء من عام 1967 شرع في إنجاز مجموعة من الأعمال في ميدان التنظيم والتقنين الغرض منها استبدال النصوص الفرنسية التي كانت تتحكم في الحياة التشريعية في الجزائر. وفي عام 1973 تم تنصيب **اللجنة الوطنية للتشريع**، لأنه وكما قال الرئيس بومدين: "..أنه من غير المعقول أيضاً أن نبقى مسيرين بقوانين أعدها أولئك الذين كانوا يمارسون وسائل القمع ضدنا، وأن نرجع إلى هذه القوانين لاتخاذ قرارات وطنية."

أما في مجال **الثقافة والإعلام** فقد تميز التشريع في السنوات الأولى من الاستقلال بإلغاء النصوص الأساسية الفرنسية، التي كانت تنظم نشاطات هذا القطاع وتسييرها، لاسيما الأحكام التي تضمنها قانون عام 1881 المتعلق بحرية الصحافة، علماً أن هذا القانون لم يطبق على الصحافة الجزائرية أثناء الاحتلال. وقد زودت المؤسسات التي كانت خاضعة لوزارة الإعلام والثقافة بنصوص تأسيسية، إلى جانب مؤسسة المسرح الوطني الجزائري التي كانت تخضع لوصاية وزارة التربية الوطنية. أما المؤسسات التي كانت تابعة لحزب جبهة التحرير الوطني فلم تكن تستند إلى نصوص قانونية، على غرار المؤسسات التي تحت وصاية وزارة الإعلام.

في القوانين المسيرة للمؤسسة الثقافية الجزائرية يلاحظ بعض **الالتباس** في تحديد طابعها ومهامها. فأياً كانت طبيعة هذه المؤسسات فإنها جميعاً كانت تجد صعوبة في التوفيق بين الجوانب الإدارية والتجارية والثقافية. إذ يفترض بالمؤسسة الثقافية أن تقوم بخدمة عمومية لا تستهدف الربح، في حين أن بعض هذه النصوص يضفي على المؤسسة الطابع التجاري والصناعي.

أما بخصوص الهيئات التشريعية في مجال الثقافة فتخضع للأطر التنظيمية القائمة. وعلى المستوى المركزي تتولى مديرية الشؤون الإدارية بوزارة الثقافة مهام التنظيم والدراسات القانونية. أما على المستوى المحلي فتتولى مديريات الثقافة في كل ولاية (محافظة) مهام التنظيم والإشراف على العمليات الثقافية.

بالرغم من الاهتمام الذي أبدته الدولة الجزائرية في السنوات الأخيرة في مجال التشريعات القانونية، إلا إنها تظل غير كافية ولا تغطي كل مجالات النشاط الثقافي والفني، ولاسيما فيما يتعلق بالجوانب المهنية، والعمل الثقافي المستقل، مما سينعكس سلباً على بلورة سياسات ثقافية متوازنة.

1. إن **حرية التعبير وتكوين المؤسسات** كفلهما الدستور الجزائري والتشريعات المنبثقة منه، والتي تشدد على جميع الحريات الشخصية وعلى "أن حرية التعبير وإنشاء الجمعيات والاجتماع مضمونة للمواطن" (المادة 41). "وتعمل الدولة على ازدهار الحركة الجمعوية وهو حق مضمون" (المادة 43). وقد تم تكريس هذا المبدأ في القانون (1990) المتعلق بالجمعيات.

2. رصد الأموال العامة

يعتمد العمل الثقافي في الجزائر بشكل كبير على ما تمنحه الدولة، سواء على المستوى المركزي: وزارة الثقافة، أو على المستوى المحلي، الولايات (المحافظات) والبلديات، إلى جانب العديد من القطاعات الوزارية الأخرى. إن ما تقدمه الدولة للمؤسسات الثقافية في شكل ميزانيات التسيير أو إعانات مالية للإنتاج الفني والتوزيع وتنظيم التظاهرات الثقافية تقوم به هذه الهيئات. ويجب الإشارة إلى أن هناك **قوانين وهيئات تنظم توزيع المال العام** على قطاع الثقافة.

وبالرغم من الدعم المالي الذي تقدمه هذه المؤسسات إلى النشاط الثقافي والفني، إلا إن هذا الجهد لم يترجم في برامج محددة تسهم في إنعاش الحياة الثقافية التي تبقى معتمدة على وزارة الثقافة، فضلاً عن أن هذا الدعم يغطي في أغلب الحالات نشاطات ظرفية مرتبطة بالمناسبات. وبالرغم من محاولة التنسيق بين مختلف الهيئات المعنية بالنشاط الثقافي، فإن هذا المسعى لم يؤد إلى بلورة سياسة وطنية في مجال دعم الثقافة والفنون. وتغيب مشاركة المؤسسات الاقتصادية عن هذا

الخصوص، مع أن النصوص التشريعية تشير إلى ضرورة تنويع مصادر الدعم المقدم للمؤسسات الثقافية التي تعتمد على وزارة الثقافة والهيئات الرسمية.

3. لا يوجد قانون خاص ينظم التأمينات الاجتماعية للعاملين في قطاع الثقافة والفنون في الجزائر. علماً أن التأمينات الاجتماعية للأجراء يغطيها صندوق الضمان الاجتماعي (CNAS). أما التأمينات الخاصة بغير الأجراء فيغطيها صندوق CASNOS. ويخضع عمال المؤسسات الثقافية الدائمون أو المؤقتون عموماً إلى الصندوق الأول. أما الذين يعملون بالقطعة فلا يستفيدون من الضمان الاجتماعي. وهكذا تشكل الحماية الاجتماعية إحدى مشكلات العمل الثقافي الحر.

4. قوانين الضرائب

لا توجد قوانين خاصة تنظم قطاع الثقافة والفنون في مجال الضرائب، لكن النصوص المطبقة في الجزائر تشير إلى بعض الإجراءات في هذا المجال. ذلك أن قانون الرسوم على الأرباح ينص في المادة 4/23 على تخفيض الرسم على القيمة المضافة من 17% إلى 7% على أعمال الطبع وعمليات البيع (الجرائد والمنشورات والدوريات). وكذلك على عمليات ترميم المواقع والآثار الثقافية (المادة 10/23)، وغيرها.

أما في مجال الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، فتشير المادة (1/13) إلى **الإعفاءات** على الإيرادات المحصلة من قبل الفرق المسرحية والحرفيين التقليديين، وكذلك الذين يمارسون نشاطاً حرفياً فنياً. كما لا تدخل ضمن الأساس الخاضع للضريبة على الدخل الإجمالي المبالغ المدفوعة على شكل أتعاب وحقوق المؤلف والمخترع عن الأعمال الأدبية والعلمية والفنية أو السينماتوغرافية لصالح الفنانين والمؤلفين الموسيقيين والمخترعين. وتشير المادة 138 من قانون الضرائب المباشرة إلى الإعفاء الضريبي الدائم على إيرادات الفرق المسرحية.

وينص قانون الضرائب على تخفيضات ضريبية تصل إلى حدود 10% من عدد الأعمال تستفيد منها المؤسسات التي ترعى النشاطات الرياضية والثقافية، وخاصة ما يتعلق بترميم وتأهيل وإصلاح الآثار والمواقع التاريخية المصنفة، وترميم وحفظ المواد ونماذج المتاحف.

وتشير المادة 76 من قانون المالية لسنة 2007 إلى استحداث رسم يطبق على المعاملات المتعلقة بالممتلكات الثقافية المنقولة وغير المحمية، ويحدد ناتج الرسم بـــ 2.5% من سعر البيع، ويخصص هذا الناتج لفائدة صندوق حماية التراث الثقافي. وتنص المادة 77 من نفس القانون إلى اقتطاع رسم وحيد على الحفلات يحدد بـــ 2% من عدد الأعمال لكل مؤسسة تعمل على ترقية الحفلات والمؤسسات المكلفة بتسيير قاعات الحفلات. ويخصص ناتج هذا الرسم لفائدة صندوق ترقية الفنون والآداب. أما المادة 78 فتشير إلى تحصيل إتاوة حقوق المؤلف والحقوق المجاورة الخاصة باستغلال المصنفات الفكرية.

5. قوانين العمل

بالرغم من الاهتمام الذي أبدته الدولة في مجال التشريعات القانونية الرامية إلى إصلاح الخلل الذي يعاني جرّاءه عالم الشغل، فإن هذه الإجراءات (2006) اقتصرت على الوظيفة العمومية، ولم تشمل القطاع الاقتصادي العمومي والخاص. أما قطاع الثقافة فيخضع للقوانين السارية المفعول في سائر القطاعات الإدارية والاقتصادية. ولا توجد قوانين خاصة تشمل كل الأسلاك العاملة بالثقافة والفنون. ومما زاد من حدة هذه الوضعية عدم وجود هيئات فاعلة تنظم العاملين في المهنة في شكل رابطة أو جمعية تسهم في وضع آليات تنظم المهنة.

أما بخصوص **القوانين الأساسية في مجال الثقافة** فيمكن الإشارة إلى المراسيم التنفيذية 1991 و2008 التي تضمنت القانون الأساسي الخاص بعمال الثقافة، والتي توضح الترتيبات الخاصة المطبقة على العمال المنتمين إلى أسلاك الثقافة، وتحدد جدول تصنيف مناصب العمل وشروط الالتحاق بها، وتشير إلى أن الأسلاك المنتمية إلى فرعي التراث الثقافي والتنشيط الثقافي تعتبر أسلاكاً خصوصية تابعة للثقافة. كما أنه اعتبر العمال المنتمين إلى الهيئات الخاصة، في وضعية عمل في المصالح اللامركزية والمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري التابعة للسلطة المكلفة بالثقافة. وثمة غياب لاتفاقيات جماعية تنظم المهنة، وتضبط علاقات العمل بين المؤسسات والعاملين في مختلف الأسلاك. ويبدو أن السلطات العمومية مدركة لهذا الفراغ التشريعي، حيث تم تنصيب لجنة مشتركة بين وزارتي الثقافة والعمل والشؤون الاجتماعية لدراسة هذه المسألة.

6. تستمد **قوانين حقوق الطبع** في الجزائر شرعيتها من مختلف التشريعات الوطنية والاتفاقات الدولية السارية المفعول، أهمها الاتفاقية العالمية الخاصة بحق التأليف، واتفاقية حماية المصنفات الأدبية والفنية، وقانون الإيداع القانوني الذي يحدد قواعد تنظيم الإيداع القانوني ومجال تطبيقه. أما في مجال حقوق المؤلف والحقوق المجاورة فتحكمها القوانين الصادرة بهذا الشأن(2003)، وبالمصنفات الأدبية والفنية المحمية، وتحديد العقوبات الناجمة عن المساس بتلك الحقوق، ويحدد مدة الحماية بخمسين سنة. ويسهر الديوان الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة على حماية المصالح المادية والمعنوية للمؤلفين وأصحاب الحقوق المجاورة، وعلى حماية مصنفات التراث الثقافي التقليدي والمصنفات الوطنية الواقعة ضمن الملك العام. أما في مجال **المطبوعات** فإن قانون الإعلام يشير في مادته 14 إلى الإصدار الحر لنشرة دورية، غير أنه يشترط لتسجيلها ورقابة صحتها، تقديم تصريح مسبق.

7. قوانين اللغة

أشار الدستور إلى أن **اللغة العربية** هي اللغة الوطنية والرسمية، **وتامزيغت** هي كذلك لغة وطنية تعمل الدولة لترقيتها وتطورها. وكانت إعادة الاعتبار إلى اللغة العربية كي تعبر عن القيم الثقافية، وتعيد بناء التراث الوطني، وللوقوف في وجه الهيمنة الغربية في ميدان الثقافة. وشدد الميثاق الوطني (1964) على الإسراع في تعريب التعليم وتقوية الروابط الثقافية مع العالم العربي. ودخلت هذه الإجراءات حيز التنفيذ في السنوات الأولى من الاستقلال. وفي عام 1976 تم تأميم المدارس الحرة، وقد كفل التعليم الخاص القانون التوجيهي للتربية الوطنية (2008) الذي أكد ضمان التحكم في اللغة العربية باعتبارها اللغة الوطنية.

أما في مجال استعمال اللغة العربية في الإدارة، فقد ألزم القانون بأن تكون المعاملات والمراسلات في جميع الإدارات والمؤسسات باللغة العربية. إلا إن هذا الإجراء لم يطبق، إذ لا يزال الكثير من الدوائر الإدارية والمؤسسات الاقتصادية العمومية والخاصة يعمل باللغة الفرنسية. وبالرغم من الخطوات الكبرى التي تحققت في مجال التعريب، فإن مشكل اللغة الفرنسية ما زال قائماً، وحقيقة ثابتة ومؤثرة في مجال الثقافة، ولاسيما في قطاع الإعلام، حيث تشهد الجزائر ازدواجية

في وسيلة التعبير في الصحافة المكتوبة والإذاعة والتلفزيون، إلى جانب اللغة الأمازيغية في الإعلام المسموع والمرئي.

ب) ــ التشريع حول الثقافة

يشهد قطاع الثقافة في الجزائر في السنوات الأخيرة اهتماماً متزايداً في مجال التشريع، تمثله سلسة من النصوص القانونية الرامية إلى تنظيم الممارسة الثقافية في البلاد. وقد شملت هذه النصوص مختلف القطاعات، فقد تم العمل على إلغاء بعض التشريعات التي لم تعد ملائمة للتطورات الجارية في المجتمع، إلى جانب ظهور نصوص جديدة في مجال التراث وفنون الأداء وتنظيم التظاهرات الثقافية. ويعود هذا الاهتمام إلى السنوات الأولى من الاستقلال، لكنه لم يرافق التطور الذي عرفته البلاد، حيث سجل البطء في مراجعة النصوص التشريعية التي لم يعد بعضها يلبي حاجة المؤسسة، فضلاً عن عدم تطبيق أحكام هذه النصوص على أرض الميدان. ويبدو أن السلطة الوصية شعرت في السنوات الأخيرة بهذه النقائص، وهذا ما دفعها إلى إعادة سن نصوص قانونية تحدد على ضوئها وظيفة المؤسسة الثقافية.

1. الفنون البصرية وفنون الأداء:
يبرز الجدول التالي، المحطات التشريعية في هذا القطاع.

القانون	الموضوع
الفنون البصرية والتطبيقية:	
مرسوم رقم 85 ــ 278 مؤرخ في 1985/11/12	إنشاء متحف وطني للفنون الجميلة
فنون الأداء والموسيقى:	تنظيم المسرح الجزائري
مرسوم رقم 12 ــ 63 مؤرخ في 1963/01/08	إعادة تنظيم المسرح الوطني الجزائري
	إنشاء المسارح الجهوية

أمر رقم 70 ــ 38 مؤرخ في 1970/06/12	إنشاء مؤسسة الباليه الوطني
أمر رقم 70 ــ 39 مؤرخ في 1970/06/12	إنشاء الأوركسترا السمفونية الوطنية
مرسوم تنفيذي رقم 92 ــ 290 مؤرخ في 1992/07/07	القانون الأساسي للمسارح الجهوية
مرسوم تنفيذي رقم 92 ــ 291 مؤرخ في 1992/07/07	القانون الأساسي للمسرح الوطني الجزائري
مرسوم رقم18 ــ 2007 مؤرخ في 2007/01/16	
مرسوم رقم 09 ــ 81 مؤرخ في 2009/02/11	

2. حظي **التراث الثقافي** باهتمام ملحوظ من حيث التشريع، وهذا ما يؤكده قانون عام 1998 المتعلق بحماية التراث، ويهدف إلى التعريف بالتراث الثقافي للأمة وسن القواعد العامة لحمايته والمحافظة عليه وتنميته ويضبط شروط التطبيق. كما تم سن نصوص تطبيقية أخرى تخص الجوانب القانونية الأساسية وحماية المتاحف والمواقع الأثرية.

3. الأدب والمكتبات: ظهرت عدة مراسيم متلاحقة لتنظيم هذا القطاع، كالقانون الأساسي للمكتبة الوطنية عام1993، والإطار التنظيمي لتوزيع الكتب والمؤلفات عام 2003 ، وإنشاء مكتبات المطالعة العمومية عام 2008، وكان آخرها إنشاء المركز الوطني للكتاب عام 2009.
إلى جانب هذه المراسيم، تم إبرام اتفاق بين وزارتي التربية الوطنية والثقافة على مجموعة من الإجراءات الرامية إلى ترقية المطالعة في الوسط المدرسي، أهمها دعم المكتبات المدرسية القائمة والمقدرة بـــ 9040 مكتبة بمراجع وكتب بمعدل 100 كتاب لكل منها على الأقل.

4. تحظى **البيئة والعمارة** في السنوات الأخيرة باهتمام خاص من قبل السلطات العمومية، ترجم في سن مجموعة من النصوص التشريعية، التي اعتبرت أن حماية البيئة تعد مطلباً أساسياً للسياسة الوطنية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، ذلك أن التنمية الوطنية تقتضي تحقيق التوازن بين متطلبات النمو الاقتصادي ومتطلبات حماية البيئة والمحافظة على إطار معيشة السكان.

والواقع أن الاهتمام بالبيئة لا يخص الجانب الرسمي، إذ تسجل حضور المجتمع المدني من خلال الجمعيات المحلية والوطنية التي تنشط في إطار البيئة، وقد بلغ عددها 949 جمعية.

5. السينما والفيديو والفوتوغرافيا

القانون	الموضوع
أمر رقم 68 ــ 611 مؤرخ في 1968/11/15 مرسوم رقم 88 ــ 08 مؤرخ في 1998/01/26 مرسوم تنفيذي رقم 2004 ــ 236 مؤرخ في 2004/08/23	تنظيم الفن والصناعة السينماتوغرافية إنشاء مركز العرض السينمائي المركز الوطني للسينما والسمعي البصري

6. الإعلام الجماهيري

يحدد قانون عام 1990 قواعد ومبادئ ممارسة **الحق في الإعلام**، ويجسده حق المواطن في الاطلاع بحرية كاملة وموضوعية على الوقائع والآراء التي تهم المجتمع على الصعيدين الوطني والدولي، وحق مشاركته في الإعلام بممارسة الحريات في التفكير والرأي والتعبير طبقاً للدستور.

يتميز المشهد الإعلامي الجزائري بمفارقة أساسية، ذلك أن التغيرات السياسية التي عرفتها البلاد في مطلع التسعينيات والتي أقرت التعددية الإعلامية لم تطبق في مجال السمعي البصري الذي ظل من احتكار الدولة. ويمكن حصر المشهد الإعلامي في الجزائر على النحو التالي: قناتين تلفزيونيتين بالعربية، وقناة باللغة الأمازيغية، وقناة بالفرنسية، وقناة القرآن الكريم. أما في مجال الإذاعة فيبلغ عدد القنوات 50 قناة وطنية محلية ودولية. ويبلغ عدد الجرائد اليومية الصادرة في الجزائر 76، جريدة نصفها باللغة العربية والنصف الآخر باللغة الفرنسية.

7 ــ **التشريع للفنانين العاملين لصالح أنفسهم** (عمل حر)

لا توجد قوانين خاصة تنظم المهنة في مجال الثقافة والفنون، كما لا توجد تشريعات خاصة بالعمل الثقافي باستثناء الأحكام التي تضمنها قانون حقوق المؤلف والحقوق المجاورة التي تنص على حماية حقوق المؤلف والمبدع، فضلاً عن غياب قانون الفنان.

الفصل الثالث

تمويل الثقافة

1. رؤية عامة موجزة (اتجاهات وإجراءات التمويل)

يجب الإشارة إلى صعوبة حصر التمويل العمومي الموجه إلى قطاع الثقافة على مختلف المستويات، بسبب غياب المعطيات والبيانات المتعلقة بذلك، ولعل المصدر الأساسي الذي يبين بوضوح التمويل العمومي للثقافة يظهر في ميزانية التسيير المخصصة لوزارة الثقافة، كما هو مبين في قانون المالية. أما مصادر التمويل الأخرى الواردة من هيئات حكومية وخاصة فيصعب تحديدها، بسبب عدم الفصل بين تمويل النشاطات الثقافية والرياضية والاجتماعية أحياناً. وكذلك الأمر بالنسبة إلى الإنفاق الخاص في مجال الثقافة الذي يتم بشكل عام من خلال الإنفاق العائلي على المنتجات الثقافية المختلفة. ونظراً إلى غياب المعطيات التي ترصد الاستهلاك الثقافي فإنه يتعذر حصره في الوقت الحالي.

2. تقسيم الإنفاق العام على المصروفات الإدارية، الأصول والبرامج

يبين تقسيم الميزانية المخصصة لقطاع الثقافة أن النشاط الثقافي والفني حظي باهتمام كبير، إذ احتل نسبة 88.01 % من مجموع ميزانية القطاع.

وقد أخذت المؤسسات ذات الطابع الإداري النصيب الأكبر من هذا الدعم، فقد بلغ 46.20%. ويمكن تفسير ذلك بعدد المؤسسات التي تندرج تحت هذا الصنف (48 مديرية ثقافة و40 دار ثقافة ومؤسسات التكوين الفني المختلفة)، تليها التظاهرات الثقافية بنسبة 33.84%. وتعود المرتبة الثالثة للمؤسسات ذات الطابع الصناعي والتجاري وتشمل المسارح والدواوين العمومية بنسبة 11.79%. في حين لم يتجاوز النشاط التربوي والثقافي الخاص بالتدريب والجمعيات نسبة 0.23%. أما الإنفاق الموجه إلى القسم الإداري فحقق نسبة 11.98% من مجموع ميزانية القطاع. وإذا كانت هذه النسب تبين الاهتمام بالجانب الثقافي على حساب المصالح الإدارية، فإن واقع المؤسسات الثقافية في الجزائر يكشف أن هذه المبالغ لا تخص

النشاط الثقافي، بل تغطي أيضاً الجوانب الأخرى: أجور العاملين ونفقات التسيير المختلفة.

3. تقسيم حسب القطاعات

يبين توزيع الاعتمادات على مختلف الأقسام أن التظاهرات الثقافية حظيت باهتمام ملحوظ، إذ سجلت المرتبة الأولى وحققت نسبة 34.13%، تليها المكتبات والمطالعة العمومية بنسبة 25.30%، ثم المؤسسات بنسبة 19.71%، والتراث بنسبة 10.37،% والتكوين بنسبة 7.29%. أما المرتبة الأخيرة فعادت للبحث بنسبة 3.17%.

إن التباين الملحوظ بين مختلف الأقسام يفسر بعدد المؤسسات الثقافية وطبيعتها. لكن ارتفاع الدعم الموجه إلى التظاهرات الثقافية والسينمائية (32.99%) يعكس في الحقيقة التوجه نحو هذا النشاط على حساب المجالات الأخرى، كالبحث والتكوين والإبداع.

4- **إنفاق القطاع الخاص:** بالرغم من أن النصوص التشريعية التي تسير بموجبها المؤسسات الثقافية العمومية والمستقلة تنص على إمكانية الاستفادة من دعم القطاع الخاص، وبالرغم أيضاً من أن القوانين المنظمة للقطاع الاقتصادي العمومي والخاص في الجزائر تقدم إعفاءات ضريبية للمؤسسات التي ترعى النشاط الثقافي، إلا إن الواقع يكشف التوجه المحدود للمؤسسات الاقتصادية لدعم الإبداع، مقارنة باهتمامها بمجال الرياضة والعمل الخيري.

5. إنفاق الهيئات الأجنبية:

بالرغم من حضور الدولة في النشاط الثقافي، فإن ما تقدمه لا يغطي حاجيات الجمعيات والهيئات التابعة للمجتمع المدني، ولاسيما في ظل غياب القطاع الخاص في العمل الثقافي. وربما هذا ما يفسر إقبال بعض الجمعيات على طلب التمويل من الهيئات الأجنبية، مثلما تؤكده دراسة أعدتها مؤخراً "جمعية الثقافة وتنمية المجتمع" حول ظروف نشاط الجمعيات. واستخلصت أن بعض الجمعيات يعتمد في إنجاز

برامجه على ما تقدمه السفارات والمنظمات الدولية غير الحكومية والبرامج المسجلة في إطار الاتحاد الأوروبي. وذكرت الدراسة أن 30% من الجمعيات تقتات على مساعدات هذه الهيئات الأجنبية (المصدر: جريدة الخير 2009/09/12).

الفصل الرابع

دعم الإبداع والمشاركة

1. الدعم المباشر وغير المباشر للفنانين

يعتمد العمل الثقافي في الجزائر على الدعم المباشر الذي تقدمه الدولة، ممثلة في وزارة الثقافة ومجالس الولايات والبلدية، والرعاية الخيرية والتجارية. لا توجد معطيات دقيقة تجعلنا نحكم على حجمه، لكن الممارسة أظهرت حضور بعض المؤسسات الاقتصادية في النشاط الثقافي، ولكنه يظل محدوداً ويقتصر على بعض المؤسسات العمومية والخاصة. إن الدعم المباشر الذي تقدمه الدولة للمؤسسات الثقافية المستقلة لا يغطي جميع الاحتياجات التي يتطلبها النشاط: التسيير، والإنتاج، والتوزيع. أما الدعم غير المباشر فتمثله الإجراءات الجبائية المتضمنة في قانون الضرائب والتي تظل مرتفعة بالنسبة إلى مؤسسة ثقافية لا تستهدف الربح. ذلك أن قانون الرسوم على الأرباح ينص في مادته 4/23 على تخفيض الرسم على القيمة المضافة من 17 إلى 7%.

أما في المجال الاجتماعي والاقتصادي فلا يوجد نظام امتياز خاص بالفنانين، باستثناء بعض الإجراءات التي تقوم بها وزارة الثقافة والمنظمات الثقافية المختلفة الخاصة بتكريم الفنانين في مناسبات مختلفة، ومنح الفنان جوائز مادية. ونسجل في هذا المجال غياب قانون الفنان الذي يضبط الإطار المهني والاجتماعي للعمل الثقافي في الجزائر.

- **صناديق خاصة للفنانين**

بالرغم من أهمية هذه الصناديق باعتبارها موارد أساسية تسعى إلى توفير مداخيل من مصادر متنوعة، وإلى إعادة استثمارها في أعمال إبداعية جديدة. إلا إنها تظل غير كافية لتغطية الطلبات الكثيرة، ولاسيما بالنسبة إلى الفرق المستقلة التي تفتقر

إلى الموارد المالية الضرورية التي تضمن لها الاستمرارية في النشاط. ومع أن القانون الذي يسير بموجبه **صندوق ترقية الفنون وتقنيات السينما** يشير إلى إمكانية تقديم قروض للمنتجين من أجل تشجيع الإنتاج الوطني، غير أن هذه الأحكام لم تطبق في الميدان.

وتبقى المصادر التي يعتمدها الفنان في إبداع الأعمال الفنية محدودة، وتنحصر بشكل أساسي في ما تقدمه الدولة في إطار البرامج والمشاريع الثقافية وصناديق الدعم، فضلاً عن أن هذا الدعم يوجه بشكل خاص إلى الإنتاج، ولا يغطي الجوانب المهنية والاجتماعية الأخرى، ولا يوجد نظام للضمان الاجتماعي، ولا يضمن التأمين على البطالة للفنانين والتقنيين العاملين بصفة مؤقتة في مجال العروض الفنية والإنتاج السمعي البصري، ولا يوجد نظام يضمن الحد الأدنى لأجور العاملين في المجال الفني.

- **منح مالية وجوائز ومنح دراسية**

تخصص الدولة ممثلة في وزارة الثقافة جزءاً من الميزانية المرصودة للقطاع إلى التدريبات والمنح والجوائز. من أهم الجوائز جائزة **رئيس الجمهورية** "**علي معاشي**" التي تمنح سنوياً للشباب. وكذلك الجوائز التي تمنح في مختلف التظاهرات الثقافية والفنية.

إلى جانب الدعم الذي تقدمه الدولة للمؤسسات الثقافية العمومية والمستقلة في مجال الإنتاج الفني يستفيد بعض الفنانين من **منح دراسية قصيرة وطويلة المدى** تتم في الغالب في الخارج. وقد استفاد 24 فناناً من منح موسم 2009/2008 ، فضلاً عن الورشات والفترات التدريبية.

- إن **دعم جمعيات الفنانين المحترفين أو الاتحادات** يتم في العادة بتوجيه مراسلة من مديرية العمل الثقافي بوزارة الثقافة إلى مديريات الثقافة للولايات (المحافظات) تطلب منها اقتراح ملفات الجمعيات التي تراها أهلاً للاستفادة من الدعم المالي والتي يجب أن تكون مشاريع وبرامج عملها تتماشى مع المقاييس والشروط المحددة والتي يجب أن تكون ذات منفعة عامة، والالتزام بالتكوين التطبيقي والبيداغوجي والإبداع والإنتاج وتوزيع الأعمال الثقافية والفنية

المتنوعة، وترقية الأعمال ذات الطابع التراثي الثقافي والتقليدي، وكذا الحفاظ على المعالم والآثار التاريخية.

يستند الدعم الذي تقدمه **الهيئات المانحة** إلى القانون(1990) الذي تسير بموجبه الجمعيات الثقافية في البلاد. وتخضع المساعدات المالية التي تقدم للجمعيات ذات الطابع الثقافي الفني والعلمي لقواعد وإجراءات الدراسة والمصادقة من طرف اللجنة الوزارية المختصة بمنح الدعم المالي للجمعيات الثقافية والفنية والعلمية. أما الدعم الموجه إلى منح التفرغ في مراكز خاصة بالفنانين، فهو محدود. لكننا نسجل استفادة بعض الموسيقيين والفنانين التشكيليين من هذه المنح.

2. تيارات وأرقام

لا بد من التذكير مرة أخرى بصعوبة حصر الممارسات الثقافية في الجزائر بسبب غياب معطيات قائمة على أرقام وإحصاءات دقيقة ترصد النشاط الثقافي تمكننا من استخلاص الاتجاهات الرئيسية التي تحكم العمل الثقافي في البلاد. وكذلك الأمر بالنسبة إلى الاستهلاك الثقافي، والفعاليات التي تنظم باستثناء المهرجانات المنظمة قانوناً. بالرغم من ذلك يمكن أن نقر بديناميكية بدأت تشهدها البلاد في السنوات الأخيرة، تتجلى بصورة خاصة في ارتفاع الدعم الموجه إلى المؤسسات الثقافية، وفي تنظيم التظاهرات الثقافية المحلية والوطنية والدولية. ويبدو أن الأمر مرتبط بالوضع المالي للبلاد، وبتحسن الوضع الأمني. ويمكن ملاحظة هذا التطور في ارتفاع نسبة ميزانية وزارة الثقافة من 0.22% عام 2005، تاريخ فصل الثقافة عن الاتصال، إلى 0.55% في عام 2009. ويمكن أن نلمس هذا الارتفاع بشكل ملموس في الإعانة التي تقدمها وزارة الثقافة لقطاع المسرح، إذ ارتفعت من 124.000.000 دينار جزائري عام 2005 إلى 800.000.000 في عام 2009.

أما في مجال **العمل الثقافي المستقل** فنسجل الحضور القوي للجمعيات الثقافية: 8419 جمعية محلية ووطنية بنسبة 10.74% من مجموع الجمعيات. وتبين الأرقام أن العمل الجمعوي في مجال الثقافة في الجزائر يطغى عليه الطابع المحلي، إذ بلغ عدد الجمعيات الثقافية المحلية المعتمدة رسمياً 8305 جمعيات، أي بنسبة 98.64% من مجموع الجمعيات. أما الجمعيات الثقافية الوطنية المعتمدة فلم تتجاوز 114 جمعية بنسبة 1.37%.

أسهمت إجراءات السلطة الثقافية في تدارك النقص في مجال التشريع وتنظيم التظاهرات الثقافية ودعمها واستمرارها، وفي توسيع الهياكل وإنشاء مصالح جديدة وارتفاع عدد الجمعيات والمؤسسات، وترسيم عدد معتبر من المهرجانات المحلية (4)، والوطنية (19)، والدولية (13). إلا إننا نسجل غياب البعد الاحترافي الذي يتجلى بصورة خاصة في ضعف البرمجة والتنظيم.

3. سياسات وبرامج

تسعى وزارة الثقافة في السنوات الأخيرة إلى وضع سياسات وبرامج من شأنها أن توسع قاعدة الممارسة الثقافية، واتخذت إجراءات عديدة. ففي مجال حماية التراث تبذل جهود من أجل الحفاظ على الهوية الثقافية والذاكرة الجماعية من خلال جمع الوثائق والوسائل المتعلقة بالتراث الثقافي الوطني. كما تم التركيز بشكل خاص على تشجيع الإنتاج في مجال الفنون الدرامية والغنائية والإيقاعية والفنون التشكيلية والسمعية البصرية، وترقية مهن العرض، والحرص على وضع الإطار الضروري لازدهار الإبداع وتحفيز الإنتاج الأدبي ونشره، ورعاية الفنون والآداب وترقية التعابير الثقافية التقليدية والبحث، والتعريف بالثقافة الوطنية في الخارج.

أما البرامج الرامية إلى تعزيز التعاون بين الهيئات الثقافية فيمثلها بعض الإجراءات العملية التي تهدف إلى إيجاد تعاون بين المدارس والمؤسسات الثقافية. وتتعاون وزارة التربية الوطنية ووزارة الثقافة من أجل توسيع تدريس الفنون وتطوير المشاركة المدرسية والهياكل الثقافية، فقد أبرم اتفاق بين الوزارتين من أجل تشجيع القراءة العامة انطلاقاً من الوسط المدرسي، يتضمن دعم المكتبات المدرسية القائمة وعددها 9040 مكتبة بمراجع وكتب بمعدل 1000 كتاب لكل مكتبة، وبإنشاء مكتبة نموذجية داخل المؤسسات التربوية وأخرى مركزية على مستوى كل ولاية، وبإقامة معارض دورية للكتاب وغيرها.

ثمة تعاون مماثل نشهده بين مديريات ودور الثقافة والجمعيات المحلية التي بات لها حضورها القوي في برامج مديريات ودور الثقافة على مستوى كل ولاية. لكن هذا الحضور لا يعني مشاركة المجتمع المدني المحلي بشكل واسع في رسم السياسات والبرامج التي تظل من اختصاص الهيئات الرسمية. وربما هذا ما يفسر سلسلة اللقاءات والحوارات التي تدور بين مختلف الفاعلين والسلطة الوصية من

أجل تفعيل العمل الثقافي. لكن مع ذلك تظل هذه الجهود تفتقر إلى التنسيق فضلاً عن غياب التخطيط القائم على الرؤية البعيدة.

4. تعليم الفنون والثقافة

إن **التربية الفنية** في المدرسة هي من مسؤولية وزارة التربية الوطنية. ويحدد القانون التوجيهي للتربية الوطنية (2008) مهام المدرسة والتي من ضمنها السعي إلى إثراء الثقافة العامة للتلاميذ و"تكييفها باستمرار مع التطورات الاجتماعية والثقافية والتكنولوجية والمهنية".

تجسدت عناية الدولة بموضوع التربية الفنية من خلال اضطلاع وزارة الثقافة بإنشاء مؤسسات تعليمية في مجال الفنون، ومنها تسع مؤسسات جهوية، منها أربعة معاهد للموسيقى وخمس مؤسسات للفنون الجملية. أما مؤسسات التكوين الفني الثلاث في طور التدرج فهي: المعهد الوطني العالي للموسيقى؛ المعهد العالي لمهن فنون العرض والسمعي البصري؛ المدرسة العليا للفنون الجميلة. إلا إن الاهتمام بهذا الموضوع لم يتم من قبل وزارة التعليم العالي، إذ نسجل تأخر الجامعة الجزائرية في إدراج التخصصات في مجال الثقافة والفنون، باستثناء قسم النقد والمسرح في كلية الآداب واللغات بجامعة وهران، والفنون الجميلة والمسرح بجامعة مستغانم.

- **الثقافة في التعليم:** إن الاهتمام الذي أبداه القانون التوجيهي للتربية الوطنية بمنح جميع التلاميذ إمكانية ممارسة النشاطات الرياضية والثقافية والفنية والترفيهية وضمان تكوين ثقافي، يجد ترجمته في البرامج التعليمية، حيث نسجل حضور بعض المواد الفنية.

- **التدريب المهني من أجل الفنون والثقافة**

تتكون بنية النظام التربوي الجزائري من ثلاثة قطاعات تخضع للوصاية الإدارية والتربوية لثلاث وزارات منفصلة. أما النظام الوطني للتكوين المهني في الجزائر فيتكون من أربع شبكات مستقلة: شبكة المؤسسات العمومية للتكوين المهني، وشبكة المدارس الخاصة، وشبكة المؤسسات العمومية التابعة للوزارات الأخرى،

وشبكة مؤسسات التكوين التابعة للشركات الاقتصادية، ويتوزع التكوين على 27 فرعاً مهنياً. أما في مجال الثقافة والفنون فيتوزع على أربعة فروع تضم 80 تخصصاً، أي بنسبة 18.43% من مجموع تخصصات التكوين المهني في الجزائر. وعلى الرغم من اهتمام السلطات بموضوع التكوين الثقافي والفنون، فإنه لا يزال يعاني بعض النقائص، ذلك أن الممارسة الفنية يطغى عليها طابع الهواية.

5. المساهمات الاجتماعية الثقافية وفنون المجتمعات المحلية:

- **الأنشطة الثقافية كهواية**

لا توجد دراسات وبيانات حول الممارسة الثقافية في الجزائر، ولا توجد إحصاءات لعدد المنخرطين في المراكز والنوادي الثقافية. كما أن قلة وغياب المرافق الثقافية في بعض المناطق، يجعلان المشاركة في الأنشطة الثقافية محدودة. وتظل الجمعيات أهم رافد للأنشطة الثقافية هواية، وتحظى بالدعم بحسب الشروط التي ينص عليها القانون، ويظهر هذا الاهتمام في المهرجانات الخاصة بالهواة، مثل المهرجان الوطني لمسرح الهواة بمستغانم، ومهرجان سينما الهواة بتاغيت.

- **البيوت الثقافية والنوادي الثقافية المحلية:**

يجب التذكير بعدم وجود إحصاء دقيق للمرافق الثقافية التابعة لمختلف الهيئات في الجزائر. وتشير مصادر وزارة الثقافة إلى أن أهم الهياكل الثقافية موزعة على: المراكز الثقافية البلدية (541)؛ قاعات السينما (325)؛ المعاهد الموسيقية البلدية (16)؛ قاعات المعارض (48)؛ دور الشباب 554. ميدياتيك (32)؛ دور الثقافة (39)؛ مكتبات البلدية (258)؛. المسارح (55)؛ المتاحف (84).

ويبدو أن السلطات بدأت تشعر بهذا النقص، فقد أقدمت وزارة الداخلية والجماعات المحلية على وضع برنامج إنجاز مكتبات وقاعات للمطالعة على مستوى البلديات، وتم اعتماد مشروع إنجاز 1176 مكتبة وقاعة للمطالعة في 1115 بلدية بتكلفة إجمالية قدرها 15 مليار دينار جزائري.

لكننا نسجل، بالرغم من ذلك، أن عدد الهياكل والمراكز الثقافية غير كاف، ولا يغطي الاحتياجات المتزايدة للسكان البالغ عددهم 35 مليون نسمة، ولا المساحة

الجغرافية الشاسعة للبلاد التي تبلغ 203760391 كلم مربع، فضلاً عن الخلل في التوزيع بين مختلف المناطق، إذ إن بعض البلديات لا يتوفر فيها مكتبة أو فضاء ثقافي (عدد البلديات في الجزائر يبلغ 1541 بلدية).

ومع أن النصوص القانونية تشير إلى تشجيع المرأة والطفل على الانخراط في العمل الثقافي، إلا إن الممارسة تؤكد التأخر الملحوظ لمشاركتهما، ولاسيما في المناطق النائية التي تفتقر إلى الهياكل المناسبة.

بالإضافة إلى ذلك، فإن تعدد الوصاية بين وزارات الثقافة والشبيبة والرياضة، وأحياناً بين وزارتي المجاهدين والشؤون الدينية، لم يسمح لهذه النوادي بأن تمتلك برامج موحدة التصور والرؤية، فضلاً عن تشتت الإمكانيات المالية وهي عموماً غير كافية. ومع ذلك تشكل هذه المراكز فضاءات للممارسة الثقافية على المستوى المحلي.

الفصل الخامس

الموضوعات الحالية والجدل الثقافي

1. تتوجه **القضايا الأساسية والأولويات في السياسة الثقافية** إلى:

ــ قطاع التراث المادي والمعنوي هو من الأولويات الكبرى، وقد بدأت عدة أعمال منذ بداية عام 2000 لحماية هذا التراث.

ــ وضع الصناعات الثقافية في مركز الاستراتيجية الجديدة للثقافة: "إن الترتيب المقبل للصناعات الثقافية سيكون القاعدة المادية لازدهار غير مسبوق للثقافة والفن في بلدنا"، كما قال الرئيس بوتفليقة.

ــ تحسين صورة الجزائر في الخارج بعد فترة الإرهاب لسنوات التسعينيات. ويتعلق الأمر باستقبال التظاهرات الثقافية الدولية الكبيرة، مثل عام الجزائر في فرنسا، والجزائر عاصمة الثقافة العربية، والمهرجان الثقافي الثاني للشعوب الأفريقية الذي أقيم في الجزائر العاصمة..

ــ إبراز التنوع الثقافي للجزائر: "أخذ التنوع الثقافي في الاعتبار، أي أن الدفاع عن التراث الثقافي وتنميته يمثلان بالنسبة لنا، ضرورة ديمقراطية." (خليدة التومي، وزيرة الثقافة، 2005).

2. قضايا ومناقشات حديثة

• إن إشكالية وضع الفنان هي إحدى القضايا التي تميز النقاش الخاص بالسياسة الثقافية في الجزائر. فحالياً، لا يتمتع الفنان بأي اعتراف قانوني، فوضعه غير مستقر بشكل كبير، دون عقد عمل، ولا ضمان اجتماعي ولا معاش تقاعد مضمون، ومن ثم فإن الفنانين غالباً ما يجمعون بين عدة وظائف كي يتمكنوا من الاستمرار. وبعد إعلان الجزائر لعام 2003 بشأن وضع الفنان الذي

نتج من منتدى دولي، تم إنشاء نقابة للفنانين الجزائريين تحت رعاية الاتحاد العام للعمال الجزائريين، ومهمتها الدفاع عن الفنان ومطالبة وزارة الثقافة بتوفير وضع يتيح له العيش الكريم. لكن لا يزال الوضع السابق قائماً، ويستمر الفنان في أن يكون الضحية الأولى.

• **التنوع الثقافي**

بعد الاستقلال في عام 1962، تأسست السياسة الثقافية للجزائر على تعريف عربي وإسلامي بشكل حصري ينفي كل تنوع ثقافي. وكان صوت **المطالبة بالهوية الثقافية الأمازيغية** في الجزائر مسموعاً منذ تلك السنة، لكن لم يتمكن أصحابها من لفت النظر إليهم إلا ابتداء من سنة 1980، إذ قامت الشرطة بعملية قمع قاسية لمسيرة في تيزي أوزو في منطقة القبائل، تطالب بأمور تتعلق بالهوية. وتم الاعتراف بالأمازيغية، بعد هذا النضال من أجل هذه الحلقة الناقصة والمجهولة من الهوية الجزائرية، وسجلت في الدستور الجزائري عام 1996: "إن المكونات الأساسية [لهوية الشعب الجزائري] هي الإسلام، والعروبة، والأمازيغية" (دستور الجزائر لعام 1996). وبهذه المناسبة، تم إنشاء مفوضية عليا للأمازيغية، منجزة بذلك خطوة عملاقة بالنسبة إلى تأكيد الشخصية الجزائرية.

حالياً، تتمتع كل المكونات المختلفة للهوية الجزائرية باعتراف دستوري. ولا تظهر السلطات أي تحفظ تجاه التعبيرعن التنوع الثقافي. إلا إن استطلاعاً للرأي، ضمن تقرير التقييم الخاص بـــMAEP، يكشف أن 49.7٪ فقط من الجزائريين يعتبرون أن التدابير لصالح الحقوق الثقافية فعالة (مقابل 45.2٪ من الآراء المعارضة لذلك).

نُظم العديد من الأحداث الثقافية بواسطة جمعيات تعبر عن الثقافات الإقليمية الجزائرية المختلفة، وفيما يتعلق بثقافة البربر، مثلاً، يمكن ذكر مهرجان الشعر الأمازيغي، ومهرجان المسرح الأمازيغي، وكذلك المهرجان الخاص التراث الأمازيغي، وأيضاً المهرجان الدولي لتين هينان الذي نظم في مدينة تمنراست في جنوب البلاد للاحتفال بتراث الطوارق.

من جانبها، تنظم الدولة من خلال **وزارة الثقافة** مجموعة من التظاهرات مثمنة المكونات المختلفة للهوية الجزائرية. وبالتالي، أصبحت ثقافة الـــ**Gnaoui** ذات قيمة عالية جداً حالياً خاصة في تعبيرها الموسيقي الذي يجذب الجمهور ولاسيما شباب

المدن الكبرى. وقد أقيم مهرجان وطني لهذه الموسيقى، وآخر دولي. كما تقوم وزارة الثقافة بإبراز قيمة ثقافة البربر من خلال أحداث مختلفة مكرسة لفنون عدة، كالمهرجان الثقافي المحلي للموسيقى وأغنية القبايل، والأيام الوطنية للمسرح الأمازيغي والموضوعة تحت الرعاية العالية لوزيرة الثقافة، ووالي تيزي اوزو، والمهرجان المحلي للموسيقى وأغنية الطوارق، ولموسيقى وأغنية الشيشاوة، ولموسيقى وأغاني المزابي، والمهرجان الوطني للموسيقى والأغنية الأمازيغية وغيرها.

وللمناطق الأخرى من البلاد التي يطلق عليها "الناطقة بالعربية" المهرجانات الخاصة بها التي تأخذ في الاعتبار ذاتيتها الإقليمية، كالمهرجان المحلي لموسيقى وأغنية الوادي صوف، ولموسيقى وأغنية سطيف، وآخر لموسيقى وأغنية وهران، والمهرجان الوطني للأغنية البدوية والشعر الشعبي، والمهرجان الدولي للموسيقى الأندلسية..

ولخلق تجانس وتوافق بين التنويعات الثقافية المختلفة في الجزائر، يتم سنوياً تنظيم أسابيع تبادل بين الولايات: الأسبوع الثقافي لولاية المدية في الجزائر العاصمة، والأسبوع الثقافي لغرداية في تيزي أوزو، والأسبوع الثقافي لقسنطينة في وهران... ومهرجان سنوي للفنون والثقافة الشعبية يتم تنظيمه في الولايات الـ48 للبلاد هو بشكل ما ثمرة هذا التبادل الثقافي بين الولايات في إطار إحياء الانفتاح والتبادل بين الثقافات مع تكريس لمفهوم وحدة الأمة الجزائرية.

ويترجم هذا الاعتراف بالتنوع الثقافي الجزائري في التزام الجزائر بالمبادرات الدولية، إذ وقّعت اتفاقية حماية التراث الثقافي غير المادي، واتفاقية اليونسكو الخاصة بتنمية وحماية تنوع التعبير الثقافي (2005) وصاغت إعلان الجزائر للتنوع الثقافي وحماية هويات الشعوب وتراثها.

• قضايا وسياسات التراث

سجل قانون عام 1998 بداية تصور لسياسة تراث حقيقية: لقد نقى المفاهيم ووضع تصوراً مفصلاً للعمل الخاص بالتراث، وعزماً على اللامركزية، ووزع السلطات، وخلق أجهزة متخصصة ومستقلة. إلا إن وزارة الثقافة حالياً، هي الفاعل الرئيسي في مجال التراث، بالتنسيق مع وزارات السياحة والداخلية والدفاع الوطني

والمالية. وهي تدير 11 متحفاً، منها متحف لآثار العصور القديمة وآخر للفنون والعادات الشعبية؛ ومراكز تتولى مسؤولية التراث المادي وأبحاث التراث. فمنذ عام 2003، ضاعفت الوزارة من عدد المواقع والآثار التاريخية المصنفة كـ"تراث وطني"، وهي تسمية تحميها من أي عدوان متعلق بتنظيم المدن، أو أية أخطار أخرى، كما يعطيها أولوية الترميم والصيانة.

يطور العديد من الجمعيات المحلية أنشطة لصالح حماية التراث المادي والمعنوي، على سبيل المثال، جمعية أفق جميل (Bel horizon) في وهران التي تقوم بعمل رائع للحفاظ على التراث الأثري لوهران ورد الاعتبار له، أو جمعية أصدقاء الهقار التي تنظم كل عام مهرجان تين هينان الدولي في مدينة تمنراست في جنوب البلاد لإحياء تراث الطوارق.

• **قضايا اللغات وسياساتها:** منذ الاستقلال، لم تتوقف قط عملية التعريب، وقد تم إقرار ثلاثين قانوناً من أجل ذلك وبهدف استئصال اللغة الفرنسية. غير أن العديد من المصادر يؤكد أن الجزائر هي أول بلد ناطق بالفرنسية بعد فرنسا. وتدرّس اللغة الفرنسية في المدرسة، ويتعارض مشروع التعريب بالضرورة مع اللهجة العامية التي تتكلمها الأغلبية، لكنه يتعارض أيضاً مع لغة البربر التي أهملت منذ استقلال البلاد، لكنها مع ذلك أصبحت لغة وطنية (قانون 2002 متناولاً تعديلاً دستورياً).

• في الخطاب السياسي، يمثل التماسك الاجتماعي من خلال الفعل الثقافي إحدى الأولويات في الجزائر. إن الفترة الطويلة المظلمة التي عانت فيها البلاد جرّاء الإرهاب نبهت المسؤولين إلى ضرورة وجود سياسة ثقافية تعمل على تحقيق تماسك اجتماعي حقيقي. لكن لم يجر إعداد أي برنامج محدد واضح للتوجه إلى الجماهير المحرومة. إن النقاش بشأن الجماهير وإمكانية الوصول إلى الثقافة لا يزال متأخراً جداً، ولم يتم إجراء أية دراسة اجتماعية منذ الاستقلال.

• ذكر الدستور بوضوح المساواة بين الجنسين: "المواطنون متساوون أمام القانون، دون ترجيح أي تمييز بسبب المولد، أو العرق، أو الجنس، أو الرأي أو أي وضع أو ظرف شخصي أو اجتماعي آخر". تمثل السيدات حالياً، 37٪ من القضاة، و50٪ من المدرسين، و53٪ من الأطباء و32٪ من الكوادر العليا. لكن،

خارج المهن المذكورة، لا يزال هناك تفاوت كبير (تقرير تقييم الـMAEP، 2007). ولا توجد أي إحصائية لنسبة السيدات العاملات في القطاع الثقافي. غير أن المرأة موجودة بشكل واضح في هذا القطاع. وتوجد امرأة على رأس وزارة الثقافة منذ عام 2001.

• تهتم الوزارة بشكل خاص بتكنولوجيات المعلومات والاتصال، وقد نظمت مع وزارة البريد وتكنولوجيات المعلومات والاتصال في عام 2009 الصالون الرابع لتكنولوجيات المعلومات والاتصال. كما أن الإنترنت هو الذي يجذب الاهتمام الأكبر حالياً في الجزائر مع نمو سريع لعدد المستخدمين له، 6.8 ملايين مستخدم. لقد أقر المجلس الشعبي الوطني الجزائري قانوناً يتناول القواعد الخاصة بالوقاية من المخالفات المرتبطة بتكنولوجيات المعلومات والاتصال ومكافحتها.

3. تعددية وسائل الإعلام وتنوع المحتوى

إن وسائل الإعلام الصوتية والبصرية التقليدية مملوكة حصراً للدولة وموضوعة تحت وصاية وزير الدولة المسؤول عن الاتصالات. وتوجد خمس شبكات تلفزيونية: ETVN، وقناة الجزائر، وA3 ، وقناة القرآن، والتلفزيون الأمازيغي.

بالنسبة **إلى الإذاعة** يوجد ثلاث شبكات وطنية تكوّن مشهد الاتصال اللاسلكي، وتبث أولها بالعربية، والثانية بالتمازيغت، أي اللغة البربرية، والثالثة بالفرنسية. كما يوجد أيضا شبكة دولية، ومحطتان(محطة القرآن ومحطة الثقافة) بالإضافة إلى 43 محطة موزعة عبر مراكز الولايات.

إن حرية **الصحافة المكتوبة** مكفولة. ويخضع إنشاء وإصدار الصحف لنظام التصريح، ولا توجد اتفاقية جماعية للفرع، ولا نقابة منظمة ومستقلة، وبشكل عام لا توجد تشريعات تحمي صحافيي الصحف الخاصة (تقرير MAEP 2007). ويوجد 332 مطبوعة بين دوريات وصحف يومية(65)، منها 57 صحيفة إخبارية عامة، و3 متخصصة في الاقتصاد، و5 في الرياضة.

4. صناعات ثقافية:على نقيض مجال السينما والأسطوانة، اللذين يمثلان الجانب الفقير للصناعات الثقافية في الجزائر، فإن قطاع **الكتاب** يعرف منذ بضع سنوات تطوراً أكيداً. ويرجع ذلك إلى الدعم المالي لوزارة الثقافة، ولأنها منذ عام 2002،

أطلقت عدة مشروعات لتنمية مجال الكتاب، كافتتاح عدد كبير من المكتبات في أنحاء البلاد، وزيادة عدد دور النشر، وإنشاء مركز وطني للكتاب.

5. إن **سياسة التوظيف** في القطاع الثقافي في الجزائر تعتمد على الصفات الخاصة بالموظف، وعلى مهنته المطبّقة على مستوى المؤسسات الثقافية العامة. ويكون وضع الموظف في هذا القطاع كوضع الموظفين العامين. أما في القطاع الخاص، فلا يوجد أي شكل من التوظيف الفني معترف به رسمياً. يعمل الفنانون طبقاً للنظام الشائع بالنسبة إلى مجموع العاملين، ولا يستفيد الفنانون بأي وضع خاص. حالياً لا يوجد أي مبادرة إلى دفع عملية التوظيف في القطاع الثقافي.

• إن إشكالية تدريب كوادر إدارية لمجالي الفنون والثقافة تطرح نفسها في الجزائر كأولوية مطلقة. فمع النمو السريع جداً للقطاع الثقافي وميزانيته التي لا تتوقف عن الزيادة (310 ملايين دولار في عام 2010)، يحتاج هذا القطاع إلى مدراء قادرين على أن يأخذوا في اعتبارهم ما له من بعد اقتصادي واجتماعي. لا يوجد في الجزائر أي تدريب للمديرين الثقافيين. لذا، يجب إقامة شراكة بين وزارة الثقافة ووزارة التعليم العالي لإنشاء تدريب نوعي أكاديمي على مهن الإدارة الثقافية.

6. لا يرتكز **تقييم السياسة الثقافية** في الجزائر على أي سياق أو معايير محددة مسبقاً من المسؤولين عن القطاع الثقافي. وفي الواقع، لا يوجد أي برنامج لتقييم القطاع الثقافي سواء من حيث جانبه الكمي أو الكيفي. ويجب أيضاً العثور على الإحصائيات التي يتعين الاعتماد عليها لتحليل السياسة الثقافية ثم تقييمها، إذ لم يصدر سوى دليل إحصائي سنوي واحد عن القطاع الثقافي عن وزارة الثقافة لعام 2002/2001، مع أن رئيس الدولة يستمع كل عام إلى أعضاء الوزارة ومن بينهم وزير الثقافة لتقييم السياسة الثقافية الجزائرية بشكل إجمالي، كما يصدر مجلس الوزراء تقرير يقيّم فيه القطاع الثقافي، والذي ليس لدينا عنه سوى معلومات قليلة جداً. كما كانت مبادرة مؤسسة الفنون والثقافة لولاية الجزائر بإعلان مجموع الإحصائيات الخاصة بنشاطها هي الأولى من نوعها على المستوى الإقليمي. غير أنه لا يمكن الحديث عن "تقييم" نظراً إلى أن هذه الإحصائيات لم يتم تحليلها، وإلى أن الأهداف لم تكن محددة بوضوح.

الجزائر – تعليق

البيئة الثقافية الجزائرية تتسم بالتعقيد. أما الثقافة الجزائرية التي قامت بخطوات جبّارة للابتعاد عن الفرنسة والاندماج العضوي في عملية التعريب، فترى نفسها الآن معنية جداً بالقيام بخطوات كبيرة للتقرب من ثقافة الأقليات ولغاتها، ولا سيما البربر.

ثمة تقدير إجمالي بأن ميزانية وزارة الثقافة الجزائرية هي من أكبر الميزانيّات في العالم العربي. وعلى الرغم من العناية التي توليها السلطة الوصية للنشاط الثقافي والفني من حيث الدعم المالي، فإن هذا الجهد لم يترجم في برامج محددة تسهم في إنعاش الحياة الثقافية. على كل حال، هناك شبه غياب للمعطيات والبيانات المتعلقة بالمؤسسات والممارسات الثقافية، وخاصة فيما يتعلق بحصر التمويل العام الموجه إلى قطاع الثقافة على مختلف المستويات. وكذلك الأمر بالنسبة إلى الإنفاق العائلي على المنتجات الثقافية بسبب غياب المعطيات التي ترصد الاستهلاك الثقافي. وبالرغم من أن النصوص التشريعية التي تنظم قطاع الثقافة تشير إلى ضرورة تنويع مصادر الدعم وإمكانية الاستفادة من الإعفاءات الضريبية للمؤسسات التي تدعم الثقافة، فإن الواقع يشير إلى التوجه المحدود للمؤسسات الاقتصادية العامة والخاصة بدعم الثقافة والفنون.

الحضور القوي للدولة الجزائرية في العمل الثقافي يتعدّى الدعم المالي إلى تعددية المؤسسات الثقافية العامة، فضلاً عن اهتمام السلطة الوصيّة بمجال التشريع مؤخراً، إذ عملت على سن مجموعة من النصوص القانونية الرامية إلى تحديد وظيفة المؤسسة وتنظيم الممارسة الثقافية. لكن يُسجل بعض النقائص في مجال التشريع الخاص بقوانين العمل والتأمينات الاجتماعية، وتشكل الحماية الاجتماعية إحدى مشكلات العمل الثقافي الحر في الجزائر.

استفادت الجزائر جزئياً من فرصة التظاهرات الكبرى، مثل "الجزائر عاصمة عربية للثقافة" سنة 2007 لإطلاق برنامج دعم مستدام لقطاع النشر، مما ساهم أولاً في إنعاش عدد من دور النشر المستقلة، وثانياً في ترويج وتنشيط المطالعة في كل البلاد، وثالثاً في إنشاء وكالة حماية حقوق الملكية الفكرية بالتوازي مع تحضير

الأرضية القانونية التي تعمل بها. وعلى العموم، تتلقى قطاعات التراث والنشر والموسيقى دعماً رسمياً يعزّ على قطاع السينما مثلاً. وهكذا لم يشمل مثل هذا التخطيط كل القطاعات، ولم يؤد هذا المسعى إلى بلورة سياسة وطنية في مجال دعم الثقافة والفنون.

إن رصد الممارسة الثقافية في الجزائر يبيّن الحضور الفعّال للمؤسسات والجمعيات الثقافية المستقلة في النشاط الثقافي على المستوى الوطني، لكن هذا الحضور لا يعني مشاركة المجتمع المدني في رسم السياسات والبرامج الثقافية التي تظل من اختصاص الهيئات الرسمية. وعدد المنظمات والجمعيات الثقافية المسجلة قانونياً محدود جداً بسبب التعقيدات البيروقراطية والسياسية التي تتحكم في سيرورة طلبات الترخيص لجمعيات جديدة، وبسبب غياب القوانين المحفزة والملزمة. لم توفّق السياسات الثقافية الرسمية إلى الآن في اعتماد استراتيجية دعم فعالة للعمل الثقافي المستقل. فالقصور نفسه يسود العلاقة مع الفرق الجزائرية والفنانين الجزائريين الموجودين في المهجر. في هذا المجال يعوّل كثيراً على "الوكالة الجزائرية للإشعاع الثقافي". وفي كل الأحوال، هناك حاجة عند الفنانين والمثقفين والفاعلين الثقافيين إلى كسر العزلة والتواصل بشبكات عربية، إقليمية ودولية. وتجدر الإشارة في هذا المجال إلى المطالبة المتنامية لبعض الفاعلين الثقافيين بالندّية في التعامل ما بين أوروبا والجزائر، بحيث لا يقتصر التعاون الفني الثقافي على ترويج الفنانين الأوروبيين في الجزائر، بل يتعداه إلى ترويج الثقافة الجزائرية في أوروبا.

وخلاصة القول إن الممارسة الثقافية في الجزائر بحاجة إلى المزيد من العناية. والبداية تكون بوضع سياسات ثقافية تترجم إلى برامج ومشاريع تغطي مختلف المجالات الثقافية، وذلك من خلال توفير الهياكل الثقافية الأساسية على المستوى الوطني، وتطوير التشريع بحيث يغطي مختلف مجالات العمل الثقافي، والسعي إلى سد العجز المسجل في مجال التكوين الفني، والعمل على إيجاد التنسيق بين مختلف الفاعلين، وإدخال آليات حديثة في مجال إدارة العمل الثقافي قائمة على البرمجة والتخطيط.

المراجع

- رفيق عريبي، "تشريع التراث الثقافي في الجزائـــر"،http://audit2.clio.it
م. بن رباح، 1996، "انمساخ الفرنسية عبر السياسة اللغوية في الجزائر" In Caroline Juillard et Louis – Calvet (sous dir.) "السياسات اللغوية، الأوهام والحقائق"، بيروت/مونتريال: .Editions FMA/AUPELF-UREF. 1996.pp.55-60
- هواري بومدين (1969)، خطاب المهرجان الأفريقي الأول في الجزائر.
- عبد العزيز بوتفليقة (2007)، كلمة بمناسبة الافتتاح الرسمي لـــ"الجزائر عاصمة الثقافة العربية".
- عبد العزيز بوتفليقة (2009)، رسالة إلى الفنانين عشية يوم الفنان.
- فوضيل شريجن (1997)، "سياسة لغوية في الجزائر" في "كلمات، لغات السياسة، عدد رقم 52، ص 62– 74.
- أ. الأمام (1986)، "سياسة لغوية أو لغوية سياسية: حالة الجزائر"، في: "لغات وصراعات".
- أ. خالد (2006)، المؤسسات الثقافية في الجزائر: الإدارة بين الهيمنة والعجز،

Mémoire de master 2. Universite Sorbonne nouvelle.

- ع. كساب (2006)، "السياسة الثقافية في مدينة الجزائر"، مرصد السياسات الثقافية في أفريقيا، 2008.
- ع. كساب (2007)، إدارة المؤسسات الثقافية العامة: حالة الهياكل المسرحية في الجزائر،

Mémoire de master 2. Universite de la Sorbonne nouvelle.

- أ. مهري (1980)، الندوة الوطنية حول العمل الثقافي غير المركزي، الجزائر العاصمة، 24–25 أبريل 1979، إصدارات وزارة الإعلام والثقافة.
- C.Risler ، 2004، "السياسة الثقافية لفرنسا في الجزائر، .Ed. L'Harmattan Paris
- خليدة التومي (2005)، خطاب في الاجتماع الإقليمي السادس من أجل الترويج لاتفاقية حماية التراث الثقافي غير المادي.

نصوص أخرى:

- الدليل الإحصائي السنوي لوزارة الثقافة (2000–2001)،
http://darkzine.online.fr/ac/readarticle.php?article_id=23
- الدستور الجزائري لعام 1963،
http://www.el-mouradia.dz/francais/symbole/texte/constitutions/constitution1996.htm
- الدستور الجزائري لعام 1996،
http://www.el-ouradia.dz/francais/symbole/textes/constitutions/constitution1996.htm
- إعلان الجزائر عن وضع الفنان، 2003،
http://www.bledconnexion.com/declaration%20d'alger.htm
- إعلان مؤتمر طرابلس لعام 1962،
http://www.el-mouradia.dz/francais/symbole/textes/tripoli.htm
الصحيفة الرسمية لجمهورية الجزائر، http://www.joradp.dz
- كتاب الاتصال،3 مايو 2009.
- إعلان أول نوفمبر 1954،
http://www.el-mouradia.dz/francais/symbole/textes/1nov54.htm
- مشروع طاسيلي هقار، PNUD **(2006)**،

- الدليل الإحصائي السنوي لوزارة الثقافة (2000–2001)،
http://darkzine.online.fr/ac/readarticle.php?article_id=23
- الدستور الجزائري لعام 1963،
http://www.el-mouradia.dz/francais/symbole/texte/constitutions/constitution1996.htm
- الدستور الجزائري لعام 1996،
http://www.el-ouradia.dz/francais/symbole/textes/constitutions/constitution1996.htm
- إعلان الجزائر عن وضع الفنان، 2003،
http://www.bledconnexion.com/declaration%20d'alger.htm
إعلان مؤتمر طرابلس لعام 1962،
http://www.el-mouradia.dz/francais/symbole/textes/tripoli.htm
الصحيفة الرسمية لجمهورية الجزائر، http://www.joradp.dz

- كتاب الاتصال،3 مايو 2009.
- إعلان أول نوفمبر 1954،

http://www.el-mouradia.dz/francais/symbole/textes/1nov54.htm

- مشروع طاسيلي هقار، PNUD **(2006)**،

http://www.dz.undp.org/evenements/formation%20tassili07/Programme_Formation.pdf

- African Rapport d'évaluation MAEP "African Peer Review Mechanism". affilié au nouveau partenariat d' "Africa Development" (NEPAD). 2007. No. 0

مواقع علي الشبكة:

وزارة الشباب والرياضة: www.mjs.dz : :

وزارة الثقافة: http://www.m-culture.gov.dz :

وزارة الداخلية: www.interieur.gov.dz

المجلس الدستوري: www.conseil-constitutionnel.dz

الوكالة الجزائرية للإشعاع الثقافي: www.aarcalgerie.org :

العمل الثقافي الجزائري: www.alger-culture.com

Aribi R.. *The cultural heritage legislation in Algeria.* http://audit2.clio.it

Assessment Report of the African Peer Review Mechanism (APRM). affiliated to the New Partnership for Africa's Development (NEPAD). 2007. No. 04.

Baghli S. (1980). "Aspects from Algeria's Cultural Policy". Paris. UNESCO.

Benrabah M. (1996). "The avatars of the French through language policy in Algeria." in Caroline Juilliard and Louis-Jean Calvert (sub dir.) *The Language Policy. Myths and Realities.* Beirut / Montreal: Editions FMA / AUPELF-UREF. 1996. pp. 55-60.

Boumediene H. (1969). speech of Pan-African Festival in Algiers.

Bouteflika A. (2007). speech at the official opening of "Algiers. Capital of Arab Culture".

Bouteflika A. (2009). Message to the artists on the eve of the day the artist.

Cheriguen F. (1997). "Language Policy in Algeria". in: *words. the language of politics.* No. 52. pp. 62-74.

Colbert F.. Les éléments des politiques culturelles. sur : www.gestiondesarts.com.

Elimam E. (1986). "Language Policy and Language Policy: The Case of Algeria". in *Language and Conflict.*

Khaled A. (2006). "Cultural institutions in Algeria: the administration between hegemony and impotence". Memory Master 2. Université Sorbonne Nouvelle.

Kessab A. (2008). *The political culture in the city of Algiers.* Observatory of Cultural Policies in Africa.

Kessab A. (2007). "Management of public cultural institutions: the case of theatrical structures in Algeria". 2 Master thesis. University of Sorbonne Nouvelle.

Lacheraf M. (1988). *Didactic writings on culture. history and society.* Algiers. ENAP.

Mehri A. (1980). National Seminar on Cultural Action *decentralized.* Algiers. 24-25 April 1979. Ed. Ministry of Information and Culture. January 1980.

Risler C.. 2004. *cultural policy of France in Algeria.* Ed L'Harmattan. Paris.

Secretariat of State in the Prime Minister for Communications (2009). The Book of Communication. 03 May 2009

Taleb Ibrahimi A.. From the Eradication of Colonization to Cultural Revolution 1962-1972. translated by Hanafi Bin Issa. Algeria. National Company for Publishing and Distribution.

Toumi K. (2005). Speech at the sixth regional meeting for the promotion of the Convention for the Safeguarding of the Intangible Cultural Heritage.

نصوص أخرى

Algiers Declaration (2003). http://www.bledconnexion.com/declaration%20d'alger. htm

Official Gazette of the Republic of Algeria. http://www.joradp.dz

Tassili Ahaggar Project. UNDP (2006).
http://www.dz.undp.org/evenements/formation%20tassili07/Programme_Formation.pdf
Tripoli Charter (1926). www.elmouradia.dz
Information and Culture in Algeria: published by Ministry of Information and Culture. 1982.
Cultural Policy File: published by the National Liberation Front's Information and Culture Section. 1982.
Al-Sayeh Al-Hawari: Information and Culture in Algeria 1962-1980.
Statistical guide for the artistic formation of culture sector institutions. issue 01. Ministry of Culture.
Ministry of Culture. Statistical Yearbook (2000. 2001).

الإعلام والثقافة في الجزائر، منشورات وزارة الإعلام والثقافة، 1982.
ملف السياسة الثقافية، منشورات قسم الإعلام والثقافة، حزب جبهة التحرير الوطني، 1982.
السايح الهواري، الإعلام والثقافة في الجزائر 1962 ــ 1980
أحمد طالب الإبراهيمي، من تصفية الاستعمار إلى الثورة الثقافية: 1962 ــ 1972، ترجمة حنفي بن عيسى، الجزائر، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، ب. ت.
سيد أحمد بغلي، جوانب من سياسة الجزائر الثقافية، باريس، اليونسكو، 1980.
الدليل الإحصائي للتكوين الفني لمؤسسات قطاع الثقافة، العدد 01، وزارة الثقافة.

المنظمات وبوابات الإنترنت

Ministry of Youth and Sports: http://www.mjs.dz/
Constitutional Counsel: http://www.conseil-constitutionnel.dz
Ministry of Culture: http://www.m-culture.gov.dz
Ministry of Interior: webmaster@interieur.gov / dz
Cultural Influence Algerian Agency: www.aarcalgerie / org

Agency management achievements of major projects of the culture
National Library of Algeria: www.bibliot.dz
National Economic and Social Committee: www.cnes.dz
National copyright and neighboring rights: www.onda.dz

سورية

مقدمة

السياق الثقافي

منظور سياسي – اجتماعي– ثقافي

احتل العثمانيون سورية عام 1516، وباتت جزءاً من الدولة العثمانية التي استمرت سيطرتها على البلاد مدة أربعة قرون، وفي عام 1916 (خلال الحرب العالمية الأولى) بدأت الثورات التحررية العربية بالتصاعد لينتهي الاحتلال العثماني نهائياً عام 1918، ولتعلن سورية استقلالها تحت قيادة الملك فيصل الأول، إلا إن بريطانيا وفرنسا (بعد انتصارهما في الحرب العالمية الأولى) قسمتا المنطقة العربية إلى مناطق نفوذ. ففي أوائل العام 1920 نزلت القوات الفرنسية إلى الساحل السوري، لتعلن عام 1923 بداية الانتداب الفرنسي على سورية بتفويض من عصبة الأمم، وتبقى تحت الاحتلال حتى 17 نيسان 1946.

تميزت مرحلة ما بعد الاستقلال بعدم الاستقرار السياسي داخلياً وخارجياً، إذ أعلن قيام دولة إسرائيل عام 1948 على أرض فلسطين، وعرفت سورية منذ عام 1949 انقلابات عسكرية متلاحقة. وفي عام 1958 أعلنت الوحدة مع مصر واختير الرئيس المصري جمال عبد الناصر رئيساً لها، ثم أعلن الانفصال عام 1961. وقاد حزب البعث العربي الاشتراكي عام 1963 انقلاباً عرف باسم ثورة آذار.

الاسم الرسمي لسورية هو الجمهورية العربية السورية، وتبلغ مساحتها185.180كم^2، تنقسم إلى 14 وحدة إدارية رئيسية تسمى (محافظة)، كما تشير إحصائيات العام 2004 تبعاً للمكتب المركزي للإحصاء. اللغة العربية هي اللغة الرسمية في الجمهورية العربية السورية، وأغلبية المواطنين السوريين من العرب المسلمين. وتتمتع سورية بتنوع على

مستوى الأعراق (الشركس، الأرمن، الأكراد إضافة إلى غيرهم) والأقليات الدينية من المسيحيين بطوائفهم المختلفة.

السياسات والأدوات الثقافية

أسست **وزارة الثقافة** في الجمهورية العربية السورية عام 1958 خلال الوحدة بين سورية ومصر، لذا يمكن اعتبار هذا التاريخ هو حد فاصل يسمح بالقول بما قبل تأسيس الوزارة وما بعدها.

لعب المجتمع المحلي[6] دوراً أساسياً في الحركة الثقافية، **قبل تأسيس الوزارة**، إلى جانب الجامعة السورية التي كانت حينها مركزاً ثقافياً رئيسياً ليس على المستوى السوري فقط، بل على مستوى الدول العربية المجاورة، حيث يعد إنشاء معهد الطب في عام 1901 النواة الأولى لإنشاء جامعة دمشق، وقد تبعتها مدرسة الحقوق عام 1913، وأطلق على المدرستين اسم (الجامعة السورية) وذلك في عام 1923. وفي عام 1953 بعد افتتاح كليتي الآداب والعلوم الإنسانية عام 1946 وكلية التربية عام 1953 أطلق عليها اسم (جامعة دمشق). ومن اللافت أن أحد أوائل معارض الفن التشكيلي في سورية أقيم عام 1928 في مقر الجامعة السورية بدمشق.

ومنذ عام 1950 قامت المديرية العامة للآثار والمتاحف بتبني الحركة الفنية التي أصبحت المرجع لشؤون الفنانين. وفي عام 1958 أُنشئت وزارة الثقافة والإرشاد القومي واستحدثت فيها مديرية للفنون الجميلة تتبعها دائرة للمقتنيات والمعارض ودائرة للنصب والتماثيل. كما كانت المنتديات الثقافية، والجمعيات الثقافية ذات الطابع الاجتماعي، ودور النشر والمكتبات والمجلات الثقافية الدورية الصادرة في سورية، محركات أساسية لحركة التأليف والترجمة ولانتشار الفكر والثقافة. وكانت **أول مطبعة عربية** تلك التي دخلت حلب عام 1706. بعدها توقفت الطباعة أكثر من نصف قرن، وكان تطور الطباعة حتى ثلاثينات القرن العشرين ضعيفاً.

ساهمت **الجمعيات والأندية والروابط الأدبية** في نشر الثقافة والأدب على الساحة الأدبية في دمشق منذ مطلع العقد الثاني وحتى نهاية العقد الخامس من القرن العشرين، والتي ترقى جذورها إلى النصف الثاني من القرن التاسع عشر، إذ أسست أول جمعية علمية أدبية عرفت

[6] الملحق رقم 1 – المنتديات الثقافية، الجمعيات الثقافية والاجتماعية، دور النشر والمكتبات والمجلات في سورية منذ القرن التاسع عشر.

بـــ "الجمعية السورية" في مدينة بيروت على يد عدد من رجال الفكر والثقافة من سوريين ومستشرقين. أما في دمشق فقد عرفت الجمعيات أول مرة عام 1874 عبر تأسيس جمعية "رباط المحبة" وهي جمعية علمية خطابية. ثم بدأت الجمعيات تتزايد، وعلى سبيل المثال لا الحصر: تأسست عام 1875 "الجمعية التاريخية"، ثم تأسست عام 1878 "الجمعية الخيرية لإنشاء المدارس وترقية المعارف". أما في عهد الحكومة العربية عام 1918، فتأسس "**النادي العربي**"، وهو من أقدم الأندية التي تأسست في دمشق، وكان هدفه تجميع القوى النضالية لتوطيد الاستقلال، وأغلق فور دخول السلطات الفرنسية إلى دمشق، ثم أعيد تأسيسه من جديد في عام 1936. وتأسس "**النادي النسائي الأدبي**" عام 1920، من بعض النسوة السوريات كانت في مقدمتهن الأديبة الصحافية ماري عجمي صاحبة أول مجلة نسائية صدرت عام 1910. كما تأسست عام 1921 "**جمعية الرابطة الأدبية**"، وقد أغلقتها سلطات الانتداب الفرنسي.

ولقد ارتبط مفهوم الثقافة وتوجه المؤسسات الثقافية الرسمية في سورية منذ سبعينات القرن الماضي بشكل مباشر بالخطاب السياسي الرسمي والصراعات القومية في المنطقة، لتُحَمّل الثقافة مسؤوليات لا تنتمي بالضرورة إلى جوهرها، ومن أبرزها: ثقافة المقاومة، وثقافة القومية العربية، والثقافة من أجل التنمية. وأصبح ينظر إلى المبادرات الإبداعية الفردية الخارجة عن المفاهيم السائدة للثقافة كعناصر شاذة.

الفصل الأول

الأدوات الثقافية والتبعية الإدارية

الهيكل التنظيمي رقم 1: يعطي الهيكل صورة عامة للمؤسسات الثقافية السورية، وارتباطها بالحكومة والسلطة، كما يشمل جميع المؤسسات والوزارات الأخرى التي تمارس نشاطاً ثقافياً هاماً ضمن البنية الإدارية لسورية.

الهيكل الوظيفي – وزارة الثقافة

انظر الملحق - شكل رقم (1–4) و (2–4)

أ)- المؤسسات الحكومية الراعية للثقافة

1. هيئة تخطيط الدولة: وهي جهاز فني تابع لرئاسة مجلس الوزراء هدفه دعم وتمكين المجلس الأعلى للتخطيط من تلبية حاجات التنمية بجميع قطاعاتها. ويعتبر مرسوم عام 1968 وتعديلاته لعام 2004، الناظم الرئيسي لعمل الهيئة ومهمتها الرئيسية هي "إعداد خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية"، وتأمين ما يلزم لتحقيق ذلك من موارد داخلية وخارجية.

وضعت الخطة الخمسية الأولى في سورية عام 1960، وتطبق **حالياً الخطة الخمسية العاشرة** حتى عام 2011، والتي حددت أهدافاً قطاعية عامة، منها: اعتماد التنمية الثقافية بمفهومها الواسع، باتجاه "الثقافة للجميع" ونشر ثقافة الحوار، والتعريف بالحضارة العربية ونشر رسالتها، وتطوير المنتوج الثقافي السوري وتوفير البيئة التمكينية اللازمة للنهوض بالحركة الثقافية وتعميم المعرفة والثقافة بين الجماهير، والاهتمام بالتراث الحضاري المتنوع لسورية والارتقاء بواقع الآثار.
تتضمن كل وزارة **مديرية للتخطيط والإحصاء** تتبع إدارياً الوزير المعني، لكنها ترتبط بعملها بهيئة تخطيط الدولة، ومهمتها وضع الخطط السنوية للوزارة بما يتضمن الخطط الاستثمارية التي تحصل على موازنتها بعد إدراجها في الخطط الاستثمارية السنوية للهيئة، وبعد موافقة مجلس الوزراء عليها، بينما تقرّ الموازنة الجارية للوزارات بعد مصادقة مجلس الشعب عند نقاشه الموازنة العامة للدولة. بناء على ما سبق، يعد إيراد هيئة تخطيط الدولة ضمن المؤسسات الحكومية الناظمة لعمل قطاع الثقافة، ضرورياً لفهم الصورة العامة للعمل الثقافي في القطاع العام، مع أنها ليست هيئة معنية بالثقافة بشكل خاص، إلا إنها الجهة التي تصدر "الوثيقة" الأساسية التي تحدد سياسة الوزارات المختلفة ومن بينها وزارة الثقافة.

2. وزارة الثقافة: أسست وزارة الثقافة في سورية عام 1958، تحت اسم "وزارة الثقافة والإرشاد القومي" خلال الوحدة مع مصر، وما زالت تعمل بناء على الأهداف التي حددت لها عند تأسيسها ومنها: تعميم المعرفة والثقافة والتعريف بالحضارة العربية ونشر رسالتها، وتوجيه أفراد الشعب توجيهاً قومياً صحيحاً، وتيسير سبل الثقافة الشعبية، والاتصال بالمؤسسات الثقافية والفنية الخارجية،

وتنفيذ بنود المعاهدات الثقافية المعقودة مع الحكومات الأجنبية، وإقامة النشاطات الثقافية والفنية المختلفة وتنظيم المسابقات ووضع الجوائز، وتشجيع تأسيس الجمعيات الثقافية المختلفة، وإحياء التراث العربي القديم، واكتشاف التراث الأثري والتاريخي للإقليم السوري، وإقامة المتاحف، وتشجيع الفنون والآداب وتوجيهها لما تقتضيه مصلحة الدولة. وتشجع الوزارة تأسيس الجمعيات الأهلية الثقافية المختلفة والأندية ذات الطابع الثقافي وتتابع فعالياتها، كما تعمل على تبني مشاركة الفنانين في المعارض والمحافل الدولية. وتقوم الوزارة بالدور المناط بها من خلال المديريات والهيئات المركزية وعلى مستوى المحافظات والمناطق، كما تشرف على عدد من المؤسسات والمديريات المستقلة عنها إدارياً والمرتبطة بها فنياً، لتشكل الوزارة مركز اتخاذ القرار لجميع قطاعات الثقافة السورية.

3. الوزارات الأخرى: تهتم مجموعة من الوزارات الأخرى بقطاعات ومجالات ثقافية محددة، **كوزارة الشؤون الاجتماعية والعمل** كجهة إدارية مشرفة على عمل الجمعيات والمنظمات غير الحكومية، و**وزارة السياحة** التي تشرف على المجلس الأعلى للسياحة المختص بإصدار القوانين الاستثمارية للمواقع الأثرية، ومديرية الترويج السياحي التي تشرف على إقامة المعارض الفنية، وتصدر قوانين اقتناء القطع الأثرية، كما تعمل على الترويج السياحي للآثار والثقافة والفنون السورية من خلال مهرجاناتها المحلية ومشاركتها في المعارض الدولية، و**وزارة التربية** التي تتضمن إدارات خاصة بالمسرح المدرسي وغيرها من الأنشطة الفنية اللاصفية، و**وزارة الدفاع** التي تدير المسرح العسكري، و**وزارة الإعلام** المشرفة على الهيئة العامة للإذاعة والتلفزيون، و**وزارة التعليم العالي والبحث العلمي** المشرفة على المجلس الأعلى للثقافة والفنون، ومجمع اللغة العربية، و**وزارة الاقتصاد** التي تشرف على غرفة صناعة السينما، ومدينة المعارض، و**وزارة الإدارة المحلية** كجهة إدارية ناظمة لعمل المحافظات والبلديات.

4. المنظمات الشعبية والاتحادات المهنية: تعتبر المنظمات الشعبية الأطر التنظيمية التي تستقطب إمكانات المواطنين حسب طبيعة عملهم. وهي أطر معتمدة لدى مؤسسات الدولة لكنها تعتمد أنظمة مختلفة تستقي توجهها العام من منطلقات قطرية وقومية، وهي: **منظمات تابعة لحزب البعث** كمنظمة الطلائع، اتحاد شبيبة الثورة، اتحاد طلبة سورية، **ومكاتب الثقافة في الاتحادات المهنية**

الأخرى، مثل الاتحاد النسائي، اتحاد الفلاحين، اتحاد العمال، وهي جميعها تمارس النشاط الثقافي عبر مكاتب الثقافة فيها، وتتلقى الدعم من الوزارات المختصة، و**اتحادات المهن الفنية** التي تمارس بعض هيئات الدولة الإشراف عليها دون أن تتدخل في عملها مثل: اتحاد الفنانين التشكيليين؛ اتحاد الكتّاب العرب؛ نقابة الفنانين؛ اتحاد الناشرين السوريين، اتحاد الصحافيين، وتمارس هذه الهيئات نشاطاً ثقافياً على المستوى المحلي والدولي حسب اختصاصها.

5. التغيرات على مستوى القطاع العام: لم يشهد القطاع الثقافي الحكومي في سورية تغيرات ذات أثر كبير ومباشر على مستوى السياسات والتوجهات العامة[7] منذ تأسيس وزارة الثقافة في الخمسينيات[8]، إذ إن اللوائح القانونية والإدارية الناظمة للعمل الثقافي تستمر في العمل وفق النظم التي أنشئت عليها. إلا إن المراقب للعمل الثقافي يستطيع تلمس تغيرات بطيئة وغير منتظمة على المستوى الحكومي، ترتبط بتغير أولويات الخطاب السياسي الرسمي والانفتاح نحو الخارج، كما يعتبر القطاع المحلي المستقل والمنظمات الدولية أدوات هامة لتحقيق هذه التغيرات ودفعها.

• **التغيرات في دور وزارة الثقافة:** ينمو القطاع المستقل ويزداد أثره في الحياة الثقافية السورية، إلى جانب استمرارية متانة وقوة وزارة الثقافة كناظم للعمل الثقافي مع محدودية الدعم الذي تطرحه للقطاع المستقل. إن وجود قطبين (ولو كان ثقلهما غير متوازن) يدفع بالضرورة إلى جملة من الإجراءات تنطلق من السؤال الجوهري: كيف يتحول دور وزارة الثقافة في سورية؟ ويمكن قراءة هذه التحولات من خلال دراسة أمثلة، نقدم منها:

نموذج دمشق عاصمة الثقافة العربية لعام 2008: عام 2007 أصدر السيد الرئيس بشار الأسد قراراً بتشكيل **مجلس إدارة أمانة عامة** لاحتفالية دمشق

[7] رغم إنشاء بنى تحتية هامة كدار الأسد للثقافة والفنون (دار الأوبرا) ومكتبة الأسد وازدياد عدد المراكز الثقافية في الكثير من المحافظات السورية.

[8] يعتبر المثقفون السوريون عموماً أن تنحي السيدة نجاح العطار عن وزارة الثقافة قد أدى إلى تدهور كبير في الوزارة. وقد أشاروا بأنفسهم إلى الدعم الذي كانت تؤمنه وزارة الثقافة السورية في عهدها للمثقفين. ومن بين الإنجازات التي أسهمت فيها "تأسيس الفرقة السمفونية الوطنية، وتأسيس المعهد العالي للفنون المسرحية ودعم الفنون التشكيلية" إضافة إلى دعمها للتأليف والترجمة.

عاصمة الثقافة العربية لعام 2008 يرتبط برئيس مجلس الوزراء ويتكون من أمين عام وعدد من الأعضاء. وقد سمى الأمين العام للاحتفالية ورئيس مجلس إدارتها الذي أوكلت إليه مهام تقديم التوجيه العام، وتأمين الغطاء التشريعي والتنظيمي لعمل فرق تنفيذ الاحتفالية، واقتراح تأمين الدعم المالي والفني لها، واعتماد برنامج العمل والإشراف العام على دقة تحقيق الاحتفالية. كما قرر ولإنجاح الاحتفالية أن يكون أمينها العام آمراً للصرف وعاقداً للنفقة دون التقيد بالقوانين والأنظمة النافذة[9]. طرح هذا الأمر تساؤلات عديدة من جميع المعنيين بالثقافة في سورية حول استبعاد وزارة الثقافة السورية من جهة، ومحافظة دمشق من جهة أخرى، عن إدارة الاحتفالية وتنظيمها، وبالتالي حول دور وزارة الثقافة الحالي، ورؤية السلطات العليا لقدرتها على العمل ضمن القوانين النافذة وآليات عملها.

نموذج تعديلات نظم داخلية لمديريات وزارة الثقافة: يمكن قراءة التغيرات البطيئة في دور وزارة الثقافة من خلال **إجراءات جزئية** تقوم بها المؤسسات الحكومية، ومن الأمثلة المهمة هي قراءة تعديل النظام الداخلي لمديرية المسارح والموسيقى، وهي إحدى المديريات الكبيرة في وزارة الثقافة، إذ تعمل المديرية حالياً على مسودة نظام داخلي جديد يعكس رؤية المديرية لدورها في الحياة المسرحية والموسيقية. وإحدى الاستراتيجيات الواضحة من خلال التعديلات المطلوبة هي التمكن من الإشراف على القطاع المستقل من خلال **استحداث مجموعة من الدوائر والشعب** المشرفة على عمل الفرق والتجمعات والعروض المستقلة المسرحية منها والموسيقية، ارتكازاً على ضرورة إشراف وزارة الثقافة على أي فعل ثقافي، مما يحفظ الدور المركزي للوزارة. لا تعد هذه الإجراءات تعديلات جوهرية على الدور الأساسي لمديرية المسارح والموسيقى، إلا إن استحداث دوائر خاصة بهذا الشأن يعكس الضغط الكامن الذي تستشعره المديرية. علماً أن وزارة الثقافة تشكل هدفاً للدعم تسعى إليه جميع هيئات القطاع المستقل التي تعمل على إدخال وزارة الثقافة شريكاً في أنشطتها للحصول على التسهيلات الضرورية. إلا إن المراقبة تؤكد أن الوزارة تقدم دعمها بشكل انتقائي غير واضح الأسس ومرتبط بتوجيهات رسمية أو بقرار وزاري.

[9] التي تعمل ضمنها الجهات الحكومية.

التغيرات في آليات العمل: في مواجهة استقرار القطاع الحكومي وثباته وبناه الثقيلة، نجد أن القطاع المستقل متحرك، وهو نتيجة حداثته وانفتاحه على الخارج بحثاً عن التمويل اللازم، يستند إلى مفاهيم حديثة في الإدارة الثقافية، والتي تؤثر بشكل مباشر وواضح في المناخ الثقافي في سورية، وأحد أهم تأثيراتها هو ظهور مهن ثقافية جديدة.

ب)- التعاون بين الوزارات أو بين الهيئات الحكومية

يقتصر التعاون ما بين الوزارات أو الهيئات الحكومية المعنية بالثقافة في سورية على توقيع مذكرات تفاهم قصيرة الأمد، يتم الاتفاق عليها وتوقيعها لصالح تنفيذ مشروع محدد أو فعالية محددة دون أن يكون لهذا التعاون بعد استراتيجي بعيد المدى. ولتنفيذ هذا النوع من التفاهمات بين الوزارات يتم غالباً تشكيل لجنة مشتركة من قبل الطرفين لوضع بنود مذكرة التفاهم بإشراف القسم القانوني للوزارات المعنية، وبعد التوقيع رسمياً على هذه الشراكات تكلف لجنة مشتركة أخرى بالتنسيق لتنفيذ المشروع حسب بنود الاتفاقية.

وبناء على التقرير الصادر عن هيئة تخطيط الدولة عند انتهاء الخطة الخمسية التاسعة: "يعد **ضعف التنسيق** بين الوزارات أو الهيئات الحكومية المعنية بالثقافة والفن في سورية مؤشراً إلى ضعف تنفيذ الخطط الخمسية". ويتجلى ضعف التنسيق على **مستوى التداخل الأول:** التداخل في المشاريع المقترحة للتعاون بين الوزارات. مثال: ترصد الخطة الخمسية العاشرة "ضعف العلاقة التنسيقية بين قطاعي الثقافة والسياحة مما يؤثر بشكل واضح على حجم ومردود السياحة الثقافية"، وعلى **مستوى التداخل الثاني:** التداخل في النظم الداخلية للمؤسسات الحكومية وتبعياتها الإدارية. مثال: تنتشر المراكز الثقافية بكثرة في معظم المدن السورية، إلا إنها تتبع، عبر مديريات الثقافة في المحافظات، إلى جهتين هما وزارة الثقافة ووزارة الإدارة المحلية، مما يعوق الفاعلية الحقيقية لهذه المراكز الثقافية.

وزارة الإدارة المحلية (حصلت على تسميتها الحالية خلال عام 2009 بعد أن كانت وزارة الإدارة المحلية والبيئة) هي الإدارة المركزية المشرفة على عمل المحافظات والمجالس البلدية. تتضمن المحافظة مكتباً تنفيذياً يعنى بشؤون الثقافة

والاحتفاليات والمهرجانات، كما يشرف إدارياً على المراكز الثقافية في المحافظة، علماً أنها تتبع فنياً إلى وزارة الثقافة مما يخلق ازدواجية في عمل هذه المراكز. أنشئت هذه الوزارة بعد صدور قانون الإدارة المحلية عام 1971 بهدف "تركيز المسؤولية في أيدي شرائح الشعب وإشراك السلطات المحلية بالعمل مع السلطات المركزية باعتبارها الوعاء الرئيسي الذي ينظم المشاركة الشعبية في المجالات المختلفة ومن ضمنها مجال الثقافة حيث تكون الوحدات الإدارية مسؤولة عن قطاعات متعددة تتضمن الثقافة".

تتوزع **مديريات الثقافة** على المحافظات السورية الأربع عشرة، كممثل وحيد لوزارة الثقافة في هذه المحافظات، وتشكل صلة الوصل بينها وبين السلطات المحلية، وترعى الأنشطة المحلية وفق خطط شهرية تتطلب الحصول على موافقة وزارة الثقافة قبل إقرارها، وتمّول من قبل المحافظة.

بمبادرة مشتركة من الاتحاد الأوروبي وسورية، بدأ العمل منذ عام 2005 على تحضير مشروع **تحديث الإدارة البلدية** الذي يطبق في مرحلة تجريبية أولى على ست مدن[10]، ويهدف إلى اللامركزية في صناعة القرار، وإعطاء الحكومات المحلية سلطة أوسع على شؤونها وصلاحيات تطوير آليات عملها والقيام بتعديلات إدارية ومالية بهدف خلق بلديات تتمتع باستقلالية أعلى، وتعمل على رؤية ذات طابع استراتيجي.

جـــ) _ الجهات الحكومية والدبلوماسية الثقافية

تتابع مديرية العلاقات الثقافية في وزارة الثقافة تطبيق بنود الاتفاقيات الدولية بإشراف **قسم الإدارة الثقافية في وزارة الخارجية** التي تتولى التنسيق مع الملحقات الثقافية للدول الأجنبية. أما في حال وجود مركز ثقافي عامل للدولة الأجنبية في سورية فيتم عبره تفعيل الأنشطة والتعاون بالاعتماد على الاتفاقيات الثقافية بين البلدين. كما تنسق مديرية العلاقات الثقافية في وزارة الثقافة أغلب **مهام التواصل الخارجي** لوزارة الثقافة، مثل تنظيم العلاقة مع المنظمات الثقافية الدولية كافة، وآلية تلقي المنح والمساعدات الفنية والتقنية التي تقدمها المؤسسات الدولية المانحة

[10] دمشق، حلب، حمص، اللاذقية، طرطوس، ودير الزور.

بالتعاون مع الجهات المختصة، والإشراف على تنفيذ بنود الاتفاقيات الثقافية واتفاقات المعونة، كما الإشراف على المراكز الثقافية السورية في الخارج، وعلى المراكز والمعاهد الثقافية الأجنبية في سورية وتضع لها القواعد والأسس الخاصة بتنظيم أنشطتها، وغيرها.

اللاعبون المحليون الآخرون:

تشارك **وزارة الإدارة المحلية** السلطات المحلية عبر مجالس المحافظات في العمل الثقافي وتأمين البنى التحتية اللازمة له، وتعمل ضمن نطاق سياسة الدولة العامة. وتعمل **المكاتب التنفيذية** قطاع الثقافة (المنتخبة من المواطنين) على تشجيع الإبداع بالتعاون الوثيق مع المنظمات الشعبية، وعلى تنظيم المهرجانات الثقافية والنشاطات الفنية وبعض المشاركات الدولية حسب التوجه العام للدولة. كما تمنح الرخص للجمعيات والمنتديات الفنية والثقافية وفق القواعد المقررة.

وتساهم وزارات الدولة الأخرى، وخاصة **وزارة السياحة**، في النشاط الثقافي من خلال مهرجاناتها المحلية ومشاركاتها في المعارض الدولية، وتصطحب العديد من فرق الفنون الشعبية والمهن التراثية في المعارض الدولية. كما تسهم **وزارة الإعلام** في النشاط الثقافي المحلي عبر برامجها في وسائل الإعلام وعبر المهرجانات الثقافية والفنية التي تقيمها، وتعمل بشكل خاص على دعم وترويج إنتاج قطاع الدراما التلفزيونية، وتأمين مشاركته في المسابقات الدولية بهدف تحويل هذا القطاع الى صناعة تردف الاقتصاد الوطني بعائداته، ولنشر الثقافة المحلية في الخارج.

الجمعيات الأهلية الثقافية (اللاعبون الجدد):

تعتبر **الأمانة السورية للتنمية**، وهي منظمة غير حكومية غير ربحية، من أبرز اللاعبين الجدد على مستوى الثقافة والتنمية الاجتماعية. تأسست عام 2007 (تترأس السيدة أسماء الأسد مجلس إدارتها)، وهي تتمتع ببنية إدارية وتنظيمية حديثة، كما أن إطارها القانوني والتشريعي منحها الاستقلالية المالية والإدارية، الأمر الذي انعكس هامشاً من الحرية في آلية العمل واتخاذ القرار. وتلعب الأمانة، عبر المشاريع التي تطلقها، دوراً هاماً على مستوى الثقافة المحلية وتبادل الخبرات الدولية، إذ تتمتع بشراكات ودعم لوجستي من أغلب المؤسسات الحكومية، وتعمل

مع منظمات وشركاء دوليين مثل: مؤسسة قطر، ومنظمة التبادل الثقافي بين دول البحر المتوسط، والمفوضية الأوروبية، والاتحاد الأوروبي، والوكالة السويسرية للتنمية والتعاون، وبرامج الأمم المتحدة الإنمائية. كما تملك شراكة مع القطاع الخاص، بحيث تتلقى الدعم المادي من العديد من الشركات السورية مثل: شركة سيرياتيل للاتصالات، وشركة MTN، ومجموعات تجارية أخرى.

د)- التعاون الثقافي الدولي

ترتبط علاقات التعاون الدولية دائماً بالتوجه السياسي والعلاقات السياسية الخارجية بين البلدان، فيشكل البعد الثقافي خطاً موازياً وداعماً للشراكات السياسية والاقتصادية. إلا إن الملاحظ في سورية هو ارتباط معظم اتفاقات التعاون بالتوجيهات الرئاسية المباشرة، فتؤثر العلاقات السياسية بشكل مباشر في التعاون الثقافي، وفي تشكّل إطار الاتفاقيات الثقافية الثنائية التي توقعها سورية.

• **البعد القومي للتعاون الثقافي:** يحمل الخطاب الثقافي الرسمي بعداً قومياً واضحاً، لكنه لا يترجم من خلال اتفاقيات ومعاهدات تعاون مع الدول العربية، إذ لا يمكن تلمس سياسة واضحة في العلاقة الثقافية السورية العربية. ورغم تعدد الهيئات واللجان الثقافية العربية التي تنضوي تحت إطار جامعة الدول العربية[11]، فإنها ليست ذات أثر في الحياة الثقافية السورية. ومن أهم هذه الهيئات التابعة لجامعة الدول العربية: **المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم**(1970) ومقرها تونس العاصمة، وهي جهاز يعنى بتطوير التربية والثقافة والعلوم في البلدان العربية، و**اللجنة الدائمة للثقافة العربية** التي تتصف بالديمومة، وتهتم بتحضير الاجتماع السنوي لوزراء الثقافة العرب.

• **البعد الدولي للتعاون الثقافي:** يتم توقيع **الاتفاقيات الثقافية** بين سورية ودول العالم بمصادقة من رئيس الجمهورية، إذ تخصص الاتفاقيات بمراسيم جمهورية،

[11] سورية هي إحدى الدول الست المؤسسة لجامعة الدول العربية بتاريخ 22 آذار 1945. ويمثل بروتوكول الإسكندرية الوثيقة الرئيسية التي وضع على أساسها ميثاق جامعة الدول العربية.

ويقوم كل من رئيس مجلس الوزراء ووزير الثقافة بالمصادقة عليها. وبناء على الوثيقة الموقّعة بين الطرفين تشرف وزارة الثقافة على تنفيذ بنودها. وقد يضم بعض الاتفاقيات الثنائية في مجال نشاطه عدة وزارات، كبرنامج التعاون الثقافي والتعليمي بين الحكومة السورية وحكومة المكسيك للأعوام 2007 ــ 2010 الموقّع في دمشق عام 2007، كخطوة لتنفيذ اتفاقية التعاون التعليمي والثقافي الموقعة بين البلدين عام 2004.

إن قراءة الوثائق الموقّعة بين سورية والدول الأخرى تظهر أن علاقات التعاون الثقافي الدولي المتبادلة غير مبنية على رؤية استراتيجية، فهي علاقات غير تراكمية وعرضية، تتم بناء على حدث سياسي، وهي غير مبنية على حاجات محلية، وذات طابع سياحي وليست على مستوى التبادل والبحث، كما أنها محصورة في إطار التعاون الحكومي، إذ إنها غالباً ما تكرس الثقافة الرسمية للبلدين.

• تقدم الحكومة السورية عبر وزارة الثقافة والمحافظة كل **الدعم المادي** الممكن للمشاريع الدولية التي تقام فيها إن من حيث تقديم أماكن العرض أو من حيث مشاركة المؤسسات السورية بكوادرها إدارياً وتقنياً، أم من حيث إعفاء هذه المشاريع من أية رسوم مالية، كما تحمل في كثير من الأحيان بعض الأعباء المالية للمشاركين في المشاريع الثقافية السوريين منهم أو الأجانب.

• **التعاون المهني المباشر:** بالنسبة **إلى القطاع الحكومي** تعمل وزارة الثقافة من خلال المهرجانات الدولية على استقدام عروض عربية وأجنبية بالتنسيق مع وزارات الثقافة في الدول المعنية، لبناء برامج فنية تقدم ضمنها العروض والفرق السورية إلى جانب العروض والفرق الأجنبية. أما بالنسبة **إلى القطاع الحكومي والمدني،** فثمة نماذج عن هذا التعاون **كمهرجان الجاز** الذي تستضيفه قلعة دمشق منذ عام 2004 بتنظيم وتمويل من السفارة السويسرية في دمشق، والتي نقلته منذ عام 2008 إلى الأمانة السورية للتنمية. فعن طريق الدبلوماسية الأجنبية في دمشق وبالتعاون مع القطاع العام والمدني والتجاري، يعتبر تنظيم هذا المهرجان السنوي من أكثر المهرجانات حداثة في سورية.

• **الحوار والتعاون عبر الحدود ما بين الثقافات:** هناك العديد من البرامج والمشاريع الثقافية في سورية التي تدعم الحوار الثقافي بين الحدود. وهي تتم فقط عبر الاتفاقيات المبرمة بشكل رسمي وفق بروتوكولات تعاون بين الدول في مجالات الثقافة وخاصة في مجال الآثار، كاتفاقية التعاون بين المديرية العامة للآثار والمتاحف **ومتحف اللوفر الفرنسي** (2008) التي تشجّع على تبادل العاملين في الحقل العلمي، ودراسة وترميم الأعمال الفنية في المتاحف السورية، وتدريب طلاب علم الآثار بالتعاون مع جامعة دمشق، وكاتفاقية التعاون بين سورية **وإيطاليا** (2007) الهادفة إلى تطوير المتحف الوطني بدمشق ومتحف حلب وإعادة تأهيل متحف إدلب وقلعة دمشق، وافتتاح مركز قواعد بيانات التراث السوري، وكبرنامج تطوير السياحة الثقافية(2002) ويموله **الاتحاد الأوروبي،** ومن أهم نتائجه وضع دراسة لتطوير مدينة تدمر الأثرية وتأهيلها بما يتناسب مع أهميتها التاريخية.

إن **مشاريع الحوار الثقافي مع الدول المتعددة الثقافات** قليلة، وتتم فقط عبر الجهات والقنوات الرسمية، وغالباً ووفق مبادرات خارجية من قبل المراكز الثقافية الأجنبية. ويعتبر مشروع "نحن – توغيذر Nahnou – Together" (2005) المقام بمبادرة من المجلس الثقافي البريطاني ومتحف التيت البريطاني مع مركز أدهم إسماعيل للفنون التشكيلية (وزارة الثقافة السورية)، من أبرز الأمثلة على هذه المشاريع بين سورية وإحدى الدول المتعددة الثقافات (بريطانيا).

هـ)- السياسات الثقافية للهيئات الخارجية: يقع على عاتق **المراكز الثقافية السورية** والملحقات الثقافية في السفارات السورية في الخارج (العاملة بإشراف الإدارة الثقافية في وزارة الخارجية)، عبر إقامة النشاطات الثقافية المتنوعة، نشر الثقافة والفنون السورية خارج الحدود السورية، وتوثيق التعاون الثقافي والفني. كما أنها تيّسر تعليم اللغة العربية عن طريق إقامة دورات ودروس تعليمية. كذلك تمثل **المراكز الثقافية الأجنبية** نقاطاً حيوية في الحياة الثقافية السورية، وهي تطبق السياسات الثقافية الخارجية لدولها، وتهدف إلى التعريف بثقافاتها ونشر لغاتها والترويج لمثقفيها وفنانيها، وتلتزم حدود النشاط الثقافي المثبت في صك إحداثها وتنسّق مع مديرية العلاقات الثقافية في وزارة الثقافة.

و)- السياسات الثقافية داخل القطاع المستقل (المدني): يحمل مصطلح "مؤسسات المجتمع المدني" بعداً سياسياً نتيجة التحركات التي نشطت خلال الأعوام القليلة الماضية. ويحكم القانون رقم 93 (1958) المتعلق بالجمعيات والمؤسسات الخاصة، عمل المنظمات غير الحكومية، وقد نصّب وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل الجهة المسؤولة عن إدارته، بما في ذلك سلطة حل الجمعيات. وهناك عدد قليل من الجمعيات الثقافية العريقة منها، جمعية أصدقاء الفن، وجمعية أصدقاء دمشق، وجمعية العاديات حلب، وغيرها. وتخضع هذه المنظمات لجملة من التحديات، تجعل العمل بشكل استراتيجي، وضمن إطار رؤية محددة، أمراً صعباً، إذ إنها ليست مؤسسات مستقلة بالمعنى الحقيقي للكلمة، ولا تتمتع بسلطة اتخاذ قراراتها الداخلية. فهي لا تستطيع الحصول على التمويل الخارجي لمشاريعها الخاصة بشكل مباشر، وإنما عبر وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل.

ز)- السياسات الثقافية في القطاع الخاص (التجاري): لا توجد سياسة واضحة للقطاع الخاص التجاري، وتقتصر مساهمته على الدعم المادي الخجول بهدف دعائي بحت دون أي استراتيجيا أو رؤية واضحة، ولا تقدم الدولة سوى حوافز معنوية لتشجع القطاع الخاص على الإسهام في دعم النشاط الثقافي الذي لا يتعدى دوره في الحياة الثقافية السورية مفهوم المبادرة الذاتية من بعض رؤوس الأموال، وهي تعمل بهدف ربحي بالدرجة الأولى. فالصناعة الثقافية في سورية شبه غائبة، باستثناء عدد صغير جداً من الشركات المتخصصة، ومنها شركات الدوبلاج (للمسلسلات الطويلة – أفلام الكرتون)، وشركات إنتاج الـــ Animation، ولا يغيب أنها شركات تنفيذية خدماتية لمحطات تلفزيونية غالباً خليجية، ومن ثم المسرح التجاري، وهو مسرح كوميدي هازل، يتمتع بشعبية عالية لدى شرائح سورية معينة.

الفصل الثاني

النصوص القانونية الرئيسة في الحقل الثقافي

أ) ــ الدستور والتشريع

• يتضمن **دستور الجمهورية العربية السورية** الصادر في 13 آذار 1973، تشريعات خاصة بالشأن الثقافي بشكل مباشر. ويختص الفصل الثالث من الباب الأول من دستور الجمهورية العربية السورية بالمبادئ الدستورية في المجال التعليمي والثقافي، حيث تنص المادة 21 من هذا الفصل على أن نظام التعليم والثقافة يهدف إلى *"إنشاء جيل عربي* ***قومي اشتراكي*** *علمي التفكير مرتبط بتاريخه وأرضه معتز بتراثه مشبع بروح النضال من أجل تحقيق أهداف أمته في الوحدة والحرية والاشتراكية والإسهام في خدمة الإنسانية وتقدمها".*

في النصوص التشريعية الواردة في **دستور حزب البعث العربي الاشتراكي**، وهو "الحزب القائد للدولة والمجتمع"، يبرز المبدأ الأول، **البعد القومي** لرؤيته الثقافية: *"الأمة العربية وحدة ثقافية، وجميع الفوارق القائمة بين أبنائها عرضية زائفة تزول جميعها بيقظة الوجدان العربي".* كما يشير المبدأ الثاني إشارة واضحة إلى دعم الحزب لحرية الفن.*"حرية الكلام والاجتماع والاعتقاد والفن مقدسة لا يمكن لسلطة أن تنتقصها".* وتظهر المادة 41 رؤية الحزب لـــ "ثقافة المجتمع" : *كإيجاد ثقافة عامة للوطن العربي، وصيانة حرية القول والنشر والاجتماع والاحتجاج والصحافة وتعميم الثقافة القومية.."*.

تتلاءم آليات اتخاذ القرار عموماً، وخصوصاً فيما يتعلق بالتطوير التشريعي لقطاع الثقافة مع توزع **السلطات التشريعية العامة للدولة** التي تقسم إلى: **السلطة التشريعية ــ مجلس الشعب،** ويمارس سلطته التشريعية مستنداً في ذلك إلى الدستور الدائم للجمهورية العربية السورية الذي خص السلطة التشريعية بمواد متعددة. **والسلطة التنفيذيـــة،** وتتمثل في: رئيس الجمهورية، ومجلس الوزراء، ومجالس الشعب المحلية، والإدارة المحلية، **والسلطة القضائية.**

وبناء على توزيع السلطات التشريعية في سورية، نجد أن الجهة المسؤولة عن اقتراح تطوير القوانين والتشريعات الناظمة لعمل الثقافة في سورية هي وزارة الثقافة، التي ترفع هذه التعديلات إلى مجلس الشعب حيث يتم نقاشها ودراستها ومن ثم اتخاذ الإجراءات اللازمة.

1. حرية التعبير وتكوين المؤسسات

يستند تشكيل **الجمعيات**[12] في سورية إلى القانون المدني الصادر في أيار 1949 وتعديلاته، وخاصة تلك التي أجريت عليه استناداً إلى قانون عام 1956 الذي عممت تطبيقاته في مصر لتصل إلى سورية خلال فترة الوحدة السورية ــ المصرية (1958 ــ 1960)، والتعديلات اللاحقة في العام 1969. وقد نصّب القانون وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل الجهة المسؤولة عن إدارة القانون، بما في ذلك ممارسة سلطة الشهر، وحل الجمعيات ودمجها ورقابتها، وتحديد برامجها. ولا يسمح القانون، الذي ينظم الصلات التي تربط الجمعيات بالعالم الخارجي، لأي جمعية بالتعاون مع أي هيئة خارج سورية أو بالحصول على أموال منها، قبل إبلاغ وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل وانقضاء 30 يوماً دون اعتراض الوزارة التي لها الحق في منع تمويل الجمعية. هذا بالإضافة إلى أن ترخيص أي جمعية ثقافية يتطلب مجموعة من الموافقات منها موافقة وزير الثقافة.

بدأت السلطات السورية عام 2005 بعملية مراجعة هذا القانون، بهدف تعديل دور الجمعيات من خيري إلى تنموي، والسماح بقبول تمويل خارجي شرط أن يكون تحت إشراف الدولة. ونظمت وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل ورشة عمل مبدئية في شباط 2005 بالتعاون مع الاتحاد الأوروبي، لمناقشة كيفية تنمية المجتمع المدني في سورية. كما نظمت الهيئة السورية لشؤون الأسرة ــ وهي هيئة مشكلة عام 2003 بقرار رئاسي ــ ورشة عمل شارك فيها حوالي 30 شخصاً من مختلف المنظمات غير الحكومية السورية، والاتحاد الأوروبي، والمجلس الثقافي البريطاني، والسفارة السويدية، لفحص قانون الجمعيات الجاري العمل به، وقد توصل المشاركون إلى عدة نتائج وتوصيات في هذا الشأن. وتزامن مشروع تعديل قانون الجمعيات مع توقيع اتفاق الشراكة السورية ــ

[12] الجمعيات هو الاسم الرسمي للمنظمات غير الحكومية في سورية.

الأوروبية والبرنامج التأشيري الثاني بين الطرفين، والذي تضمن تخصيص منحة قدرها 60 مليون يورو لتعزيز التجارة والمجتمع المدني وحقوق الإنسان، وتتضمن تمويل منظمات غير حكومية[13].

وثمة مجموعة أخرى من التشريعات ترتبط بعمل الجمعيات في سورية، وخصوصاً تلك المتعلقة بتشكيل الاتحادات العامة، مثل الاتحاد العام النسائي، واتحاد الطلبة، واتحاد العمال،إذ أعطت القوانين والمراسيم المنشئة لها حق احتكار مجالات العمل الخاصة بكل منها. فمثلاً يحظر القانون 33 (1975)، المنشئ للاتحاد العام النسائي، تشكيل أي جمعية أخرى للمرأة (المادة 66).

2. رصد الأموال العامة

تجمع وزارة المالية مشاريع الموازنات من الإدارات والهيئات العامة والوزارات، لتنسّق فيما بينها وترفعها مشروعاً موحّداً يتضمّن تقدير النفقات والإيرادات إلى مجلس الوزراء، الذي يحيل مشروع الموازنة العامة للدولة بشكله النهائي إلى السلطة التشريعية لدراسته وإقراره. وتعود صلاحية إقرار الموازنة العامة إلى مجلس الشعب، إلا إن هناك صلاحيات مالية واسعة للسلطة التنفيذية تتعلّق بفتح اعتمادات شهرية موقتة، وبتعديل أحكام الموازنة. بعد مناقشة مشروع الموازنة في مجلس الشعب والموافقة عليه، يحال إلى "لجنة الموازنة والحسابات" (الجهة المخولة دراسة مشروع الموازنة) التي تتمتع بصلاحيات واسعة في التشريع السوري، ليتم إقراره ويُصدِر بعد ذلك رئيس الجمهورية قانون الموازنة ليصبح نافذاً بصورة نهائية.

3. أطر التأمينات الاجتماعية

لا يتمتع الفنانون العاملون لصالح أنفسهم بأي إطار للتأمينات الاجتماعية. ويخضع العاملون في القطاع العام لقانون التأمينات الاجتماعية (1959) وتعديلاته (2001).

[13] يبلغ عدد المنظمات غير الحكومية (الجمعيات) في سورية 584 جمعية من بينها 280 جمعية ذات طابع خيري تقدم خدمات معيشية لنحو مليون شخص. كما يتضمن هذا الرقم الجمعيات الأخرى المختصة بالبيئة والثقافة والفن وجميع قطاعات العمل المدني.

ويتمتع الفنانون المسجلون في نقابة الفنانين، وبناء على النظام الداخلي للنقابة، بصندوق التقاعد الذي يهدف إلى تأمين معاشات تقاعدية وتعويضات وإعانات للفنانين وأسرهم. كما أنهم يتمتعون بصندوق ضمان الفنانين (2002)، وغايته تقديم الدعم لأعضاء النقابة في الحالات التالية: الوفاة، التقاعد؛ العمليات الجراحية؛ المعالجة والعناية الطبية؛ الولادة. أما الفنانون التشكيليون فيتبعون نقابة الفنانين التشكيليين السوريين وقوانينها الخاصة.

4. قوانين الضرائب

صدر القرار رقم 18/ م. وعام 2009، وهو أول قرار إعفاء ضريبي للصناعيين في حال دعمهم مجموعة من المشاريع التنموية والثقافية والطبية والمتعلقة بالمعوقين ودور الأيتام. ويعد هذا القرار أحد القرارات الهامة الخاصة بالتشريع الثقافي، وتعمل المؤسسات والناشطون الثقافيون حالياً على ترويجه والعمل على بدء تنفيذه. وفيما يخص قيم الضرائب المحددة على الخدمات والسلع **الثقافية**، تخضع دور السينما من الصنف الأول، والإنتاجات الفنية، وموزعو الإنتاج الفني المستورد والمحلي، ومستثمرو استعراضات السيرك، إلى جانب عدد كبير من الحرف والمهن الصناعية والتجارية وغير التجارية، لقانون "ضريبة أرباح المهن والحرف الصناعية والتجارية وغير التجارية" (2003). ويعفى من الضريبة بموجب القانون (1958)، الأشخاص الذين يمارسون أعمال مثل: التأليف، والعزف، والتلحين، والرسم باليد، ونحت التماثيل، إلى جانب عدد من الجمعيات التعاونية والجمعيات الاستهلاكية والمستثمرين الزراعيين. وتطبق ضريبة الرواتب والأجور على الفنانين باختلاف فئاتهم.

5. قوانين العمل

يخضع العاملون في المجال الثقافي في القطاع العام **لقانون العمل الموحد** رقم 91 لعام 1959. ويخصص هذا القانون مجموعة من المواد للفنانين (الملحق رقم 2). ويعتبر الفنانون والعاملون في القطاع الثقافي أن عدم استثنائهم من بنود هذا القانون هو أحد العوامل المعوقة للحراك الثقافي. وقد أصدرت رئاسة مجلس الوزراء عام 2005 قراراً يحدد **نسب تعويض الطبيعة الخاصة للوظائف** والأعمال المشار إليها

في القانون الأساسي للعاملين في الدولة لعام 2004، وهي نسبة 6.5% من الأجر للصحافيين المسجلين لدى اتحاد الصحافيين، ونسبة 5% من الأجر كحد أقصى للفنانين العاملين في وزارة الثقافة والإعلام والجهات الرسمية الأخرى.

6. نصوص حقوق الملكية

صدر سنة 1924 إبان الانتداب الفرنسي على سورية ولبنان، القرار رقم2385 وتنص *المادة* 145 منه: *"يقصد بالآثار الفنية والأدبية كل إنتاج فكري مهما كان نوعه ومهما كانت قيمته سواء تجلى بصورة معينة كما هو في المؤلفات العلمية والروائية والغنائية أو بقي شفوياً كالخطب والمحاضرات أو كان صوتاً كالموسيقا أو الحركة والرقص والتمثيل الصامت أو صناعياً كالرسم والنحت والسينما والتصوير"*. **ونصت** المادتان 708 و709 من **قانون العقوبات السوري** على تحديد الأعمال الأدبية والفنية: *"ويعد أثراً أدبياً أو فنياً في هذا الفصل كل إنتاج فكري مهما كانت قيمته.."* واختلفت أوجهه. **وصدر قانون حماية الملكية الفكرية** بتاريخ 29|8|2008، ومن معطياته:

إن **المصنفات** التي تتمتع بالحماية بموجب أحكام قانون حماية الملكية الفكرية في سورية هي: المصنفات التي ينتجها وينشرها المواطنون السوريون ومن في حكمهم داخل البلد أو خارجه، وتلك التي ينتجها وينشرها في سورية مؤلفون اتخذوا منها مكاناً لإقامتهم، والمصنفات التي تشملها أحكام الاتفاقيات الثقافية والاتفاقيات الأخرى التي تلتزمها سورية. وتشمل الحماية بصفة خاصة المصنفات المكتوبة، والفنية المسرحية والموسيقية، ومصنفات الفنون التشكيلية والتطبيقية والتصوير الفوتوغرافي، ومصنفات المصورات والخرائط الجغرافية، والتصاميم والمخططات المتصلة بالطبوغرافيا أو بفن العمارة أو بالعلوم، ومصنفات البرامج الحاسوبية.

من حقوق المؤلف: للمؤلف، أو لمن ينوب عنه قانوناً، الحق في دفع أي اعتداء على مصنفه وفى منع أي تشويه أو تحريف أو تعديل أو أي مس به من شأنه الإساءة إلى المؤلف مادياً أو معنوياً وله أن يطالب بتعويض عن ذلك، وينتقل هذا الحق إلى ورثته بعد وفاته، وفى حال عدم وجودهم تنتقل هذه الحقوق إلى

الوزارة. وتتمتع حقوق المؤلف بالحماية طوال حياته وحتى /50/ سنة من وفاته. إلا إن حماية حقوق المؤلف لا تتنافى وحق الدولة في حظر تداول أي مصنف يشكل تداوله مساً بالنظام العام أو بالآداب. **و**تتمتع هيئات البث الإذاعي أو التلفزيوني بحق يخولها منع أي استغلال لبرامجها بغير ترخيص كتابي مسبق منها، ويعد استغلالاً محظوراً بهذا المعنى أي نسخ من هذه البرامج أو إعادة البث الإذاعي أو التلفزيوني لها إلى الجمهور أو بيعها أو تأجيرها. وتمتد حماية المصنفات السمعية البصرية أو الإذاعية أو السينمائية طوال خمسين سنة اعتباراً من تاريخ إنتاج المصنف.

إن حماية المصنفات الفوتوغرافية أو مصنفات الفنون التشكيلية والتطبيقية تمتد طوال عشر سنوات اعتباراً من تاريخ إنتاج المصنف. ويتمتع **فنانو الأداء** بحق أدبي لا يقبل التنازل عنه. وهم يتمتعون بحق مالي استئثاري يخولهم منع أي استغلال لأدائهم.

ومن حقوق المصنفات المشتركة: في حال الاشتراك في تأليف مصنفات الموسيقى الغنائية يكون لمؤلف الشطر الموسيقي والموزع الموسيقي مجتمعين الحق في الترخيص بالأداء العلني لكل المصنف المشترك أو بتنفيذه أو بنشره أو بعمل نسخ منه مع عدم الإخلال بحق مؤلف الشطر الأدبي. ويعتبر شريكاً في تأليف المصنف السينمائي أو المسرحي أو الإذاعي أو التلفزيوني كل من: مؤلف السيناريو، ومن قام بتحوير مصنف موجود، ومؤلف الحوار، وواضع الموسيقى، والمخرج.

لا تطبق في سورية أية **قوانين خاصة بحماية البيانات.**

7. قوانين اللغة

ينص الدستور السوري على أن: *"اللغة العربية هي اللغة الرسمية"*. كما ينص قانون تنظيم الجامعات في سورية على أن: *"اللغة العربية هي لغة التدريس في الجامعات فيما عدا تدريس مقررات اللغات الأجنبية ويجوز تدريس مقرر أو مقررين في الدراسات العلمية باللغة الأجنبية"*.

عام 2006 بدأ العمل في سورية على **المشروع الوطني الشامل "لتمكين اللغة العربية"** بإشراف جميع الهيئات الحكومية والوزارات والمؤسسات المعنية، لوضع

تصور مشترك وآلية عمل للاهتمام باللغة العربية. وكان **مجمع اللغة العربية** في دمشق قد تمكّن عند تأسيسه من ممارسة دور ريادي على صعيد استنهاض اللغة، إلا إنه بدأ بالتراجع مع أواخر الستينات. وقد تم وضع مسودة تشريع جديدة له من ضمن مشروع "تمكين اللغة العربية" الحالي، للتأكيد على بنود تشجيع الإبداع اللغوي.

ويعدّ انتشار الإنترنت في هذا المجال، أحد أكبر التحديات، إذ أنتجت من جرائه لغة هجينة هي عبارة عن خليط أجنبي وعربي فصيح وعامي. وفي عام 2009 عقد في دمشق **المؤتمر الوطني الأول لصناعة المحتوى الرقمي العربي** بهدف توسيع نشر اللغة العربية والثقافة العربية على الإنترنت. ومن أهم توصياته: ضرورة التشريع اللغوي، وهو ما تضمنه مشروع "النهوض باللغة العربية نحو مجتمع المعرفة"، الذي اقترحته سورية ثم تبنته القمة العربية والجامعة العربية بتمامه، إذ ينص البند الرابع منه «على إصدار تشريعات وطنية لحماية اللغة العربية وترقية استخدامها وتطوير استعمالها في الإعلام والإعلان وفي المواقع العربية على الإنترنت»، ومن ثم اعتماد اللغة العربية لتكون إحدى اللغات السبع العالمية في (المكتبة الإلكترونية العالمية) التي أنشأتها اليونسكو.

ب)ــ التشريع حول الثقافة

يعتبر **النظام الداخلي لوزارة الثقافة**، الذي صدر للمرة الأولى عام 1958 والذي خضع للعديد من التعديلات، الوثيقة القانونية الأساسية التي يعتمد عليها في قوننة العمل الفني في سورية.

1.التشريع الخاص بالقطاع

أسست نقابة **الفنانين التشكيليين** في دمشق في بداية سبعينات القرن الماضي. وقد صدر عام 2004 قانون تأسيس اتحاد الفنانين التشكيليين، وحتى الآن لم يصدر النظام الداخلي الذي أعدته نقابة الفنون الجميلة وأرسل إلى الوزارة.

تأسست **نقابة الفنانين** عام 1967، وتم انتخاب أول مجلس لها عام 1968. ويتم ترخيص الفرق المسرحية والموسيقية من خلال هذه النقابة. أما صندوق تقاعد الفنانين فقد أُنشيء عام 1972 بمرسوم عُدلت بعض بنوده عام 2002.
يعتبر الاهتمام **بالتراث والآثار** من الجوانب البارزة في السياسة الثقافية السورية، فلقد برز المرسوم التشريعي رقم 88 الصادر عام 1947 والذي تأسست من خلاله المديرية العامة للآثار والمتاحف والمتضمن نظام الآثار العامة، والذي سبق بسنوات تأسيس وزارة الثقافة السورية عام 1958. وتعتبر المديرية العامة للآثار والمتاحف (وزارة الثقافة) الجهة الإدارية المسؤولة عن تطبيق القوانين الخاصة بالآثار والمتاحف. ويحكم قانون الآثار الصادر عام 1963 الأطر القانونية للتراث والآثار، والذي تم تعديله عام 1999، ومن تعديلاته الإلغاء الكامل لتجارة الآثار، وتحويل معظم العقوبات الجنحية إلى عقوبات جنائية. وتقوم وزارة الثقافة حالياً بدراسة مشروع لجنة حماية التراث التي ستُنشأ برعاية الوزارة بهدف حماية المواقع الأثرية، وجمع التراث السوري اللامادي.

بناء على قانون حرية **المطبوعات والمكتبات** الصادر عام 2001، تعتبر وزارة الإعلام في دمشق، أو المحافظ في المحافظات، هي الجهة الإدارية المعنية بالمطبوعات والمكتبات. **و**للحصول على الموافقة **بشأن تأسيس** مطبعة أو مكتبة يتوجب التوجه إلى وزارة الإعلام. ويشترط لإصدار **المطبوعة الدورية**، الحصول على **الرخصة** التي تمنح بقرار من رئيس مجلس الوزراء بناء على اقتراح الوزير. أما إن تعلق الأمر بإصدار جريدة يومية سياسية، فعلى صاحب الرخصة أن يتقيد بالتعليمات المتعلقة بذلك، والاشتراك بوكالات الأنباء التي تُحدد بقرار يصدر عن وزير الإعلام. **وتلغى الرخصة** في حالات مختلفة، وبقرار صادر عن رئيس مجلس الوزراء بناء على اقتراح وزير الإعلام. ولا تخضع المطبوعات الصادرة عن الجهات العامة والمنظمات الشعبية والاتحادات والنقابات المهنية لأحكام منح الترخيص الواردة في هذا المرسوم.

يعتبر تأسيس نقابة المهندسين **لجمعية المعماريين** بناء على قرار المؤتمر العام للنقابة عام 2008 أحدث التطورات الخاصة بالعمارة في سورية. إذ تهدف إلى تطوير الهندسة المعمارية ورفع مستواها العلمي والتقني والمهني، إضافة إلى الحفاظ على التراث المعماري وتشجيع دراسته.

السينما، والفيديو، والفوتوغرافيا :

ـ **الصالات السينمائية الخاصة:** منذ دخلت السينما سورية في العام 1908 أخذت الصالات تنتشر حتى وصل عددها عام 1963 إلى نحو 120 صالة، ثم تراجع إلى أقل من أربعين صالة يتركز أكثر من نصفها في دمشق وحلب. أما نسبة المترددين حالياً على السينما فهي شخص واحد كل ثمانية أيام. ويعود هذا التراجع إلى مجموعة من العوامل أهمها القوانين المعوقة.

صدر قانون **حصر الاستيراد** عام 1969 وقضى بحصر استيراد الأفلام وتوزيعها بالمؤسسة العامة السينما، مما منع أصحاب صالات العرض الخاصة من استيراد الأفلام، وأجبرهم على استخدام الأفلام التي تقوم المؤسسة الرسمية باستقدامها إلى سورية. وقد تم إلغاء هذا المرسوم خلال العام 2003. كما قامت المؤسسة العامة للسينما بفرض **ضريبة** على كل فيلم مستورد، خفضت قيمتها لاحقاً وزارة الثقافة التي خفضت أيضاً نسبة الضرائب والرسوم على استيراد مستلزمات تحديث الصالات أو على بطاقات الدخول. وقد صدر قانون بإعفاء أي أجهزة تدخلها الصالات من الرسوم والجمارك تشجيعاً على القيام بالصيانة والتحديث. **و**تحصل وزارة الثقافة بموجب القانون على نسبة 10% من أصحاب صالات العرض الخاصة، كما أن هناك عمولة للمؤسسة العامة للسينما، ومجموعة من الرسوم والضرائب الأخرى. أما بلاغ رئاسة مجلس الوزراء عام 1984 فقضى بمصادرة كل دار عرض سينمائية تقوم بتغيير مهنتها. واشترط وزير السياحة على كل مجمع سياحي حديث وجود صالة سينما، وقد أصبح هذا الأمر ساري المفعول منذ عام 2005.

ـ **المؤسسة العامة للسينما:** أنشئت المؤسسة العامة للسينما عام 1963، وقد واجهت صعوبات عديدة كان أبرزها الأزمات الاقتصادية والتقنية والبشرية، مضافاً إليها الصدام الحاد بينها وبين القطاع الخاص السينمائي، نظراً إلى تناقض القطاعين في الأهداف والوظائف وأساليب العمل والتعامل. وقد تمثلت سياستها في ثلاث مهام أساسية: إيجاد قاعدة مادية تقنية واقتصادية قوية تسمح بتطوير الإنتاج السينمائي وزيادة عدد الأفلام، ورفع وتائر الإنتاج، وإيجاد الكادر السينمائي المتخصص عن طريق الإيفاد والتأهيل في مختلف الاختصاصات السينمائية، والعمل على حسم الصراع مع القطاع الخاص في ميدان الصناعة السينمائية

لصالح القطاع العام، وذلك انطلاقاً من مفهوم أن السينما ثقافة وتربية وفكر وسياسة، واقتصاد قوي يسهم في تنمية الدخل الوطني، في حين أن القطاع الخاص يفهم السينما على أساس كونها تجارة رابحة ووسيلة للتسلية والترفيه.

وأما بالنسبة **إلى المخرجين**، فإن عليهم الحصول على إذن عمل قبل البدء بتصوير العمل. وتعتبر صفة مخرج شرطاً للسينمائي أو التلفزيوني للقيام بالإخراج.

يعود سبب **ضعف الإنتاج السينمائي** بحسب الخطة الخمسية العاشرة، إلى الارتفاع المطرد لتكاليف الإنتاج، وضعف التمويل، وتوقف مشروع المدينة السينمائية. لذلك وضعت هيئة تخطيط الدولة مجموعة من المشاريع **لتغييرات قانونية** تسهل مشاركة القطاع الخاص في الإنتاج السينمائي ومنها: إعطاء تسهيلات وإعفاءات للمشاريع السينمائية العربية والعالمية التي ترغب في تنفيذها في سورية، وإنشاء صندوق وطني لدعم السينما في إطار غرفة صناعة السينما والتلفزيون، وتشجيع دخول البنوك الخاصة والمصارف كممولين ومستثمرين في عملية الإنتاج السينمائي.

2. الصناعات الثقافية

يمكن تصنيف الإنتاج الدرامي **التلفزيوني** الخاص ضمن إطار "الصناعات الثقافية" وذلك نتيجة البعد الاقتصادي الربحي لهذا القطاع، وليس لأنه يمتلك آليات وقوانين خاصة تسمح بوصفه صناعة ثقافية. وإلى جانب الفن التشكيلي، فإن الإنتاج الدرامي التلفزيوني يعتبر المجال الثقافي الوحيد حيث يلعب القطاع الخاص دوراً أكبر مما يلعبه القطاع الحكومي. وتعمل الهيئة العامة للإذاعة والتلفزيون حالياً على بناء مؤسسة إنتاجية ذات طابع خاص وبأموال القطاع العام يمكن من خلالها قيادة الحركة الإنتاجية في سورية. ويرتبط عمل شركات الإنتاج التلفزيوني الخاصة، بمديرية الإنتاج التلفزيوني التي تشرّع عمل القطاع الخاص وتضع الاستراتيجيات العامة وإصدار قوانين الإنتاج الخاص من خلال اللجان. وتتضمن الأهداف القانونية والمؤسساتية للخطة الخمسية العاشرة في سورية تشجيع بنود الاستثمار الثقافي والسينمائي والفني ضمن قانون الاستثمار لعام 1991.

1. الإعلام الجماهيري

تعتبر **وزارة الإعلام** هي الجهة الإدارية الناظمة للعمل الإعلامي في سورية. ويُظهر عرض النظام الداخلي لأقسام وزارة الإعلام بوضوح التركيز على المجال الثقافي.

الإذاعات: عام 2002 صدر المرسوم التشريعي الذي أضاف مادة إلى قانون عام 1951 الذي كان قد حصر حق استخدام موجات البث الهوائي (الراديو) بالجهات الحكومية والعسكرية، تستثنى من هذا الحصر الإذاعات المسموعة التجارية والخاصة، التي تقتصر على برامج الموسيقى والبرامج الغنائية والإعلانات، شريطة التقيد بأحكام هذا القانون. ويصدر قرار الترخيص وقواعد منح التراخيص للإذاعات التجارية الخاصة، من رئيس مجلس الوزراء بناء على اقتراح وزير الإعلام.

اما بالنسبة إلى **المطبوعات**، فقد أُقّر عام 1949 قانون مطبوعات رفع الكثير من القيود على حرية إصدار الصحف المستقلة وتملكها، وبلغ عدد المطبوعات في سورية في فترة الخمسينات رقماً قياسياً وصل إلى 52 مطبوعة متنوعة. وفي الفترة التي تلت الانفصال استعادت الصحف والمطبوعات السورية حيويتها، ليتم إيقاف تراخيصها بعد عام 1963. واستمر احتكار الدولة لكل أنواع وسائل الإعلام إلى العام 2001، إذ صدر قانون جديد للمطبوعات أعطى الحق في إنشاء وسائل إعلام خاصة لأول مرة منذ ما يقارب الأربعة عقود.

حين أُسس **اتحاد الصحافيين** عام 1990 لم يكن هناك صحافة خاصة في سورية، فبقي المرسوم التشريعي لعام 1974 ساري المفعول، وكان قد حصر حق الانتساب إلى الاتحاد بالصحافيين العاملين في بعض مؤسسات الدولة فقط.

أُنشئت **المؤسسة العامة للطباعة** عام 2008، وهي مؤسسة عامة ذات طابع اقتصادي " تتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي والإداري وترتبط بوزير التربية ومركزها في محافظة دمشق." وتهدف المؤسسة إلى "طباعة الكتاب المدرسي وتوزيعه على فروعها في المحافظات وطباعة جميع مطبوعات وزارتي التربية والإعلام." وانطلاقاً من هذا أصبحت الصحف الحكومية جميعها تطبع حكماً في هذه المؤسسة وبتبعية لوزارة التربية في عملية الطباعة. وقد منحت هذه

المؤسسة بحسب مرسومها التشريعي إعفاءات ضريبية وامتيازات مالية واسعة، بحيث يصبح لها ميزة تفضيلية تجعلها أقدر على المنافسة، وبحيث يمكنها التحكم في سوق المطبوعات بشكل عام.

الفصل الثالث

تمويل الثقافة

1. رؤية عامة

تبنت الحكومة السورية في عام 2005 قرار حزب البعث العربي الاشتراكي، بالتحول من الاقتصاد المخطط له إلى اقتصاد السوق الاجتماعي الذي يعتمد قوانين السوق الحر في العرض والطلب، إضافة إلى الانفتاح على الاقتصاد العالمي وجذب رؤوس أموال عالمية لدعم النمو في البلاد. وتعد الخطة الخمسية العاشرة (2005-2010) فترة تأسيس للتحول إلى "اقتصاد السوق الاجتماعي" الذي يحرر الاقتصاد مع إنشاء ما يسمى بـــ"شبكة الأمان الاجتماعي" للحد من الآثار السلبية لاقتصاد السوق. وتشير قراءة أرقام الخطة الخمسية العاشرة التي تعبر عن رؤية تنموية إلى زيادة مستمرة في حجم الإنفاق العام لتأمين الخدمات العامة. وتتضح زيادة الإنفاق لعام 2009 انسجاماً مع المتغيرات الاقتصادية العالمية. فقد ارتفع مجموع اعتمادات الموازنة العامة للدولة لعام 2009 عن موازنة عام 2008 بفارق 85 مليار ل.س.، إذ بلغ مجموع الاعتمادات 685 مليار ل.س.، مقابل 600 مليار ل.س. عام 2008، أي بنسبة زيادة قدرها 13.3 بالمئة.

إن حجم **الإنفاق العام على الثقافة** وخاصة في مجال تأمين الخدمات الثقافية الأساسية والبنى التحتية اللازمة لها مؤشر هام على مستوى التطور الثقافي الحاصل. ولقد تم إعداد الخطة الاستثمارية لعام 2009 انطلاقاً من التوجهات المعتمدة في الخطة الخمسية العاشرة. وقد بلغ مجموع اعتمادات الموازنة العامة للدولة لهذا العام مبلغ 685 مليار ل.س. (GDP)، وبلغت حصة وزارة الثقافة منها 2135 ل.س. بين 1555 استثماري، و580 جاري، أي أن نسبة ميزانية الإنفاق على وزارة الثقافة قياساً بإنفاق الموازنة العامة للدولة خلال عام 2009 هي: 0.3%. وبالرغم من ازدياد حجم اعتمادها، عملت وزارة الثقافة على توسيع نشاطها بشكل يتجاوز الميزانيات المرصودة (تأسيس مهرجان الشباب المسرحي، وإطلاق الصحيفة الثقافية "شرفات"). كما تلقت، خارج ميزانيتها، دعماً مادياً

لتغطية نفقات مهرجان الشباب المسرحي من رئيس مجلس الوزراء. كذلك أسست فرقة "الأوركسترا السورية للموسيقى العربية" من مبدعين هواة غير موظفين في الوزارة، وهو نشاط ليس له اعتماد مالي في ميزانية الوزارة، كذلك الأمر فيما يخص عدة فرق موسيقية ضمت إلى الوزارة. علماً أن تمويل هذه الأنشطة أضيف إلى موازنة الوزارة (يوجد هامش صغير لتلقي الدعم من رئاسة مجلس الوزراء للأنشطة المستحدثة والطارئة). كما أضيف إلى اعتماد وزارة الثقافة عام 2008 مبلغ 100 مليون ل.س.، لتغطية الفعاليات التي ستقوم بها الوزارة تحت عنوان "دمشق عاصمة الثقافة". كذلك اعتمدت عام 2009 موازنة إضافية لتغطية الأنشطة المقامة في سورية تحت شعار "القدس عاصمة الثقافة العربية" وقيمة المبلغ 50 مليون ل.س.

الإنفاق الأسري[14] على الأنشطة الثقافية: تشير تركيبة سلة أسعار المستهلك، التي أعدها مصرف سورية المركزي مؤخراً لعام 2009، إلى أن نسبة ما ينفقه السوريون على الثقافة حوالي 1.7% من دخلهم الشهري، بينما ينفقون مثلاً 5% على الاتصالات مثل الهاتف الثابت، والجوال والإنترنت، و42% من الدخل تنفق على الغذاء الذي يحتل المرتبة الأولى. وإن أخذنا بعين الاعتبار حصة وزارة الثقافة من اعتمادات الموازنة، وحصة اعتماد النفقات للمراكز والمديريات الثقافية، مع عدد سكان سورية لعام 2007 وهو 19 مليون نسمة بحسب المكتب المركزي للإحصاء، تكون بذلك **حصة الفرد من الإنفاق العام على الثقافة**، ما يعادل 155 ل. س. سنوياً (الدولار يعادل 47 ل.س.).

2. تقسيم الإنفاق العام على المصروفات الإدارية

تعتبر زيادة معدل الإنفاق الاستثماري في الميزانية العامة أداة مهمة في يد الدولة لتحقيق التنمية. لم تلحظ الميزانية العامة السورية لعام 2009 بنوداً جديدة أو خاصة لمواجهة الأزمة المالية العالمية(2008) من خلال بنود الإنفاق الاستثماري العام للدولة. وبينما يعتبر الإنفاق الجاري ثابتاً ومحدداً ويتكرر كل عام، يعتبر الجزء المتحرك هو الإنفاق الاستثماري. فالدولة تستطيع أن تضيف بنوداً حتى لو لم

[14] يبلغ مجمل معدل إنفاق الأسرة السورية شهرياً (المعتمد في الدراسة)، 25 ألف ليرة سورية.

تلحظه الميزانية لمواجهة أزمة معينة، وذلك من خلال زيادة الإنفاق على المشاريع العامة في المناطق المحتاجة. ويرى المراقب لتطور ميزانية الدولة أنها شهدت في السنوات الأخيرة زيادات ملحوظة وفق نسب متغيرة في الإنفاق العام، إذ ارتفعت النسبة من 353.5 عام 2003، إلى 588 في عام 2007.

ويتبين من تحليل اعتمادات مشروع الموازنة العامة للدولة للعام 2009 أن الكتل الأساسية للاعتمادات تركزت على الخدمات الجماعية والاجتماعية والشخصية التي شكلت نسبة 49.7% من إجمالي اعتمادات الموازنة العامة، وتوزعت بنسبة 34.1% على التربية والتعليم والثقافة، وبنسبة 10.35% على الرعاية الاجتماعية والصحة. وفي حين بلغت الميزانية الإجمالية لوزارة الثقافة عام 2009 مبلغ 2135 مليون ل.س.، بلغت موازنة وزارة الإدارة المحلية ما يقارب 94 ملياراً، وتبلغ حصة اعتماد النفقات للمراكز الثقافية ومديريات الثقافة، والتي تتبع لمجالس المدن، مبلغ 813.140 مليون ل.س.

3. الإنفاق الحكومي على الثقافة حسب القطاع العام
للسنوات 2003 و2006 و2009

يظهر تركيز القسم الأكبر من موازنة وزارة الثقافة في بند الإدارة المركزية (48%)، إذ تتبع لها عدة مديريات لا تتمتع باستقلال مالي، بل يخصص لها من اعتماد الإدارة حصة غير ثابتة لفعاليات معينة. في حين يملك بعض المديريات الأخرى حصة ثابتة من الإدارة، لكن لا يتمتع بالاستقلال المالي، كمديرية الفنون الجميلة التي يرصد لها سنوياً 10 ملايين ل.س. لاقتناء الأعمال الفنية، بينما تبلغ حصة الجهات الأخرى التابعة للإدارة ما يلي: المراكز والعلاقات الثقافية الخارجية 75 مليوناً؛ المهرجانات 27 مليوناً؛ رواتب الموظفين العاملين في الإدارة المركزية 153 مليوناً؛ كتلة النفقات العامة 40 مليوناً.

4. إنفاق القطاع الخاص

يعتبر موضوع رعاية القطاع الخاص للثقافة في سورية مسألة حديثة العهد، بدأت بالظهور بشكل تقريبي منذ عام 2001. فما زالت الدولة هي الراعي الثقافي

الأساسي والحاضن. ومع أن دخول الراعي السوري الخاص في دعم المشاريع الثقافية بطيء جداً نظراً إلى عدم تقديم الدولة أية حوافز حتى العام 2009. إلا إن الأموال التي تدفعها **المؤسسات والشركات الأجنبية** العاملة في سورية لدعم الثقافة تحسم من ضرائبها، لذلك نجد أن من أهم الرعاة الثقافيين في سورية هي شركات النفط الأجنبية، كشركة شل التي تخصص مليون دولار سنوياً لدعم المجتمع بهدف التنمية طويلة الأمد، وكذلك شركات الأغذية الضخمة إذ تساهم «نستله الشرق الأوسط» في المساعدة في ترميم آثار تاريخية في سورية، بينها «قلعة دمشق». وينحصر غالباً الدعم المقدم من القطاع الخاص السوري للثقافة في الجانب الدعائي دون تقديم مبالغ مالية. ويرجع ذلك إلى التسهيلات والتخفيضات التي تقدمها **المؤسسة العربية للإعلان** لكل الفعاليات الاقتصادية. أما دعم القطاع الخاص المالي المباشر للثقافة، فيقدم اعتماداً على نجومية صاحب المشروع وعلاقاته الشخصية، أو في حال تمتع الحدث الثقافي برعاية شخصيات رسمية هامة، وعدا هذه الحالات يتقلص الدعم المقدم إلى حد كبير.

5. إنفاق القطاع المستقل (المدني)

يكفل الدستور للجمعيات في سورية تمتعها بالحقوق كحق التملك وحق التعبير وغيرها. لكن المنظمات الأهلية الثقافية السورية ما زالت في طور التشكل في ظل غياب ثقافة العمل الأهلي المؤسساتي. وهي على قلتها تفتقد الخبرة والمعرفة، وتعاني عدم وجود خطة استراتيجية ثقافية، كما أنها تفتقر إلى الإمكانات المادية، فهي مؤسسات ما زالت تلقى الدعم من وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل التي تخصص سنوياً لكل جمعية مبلغاً مالياً عبارة عن 25 ألف ل.س. ولعل من أفضل المنح المحلية الرسمية التي يمكن أن تحصل عليها، هي المبالغ التي تقدمها وزارة الثقافة لمشاريع هذه المنظمات وتبلغ حوالي 300 ألف ل.س. وتضع الدولة شروطاً للحصول على تمويل خارجي ينطبق على الجمعيات كافة.

6. إنفاق الهيئات الأجنبية

تعول سورية في تنفيذ الخطة الخمسية العاشرة على توسيع قنوات التعاون الإنمائي والاستفادة منه لجلب المزيد من الاستثمارات الأجنبية المطلوبة لتمويل عملية التنمية. وتتركز المنح الاقتصادية على مساعدات تترافق مع خبرات وتدريب.

وتعتبر الأمم المتحدة (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ــ اليونيسف) والاتحاد الأوروبي أهم الشركاء على صعيد تمويل العمل الثقافي.

• يعتبر **الاتحاد الأوروبي** المانح الرئيسي لسورية بشكل عام، وتبلغ قيمة المشاريع المتوقعة للفترة 2007 ــ 2010، 130 مليون يورو. ويتمحور التعاون على: الإصلاح الاقتصادي ــ المؤسساتي والتنمية الاجتماعية ــ البشرية. وفي مجال الثقافة تستفيد الحكومة من مخصصات البرنامج الرابع للإرث الأوروبي ــ المتوسطي المخصص له نحو 13.67 مليون يورو، إضافة إلى مشاريع ثقافية صغيرة بقيمة 17 ألفاً، ومشروع للشباب بقيمة 200 ألف يورو. كما وضع الاتحاد موازنة لعدد من المشاريع، منها مشروع لتحسين تشغيل اللاجئين الفلسطينيين بقيمة 2.5 مليون يورو، ومشروع تأسيس حاضنة أعمال القرى للنساء بقيمة 400 ألف يورو. كما خصص 10 ملايين يورو للحد من الآثار الاجتماعية السلبية في عملية التحول الاقتصادي التي يشهدها الاقتصاد السوري.

تقدم المفوضية الأوروبية في سورية ميزانية مقدارها 200 ألف يورو لدعم المشاريع الثقافية وتمويلها، عن طريق مسابقة لإقامة مشاريع ثقافية وفنية وبعض المشاريع المعمارية. كما يقدم برنامج الشباب الأورمتوسطي التابع للمفوضية الأوروبية سنوياً، منحة تتراوح بين 16 و40 ألف يورو في إطار مسابقة لأفضل مشروع تقدمه منظمة أهلية، وقد تلقت جمعية شمس الثقافية عام 2008 هذه المنحة بحدها الأقصى 40 ألف يورو لتمويل مشروع أوركسترا الشباب الأورو متوسطي التي أقيمت بالتعاون مع الهيئة السورية لشؤون الأسرة.

• بلغ إجمالي تمويل **اليونيسف** 17 مليون دولار في العام 2008، أي بزيادة مليون دولار عن عام 2007. وتشمل خطة التعاون السنوية بين اليونسف وسورية لعام 2009 تنفيذ البرنامج السوري وتبلغ ميزانيته 909.500 دولاراً أميركي، ويتألف من عدة برامج تهتم بالطفل وحقوقه، وبالتعليم، والبرنامج الفلسطيني وتبلغ ميزانيته/522/ألف دولاراً أميركي، بالإضافة إلى "الترويج والاتصال وتخطيط السياسة الاجتماعية".

• أما بالنسبة إلى برنامج **الأمم المتحدة الإنمائي**، فتبلغ تكلفة المشاريع التي ينفذها الصندوق ضمن خطة سنوية بالتعاون مع سورية، بناء على سبع اتفاقيات تم توقيعها مع هيئة تخطيط الدولة عام 2009، ثلاثة ملايين دولار منها 1.1 مليون دولار مساهمة من الحكومة السورية و1.9 مليون دولار مساهمة من صندوق الأمم المتحدة للسكان. ويهدف المشروع الذي ستنفذه وزارة الإعلام بميزانية إجمالية قدرها 115.050 دولاراً أميركياً، منها 41.480 دولاراً مساهمة من الحكومة السورية و73.570 دولاراً مساهمة من صندوق الأمم المتحدة للسكان، إلى مشاركة لجنة الإعلام في تطبيق استراتيجيا البرنامج القطري التي تطال مرافق اجتماعية عديدة منها تنظيم الأسرة والصحة والتنمية. وقد وصل حجم هذا النوع من المشاريع التنموية لغاية عام 2008 إلى حوالي 40 مشروعاً. أما ميزانية مشروع الاستراتيجية الوطنية للشباب الذي ستنفذه الهيئة السورية لشؤون الأسرة فتبلغ 134.600 دولاراً منها 78.600 مساهمة من الحكومة السورية و56.000 مساهمة من صندوق الأمم المتحدة للسكان. وبلغت قيمة المساعدات الفنية التي قدمها البرنامج خلال العام 2007 حوالي 2.260 مليون دولار أميركي.

• وتقدم أيضاً مؤسسة **الجايكا اليابانية** منحاً تقنية (أجهزة ومعدات للمسارح وصالات المراكز الثقافية) بشكل مستمر. مثال على ذلك قدمت شركة ميتسوبيشي اليابانية الصناعية، والتي تخصص سنوياً هامشاً من أرباحها لدعم النشاط الثقافي، معونة تقنية لدار الأسد للثقافة والفنون (دارالأوبرا) عبر تزويدها بآلات عالية الجودة تخدم البنية التحتية التقنية والفنية للدار...الخ. كما قدمت معونة مالية بقيمة 400 الف دولار. كذلك قدمت **الوكالة السويسرية** لوزارة الثقافة حوالي 190000 فرنك سويسري، مخصصة لمجال الآثار من ضمن التعاون المشترك بين البلدين في مجال الحفاظ على التراث المعماري السوري.

الفصل الرابع

دعم الإبداع والمشاركة

أ)- الدعم المباشر وغير المباشر للفنانين

يتمثل الدعم المباشر للفنانين في سورية في مجموعة من القوانين والأنظمة التي تعمل وزارة الثقافة على تطبيقها والإشراف عليها إدارياً. كما خص قانون العمل الموحد الصادر عام 1982 دعماً خاصاً للفنانين بالتعيين الاستثنائي في مؤسسات الدولة بناء على مرسوم جمهوري. وقد منحت وزارة المالية ضمن بند الإعفاءات الضريبية تشريعاً تستثني فيه بعض الفنانين من الخضوع لهذه الضريبة. ووضعت الخطة الخمسية العاشرة بنوداً خاصة لرعاية الفنانين، كما صدر مؤخراً قانون حق المؤلف بغرض حماية الإنتاج الفكري والأدبي والفني.

1. صناديق خاصة للفنانين: ينتمي أغلب الفنانين في سورية إلى تنظيمات مهنية ونقابية أو اتحادات، وقد أقر الدستور نصوصاً خاصة بالعمل النقابي تشدد على حق كل مواطن في المشاركة في الحياة بكل مرافقها، وعلى حق إقامة تنظيمات بكل أشكالها، كما أنها حددت أطر هذه التنظيمات ونظمت علاقاتها. وتستفيد هذه المؤسسات من رسوم اشتراك أعضائها وبعض الرسوم الأخرى التي تعود لدعم صناديقها، ومن عائدات استثمار بعض المنشآت التابعة لها، مما يتيح لها منح أعضائها بعض الامتيازات المالية (تعويض طبيعة عمل، تقديم قروض بفوائد مخفضة، صندوق تقاعد). ولابد من الإشارة إلى الجدل الحاضر في سورية في نوع الدعم الذي تؤمنه هذه المؤسسات لمنتسبيها من الفنانين الذين يطالبونها بتفعيل دورها.

2. تكاد تخلو الساحة الثقافية في سورية من **المنح والهبات** التي تقدمها الدولة للفنانين، أو أية قطاعات أخرى، باستثناء المنح الإنتاجية التي قدمتها أمانة دمشق عاصمة الثقافة العربية عام 2008 لبعض الفنانين الشباب داعمة إنتاجهم الفني لمرة

واحدة وفي ميادين محدودة. ويستفيد الفنانون خريجو الكليات الفنية على أنواعها من **نظام المنح** الذي تقدمه وزارة التعليم العالي إلى خريجي الجامعات السورية. كذلك يستفيد طلاب المعاهد التي تتبع لوزارة الثقافة من الاتفاقيات التي تبرمها الوزارة، مما يتيح لهم تبادل الخبرات عبر منح تدريب قصيرة زمنياً أثناء فترة دراستهم، أو الاستفادة من بعض المنح التي تستمر لعدة أشهر، وغالباً ما يستفيد منها خريجو المعهد العالي للفنون المسرحية وطلاب المعهد العالي للموسيقى. كذلك يستفيد الفنانون من منح بعض المراكز الثقافية الأجنبية التابعة للدول الأوروبية.

تتزايد في السنوات الأخيرة **المسابقات والجوائز** التي تشمل جوانب فنية متعددة، وخاصة الأدب والموسيقى والفن التشكيلي، بعضها **دوري** كمسابقة تصميم ملصق معرض دمشق الدولي، وبطاقات اليانصيب التي تقيمها المؤسسة العامة للمعارض سنوياً للفنانين التشكيليين، والمسابقة الدولية لفن الكاريكاتير التي تنظمها جريدة "البعث"، وغيرها. وثمة مجموعة من المسابقات والجوائز **غير الدورية** التي يقدمها بعض المؤسسات الخاصة وشركات النفط. وتزداد عدد المسابقات الموجهة إلى الأطفال. وغالباً ما يكرم الفنانون البارزون من ميادين مختلفة بمنحهم **أوسمة** استحقاق جمهورية تقديراً لعطائهم وإنجازهم في خدمة الفن، وقد استحدثت وزارة الثقافة في الأعوام الأخيرة **ندوات تكريمية** تقام في أغلب المحافظات لهذا الهدف. ولا يوجد في سورية منح خاصة للفنانين أو نظام خاص للتفرغ الفني. إلا إنه يجري العمل حالياً ضمن الأمانة السورية للتنمية، "مشروع روافد"، على إطلاق حاضنة المشاريع الثقافية والتي تهدف إلى دعم المؤسسات الثقافية السورية والفنانين السوريين.

ب)- الجمهور والمشاركة

لعل أهم ما يميز الأنشطة الثقافية في سورية، سواء الرسمية أو الأهلية وحتى نشاط المراكز الثقافية الأجنبية، هو مجانيتها بالعموم وتمركزها في المدن الرئيسية. وكما تشير الإحصاءات فقد طرأ تطورات على النشاطات الثقافية خلال السنوات الأخيرة.

1. تيارات وأرقام: ارتفع عدد زوار المتاحف والمواقع الأثرية من (1.320.147) عام 2001 إلى (1.625.266) عام 2006، كما حظيت الموسيقى وحفلات الغناء بالحضور الأقوى في عروض الأوبرا بين عامي 2004 و2008، وتأرجح عدد رواد النشاطات المسرحية ليصل أقصاه عام 2006. كما تظهر المتغيرات في وزارة الثقافة للفترة بين عامي 2000 و2007، ارتفاع عدد المراكز الثقافية والمسارح والمطبوعات الثقافية وصفوف محو الأمية.

لم يزد صدور قانون المطبوعات، الذي فسح المجال أمام ظهور الإعلام الخاص، عدد قراء الصحف، إلا في حدود ضيقة نسبياً. وتشير بيانات مؤسسة توزيع المطبوعات إلى الكميات المباعة يومياً من الصحف الرسمية للعام 2005: صحيفة "تشرين": 21.259 نسخة، وصحيفة "الثورة": 33.233 نسخة، وصحيفة "البعث" 6700 نسخة. ونشرت صحيفة "تشرين" عام 2007 استطلاعاً شمل حوالي 800 عينة من مختلف الشرائح، أظهرت نتائجه أن نسبة القراء المداومين على قراءة الصحف يومياً 39% ونسبة القراء غير الدوريين 61%. وقد صل عدد مشتركي الإنترنت في سورية إلى 844 ألف مشترك عبر الطلب الهاتفي "Dial up"، في حين بلغ عدد مشتركي الحزمة العريضة "ADSL"، 13955 مشتركاً لغاية نهاية النصف الأول من عام 2009 بحسب إحصاءات مؤسسة الاتصالات. وتصل نسبة أعداد مستخدمي الإنترنت 10.8% من عدد السكان، وهي نسبة منخفضة جداً، كما أنها تنحصر ضمن فئة اجتماعية معينة.

يوجد في سورية حوالي 56 مهرجاناً تنظمها غالباً مجالس المدن، وتشكّل مركز الاهتمام الشعبي، كمهرجان المحبة في مدينة اللاذقية، وكرنفال مرمريتا. أما عروض **مسرح الشارع** فهي ليست جزءاً هاماً من الثقافة السورية، في حين تحظى **العروض الموسيقية** المقامة في الشوارع والساحات العامة بمشاهدة واسعة وجمهور متنوع، كمشروع "موسيقى على الطريق" الذي تقيمه جمعية صدى بالتعاون مع محافظة مدينة دمشق، ومشروع ليالي دمشق الذي بدأ صيف عام 2009. وقد حظيت أنشطة احتفالية دمشق عاصمة الثقافة عام 2008 بمتابعة واسعة خاصة من فئة الشباب.

2. سياسات وبرامج:

تدعم الدولة أغلب **الأنشطة الثقافية**، وتتيح مثلاً بطاقات دخول المسارح والسينما والمتاحف، واشتراك المكتبات الرسمية بأسعار شبه رمزية، كما تسعى إلى نشر الكتاب وإيصاله بأسعار رمزية. كما تمنح طلاب الفنون دخولاً مجانياً للمتاحف، وحسماً بنسبة 50% على أسعار بطاقات الدخول إلى دار الأوبرا لطلاب المعهد العالي للفنون المسرحية والموسيقى والباليه. وتسعى وزارة الثقافة إلى نشر منتديات **الإنترنت** بهدف نشر الثقافة المعلوماتية. كما تعمل الدولة على **مكافحة الأمية**، وتعد مديرية تعليم الكبار والتنمية الثقافية في وزارة الثقافة الجهة الأساسية المعنية بمحاربة الأمية إلى جانب عدد من الجهات الرسمية وعدد من المنظمات الشعبية. وتشير إحصاءات المكتب المركزي لعام 2007، إلى انخفاض نسبة الأمية من 19 بالمئة إلى 14.2 بالمئة، وقد ترجم هذا الانخفاض فعلياً على أرض الواقع مع إعلان محافظات القنيطرة والسويداء وطرطوس في عام 2008 محافظات خالية من الأمية.

ولقد برز في الآونة الأخيرة العديد من المبادرات التي تقوم بها منظمات أهلية بالتعاون مع وزارات ومؤسسات حكومية بهدف نشر **الثقافة لدى الأطفال**. إذ أطلق الصندوق السوري لتنمية الريف (فردوس)، بالتعاون مع الهيئة السورية لشؤون الأسرة، حملة وطنية لتشجيع القراءة شملت بعض القرى. كذلك أقيم مشروع تطوير أدب الأطفال، وهو المشروع الثقافي الأورو متوسطي الذي تتبناه مؤسسة آنالیند السويدية بالتعاون مع عدد من الجمعيات الأهلية، والذي بدأ عام 2007، بدعم تسع مكتبات للأطفال، وبإقامة أنشطة وأبحاث وفعاليات متعددة ودورات تدريبية.

جـــ)- تعليم الفنون والثقافة

1. تعليم الفنون: تتوزع المعاهد العليا والكليات الخاصة بتعليم الفنون بين **وزارة التعليم العالي** (كلية الفنون الجميلة في دمشق (وهي الأقدم) وفي حلب والسويداء، وكلية الآثار والمتاحف في دمشق، وكلية العمارة في دمشق وحلب واللاذقية

وحمص)، وبين **وزارة الثقافة** (المعهد العالي للفنون المسرحية، والمعهد العالي للموسيقى، والمعهد العالي للباليه، والمعهد المتوسط للآثار والمتاحف، والمعهد التقني للفنون التطبيقية والتربية ومركزها دمشق)، وثمة معاهد تابعة **لوزارة التربية** وتنتشر في جميع المحافظات ما عدا ريف دمشق (معهد التربية الفنية التشكيلية والتطبيقية، ومعهد التربية الموسيقية).

ويعتبر افتتاح فرع المعهد العالمي لتصميم الأزياء SMOD في دمشق أواخر التسعينات من أوائل المشاريع الخاصة التي تعنى بتدريس الفنون خارج إطار المؤسسات الرسمية. وتلاها، منذ صدور قانون تنظيم الجامعات السورية عام 2006، افتتاح اختصاصات فنية في أغلب الجامعات الخاصة في ريف دمشق وحلب وحمص والرقة.

بدأ **استخدام التقنيات الحديثة** (الكمبيوتر) في التعليم عام 1991، بناءً على خطة وزارة التربية بإدخال المعلوماتية إلى مرحلة التعليم ما قبل الجامعي. وقامت الدولة حديثاً بإنشاء موقع القناة التعليمية، وأطلقت عام 2009 قناة فضائية تعليمية. كما أطلقت مشروع دمج التكنولوجيا في التعليم في سورية بالتعاون مع الأمانة السورية للتنمية، وهو برنامج تنمية مهنية للمدّرسين في مجال التكنولوجيا يقدم التأهيل التكنولوجي لهم كي يقوموا بدورهم بتقديمه إلى طلابهم. كذلك تم إنشاء برامج عديدة لنشر الثقافة المعلوماتية، أهمها البرنامج الوطني لنشر المعلوماتية، والشهادة الدولية لقيادة الحاسوب، وبرامج التدريب لدى الجمعية العلمية السورية للمعلوماتية. بالإضافة إلى إطلاق مشروع الشبكة السورية للبحث والتعليم العالي (SHERN) ، وإنشاء الجامعة الافتراضية (التعليم الجامعي عن بعد عام 2002).

البرامج التعليمية الثقافية خارج نطاق المدرسة: توفر وزارة الثقافة العديد من البرامج التعليمية الثقافية الخاصة بالأطفال في فترات العطل الصيفية عبر مراكزها الثقافية، وتقيم دورات باختصاصات فنية متنوعة، وترعى بعض هذه المراكز الأطفال الموهوبين على مدار العام. كما يتعلم الأطفال العزف الموسيقي في المعاهد التابعة لوزارة الثقافة ومعاهد الأسد التابعة لمنظمة الشبيبة.

2- الثقافة في التعليم: تولي وزارة التربية حالياً أهمية لتطوير مناهج المواد الفنية. إذ يجري العمل على وضع منهاج حديث خاص بمادتي الرسم والموسيقى،

ومن المفترض أن يعمم على كل المدارس عام 2010. أما بالنسبة إلى المسرح فيعتبر برنامج **المسرح التفاعلي** من أبرز المبادرات القائمة لإدخال الثقافة في التعليم. وينظم المشروع الذي انطلق عام 2009، من قبل الأمانة السورية للتنمية "مشروع روافد" بالتعاون مع وزارة التربية بتمويل من مؤسسة دروسوس السويسرية، بهدف تفعيل المسرح المدرسي. ويطبق هذا المشروع في أكثر من عشر مدارس حكومية.

تعتبر معاهد الثقافة الشعبية هي الجهة المسؤولة عن **التعليم المهني للثقافة والفنون**، وقد بلغ عددها عام2007 حوالي 95 معهداً، تنتشر في أغلب المحافظات والمدن وترتبط بالمراكز الثقافية، وتعنى بالتدريب المهني وتهدف إلى تزويد طلابها بمعارف ومهارات ثقافية وفنية برسوم رمزية.

د)- المساهمات الاجتماعية الثقافية وفنون المجتمعات المحلية

يعتبر مشروع **توثيق التراث اللامادي** الذي بدأت بتنظيمه منتصف عام 2009 وزارة الثقافة ــ مديرية إحياء التراث الشعبي بالتعاون مع مديريات الثقافة ــ والتي تقوم بالتعاون مع بعض الشخصيات المستقلة وبعض الجمعيات الأهلية التي تعنى بالتراث المحلي، بتشكيل لجان تعمل على جمع وتوثيق نواح مختلفة من التراث اللامادي للمحافظات السورية كافة.

1.امتازت **الأنشطة الثقافية غير الاحترافية** بمستواها الجيد خاصة في ستينات وسبعينات القرن المنصرم. وبالرغم من أن نشاطها ما تراجع كثيراً نظراً إلى عدة ظروف أهمها ظهور الأكاديميات الفنية، فإن نشاط هواة الفن لا زال بارزاً حتى اليوم. فعلى **مستوى المسرح:** استمر بعض فرق هواة المسرح بالعمل. كما أطلقت الوزارة عام 2006 مهرجان مسرح الشباب الذي لعب دوراً هاماً في بروز أنشطة هواة المسرح. وعلى **مستوى الفن التشكيلي** تلعب مراكز الفنون التشكيلية (15 مركزاً) المنتشرة في أغلب المحافظات دوراً كبيراً في تنمية مهارات هواة الفن التشكيلي من الأعمار كافة، وتفسح المجال أمامهم للعمل والإنتاج الفني، إذ لا يشترط الانتساب إلى هذه المراكز أية شهادة. وعلى **مستوى الموسيقى** تلعب معاهد الأسد التابعة لمنظمة الشبيبة دوراً بارزاً في نشر تعليم الموسيقى

للهواة، خاصة بين الأطفال واليافعين وتقيم لهم حفلات خاصة وتشجعهم على الاستمرار في اتجاه التعلم الأكاديمي.

2- تنتشر **البيوت الثقافية** في أنحاء سورية (460 مركزاً)، وتقوم بتيسير سبل المطالعة وتقديم المحاضرات وعقد الندوات وإقامة المعارض والحفلات الفنية، كما تقوم بتشجيع تأسيس الجمعيات والنوادي الثقافية والفنية ودعمها، وتيسير سبل الثقافة الشعبية، وإقامة أنشطة خاصة بثقافة الأطفال. وبالرغم من الإمكانات المتوفرة (قاعات للعروض الفنية وأجهزة حديثة وكتب وغيرها) في هذه المراكز، فقد دار جدل كبيرة بشأن مدى فاعلية أنشطتها وقدرتها على اجتذاب الجمهور والمثقفين.

الفصل الخامس

الموضوعات الحالية
في تطوير السياسات الثقافية

يمكن قراءة الموضوعات والأولويات الرئيسة للسياسات الثقافية في سورية خلال السنوات القليلة الماضية من خلال الوثيقة الأساسية المعتمدة من الحكومة كخطة استراتيجية تعمل وزارة الثقافة على تنفيذها. وبمبادرة حديثة قامت **مديرية دعم القرار**، وهي مديرية مؤسسة حديثاً تابعة لرئاسة مجلس الوزراء، بدراسة تهدف إلى **تقييم التطور** بغية تحقيق الاستراتيجيات المركزية في الخطة الخمسية العاشرة. فأجرى التقرير قراءة في المبادرات والمشاريع التي لا بد من الإشارة إلى أن معظمها غير منفذ حتى عام 2009 وهو العام قبل الأخير للخطة. وطالب التقرير بمجموعة من **الإصلاحات** على مستوى السياسات والمستوى القانوني والمؤسساتي، وعلى مستوى متطلبات التطبيق (الملحق رقم 1).

أ)- موضوعات ومناقشات حديثة بشأن السياسات الثقافية

يهدف رصد الجدل هذا والقائم بين العاملين في قطاع الثقافة في سورية، إلى تكثيف القراءات المتعددة للواقع الحالي للقطاع الثقافي وعرض وجهات النظر المتعددة.

1. لا تقوم **المؤسسة الثقافية الرسمية** في سورية بمراجعة هيكلياتها وآليات عملها، مما يجعل التطور المؤسساتي بطيئاً جداً وغير محسوس، بينما تؤدي عوامل عديدة إلى ترسيخ قناعة العاملين في الحقل الثقافي بأن المؤسسة الرسمية بوضعها الحالي غير قادرة على قيادة التطورات والتغيرات الجديدة، مما يجعل الفجوة كبيرة بين عمل المؤسسات الرسمية وحاجات الأفراد وقدرتهم على التطور.

أما **القوانين الناظمة للعمل الثقافي** في سورية (الملحق رقم 2) فتعتبر قوانين قديمة غير قادرة على الإحاطة بجوانب العمل الثقافي، وهي أحد الإشكالات الرئيسة المحسوسة. وتعتمد قدرة المدراء **والأشخاص الفاعلين** في المؤسسات الثقافية الرسمية على طبائعهم الشخصية ومستوى علاقاتهم بصانعي القرار وقدرتهم على تحقيق التوازنات، أكثر من اعتمادها على جدوى مشروعهم. وبدأت **المنظمات الثقافية السورية غير الحكومية** المعنية بالثقافة والفن بلعب دورها في العمل الثقافي منذ عدة سنوات، في ظل غياب رؤى واستراتيجيات وأهداف واضحة لها، إضافة إلى أنها تتجه في الغالب، إلى منحى تجاري.

ـ **قضايا التمويل:** اعتاد المجتمع السوري على أن الراعي الوحيد للثقافة والفن هو الدولة، ومع دخول مفاهيم جديدة وأشكال إنتاج مختلفة بالشراكة مع القطاع الخاص، وبدعم من التمويل الخارجي، يتفاوت تجاوب الفنانين والمثقفين من التأييد الكامل لهذا التوجه، إلى التشكيك في المقاصد المخبأة للجهات الممولة. وهناك اختلاف بنيوي بين الثقافة والمجتمع السوري وبين الثقافات ومجتمعات الدول الأوروبية، وهو ما يؤدي إلى اختلاف كبير في الرؤية ودور الثقافة وأهداف العمل الثقافي، الأمر الذي يجعل الكثير من البرامج التي تنفذ من خلال اتفاقيات دولية، خارجة عن المحاور الأساسية الضرورية للتطوير والتنمية في سورية.

ـ **دخول الفن السوق الاقتصادي:** يعمل بعض صالات العرض الخاصة في سورية، وهي قليلة العدد إلا إنها سريعة الانتشار، على **احتكار الفنانين التشكيليين**، من خلال عقود تسمح للجهة المحتكرة بفرض طريقة عمل الفنان والمواضيع التي يختارها مقابل اتفاق مالي يضمن للفنان دخلاً مستمراً ومستقراً، كي تعمل هذه المؤسسات بالمقابل على ترويج الفنان وإقامة المعارض داخل سورية وخارجها. ويدور **الجدل الأساسي حول غياب المعايير الفنية لصالح المعايير التجارية**، إضافة إلى ارتفاع أسعار المنتج الفني، بسبب أن المشترين هم في الأغلب غير سوريين. **و**يرى معظم الناشطين الثقافيين في سورية أن هذه المؤسسات لا تحمل صفة "راع للفن والفنانين" بقدر ما هي نشاط يقوم به بعض رؤوس الأموال الكبيرة لغايات اقتصادية.

ـ **غياب الأبحاث الميدانية والإحصائية:** يعتبر المكتب المركزي للإحصاء هو الجهة الوحيدة المرخصة في سورية التي يحق لها القيام بأبحاث ميدانية

وإحصائية. ومن مراجعة وثائق المركز يظهر ضعف التركيز على الجانب الثقافي في العمل الإحصائي، نتيجة غياب الأبحاث الميدانية الخاصة بدراسة العمل الثقافي. كما تغيب **برامج الرصد والتقييم** بشكل كامل عن العمل الثقافي الذي تديره المؤسسات الحكومية، مما يمنع دراسة جدوى البرامج المنفذة، وآليات التنفيذ، وطرق اتخاذ القرار.

2. علاقة الثقافة السورية بالمجتمع السوري: العلاقة بين المرسل والمتلقي هي علاقة إشكالية في سورية، إذ يبني العاملون في القطاع الثقافي مشاريعهم بشكل معزول عن المتفرج ــ المستهلك، ويلعب الكثير من العوامل، منها الاقتصادي والاجتماعي، دوراً أساسياً في ابتعاد الجمهور السوري عن المنتَج الثقافي. ازداد الجدل بشأن هذه النقطة بعد انتهاء احتفالية دمشق عاصمة الثقافة العربية 2008، بين استنتاج أن الجمهور السوري قريب من العمل الثقافي، وأن المشكلة هي في قلة عدد الأنشطة وضعف تمويلها ورداءة مستواها، وبين استنتاج أنه رغم القيمة الفنية العالية للأنشطة، فإنها تبقى موسمية، وتعتمد على استضافة نجوم عالميين.

3. جدوى الدور التنموي للثقافة والفن: تعتبر رؤية الثقافة والفن بناء على بعد تنموي أحد المحاور الأساسية لبرامج عمل جميع المؤسسات الحكومية وغير الحكومية، ولبرامج المؤسسات الثقافية الممولة محلياً وخارجياً. وبدأ مفهوم التنمية في المجال الثقافي يصبح مفهوماً مثيراً للجدل، فهل يعني العمل الثقافي التنموي غياب المتعة الفنية وعدم قدرة الفنان على الإبداع اللحظي المرتبط بهواجسه؟

ب)- التنوع الثقافي (الأقليات والفئات والمجتمعات)

القومية الأساسية في الجمهورية العربية السورية هي **القومية العربية**، إذ تتراوح نسبتها حسب المصدر من 77% إلى 90% من التعداد العام للسوريين، بينما تتكون النسبة المتبقية من الأكراد والشركس والأرمن وغيرهم من الأقليات. كما أن النسبة العظمى من السوريين هي من المسلمين، بينما يشكل المسيحيون بطوائفهم المختلفة نسبة تصل بشكل تقريبي إلى 15% من سكان سورية.

تعتبر سورية بلداً **متنوع الثقافات والقوميات والأديان**. وتمارس مختلف الأقليات طقوسها وشعائرها وتحتفل بأعيادها بنسب وطرق مختلفة، ويلاحظ وجود جمعيات للشركس والأرمن حيث تقام النشاطات المختلفة لتجمع أفراد هذه الأقليات. وتحصل هذه الجمعيات أحياناً على دعم محدود من وزارة الثقافة. ولا يمكن قراءة توجه سياسي في المؤسسات الثقافية الرسمية يسعى إلى ترويج تراث هذه الأقليات داخلياً أو خارجياً، لكن يمكن ملاحظة مبادرات تسعى إلى تأكيد اللحمة الاجتماعية، وأحد الأمثلة على ذلك المهرجان الدولي للرقص الفولكلوري لعام 2007 تنظمه وزارة الثقافة سنوياً على مدرج بصرى (مدرج أثري روماني).

اللغة العربية هي اللغة الرسمية في سورية، وهي بشكل فعلي اللغة المهيمنة على العمل الثقافي، وذلك بناء على توجهات سياسية واضحة لدعم اللغة العربية، بل وتوجيهات باعتماد اللغة العربية الفصحى لا المحلية، في جميع وسائل الإعلام الرسمية والفنون الأخرى.

لا يعتبر موضوع وصول **الأقليات** إلى الثقافة وإلى الفعاليات الثقافية كأحد المحاور والأسئلة المطروحة من صانعي السياسات الثقافية في سورية. ولا يقرأ هذا الغياب تهميشاً لهذه الأقليات، بل يعتبر جزءاً من غياب البحث عن العلاقة بين الحدث الثقافي وبين المتلقي السوري.

1. المساواة بين الجنسين والسياسات الثقافية

نص دستور الجمهورية العربية السورية الصادر بالمرسوم في المادة 45 من الفصل الرابع على: *"تكفل الدولة للمرأة جميع الفرص التي تتيح لها المساهمة الفعالة والكاملة في الحياة السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية وتعمل على إزالة القيود التي تمنع تطورها ومشاركتها في بناء المجتمع العربي الاشتراكي".*

بناء على دراسة أعدتها لجنة سيدات الأعمال عن واقع المرأة السورية وتطوراته، فإنه يمكن قياس المؤشرات الخاصة بتمكين المرأة في ثلاثة مجالات: **أولاً، المشاركة السياسية وصنع القرار**، إذ تشغل سيدة موقع نائب رئيس الجمهورية للشؤون الثقافية (2006)، وأن نسبة النساء في مجلس الشعب هي 12% ونسبتهن في مجالس الإدارة المحلية 3.1%؛ **ثانياً، المشاركة الاقتصادية وصنع القرار**: تبلغ نسبة النساء في الوزارات 7%، وفي السلك الدبلوماسي 11%، وفي القضاء

13.38% (170 قاضية)، ونسبة المحاميات 16%. وتشغل سيدة منصب النائب العام منذ عام 1998، ونسبتهن في الإعلام هي 38% من أعضاء اتحاد الصحافيين؛ **ثالثاً، السلطة على الموارد الاقتصادية:** تشكل النساء في كل قطاعات العمل 20.1% من إجمالي العمالة. ولا يوجد في الحقيقة إحصائيات دقيقة عن عمل المرأة ومستوى معيشتها في سورية. لكن يشكّل **القطاع الزراعي** النسبة الأكبر لعملها، وبحسب المجموعة الإحصائية السورية لعام 2004، تشكل المرأة 29.1% في الفئة العمرية 15 ــ 19 عاماً من قوة العمل مقابل 16.7% بالنسبة إلى الذكور، وفي الفئة العمرية 20 - 24 عاماً تصبح النسبة 23.2% مقابل 17.3%. وتتساوى النسبة في الفئة العمرية ما بين 30 - 34 عاماً.

يبلغ معدل البطالة بين النساء ضعفي معدله بين الذكور. وتتوزع مداخيل العاملات في القطاعات المختلفة بين 5000- 9000 ل.س.، أعلى نسبها في قطاع الزراعة 96.8% (في الحد الأدنى للأجور – و0.4% في الحد الأعلى).

عُيّنت أول وزيرة في الحكومة السورية عام 1976 وزيرة للثقافة، وتشغل حالياً منصب نائب رئيس الجمهورية للشؤون الثقافية وهي الدكتورة نجاح العطار. وقد عُيّنت في الوزارة الحالية سيدتان، تشغل الأولى منصب وزيرة الشؤون الاجتماعية والعمل (ديالا حاج عارف)، وتشغل الثانية منصب وزارة المغتربين (بثينة شعبان) لتصبح فيما بعد مستشارة الرئيس في الشؤون الإعلامية. وصدر عام 2006 مرسوم تم بموجبه تعيين الأديبة كوليت خوري أول مستشارة لرئيس الجمهورية في الشؤون الثقافية.

ويبلغ عدد المديرات في الإدارة المركزية لوزارة الثقافة أربع سيدات، كما تم تعيين خمس رئيسات دائرة، وبلغت نسبة السيدات بين المدراء في مكتبة الأسد الوطنية 70%، سبع مديرات في دار الأسد للثقافة والفنون، كما تم تعيين مديرة لمديرية الفنون الجميلة.

2. التعددية الإعلامية وتنوع المحتوى: فيما يلي تقرير عن الوضع الإعلامي في سورية نهاية عام 2007: **ــ الإعلام الحكومي:** الصحف اليومية (8)، أو الصادرة عن الجامعات الحكومية (3)، والوزارات (19)، أو عن المؤسسات الحكومية (21)، والنقابات والاتحادات المهنية (21). ثلاث إذاعات وخمس قنوات

تلفزيونية.**ــ الإعلام الحزبي:** ثماني صحف تصدر عن أحزاب الجبهة الوطنية التقدمية. **ــ الإعلام الخاص:** الصحف اليومية (2)، والأسبوعية (25)، ومجلات شهرية عديدة، ويوجد (13) إذاعة و(3) قنوات تلفزيونية خاصة. كما تصدر في سورية خمس صحف عن **مؤسسات أهلية** تهتم بالبيئة، والطب، والدين، ومعلوماتية، وفكرية.

3. الصناعات الثقافية: لا يوجد في سورية تعريف واضح ومتفق عليه بالصناعات الثقافية، إلا إنه من المتعارف عليه أن الصناعات الثقافية هي المنتجات ذات الطابع التجاري، وأبرزها في الحالة السورية الإنتاج الدرامي التلفزيوني، وشركات الرسوم المتحركة، والشركات الإعلانية، وسوقها الرئيسي هو سوق دول الخليج. وحتى اليوم لا تعتبر السينما من الصناعات الثقافية. وبما أن المنتج الثقافي والفني يعتبر منتجاً خدماتياً مجانياً، فإن مفهوم الصناعة الثقافية هو مفهوم حديث بالنسبة إلى السياسات الثقافية، ولا تتاح في سورية فرص لتدريب محترفي الصناعات الثقافية.

4. يخضع **العاملون في القطاع الثقافي** لقانون العمل الموحد في سورية، أي إنهم لا يتمتعون بتشريع وقوانين عمل خاصة بهم. وخلال السنوات الماضية، خضع موضوع أجور الفنانين لنقاشات طويلة ضمن وزارة الثقافة، إلا إنها لم تسفر عن أية إجراءات ملموسة. ونتيجة نجاح الدراما التلفزيونية، وقوة القطاع الخاص في هذا المجال، تفاوت الأجر بين ممثلي التلفزيون والفنانين الآخرين، كما دفع ممثلي المسرح إلى المطالبة، ولو بشكل فردي، بزيادة الأجور.

5. تغيب أشكال الفنون المعاصرة المعتمدة على **التكنولوجيا الحديثة** عن المشهد الثقافي السوري والدولي، ويعود ذلك إلى الكثير من العوامل أهمها غياب أطر العمل المؤسساتية الحاضنة لفنون التكنولوجيا الحديثة. ويعمل الفنانون السوريون الشباب في مجال التكنولوجيا الحديثة بناء على لغة بصرية عالمية مرتبطة بتطور أنواع الفنون الحديثة دولياً. إن وزارة الثقافة لا تعمل على إدخال هذه الأنواع الفنية في المجالات التي تدعمها، بينما تقوم مبادرات خاصة كـــ All Art Now بتبني أنواع فنون التكنولوجيا الحديثة كجهات بديلة لدعم الفنانين الشباب.

6. الموضوعات والسياسات المتعلقة بالتراث

يعتبر التراث الثقافي أحد الموضوعات الرئيسة للسياسات الثقافية في سورية، وتعمل وزارة الثقافة على تطوير أدواتها في حفظه وتوثيقه، وغالباً ما تتم المشاريع المتعلقة بالتراث بالتعاون مع جهات أوروبية أو منظمات دولية. ومن أبرز التطورات في هذا المجال: افتتاح المرحلة الأولى من مشروع ترميم قلعة دمشق (2006)، وافتتاح مركز قواعد بيانات التراث السوري في المتحف الوطني (2008)، وقاعة عرض الفسيفساء (2009) وهما من ضمن اتفاقية تعاون مشتركة سورية ــ إيطالية، وقّعت عام 2007؛ تقديم ملف تسجيل مدن وقرى شمال سورية على لائحة التراث العالمي، إلى منظمة اليونسكو 2009؛ عمل العديد من الفنانين السوريين حديثاً، على التراث الموسيقي السوري، إذ يعتبر التركيز على تنوع الثقافات الموسيقية في سورية (الأشوري، الأرمني، الكردي... الخ) الموضوع الرئيس لمشروع جسور الموسيقي الذي بدأ منذ عدة أعوام، ويلاحظ أنه يحظى بدعم جيد من وزارة الثقافة السورية.

تؤدي الدولة، حتى اليوم، الدور الأساسي في رعاية الثقافة والفنون من خلال شبكة من المؤسسات التي تهتم بنواحي الحياة الثقافية كافة. والاختلاف الرئيسي الراهن هو أن الدولة مع استمرار كونها الراعي الأساسي، لم تعد الراعي الوحيد. فلا يستطيع الدارس والمراقب للحراك الثقافي في سورية عام 2009 فهم القطاع الثقافي دون تلمس التحركات البطيئة والواضحة، والتي تنعكس على عدة نواح أهمها: أشكال الإنتاج الجديدة؛ دور المؤسسة الثقافية الحكومية؛ البنى التحتية كاستثمارات للقطاع الخاص في المجال الثقافي؛ منظمات المجتمع الأهلي.

إن قراءة التطورات الحديثة على مستوى أهداف السياسات الثقافية يتطلب الإضاءة على القطاع الخاص، **والقطاع المدني** الذي بات يعتبر لاعباً لا يمكن تجاوزه عند البحث في تطور الخطاب وفي توجه السياسات الثقافية. ولكن تبقى استقلالية مؤسسات هذا القطاع محصورة بجملة ضوابط تحدّ من حرية قراراتها الداخلية. وقد بدأت مصطلحات تعتبر حديثة بالظهور والانتشار لتطبع المشروع الثقافي بالدرجة الأولى بطابع تنموي يربط التنمية الثقافية بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية، ويسعى إلى الحوار مع مختلف شرائح المجتمع المحلي، إضافة إلى بحثه في كيفية تحويل العمل الثقافي إلى برامج ذات بعد استراتيجي. وأصبحت المحاور الأساسية في الحياة الثقافية تدور حول مفاهيم، مثل **ترويج الفن والفنانين السوريين**، و**دعم الشباب**، فقد بدأت برامج دعم الشباب تتحول إلى "مانشيت" أساسي في الحقل الثقافي، **وبناء القدرات**، إذ بات التأهيل والتدريب محوراً هاماً في الحياة الثقافية، **وإدخال العمل التفاعلي في العمليات الإبداعية**. وبالرغم من أن حدود التواصل بين القطاع الثقافي والمجتمعات المحلية ما زالت حتى اللحظة أولية، فإن ثمة إمكانيات كبيرة لتطور هذه العلاقة في المستقبل.

يتحول نموذج السياسات الثقافية في سورية حالياً في اتجاهات متوازية: **التحول في اتجاه نموذج الرعاية**، إذ تقوم شخصيات هامة في النظام برعاية الثقافة والإشراف على الكثير من النشاطات الفنية والثقافية بشكل مباشر؛ اعتماد **تطوير القطاع العام** كاتجاه ثان، من خلال جملة مشاريع ومؤسسات مستجدة تعمل بطرق وآليات حديثة

نسبياً، وحيث تتغير النظم والقوانين وآليات العمل في القطاع العام لكن بشكل ضعيف جداً، إذ يرى مراقبو الشأن الثقافي أن هذه القوانين والآليات لم توضع في حيز التطبيق بشكل يرفع من سوية مناخ العمل الثقافي. أما الاتجاه الثالث فهو **انفتاح سوق الإنتاج الثقافي** الذي بدأ منذ ثمانينيات القرن الماضي، ويزداد حدة في السنوات الأخيرة. ومن مؤشرات هذا الانفتاح قفز الفعل الثقافي الرسمي أحياناً عن الحواجز البيروقراطية وتوسيع هامش مبادراته، وتنوّع ونموّ شراكاته في مجال التنمية الثقافية. ولعل تأسيس الأمانة السورية للتنمية ومشروع تحديث الإدارة البلدية بالشراكة مع الاتحاد الأوروبي أفضل مثال على ما تقدّم.

ومن معالم السعي الرسمي إلى تطوير السياسات الثقافية محاولة ربط التحديث بأطر تشريعية وتنظيمية محفّزة، ومثال على ذلك القانون الذي يعمل عليه لتشريع تشكّل الجمعيات الأهلية الجديدة وتوسيع هامش الحريّة للمرخص منها. لكن تبقى قضية الحريّات العامة والخاصة (في مجال الإعلام تحديداً)، المكفولة بالدستور نظرياً والمقيّدة بالقوانين، موضوعاً إشكالياً كبيراً.

وبالرغم من أن المعايير الواضحة والشفافة لرصد وتقييم السياسات الثقافية واستراتيجيات تنفيذها لا تطبق في سورية، فإن الخطط الخمسية ومراجعة تطورها بشكل سنوي، ومع نهاية كل خطة، تعتبر الآلية الوحيدة المتبعة لرصد البرامج التنفيذية التي يفترض أن تضعها الوزارات ومختلف الهيئات.

مصادر ووصلات إلكترونية

وثائق رئيسة عن السياسات الثقافية

القوانين والأنظمة والقرارات الناظمة لوزارة الثقافة ودوائرها المختلفة في الإدارة المركزية والمحافظات (مع التعديلات الطارئة عليها لغاية أيار 1985).

النظام الداخلي لوزارة الثقافة (الصادر بقرار وزير الثقافة رقم 1739 بتاريخ 19-10-2006).

الحصاد الثقافي والفني لوزارة الثقافة لعام 2008.

المجموعة الإحصائية السنوية (الإصدار الواحد والستون) صادر عن رئاسة مجلس الوزراء - المكتب المركزي للإحصاء.

السياسة المالية في سورية - د.قحطان السيوفي - الهيئة السورية للكتاب - وزارة الثقافة -2008

الخطة الخمسية العاشرة والخطط الخمسية السابقة - هيئة تخطيط الدولة.

المنظمات وبوابات الإنترنت الرئيسة

www.sana.sy	الوكالة العربية السورية للأنباء (سانا)
www.esyria.sy	موقع الاستعلام الإلكتروني للخدمات الحكومية
www.planning.gov.sy	هيئة تخطيط الدولة
www.parliament.gov.sy	موقع مجلس الشعب السوري
www.baath-party.org	حزب البعث العربي الاشتراكي
www.youropinion.gov.sy	سورية التشاركية
www.moc.gov.sy	موقع وزارة الثقافة
www.syrianarchaeology.gov.sy	المديرية العامة للآثار والمتاحف
www.opera-syria.org	دار الأوبرا السورية
www.alassad-library.gov.sy	مكتبة الأسد الوطنية
www.mlae-sy.org	وزارة الإدارة المحلية
www.moi.gov.sy	وزارة الإعلام
www.syrianeducation.org.sy	وزارة التربية
www.mhe.gov.sy	وزارة التعليم العالي
www.syrianfinance.org	وزارة المالية
www.syrecon.org	وزارة الاقتصاد
www.molsa.gov.sy	وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل
www.cbssyr.org	المكتب المركزي للإحصاء
www.syriatrust.org	الأمانة السورية للتنمية
www.awu-dam.net	اتحاد الكتّاب العرب

www.syrianpublishers.com	اتحاد الناشرين السوريين
http://artists-syria.com/	نقابة الفنانين
www.gtz.de	الوكالة الألمانية للتطوير
www.un.org.sy	الأمم المتحدة في سورية
www.undp.org	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
http://www.hdr.undp.org/en/media/HDR_20072008_AR_cover.pdf	تقرير التنمية البشرية
www.scfa.gov.sy	الهيئة السورية لشؤون الأسرة
www.rtv.gov.sy	الهيئة العامة للإذاعة والتلفزيون
http://thawra.alwehda.gov.sy/	جريدة "الثورة"
www.damascus.org.sy	دمشق عاصمة الثقافة العربية
www.syrianwebsites.com	دليل المواقع السورية

الملحق رقم 1

المبادرات والمشاريع الإصلاحية لتنفيذ الخطة الخمسية العاشرة

المبادرة 1 الحملة الوطنية لمحو الأمية

المشروع 1-1 : استحداث قانون معدل وناظم لتنفيذ الحملة الوطنية لمكافحة الأمية. (القانون رقم 7 لعام 1972 والمعدل بالمرسوم رقم 16 للعام 2002.

المشروع 1-2 : إيجاد هيكل إداري ومالي ناظم لعمل مديرية تعليم الكبار وربطها بالدوائر في المحافظات.

المشروع 1-3: منح حوافز نقدية للمتحررين من الأمية (تحفيز الدارسين).

المشروع 1-4: ربط التعليم الأبجدي بالتعليم المهني.

المبادرة 2 إقامة متحف الفن الحديث ومراكز الفن التشكيلي في المحافظات

المشروع 2-1: استصدار قرار إحداث مراكز الفن التشكيلي وتأمين البنى التحتية اللازمة والمناسبة في المحافظات وتأهيلها بما يتناسب مع التوظيف الجديد لها.

المشروع 2-2: توسيع الملاك العددي للعاملين في مديرية الفنون الجميلة

المبادرة 3 تطوير عمل المراكز الثقافية

المشروع 3-1: حل التشابك في عمل المراكز الثقافية بين وزارة الثقافة ووزارة الإدارة المحلية.

المشروع 3-2: إيجاد نظام داخلي ناظم لعمل مديريات الثقافة.

المشروع 3-3: تعميم المراكز الثقافية في القطر وتأهيل البنى التحتية لها.

المشروع 3-4: إقامة المراكز الثقافية في الخارج.

المبادرة 4 إحداث المديرية العامة للمسارح والموسيقى

المشروع 4-1: إحداث المديرية العامة للمسارح والموسيقى.

المشروع 4-2: نشر المسارح التابعة لنشاطات المديرية على كافة محافظات القطر.

المشروع 4-3: إحداث فرق مسرحية وفرق فنون شعبية وكذلك فرق موسيقية، تتبع المسارح في المحافظات.

المشروع 4-4: إحداث معاهد موسيقية في المحافظات وتأهيل البنى التحتية اللازمة لاستثمارها.

المبادرة 5 الارتقاء بمستوى مطبوعات الوزارة

المشروع 5-1: إقلاع الهيئة العامة للكتاب وممارسة مهامها.

المشروع 5-2: إجراء التعديلات القانونية اللازمة لتعرفة الكتاب.

المشروع 5-3: إيجاد آلية لتسويق الكتاب ونشره.

المشروع 5-4: تطوير التشريعات الناظمة لعمل العاملين في المطبعة.

المبادرة 6 النهوض بواقع الطفل الثقافي في القطر

المشروع 6-1: الارتقاء بأدب الطفل.

المشروع 6-2: نشر الناتج الثقافي بين الأطفال على مختلف شرائحهم.

المشروع 6-3: تعزيز دور ثقافة الحوار.

المشروع 6-4: تعزيز دور المهرجانات الموجهة للطفل وتعميمها على القطر.

المشروع 6-5: التعريف بالثقافة الأثرية والمتحفية.

المشروع 6-6: رعاية مواهب الأطفال وإتاحة الفرص لتنميتها وتوسيع آفاقها.

المبادرة 7 دمج الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة مع الأطفال الأسوياء

المشروع 7-1: المساواة بالأنشطة الفنية والأدبية مع الأطفال الأسوياء.

المشروع 7-2: دعم الجمعيات التي تعنى بذوي الاحتياجات الخاصة.

المشروع 7-3: محو أمية الاحداث.

المبادرة 8 برنامج التطوير الإداري للهيئة العامة لدار الأسد للثقافة والفنون

المشروع 8-1: مشروع تعديل الملاك الصادر بالمرسوم رقم 194 لعام 2003.

(برزت الحاجة إلى تعديل المرسوم رقم 194 لعام 2003 المتضمن تحديد ملاك دار الأسد للثقافة والفنون من حيث أسماء الاختصاصات الواردة والفئات التي تضمنها وعدد العاملين في الهيئة وضرورة تعديل أسماء الاختصاصات الواردة في مرسوم الملاك.

المشروع 8-2: وضع النظام الداخلي للهيئة.

المشروع 8-3: الصندوق التعاوني للعاملين في الهيئة العامة لدار الأسد للثقافة.

المبادرة 9 برنامج التطوير التشريعي لهيئة دار الأسد للثقافة

المشروع 9-1: إحداث صندوق تمويل للهيئة العامة لدار الأسد للثقافة والفنون.

المشروع 9-2: استثناء العاملين في الهيئة العامة لدار الأسد للثقافة والفنون من قانون العاملين الموحد.

المبادرة 10 برنامج التطوير الفني للهيئة العامة لدار الأسد للثقافة والفنون

المشروع 10-1: تشكيل فرق فنية للدار.

المشروع 10-2: إقامة مهرجانات.

المشروع 10-3: استقدام فرق فنية عالمية.

المبادرة 11 تطوير صناعة السينما

المشروع 11-1: إلغاء كون المؤسسة ذات طابع اقتصادي.

المشروع 11-2: توسيع الملاك العددي للعاملين بالمؤسسة.

المشروع 11-3: تطوير وتوسيع انتشار الإنتاج.

المشروع 11-4: استحداث الصندوق الوطني لدعم السينما.

المشروع 11-5: استحداث مركز التدريب والتأهيل والخدمات السينمائية والتلفزيونية في المؤسسة العامة للسينما.

المبادرة 12 إعادة الهيكلية والإصلاح الإداري للمديرية العامة للآثار والمتاحف

المشروع 12-1: إحداث الهيئة العامة للآثار والمتاحف.

المشروع 12-2: تأهيل الكوادر البشرية.

المبادرة 13 النهوض بالواقع الأثري

المشروع 13-1: الكشف وإعادة تأهيل البنى التحتية.

المشروع 13-2: نشر وتوثيق الثقافة الأثرية.

الملحق رقم 2

قانون العمل الموحد – المواد الخاصة بالفنانين والعاملين في القطاع الثقافي

• المادة رقم 7 من الباب الثالث (في التعيين – الشروط العامة للتعيين):

• استثناء بعض الوظائف الفنية من شرط إتمام الثامنة عشرة من العمر في تاريخ التعيين.

• المادة رقم 16 من الباب الثالث (في التعيين – التعيين الاستثنائي):

• يجوز بمرسوم التعيين عدم التقيد بالأحكام المنصوص عليها في الفصل الرابع من قانون العاملين الموحد بأية وظيفة من وظائف الفئات الخمس بالنسبة للفنانين والرياضيين والقادة النقابيين

• المادة رقم 33 من الباب السابع (أوضاع العاملين – النقل)

• لا تطبق أحكام هذا الفصل على: نقل الفنانين، حيث يبقون خاضعين بهذا الشأن إلى الأحكام الواردة في القوانين والأنظمة الخاصة بهم.

• المادة رقم 37 من الباب السابع (أوضاع العاملين – الندب)

• يستثنى من أحكام الندب الفنانون حيث يبقون خاضعين بهذا الشأن إلى الأحكام الواردة في القوانين والأنظمة الخاصة بهم.

• المادة رقم 42 من الباب الثامن (شروط العمل – أوقات العمل والعطل الأسبوعية والأعياد)

• آ ــ مع مراعاة الأحكام المتعلقة بتحديد النصاب التدريسي والتعليمي في القوانين والأنظمة الخاصة بالمعاهد والمدارس على مختلف أنواعها، وكذلك الأحكام المتعلقة بتحديد ساعات وحجم عمل الفنانين في القوانين والأنظمة النافذة الخاصة بهم، تحدد ساعات العمل اليومية الفعلية بقرار من رئيس مجلس الوزراء على أن لا تقل عن (4) ساعات ولا تزيد عن (6) ساعات في اليوم الواحد.

• المادة رقم 100 من الباب الثالث عشر (التعويضات وعلاوات الإنتاج والمكافآت التشجيعية – التعويضات –تعويض طبيعة العمل)

• يصدر مرسوم، بناء على قرار من المجلس الأعلى للتخطيط، بتحديد أنواع هذا التعويض تبعاً للعناصر التي يمنح لقاءها، والحد الأقصى لكل نوع منها، والفئات المستفيدة من كل من هذه الأنواع، ومقدار استفادة كل منها، وشروط وقواعد منحه وحجبه، وكذلك شروط الجمع بين أنواعه. وتنطبق هذه المادة على الفنانين

•المادة 111 من الباب الثالث عشر (التعويضات وعلاوات الإنتاج والمكافآت التشجيعية – التعويضات – تعويض العمل الإضافي):

• أ ــ يستثنى من الحدود المعينة من خلال هذا القانون لحساب تعويضات العمل الإضافي: تعويضات التأليف أو الاختراع، تعويض الإنتاج الفكري والصحفي، تعويض الإنتاج الفني وتعويض الأعمال الفنية التي يؤديها الفنانون، تعويض البحث العلمي، تعويض الترجمة.

• ب ــ يصدر رئيس مجلس الوزراء قرارات تتضمن تحديد حدود وقواعد وأسس منح كل من تعويض الإنتاج الفكري والصحفي والفني والأعمال الفنية المؤداة من قبل الفنانين والبحث العلمي والدراسات العلمية والتقنية والفنية والهندسية والترجمة والتحكيم والتعويضات المقررة من قبل لجان الإنجاز المشكّلة

من قبل رئيس الجمهورية. وكذلك تعويضات الخدمات الطبية الممنوحة بموجب القوانين والأنظمة النافذة.

• المادة رقم 118 من الباب الثالث عشر (التعويضات وعلاوات الإنتاج والمكافآت التشجيعية – التعويضات – تعويض الانتقال وأجور السفر – تعويضات الموفدين بمهمة رسمية خارج القطر):

• يتم إيفاد العاملين والأشخاص المكلفين بمهام رسمية خارج القطر وفق مايلي: (بقرار من المدير العام للجهات الإعلاميـــة التاليـــة: 1- مؤسسة الوحدة للصحافة والطباعة والنشر. 2- الوكالة العربية السورية للأنبـــاء. 3- مؤسسة تشرين للصحافة والطباعة والنشر. 4- المؤسسة العربية السورية لتوزيع المطبوعات). ويمارس المدير العام للهيئة العامة للإذاعة والتلفزيون بالنسبة لإيفاد العاملين لديه من الصحفيين والفنانين صلاحيات المدير العامة لمؤسسة الوحدة للصحافة والطباعة والنشر، أما إداريو الهيئة فيتم إيفادهم بقرار من رئيس مجلس الإدارة.

فلسطين

مقدمة

السياق الثقافي

منظور سياسي – اجتماعي– ثقافي

بالنسبة إلى الفلسطينيين، يشير لفظ "فلسطين" إلى ما أصبح يعرف بـــ"فلسطين التاريخية"، التي تتكون من الضفة الغربية والقدس وقطاع غزة و"إسرائيل". و حتى الآن وبحسب القانون الدولي، لا تعد فلسطين "دولة"، بالرغم من اعتراف حوالي 130 دولة وبلد بها، منذ أن أعلن ياسر عرفات (الرئيس الراحل لمنظمة التحرير الفلسطينية، وأول رئيس لدولة فلسطين) استقلالها في الجزائر عام 1988[15]. ومنذ إنشائها في عام 1964، عدت منظمة التحرير الفلسطينية الممثل الشرعي الوحيد للشعب الفلسطيني، وتم التفاوض بشأن اتفاق أوسلو تحت مظلتها. ولم تتكون السلطة الوطنية الفلسطينية إلا في عام 1994، في أعقاب اتفاق أوسلو الذي تم بين منظمة التحرير الفلسطينية والحكومة الإسرائيلية، كهيئة انتقالية لمدة خمس سنوات، تتم خلالها المفاوضات النهائية بين الطرفين، وهو ما لم يحدث قط.

تجمع السلطة الفلسطينية بين النظام البرلماني والنظام الرئاسي. ويختار الناخبون رئيس السلطة التنفيذية، وينتخبون أعضاء البرلمان طبقاً لمناطق تشريعية. وقد عقدت أول انتخابات وطنية فلسطينية في عام 1996. وفي حين أن السلطة الوطنية الفلسطينية تمثل الفلسطينيين في الضفة الغربية وقطاع غزة، فإن منظمة التحرير الفلسطينية هي الهيئة الرسمية التي تمثل الفلسطينيين في فلسطين التاريخية والضفة الغربية وقطاع غزة والقدس الشرقية، ومن هم في المنفى وفي الشتات.

[15] صيغ إعلان الاستقلال بواسطة الشاعر الفلسطيني الراحل محمود درويش.

يقدر إجمالي عدد الفلسطينيين اليوم بما يزيد عن 11 مليون نسمة، أكثر من نصفهم لا ينتمون إلى دولة، ولا يحملون جنسية (حسب المكتب المركزى الفلسطينى للإحصاء). الفلسطينيون في معظمهم من المسلمين السنّة، يليهم المنتمون إلى الطوائف المسيحية، بالإضافة إلى تجمعات دينية قليلة العدد. ويتكلم الفلسطينيون اللغة العربية بلهجة فلسطينية.

ارتفع معدل الفقر بين عامي 1999 و2008، من 13% إلى 49% في الضفة الغربية، ومن 32% إلى 79% في غزة[16] التي تضم حالياً 1.1 مليون مواطن ممن يحتاجون إلى المساعدات الغذائية وإلى الاحتياجات الأساسية. ويرجع تقرير البنك الدولي لعام 2007 "تقييد الحركة والوصول"، العامل الأكبر في هذا الكساد الاقتصادي، إلى المعوقات الإسرائيلية لحركة السكان وجدار الفصل، اللذين يتحدان لتقييد النمو الاجتماعي والاقتصادي الفلسطيني.

ــ الثقافة وارتباطها بالتطور التاريخي

• مع **بداية القرن العشرين** ونتيجة الحرب العالمية الأولى، انتهى الحكم العثماني على فلسطين، ودخلت البلاد مرحلة جديدة من الاستعمار الغربي. وقد أتت هذه التغيرات السياسية بتحولات رئيسية في حياة الشعب الفلسطيني، وفي النسيج الاجتماعي للمجتمع، وأهمها ظهور شعور واضح ومحدد بالوطنية الفلسطينية، وظهور طبقة متوسطة في الحضر، وزيادة سلطة المجموعات الصهيونية في فلسطين. من الصعب جداً في هذه الفترة لمس أي دور قوي تلعبه الزعامة الرسمية في الأجندة الثقافية التي من الواضح أنها لم تكن ذات أولوية في ذلك الوقت، فغابت المؤسسات الثقافية التي يمكنها تحديد وضع أي مبادرات ثقافية وقيادتها. وبالتالي، اضطر المثقفون والكتّاب والفنانون الفلسطينيون إلى مواجهة مهمة من شقين: الحركة الصهيونية وقراءتها المستشرقة لفلسطين، والزعامة الفلسطينية التقليدية التي همشت دور الثقافة والقائمين عليها[17].

[16] طبقاً للمكتب المركزي الفلسطيني للإحصاء.

[17] أحمد دحبور، "المشروع الثقافي الفلسطيني واستراتيجياته المستقبلية، ص.28

• قسمت **نكبة عام 1948** الفلسطينيين إلى 5 مجتمعات رئيسية يحكم كلاً منها ظروف وخصائص مختلفة. فقد ضُمت الضفة الغربية إلى الأردن، بينما عيّنت مصر حاكماً عسكرياً على قطاع غزة. وخرجت موجات من الفلسطينيين إلى سورية ولبنان وتمركزت في معسكرات خاصة ابتلعت المدن الرئيسية هناك. وقد حصلت هذه الفئات من اللاجئين على "وثائق" خاصة ميزتهم من مواطني الدول المضيفة. وقد اضطر 150 ألف فلسطيني بقوا في فلسطين التاريخية إلى العيش تحت الحكم الإسرائيلي، كإضافة غير مرغوب فيها إلى الأجندة الصهيونية، وإلى التعرض لمحاولات منظّمة للتغريب والتدمير الثقافي، فيشار إلى الأقلية الفلسطينية في فلسطين بـــ "عرب إسرائيل"، في محاولة لطمس هويتهم الفلسطينية. وأدت النكبة إلى اضمحلال الدور الذي تلعبه القيادة الفلسطينية التقليدية، وأدت إلى تحلل الطبقة الوسطى الفلسطينية في الحضر، مما أدى إلى ظهور أصوات جديدة، منفصلة عن الزعامات القائمة وعن النخبة التي تمسك بالسلطة. وقد ركزت تلك الأصوات على مواجهة الواقع الجديد، وحولت المنفى من مجرد حنين إلى الماضي، إلى "محاولة لنهضة وطنية". وبالتالي، قاد هذا البحث غير المسبوق إلى زيادة في الأداء الثقافي، ودمج فئات جديدة في الساحة الثقافية.

خلال السنوات العشر الأولى التي تلت النكبة، كان تركيز العاملين الثقافيين على تحري الهوية الوطنية، في محاولة لإعادة بناء المجتمع. هذا المنهج الديناميكي، الذي تبناه بشكل أساسي الجيل الشاب، واجه نشاطاً أقل في المجالات الثقافية التي تتطلب مجهوداً جماعياً ودعماً مؤسساتياً (السينما والمسرح). وبالتالي، مع أنه قد يكون من الصعب الحديث عن المسرح والسينما الفلسطينية في ذلك الوقت، إلا إنه يمكن للمرء أن يشير إلى أسماء متعددة لفنانين فلسطينيين قدموا أعمالهم في سياق المنظمات العربية الموجودة في دول اللجوء. كما أن المجلة الأدبية التي صدرت في القدس بعنوان "الأفق الجديد"، والتي كانت تطبع في القدس، مثّلت منتدى لكثير من الكتّاب الشباب وسهلت تقديمهم للمجتمعات المحلية والعربية.

• تأسست **منظمة التحرير الفلسطينية** نتيجة قرار جامعة الدول العربية عام 1974، كمحاولة لاحتواء الآمال الوطنية المختلفة للفلسطينيين في أماكن إقامتهم المتعددة. ويمكن تقسيم هذه الفترة إلى مرحلتين فيما يتصل بالمؤسسات الثقافية والسياسات:

بدأت **المرحلة الأولى** منذ تكوين المنظمة، حتى اجتماع المجلس الوطني الفلسطيني في عام 1969، عندما توحدت الأطراف السياسية الفلسطينية وسمحت ببقاء منظمة التحرير الفلسطينية. في تلك الفترة أنشئ الهيكل الإداري للمنظمات الشعبية والثقافية للمنظمة، على الرغم من أنها لم تكتسب شعبية ولم يتم تفعيلها. وقد اتصفت هذه المنظمات بالبيروقراطية وبكونها تضم الصفوة، ولم تمثل لا الطبيعة النشيطة للأجندة الثقافية الفلسطينية، ولا اختلاف المشهد الثقافي الفلسطيني[18].

وبدأت **المرحلة الثانية** منذ عام 1969 وامتدت حتى عام 1982 الذي شهد طرد منظمة التحرير الفلسطينية من لبنان في أعقاب الغزو الإسرائيلي لبيروت والحصار الذي تلاه. وقد شهدت هذه الحقبة نهضة حقيقية في المؤسسات الثقافية التي ظهرت كدعائم للمشروع الثقافي، مثل مركز التخطيط، ومركز الأبحاث. إضافة إلى ذلك، في عام 1974، أنشئت دائرة الثقافة داخل المنظمة. وفي عام 1977، أنشئ أيضاً المجلس الأعلى للتربية والثقافة والتعليم والعلوم، نتيجة قرار أصدرته اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية. وقد كلف المركز وضع السياسات العامة للتعليم والثقافة والعلوم، ووضع مسودة لمقاييس الخطط التعليمية والثقافية والعلمية، وتأييد خطط العمل التفصيلية المقترحة من دوائر منظمة التحرير الفلسطينية ذات الصلة[19].

على مستوى آخر، أقام كل فصيل سياسي الدائرة الثقافية الخاصة به، وقد أدى ذلك في نهاية الأمر إلى تكوّن شبكة من المنظمات الثقافية والبحثية والإعلامية في الشتات، وفي المناطق المحتلة. كما شهدت تلك الفترة صدور العديد من الصحف والمجلات الدولية التي ضمت أعمال الكتّاب والمثقفين الفلسطينيين والعرب، وبدأت السينما الفلسطينية في الظهور، وتكوّن العديد من الفرق المسرحية والفرق الموسيقية، وحصل مئات من الطلاب الفلسطينيين عن طريق فصائلهم السياسية، على منح دراسية في بلدان أوروبا الشرقية.

• **ما بعد عام 1982:** أدى انسحاب كوادر منظمة التحرير الفلسطينية من لبنان وإعادة نقلها، إلى إضعاف هيكلها، وبالتالي إلى إضعاف المنظمات الثقافية التي

[18] كانت دائرة الثقافة والإعلام التابعة لمنظمة التحرير الفلسطينية هي أول هيئة تابعة للمنظمة تتناول الثقافة.
[19] مقابلة مع يحيى يخلف، رئيس المجلس الأعلى للتعليم والثقافة والعلوم.

تعمل تحت مظلتها. فاضمحلت الحركة الثقافية، وغادر كثيرون من الصحافيين الفلسطينيين إلى قبرص، وانضم أكثرهم إلى الإعلام الخليجي وخاصة الكويتي، وإلى وكالات الإعلام العربية الموجودة بشكل خاص في فرنسا وإنجلترا. أما في لبنان، حيث كانت المؤسسات الثقافية الفلسطينية نشيطة، فقد توجهت غالبية الأنشطة إلى المساعدات الإنسانية، وبالتالي تأخرت عملية إعادة بناء الوجود الثقافي المؤسساتي. **و**شهدت فترة الثمانينات قيام مؤسسات فلسطينية ثقافية ممولة برؤوس أموال محلية. فأعلن عام 1983، قيام مؤسسة التعاون، وكان أحد أهدافها الرئيسية هو تضييق الفجوة بين النجاح الاقتصادي والإنتاجية الثقافية. كما شهدت نفس الفترة إنشاء مؤسسة شومان الثقافية التي اتخذت من عمّان مقراً لها.

• سجلت **الانتفاضة الأولى** عقداً آخر من تاريخ الشعب الفلسطيني. إذ عززت حركة العصيان المدني الزعامة الفلسطينية، وهذه المرة، في المناطق المحتلة لا في أماكن الشتات. وأعادت الانتفاضة توحيد زعامة الثمانينات المنقسمة، وخلقت حواراً بين مختلف الأجيال، وتحدت القيم السائدة. فضلاً عن كل ذلك، أعطت الانتفاضة الشعب الفلسطيني في المناطق المحتلة دفعة من الثقة، وتبوأ "الوطن الأم" مركز الاهتمام، بدلاً من "المنفى".

• **الفلسطينيون في إسرائيل:** تابع 150 ألف فلسطيني العيش في المناطق الفلسطينية التي تعود إلى عام 1948، والتي أضحت جزءاً من إسرائيل بعد النكبة. وترك الكتّاب والفنانون والعاملون في مجال الفن الفلسطيني في معظمهم المدن الرئيسية التي وقعت تحت الحكم الإسرائيلي مخلّفين وراءهم أغلبية سكان الريف غير المتعلمين. وقد اضطرت تلك المجتمعات إلى تعلم العيش وسط الأكثرية اليهودية في دولة تسعى إلى القضاء على هويتهم العربية والفلسطينية. لذلك كان على المجتمع الفلسطيني في إسرائيل اختراع أدوات خاصة لحفظ هويته ولغته وذكرياته. وكان الدور الذي لعبته الأحزاب والحركات السياسية المختلفة في هذا الصدد (مثل، الحزب الشيوعي وحركة الأرض) دوراً مؤثراً جداً، إضافة إلى دور المنتدى الثقافي الذي نشأ عن تلك الأحزاب (اتحاد الصحف ومقره حيفا)، ومجلة "الغد" ومجلة "الجديد"، التي عملت كلها وكأنها الوكلاء الأساسيون للسياسة الثقافية. وقد تطور أداء الأحزاب السياسية أكثر في السبعينات والثمانينات، وأدى إلى إقامة العديد من المنظمات والمراكز الثقافية.

• **عملية السلام:** يفتقر اتفاق أوسلو وملحقاته إلى أي إشارة واضحة إلى السياسة الثقافية، وبالتالي يعكس عدم إعطاء الثقافة الأولوية في الأجندة الفلسطينية، وكذلك غياب ردات فعل الوكالات الثقافية على العملية السياسية. وصلت منظمة التحرير الفلسطينية إلى أوسلو بهياكلها القديمة التي تفتقر إلى التكليف. وكان الانقسام السياسي فيما يتصل بأوسلو قد شل الدائرة الثقافية لمنظمة التحرير الفلسطينية والكثير من الهياكل الأخرى المتصلة بالمنظمة، مثل اتحاد الكتاب والصحافيين. فتأثرت الثقافة الفلسطينية وأسلوب الحياة الفلسطيني تأثراً كبيراً بعملية السلام التي أدت إلى عودة آلاف الفلسطينيين من الشتات. وعلى الرغم من الصدمة الثقافية الأولى التي عانى جرّاءها المجتمع الفلسطيني بسبب التحول المفاجئ في نسيجه الاجتماعي، نتيجة عودة تلك الأعداد الكبيرة من الفلسطينيين، فإن من عادوا إلى الوطن الأم أضافوا إحساساً هاماً بالتنوع في فلسطين. ونتيجة معيشتهم في بلدان عربية مختلفة، مثل بيروت ودمشق والقاهرة وتونس، وفي أماكن أخرى من العالم، فقد توفرت لهذا القطاع من المجتمع الفلسطيني ميزة التعرض لخليط فريد من ثقافات متعددة وخبرات ثقافية وفنية إقليمية ودولية. إضافة إلى ذلك، كان بين العائدين عدد من أكثر الفلسطينيين تأثيراً في الشتات، مثل الشاعر المعروف عالمياً محمود درويش.

ومنذ إنشائها في عام 1994، واجهت **وزارة** الثقافة الفلسطينية مهمة صعبة وهي مواجهة الآثار الضارة لثلاثة عقود من الاحتلال الإسرائيلي: البنية التحتية الثقافية والفنية التي تكاد تكون معدومة، والانفصال والانعزال الناتج من الحصار الإسرائيلي، والتدمير المنتظم للمكونات الحيوية المختلفة للمجتمع الفلسطيني. بالإضافة إلى ذلك، لم تكن وزارة الثقافة تتحرى علاقتها بالدوائر الثقافية لمنظمة التحرير الفلسطينية للتنسيق فيما بينها على صعيد التكليفات، وكان عليها تحقيق أهدافها وسط منظمات مدنية ثقافية نابضة بالحياة. كما أن التغيرات الوزارية المفاجئة والمستمرة (الحكومات الفلسطينية غير المستقرة) جعلت من المستحيل فرض خطط ومشروعات مترابطة وتنفيذها[20]. فوزارة الثقافة الفلسطينية كانت تتلقى أقل قدر من الدعم المالي بين الوزارات الفلسطينية. كل تلك العناصر أدت إلى قيام تكوين ثقافي ضعيف، بدلاً من منظمة رائدة في مجال الثقافة.

[20] ستناقش الاستراتيجيات الوطنية للثقافة التي أرستها وزارة الثقافة والمجلس الأعلى لتربية والثقافة.

كذلك أدت عملية السلام إلى زيادة عدد المؤسسات الفلسطينية. وانصب جزء كبير من تمويل المانحين في هذا القطاع بوجه خاص. كما أدت إقامة **المؤسسات غير الحكومية الفلسطينية** إلى تطور القطاع الثقافي في فلسطين. وتحول الكثير من مبادرات الفنانين والفاعلين في مجال الفن إلى مجموعة من المراكز الثقافية المتخصصة التي تمثل غالبية النظم الثقافية والفنية (فنون الأداء والفنون البصرية والأدب والموسيقى). وفي الواقع، تشير قلة من الأبحاث إلى أن غالبية المؤسسات الثقافية التي تعمل حالياً، أسست في تلك السنوات، ومنها: مركز خليل السكاكيني الثقافي (1996)، ومركز رواق لحماية الآثار (1991)، ومؤسسة عشتار للإنتاج المسرحي والتدريب، أقيمت في القدس عام 1991، وفي رام الله عام 1995، ومركز الكمنجاتي لتعليم الموسيقي (2005)، والأكاديمية الفلسطينية للفن المعاصر (2006)، ومعهد إدوارد سعيد الوطني للموسيقي (1993).

الفصل الأول

الأدوات الثقافية والتبعية الإدارية

1.الهيكل التنظيمي

2. وصف عام للنظام

تقع المسؤولية الأساسية في المجال الثقافي الفلسطيني على عاتق المنظمات غير الحكومية المحلية التي تتلقى الدعم المالي من خلال قنوات أجنبية، ومن خلال بضع مؤسسات محلية. أنشئت وزارة الثقافة عام 1994 لكنها لم تكن ناجحة في تبوء دور قيادي، كما توجد منظمات ثقافية تابعة لمنظمة التحرير الفلسطينية، وهي غير فعالة نسبياً. كما تظهر بشكل بطيء نماذج لأعمال ثقافية على مستوى الحكومات المحلية، لم تتبلور بعد ماهيتها، في حين يزداد عدد وتأثير المبادرات المحلية الخاصة بالشباب والفنانين الصاعدين.

أ) على المستوى العام

كان للوضع المعقد الناتج من وجود هيكلين وطنيين: **منظمة التحرير الفلسطينية** و**السلطة الوطنية الفلسطينية**، أثره في الحياة الثقافية الفلسطينية. فإنشاء وزارة الثقافة الفلسطينية لم يسبقه قراءة متأنية ودقيقة للواقع الثقافي الفلسطيني في المناطق المحتلة، وبدا منذ البداية، أنها تواصل العمل كدائرة ثقافية تابعة لمنظمة التحرير الفلسطينية. وأملى الواقع ببطء، التقسيم بين الجهتين، معطياً المزيد من السلطة للوزارة التي تقوم حالياً على المستوى الوطني وبشكل رئيسي، بتولي المهام الإدارية للثقافة. كذلك تتولى وزارة السياحة والآثار بعض المسؤوليات، وبشكل حصري في قطاع الآثار الثقافية والمتاحف. وتقوم وزارات أخرى، مثل وزارة الشباب والرياضة ووزارة التعليم، بإطلاق مبادرات ثقافية متخصصة، محدودة

المجال. وكثيراً ما يقوم مكتب الرئيس أيضاً بإدارة المشروعات الثقافية الوطنية مثل مشروع "القدس عاصمة الثقافة العربية عام 2009".

واجهت وزارة الثقافة الفلسطينية منذ إنشائها مهمة معقدة وهي تحديد دورها ومهمتها وسط قطاع ثقافي مدني حيوي وديناميكي. فالغالبية العظمى من المنظمات الثقافية النشيطة التي تعمل في المناطق الفلسطينية المحتلة قامت كمنظمات غير حكومية أو كمنظمات مجتمع مدني، وكان عدد كبير منها موجوداً قبل قيام السلطة الوطنية الفلسطينية، وبالاستقلال عنها. وعلى الرغم من اعتمادها اعتماداً يكاد يكون حصرياً على التمويل الأجنبي، ظلت تلك المنظمات مستقلة إدارياً ومالياً. وقد فشلت الوزارة في محاولاتها وضع السياسات الثقافية وبناء البنية التحتية الثقافية وتنظيم الفعاليات، وفشلت أيضاً في تحديد هوية واضحة وفي العمل كلاعب أساسي على الساحة الثقافية. وأدت عدم قدرة الوزارة على توفير الدعم المالي والفني للجمعيات غير الحكومية النشيطة، إلى جعلها تقوم بدور هامشي جداً في الحياة الثقافية، وأظهرت عدم الجدية في التعامل مع الثقافة على المستوى الوطني. ويقصد الفاعلون الثقافيون وزارة الثقافة نتيجة القليل من إنجازاتها، إلا إنهم اتبعوا نظاماً للعمل يتجاهل تماماً وجودها. بالإضافة إلى أن التغييرات الوزارية المفاجئة والمستمرة جعلت من المستحيل فرض خطة متكاملة وتنفيذها، ناهيك عن ذكر أن وزارة الثقافة الفلسطينية كانت تتلقى أقل نسبة من الدعم المالي الحكومي بين الوزارات الفلسطينية.

• تتكون **وزارة الثقافة الفلسطينية** خلافاً للدائرة من **ثماني وحدات:** المديرية العامة للفنون (المسرح والسينما والفنون البصرية والرقص الشعبي والموسيقى وتجميل البيئة)؛ الأدب والنشر؛ المكتبات والمخطوطات؛ التخطيط والتطوير الثقافي؛ العلاقات والمشروعات؛ المجتمع المدني؛ المرأة والثقافة؛ والثقافة في الشتات. إضافة إلى مسؤوليتها عن ثلاثة ملفات أخرى هي القدس، وجائزة فلسطين، واللجنة العليا للكتاب التي نشأت كمبادرة لدمج الوزارة في مصلحة صناعة الكتب، إلا أنها فشلت عملياً، وخلقت تداخلاً ملتبساً في المهام مع إدارات أخرى مثل إدارة الأدب[21]، وقد تم وضع مسودة لهذه الهيكلية تم تغييرها وتعديلها عبر السنين، وفق النماذج المختلفة في الدول العربية ووفق احتياجات القطاع في فلسطين[22].

[21] http://www.moc.org.ps/ministry_structure_details.php?pid=11
[22] مقابلة مع محمد بطراوي.

يرتبط الرقص والموسيقى بمصطلح الفولكلور مما يقضي نظرياً الاهتمام بهما. لكن غالبية الوحدات السابقة لم يكن لديها مشروعات، كما أن أغلبية النشاطات، على قلتها، تركز على تنظيم فعاليات متفرقة بدلاً من مشروعات استراتيجية وطويلة الأمد. توقفت وحدة القدس قبل بضع سنوات عن تقديم مساعدة ملموسة للمنظمات في القدس، ولم يكن لديها مهام في مشروع "القدس عاصمة الثقافة العربية".

على الرغم من كل نقاط الضعف هذه، فقد قامت وزارة الثقافة ببعض الإنجازات. فعلى مستوى البنية التحتية، ساعدت الوزارة في بناء وإعادة تجديد المراكز الثقافية الجديدة، مثل مركز خليل السكاكيني الثقافي (في رام الله)، وغاليري مينا (في غزة)، وقصر ثقافة رام الله، الخ. ويرجع الفضل إلى الوزارة في إقامة أكثر من سبعين مكتبة للأطفال في فلسطين، وتسهيل استخراج التصاريح اللازمة لإقامة المراكز الثقافية للمنظمات غير الحكومية[23]، كما أنها كثيراً ما تقدم أيضاً الدعم المالي (عادة من خلال مجلس الوزراء أو مكتب الرئيس) للمهرجانات والفعاليات الرئيسية. كذلك قدمت الوزارة، بالشراكة مع دول أخرى كمصر وتونس، منحاً تعليمية سنوية في الفنون، وتقدمت باقتراح لقانون خاص بالجوائز الوطنية في الفن والأدب. وفي محاولة لتعزيز العلاقة بين وزارة الثقافة والمؤسسات الثقافية غير الحكومية، ولتطوير قدرتها، أنشأت الوزارة الصندوق الثقافي الفلسطيني (2004) بالتعاون مع الحكومة النرويجية.

وفي عام 2005، أطلق المجلس الأعلى للتربية والثقافة، بالتعاون مع وزارة الثقافة، "المشروع الوطني للاستراتيجيات الثقافية"[24]، وجاءت مسودة الاستراتيجيا نتيجة عمل خمس ورش مختلفة أقامتها في نابلس ورام الله وعمّان والقاهرة وغزة، بمشاركة عدد من الفاعلين والناشطين في مجال الفن. وقد وافق مجلس الوزراء على المشروع في عام 2006.

• تتكون **وزارة السياحة والآثار** الفلسطينية من سبع وحدات مختلفة، بما فيها تجديد المواقع والمتاحف والكشف عن الآثار. وفي بداية تكوينها كان هناك معركة خاصة بالتكليفات بين وزارة الثقافة ووزارة السياحة والآثار بشأن

[23] نقلت هذه السلطة إلى وزارة الداخلية في عام 2000 مما سبب امتعاضاً في المجال الثقافي
[24] ترأس السيد يحيى يخلف المجلس الأعلى ووزارة الثقافة في عام.2005

المسؤوليات الوطنية عن التراث الثقافي، الذي كان تحت مظلة وزارة الثقافة. وقد حسمت المعركة لصالح وزارة السياحة والآثار في عام 1998. مرة أخرى، كان على هذه الوزارة أن تجد تكليفاً ومهمة وسط المنظمات المدنية النابضة والعامرة بالنشاط، وتم خوض منافسة صامتة مع رواق (مركز المحافظة على المباني المعمارية)، التي أعدت وأصدرت سجلاً وطنياً للمباني القديمة، أكثر تقدماً من السجل الذي أعدته الوزارة، مما أدى بوزارة السياحة والآثار إلى تكليف رواق (بالشراكة مع كلية الحقوق في جامعة بئر زيت) صوغ قانون خاص بالتراث الثقافي في فلسطين والمحافظة عليه.

• **إن** الهياكل الثقافية **لمنظمة التحرير الفلسطينية** لا تزال موجودة، لكنها غير نشيطة نسبياً وغير مؤثرة في الميدان. وأنشط هيئاتها هو المجلس الأعلى للتربية والثقافة المكلف الاهتمام بالفلسطينيين في الشتات (وزارة الثقافة تخدم الفلسطينيين في المناطق المحتلة).

ب) على المستوى غير العام:

• **المنظمات غير الحكومية** الثقافية هي عماد القطاع الثقافي في فلسطين، وهي من أكبر صانعي السياسة. وقد أدت عملية السلام إلى ازدهار المؤسسات المدنية الفلسطينية التي كانت موجهة في اتجاه دعم المجتمع المدني الفلسطيني، وبالتالي، صب جزء كبير من التمويل في هذا القطاع. وأدى تطور هذه المؤسسات إلى إقامة قطاع ثقافي في فلسطين، وتحول الكثير من مبادرات الفنانين والفاعلين في مجال الفن (كثير من الدوائر الثقافية في الأحزاب السياسية المختلفة) إلى مجموعات من المراكز الثقافية المتخصصة التي تمثل غالبية المجالات الثقافية والفنية.[25] **إن** القطاع المدني الثقافي الفلسطيني هو أكثر القطاعات قوة من حيث التأثير، والإنتاج، وصنع السياسة. ولا تمثل المنظمات غير الحكومية المتعددة أشكالاً متنوعة من الفنون فقط، بل تمثل أيضاً مجالات متنوعة تقليدية ومعاصرة.

[25] في الواقع، يشير بعض الأبحاث إلى أن غالبية المؤسسات الثقافية العاملة حاليا تأسست في سنوات عملية السلام.

وعلى الرغم من نشاطها، لا تزال تتهم بالفشل في وضع أسس منهجية لتعاملها الاجتماعي. ورداً على هذه الاتهامات، أقامت غالبية هذه المنظمات حالياً، دوائر للتواصل تقوم بتخطيط مشروعات تشارك فيها شرائح المجتمع، ليس فقط في المدن، بل أيضاً في مختلف المجتمعات الريفية. وقد بدأت المهرجانات الكبيرة التي تقام في المدن بالتجوال في الضفة الغربية والمدن الأخرى (مهرجان الرقص المعاصر في رام الله). **و**تعتمد هذه المنظمات اعتماداً يكاد يكون تاماً على الدعم الأجنبي، وبالتالي ليست دائماً حرة في التخطيط لمشروعاتها باستقلالية. إضافة إلى أنها تتنافس فيما بينها في شأن الموارد المالية نتيجة قلتها. وفي عام 2000، وفي محاولة لتنسيق الجهود بين المنظمات غير الحكومية المتعددة، أقيمت شبكة مراكز الفن الفلسطينية، لكنها لم تنجح في تطوير نفسها وفقدت فعاليتها. وتجرى حالياً محاولات لإعادة إحيائها.

• **المؤسسات المحلية:** استثمر رأس المال الفلسطيني في إقامة بضع مؤسسات خدماتية في المجال الثقافي. ففي عام 1983، أعلن قيام مؤسسة التعاون، كما التقى عدد من رجال الأعمال والمثقفين الفلسطينيين[26] في لندن في العام التالي، لوضع ما عرف فيما بعد بميثاق الضمان الاجتماعي الذي يحدد أهداف المؤسسة واستراتيجيتها. ومنذ البداية، كان تضييق الفجوة بين رأس المال الفلسطيني والثقافة الفلسطينية أحد الأهداف الأساسية للمؤسسة. وخلال الفترة نفسها، أنشئت مؤسسة شومان المتخصصة في الثقافة. وتكونت عام 1994، مؤسسة القطان التي أصبحت لاعباً أساسياً في تحديد السياسة الثقافية، وفي الامتياز الفني.

• **الشركات الخاصة:** إضافة إلى المنظمات غير الحكومية، تستضيف المدن الفلسطينية الرئيسية بضع مؤسسات الإنتاج الثقافي والفني الحرة والنشيطة، ولا سيما في مجال الإنتاج السينمائي. إذ تجتمع مجموعات كثيرة من الشباب الفنانين لإنشاء هياكل خاصة تمكنهم من دعم مشروعاتهم الفنية، كمجموعة أسطورة للسينما، وزان للرسوم المتحركة، والتصوير الفوتوغرافي، وأفلام إديومز، وستيشن غاليري، وستار 2000، إلخ.

[26] كان بينهم الراحل إدوارد سعيد والراحل إبراهيم أبو لغد.

• كان **للحكومات المحلية** في فلسطين (الحكومات والبلديات) دور محدود في المجال الثقافي والفني، على الرغم من المبادرات المختلفة والمتفرقة. ولا يتم توجيه الأوقاف الوطنية الخاصة بالثقافة من خلال الحكومة المحلية، رغم أن البلديات المتعددة في المدن الرئيسية تخصص ميزانية للثقافة كجزء من ميزانيتها السنوية. ويختلف الاهتمام بالثقافة من مدينة إلى أخرى، وينصب التركيز الأساسي للبلديات على المكتبات العامة ومراكز الأطفال. وتشير الأدلة إلى أن مدينة رام الله هي النموذج المتصدر في إعطاء الثقافة الأولوية.

3. التعاون بين الوزارات أو بين الحكومات ضعيف في فلسطين. هناك القليل من التنسيق وتحديد الأولويات ووضع البرامج بين مختلف الوزارات. وتمثّل اللجنة المشتركة بين اليونسكو والسلطة الوطنية الفلسطينية مثال على ذلك، فقد تكونت هذه اللجنة لتحديد الأولويات الفلسطينية فيما يتصل بتكليف اليونسكو، ويمثل أعضاؤها وزارات الثقافة، والسياحة والآثار، والتعليم، والتعليم العالي، والشباب والرياضة، وشؤون المرأة، والإعلام والتخطيط، ويرئسها رئيس المجلس الوطني الفلسطيني الأعلى للثقافة والتعليم في منظمة التحرير الفلسطينية. وعلى الرغم من اجتماع اللجنة أحياناً عند تقديم المشروعات إلى اليونسكو، فإن ممثليها يقدمون مشروعاتهم كل على حدة ومن وجهة نظر وزاراتهم، وليس من خلال إطار سياسة وطنية موحدة. كما تشير الأدلة إلى انعدام التنسيق بين وزارة الثقافة ووزارة التعليم فيما يتصل بمنهج التطوير (لا تتم استشارة وزارة الثقافة على الإطلاق، حتى عند اختيار النصوص والمناهج الأدبية).

• **الحكومة "الرأسية"**: هناك القليل من التنسيق بين السلطة الوطنية الفلسطينية ومنظمة التحرير الفلسطينية فيما يتعلق بالثقافة. وكانت إحدى المبادرات الناجحة النادرة هي الاستراتيجيا الوطنية الثقافية، التي قدمها المجلس الأعلى للتربية والثقافة ووزارة الثقافة. بيد أن هذه المبادرة خرجت إلى النور نتيجة حقيقة أن الهيئتين **يرئسهما شخص واحد هو السيد يحيى يخلف.** وهناك القليل من التنسيق بين وزارة الثقافة والبلديات، وما من قانون ينظم هذه العلاقة، فالبرامج التنظيمية غائبة، والمبادرات تقوم على نوعية الصلات الشخصية.

4. التعامل الثقافي الدولي

ارتفع مستوى الوجود الدولي في فلسطين منذ بدء عملية السلام. وفي الواقع، يشكّل التمويل الدولي العمود الفقري للقطاع بأكمله.

قد يكون استخدام كلمة دولي مضللاً، إذ إن غالبية المشاركات الدولية تأتي من أوروبا، نتيجة عدة أسباب أحدها مشاركة أوروبا في عملية السلام وفى الموارد المالية. من النادر جداً وجود مشاركة أفريقية أو شرق أوسطية، أو أميركية نتيجة الشروط التي تضعها منح الوكالة الأميركية للتنمية الدولية (USAID)، والتي يكاد يكون هناك إجماع في القطاع الثقافي على عدم قبولها.

يظهر التعاون الدولي في عدة أشكال: التمويل المباشر والتدريب (في الخارج أو في فلسطين)، والوجود المؤسساتي. وتقدم المكاتب الأجنبية في فلسطين خدمات متنوعة، تشمل تعليم اللغات، وتقديم المنح، وتنظيم المشروعات الفنية والثقافية ودعم المبادرات المحلية.

خلال السنوات الأخيرة، أعطى الفاعلون الفنيون الأولوية بوجه خاص إلى رام الله والقدس، ضمن الإطار العريض للمدن العربية والأوروبية النابضة والنشيطة ثقافياً. لقد نُظم مهرجان الرقص المعاصر في رام الله، ومن ثم في بيت لحم وبيروت وعمّان ودمشق. ورحبت رام الله بجزء من فعاليات مهرجان نقطة الالتقاء الشهير (عرض فني متعدد المجالات) الذي نظمه صندوق شباب المسرح العربي في بروكسل، واستضافت بلديتها مكاتب مشروع موسم الفن والثقافة الفلسطينية المعاصرة في بلجيكا (مسارات) والذي يعد أضخم مشروع ثقافي خاص بفلسطين في العالم.

من المنظمات الدولية الشهيرة الأخرى (ليس بالضرورة موجودة في فلسطين) التي تدعم المبادرات الثقافية والفنية في فلسطين: اليونسكو، ومؤسسة فورد، وسيدا (السويد)، ودانيدا، ووزارة الخارجية البلجيكية، والمؤسسة الثقافية الأوروبية، ومؤسسة الأمير كلاوس، والمورد الثقافي(مصر)، والصندوق العربي للثقافة والفنون(الأردن).

ـ الفاعلون العامون والدبلوماسية الثقافية

بدأت منظمة التحرير الفلسطينية منذ إنشائها إقامة مكاتب تمثيلية لها في مختلف البلدان، وقد زادت سرعة افتتاح هذه المكاتب منذ قبول جامعة الدول العربية

لمنظمة التحرير الفلسطينية بصفتها الممثل الشرعي الوحيد للشعب الفلسطيني (في منتصف السبعينات وما بعدها). وتعد وزارة الشؤون الخارجية هي المسؤولة الأولى حالياً، عن الدبلوماسية الثقافية. فهي تراقب أعمال البعثات الدبلوماسية المختلفة[27]، ومن المفترض أن يكون لدى كل بعثة ملحق ثقافي، بيد أنه نتيجة محدودية الموارد، غالباً ما يترك هذا المنصب شاغراً أو يضاف إلى مسؤوليات الملحق التعليمي. وتوكل المشروعات الثقافية الفلسطينية الكبيرة في الخارج إلى رؤساء البعثات الفلسطينية من المثقفين والمتحمسين[28].

من المفترض أن تقوم وزارة الشؤون الخارجية بالتنسيق مع وزارة الثقافة من خلال بعثاتها، فيما يتعلق بالمشاركة الثقافية الفلسطينية في المهرجانات الدولية واللقاءات والمؤتمرات، لكن نادراً ما يحدث ذلك في الواقع. ويتضح التنسيق عند ورود دعوات دولية مختلفة من كيانات محلية في الخارج (الأسبوع الثقافي الفلسطيني في دمشق عام 2008، والأسبوع الثقافي الفلسطيني في الجزائر عام 2008). وتتم أيضاً مشاركة فلسطين داخل التنظيمات الدولية مثل: اليونسكو، والمنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، والمنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة، من خلال منظمات فلسطينية عامة: اللجنة الوطنية للتربية والثقافة والعلوم.

ــ التعاون المهني المباشر (مثال المؤسسات المهنية الدولية)

هناك تعاون مهني مباشر مع عديد من الجهات في الفن والثقافة. ونتيجة الطبيعة غير المنظمة لنماذج السياسة الثقافية في فلسطين، فمن المستحيل رسم صورة متكاملة للوضع. بيد أن هناك اتجاهات معينة يمكن حصرها. يهدف التعاون المهني المباشر عادة إلى تضييق الفجوة في التعليم الفني. وحتى وقت قريب جداً كان الاهتمام الدولي بفلسطين سياسياً بالدرجة الأولى (تضامن اليسار والاشتراكيين، وأحزاب الخضر، الخ). بيد أنه خلال العقد الأخير، يمكن تلمس اهتمام مهني حقيقي بها. ويأتي هذا التعاون غالباً عن طريق أوروبا، مثلاً مشروعي **مسارات** (موسم الثقافة الفلسطينية المعاصرة في بلجيكا)، وتم تنفيذه في عامي 2007

[27] بما أن فلسطين غير معترف بها كدولة، فهي غير مسموح لها بإقامة سفارات وقنصليات خارج فلسطين.
[28] ليلى شهيد: ربيع فلسطين، فرنسا 1996؛ مسارات – بلجيكا، 2006 – 2008.

و2008، وهو مشروع ثقافي غير مركزي يربط مباشرة بين عشرات المنظمات الثقافية والفنانين الفلسطينيين وأقرانهم في بلجيكا بسلسلة من المشروعات الثقافية والفنية الدائرة حالياً. ثم الدعم المالي **للمركز الدانمركي للثقافة والتنمية** لمشروعات التعاون بين العديد من المنظمات الفلسطينية والمنظمات الدانمركية للأعوام 2007 ــ 2010.

5. السياسات الثقافية للوكالات الأجنبية

تلعب المنظمات الثقافية والسياسية في فلسطين دوراً حيوياً في تنوع النشاط الثقافي في فلسطين، خاصة أن تلك المنظمات تتمتع باستقلالية تامة في جميع مشروعاتها وفعالياتها، وتأتي مشاركتها على ثلاثة محاور: استضافة الفعاليات القادمة من الخارج، وتمويل مشروعات ثقافية معينة، وتنظيم فعاليات بالاشتراك مع المجتمع المحلي. ومن هذه المراكز الأكثر نشاطاً، هناك المركز الثقافي الألماني ــ الفرنسي (في رام الله والقدس ونابلس وغزة). ويشكّل التعاون الثقافي الألماني الفرنسي أحد النماذج القليلة في العالم، إذ اجتمع المركز الثقافي الفرنسي ومعهد غوته في رام الله قبل عدة سنوات لتكوين مجمع واحد للعمل. كذلك تستضيف الأراضي الفلسطينية مجموعة من فروع مكاتب أميديست والمجلس الثقافي البريطاني. وثمة صندوق ثقافي وبرنامج سنوي تنظمه مكاتب التمثيل الأجنبية لدى السلطة الوطنية الفلسطينية، والقنصليات الأجنبية في القدس، ويتم تنفيذه بالاشتراك مع منظمات ثقافية وفنية محلية مختلفة.

الفصل الثاني

أهداف ومبادئ وموضوعات حالية

1- التعريف الوطني بالثقافة

في الخطاب الثقافي الرسمي، تعرف الثقافة بوجه عام في فلسطين بما يتفق وإعلانات اليونسكو (إعلان المكسيك الخاص بالسياسة الثقافية، وإعلان اليونسكو والأمم المتحدة (1988)، والمركز الدولي للتنمية الثقافية، وتقرير اللجنة العالمية للثقافة والتنمية (1992). وقد تم من خلال الاستراتيجيا الوطنية للثقافة الفلسطينية، اقتراح تصنيف عام للمجالات والمواد الثقافية وهي: الأدب بتفرعاته، والفنون (المسرح، السينما، الفنون البصرية، الموسيقى والرقص الشعبيين، التراث الثقافي)، والتراث الثقافي ــ الفولكلور (الفن الشعبي)، والمخطوطات، والتراث الثقافي (الآثار، المتاحف، الممتلكات الثقافية)، وصناعة التراث، والمكتبات، والمناهج التعليمية، والتنمية والثقافة والديمقراطية. وعلى الرغم من المنهج المحافظ لهذا التعريف وعدم الدقة في التصنيف، تظل هذه محاولة جادة لوضع تعريف وطني بالثقافة.

نتيجة الموقف الفلسطيني الخاص (الاحتلال الإسرائيلي والطرد والنفي)، فإن التعبير المستخدم لتعريف الثقافة في فلسطين له بعد سياسي يركز على الحفاظ على الثقافة والشخصية الوطنية والبعد الاجتماعي، ويستخدم الفن كوسيلة للتغيير الاجتماعي. من الثابت أن العاملين الثقافيين عامة يميلون إلى كونهم أكثر إخلاصاً إلى هذا التعريف ذي الطابع السياسي والاجتماعي. بينما يبدو أن قطاع المنظمات غير الحكومية يميل أكثر إلى الالتزام بالتعريف الدولي للثقافة كما حددته اليونسكو. وتميل المنظمات غير الحكومية إلى تناول القضايا المعاصرة والربط بين المدن، وإلى أن تكون أكثر تقبلاً للمشاكل الإقليمية والدولية في مجال الفنون والثقافة.

2. أهداف السياسة الثقافية

إن السياسة الثقافية السائدة سياسة غير منظمة، وبالتالي من الصعب جداً تحديد أهداف مترابطة، إذ إنها تتفاوت من صانع سياسة إلى آخر (العام من جهة، وغير الهادف إلى الربح، والمؤسسات والشركات من جهة أخرى). وقد تم التوصل إلى حل وسط خلال ورش العمل التي جمعت الكثير من الفاعلين في مجال السياسة الثقافية في فلسطين، وأدت إلى ظهور الخطة الوطنية للثقافة الفلسطينية، ومن بنودها:

- دمج المفاهيم الوطنية والديمقراطية في كل المجالات الثقافية في محاولة لدعم الهوية الثقافية، والصمود في الوطن الأم وفي المنفى، وإنهاء الاحتلال وتحقيق سلام عادل.
- دعم الولاء للأمة العربية ودعم كل سمات الوحدة العربية والنشاطات التعاونية الثقافية.
- حماية تراث الحضر والتراث الثقافي في الأراضي الفلسطينية والمحافظة عليه.
- تحديث السمات المختلفة للمعرفة.
- إرساء البنية التحتية المطلوبة للعمل الثقافي.
- إرساء وتشجيع الإبداع الفلسطيني وتوفير كل الظروف الملائمة لإطلاق القدرات الإبداعية، ونشر الأعمال الإبداعية على المستوى المحلي والعربي والدولي.
- تمكين كل الفلسطينيين في الوطن والشتات من الاستفادة من الثقافة.
- خلق الانسجام بين السياسة الثقافية الفلسطينية والمنهج الفلسطيني التربوي.
- تنشيط الاتصال بين الوكالات الثقافية العربية والدولية وخاصة اليونسكو والمنظمة العربية للتربية والعلوم، واتحاد طلاب العلوم في جامعة دورساي.
- تحفيز القطاع الخاص على الاندماج في وضع السياسة الثقافية.
- صياغة البرامج الثقافية الخاصة بالنساء والأطفال.
- إنعاش الذاكرة الجماعية الفلسطينية من خلال المحافظة على التراث الثقافي.
- الاستفادة من إبداع السجناء السابقين.

3. العناصر الرئيسية للسياسة الثقافية الحالية

يمكن وصف نموذج السياسة الثقافية الفلسطينية بأنه غير منظم ويميل بشكل أساسي إلى وضع القطاع غير التجاري الذي لا يعتمد على الربح، مكان السلطة الوطنية الفلسطينية العامة. وبسبب فشل هذا النموذج في تحقيق قاعدة راسخة، إذ يسود هذا التوجه فقط في الجزء الأوسط من فلسطين، وفي المدن الرئيسية حيث يبرز ضعف القطاع العام، فإن أجزاء كبيرة من البلاد تظل محرومة من أي شكل من أشكال السياسات أو النشاطات الثقافية.

4. إعادة توزيع المسؤوليات العامة

تمت أكبر خطوات لإعادة توزيع المسؤولية العامة في القطاع الثقافي في عام 1994، وتظهر آثارها في نقل المسؤولية الثقافية من دوائر منظمة التحرير الفلسطينية الثقافية إلى السلطة الوطنية الفلسطينية، ممثلة بشكل رئيسي في وزارة الثقافة ووزارة السياحة والآثار. لم يطرح البحث حتى الآن في خصخصة القطاع، إذ إنه قائم أصلاً على المنظمات غير الحكومية، ويعتمد على التمويل الأجنبي. وقد شهد العقد الأخير اهتمام القطاع الخاص بدعم القطاع الثقافي، مع أنه يظل مقصوراً على المهرجانات الرئيسية والفعاليات الشعبية البارزة. وثمة حديث خجول يدور عن الحاجة إلى نقل المسؤولية الثقافية إلى الحكومات المحلية.

5. وضع المؤسسات الثقافية الرئيسية ودورها وتطورها

التغيير القانوني الرئيسي الذي كان على المنظمات الثقافية (المنظمات غير الحكومية) تحمّله هو عملية نقل السجلات من وزارة الثقافة إلى وزارة الداخلية، وهو ما حدث في عام 2002 واستقبله المجتمع المدني بشعور بالغضب والإحباط. وخلال السنوات القليلة الماضية، كانت المنظمات غير الحكومية التي تعمل في مجال الفنون، مجبرة من قبل الممولين الأجانب على الخضوع سنوياً لمراجعة مالية وإدارية خارجية، ولتقييم منتظم للمشاريع والمهمات.

6. عمليات الشراكة والتعاون الصاعدة

التعاون بين المؤسسات العامة للثقافة والقطاع الخاص غير منتظم، ويرتبط بشكل أساسي بالمشاريع والأحداث التي تتم على نطاق ضيق. والعلاقة الأكثر انتظاماً هي بين قطاع المنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص الذي اعتاد دعم المهرجانات الكبيرة والفعاليات الثقافية البارزة (مهرجان فلسطين للموسيقى والرقص، مهرجان رام الله للرقص المعاصر، مهرجان القدس للموسيقى، إلخ). من أهم الرعاة في القطاع الخاص: شركة الاتصالات (مجموعة بلانت، وشركة جوال للهواتف النقالة)، والبنوك (البنك العربي، بنك فلسطين التجاري)، وشركات التأمين (الوطنية، فلسطين)، وشركات الاستثمار (بي إي دي سي أو، روابي). على النقيض من الدوائر العامة، تميل المنظمات الدولية مثل مؤسسة فورد ومعهد المجتمع المفتوح، إلى عقد الشراكات مع المؤسسات المحلية (مؤسسة القطان، مؤسسة التعاون). والنموذج الفريد للشراكات الجديدة هو صندوق فلسطين الثقافي، الذي أسسته وزارة الثقافة بالتعاون مع الحكومة النرويجية عام 2004.

7. معيار وأساليب تقييم السياسة الثقافية

بعد إقرار مجلس الوزراء الفلسطيني الاستراتيجيا الوطنية للثقافة في فلسطين (2006)، تم فعل القليل لتنشيطها[29]، ووضع استراتيجيات التقييم والتطبيق. وتميل المنظمات غير الحكومية إلى تقييم مشاريعها الخاصة ومهماتها كل منظمة على حدة، وليس تحت مظلة سياسة ثقافية وطنية.

[29] يسير العمل الآن لعرض ومتابعة الآلية بواسطة اليونسكو والمجلس الأعلى للتربية والثقافة.

فلسطين– تعليق

البحث المتعلق بالسياسات الثقافية في فلسطين يستوقفنا لأسباب عديدة:

– أولاً لإنه بحث في السياسة الثقافية لبلد غير معترف به و غير مستكمل لشروط الدولة.

– ثانياً لإنه بحث في السياسة الثقافية لوزارة ثقافة غير مكتملة "النصاب"، نصاب شروط المؤسسة الحكومية كاملة السيادة.

– ثالثاً لإنه بحث في السياسة الثقافية لسلطة برأسين: منظمة التحرير الفلسطسنية والسلطة الوطنية الفلسطينية.

– رابعاً لإنه بحث في سياسة ثقافية تتوجه إلى شعب في قطبين: فلسطينيي الداخل وفلسطينيي الشتات، وكل قطب منهما متوزع على عدة أقطاب.

– خامساً لإنه بحث في السياسة الثقافية لكيان مقطع الأوصال بفعل الاحتلال والنزاعات والجدران العازلة.

– سادساً لأنه بحث في السياسة الثقافية لبلد تطغى عليه صفة "المعتقلين" على صفة المواطنين، ولبيئة ثقافية يبرز فيها "أدب وإبداع السجون".

– سابعاً لأنه بحث في السياسة الثقافية لم تتوفر له شروط الاكتمال، ولعل عدداً من أسباب عدم اكتماله راجع إلى النقاط الست السابقة التي أوردناها.

يستوقفنا ما أُنجز من هذا البحث حتى الآن، لأنه يظهر تنوع المشهد الثقافي الفلسطيني وتناقضه وتعقيده في الداخل وعلى أرض الشتات. ومن سمات هذا المشهد ما يلي:

– إرساء منظمة التحرير في السبعينيات، ومن على أرض المنفى، الدعائم المؤسساتية للمشروع الثقافي الفلسطيني (دائرة الثقافة، مركز التخطيط، مركز الأبحاث، السياسات العامة للتعليم والثقافة والعلوم، إلخ).

– قيام مؤسسات فلسطينية ثقافية في الثمانينيات مموّلة برؤوس أموال محلية مثل "مؤسسة التعاون"، وعملها الحثيث على تضييق الفجوة بين النجاح الاقتصادي والإنتاجية الثقافية.

– بالتوازي اختراع المجتمع الفلسطيني في "إسرائيل" أدوات خاصة لحفظ هويته ولغته وذاكرته.

– إغفال اتفاق أوسلو وملحقاته، أي إشارة واضحة إلى السياسة الثقافية، وبالتالي عدم إعطائه الثقافة الأولوية في الأجندة الفلسطينية

من مفاعيل اتفاق أوسلو الانقسام السياسي وشلّ الدائرة الثقافية لمنظمة التحرير الفلسطينية، وفي الوقت نفسه ولادة سلطة فلسطينية منقوصة. وقد واجهت وزارة الثقافة الفلسطينية منذ إنشائها في عام 1994 مهمة صعبة، وهي مواجهة الآثار الضارة لثلاثة عقود من الاحتلال الإسرائيلي والتدمير المنتظم للمكونات الحيوية المختلفة للمجتمع الفلسطيني. إضافة إلى ذلك، تضافرت التغيرات الوزارية المفاجئة والمستمرة (الحكومات الفلسطينية غير المستقرة)، وضعف الميزانية، إلى قيام تكوين ثقافي ضعيف وعاجز عن فرض خطط ومشروعات مترابطة، مما جعل وزارة الثقافة تقوم بدور هامشي في الحياة الثقافية.

في المقابل، أدت بدايات "عملية السلام" إلى "الصدمة الثقافية الأولى" وإلى ازدهار المؤسسات المدنية الفلسطينية التي كانت موجّهة في اتجاه دعم المجتمع المدني الفلسطيني، وإلى اهتمام المؤسسات المانحة الدولية في هذا القطاع. كما أدّت إقامة المؤسسات غير الحكومية الفلسطينية إلى تطور القطاع الثقافي المدني في فلسطين، والذي هو أكثر القطاعات قوة من حيث التأثير، والإنتاج، وصنع السياسة.

الصورة الحالية التي يعكسها الجزء المستوفى من البحث حتى الآن هي:

• محاولة وزارة الثقافة الفلسطينية تحديد دورها ومهمتها وسط قطاع ثقافي مدني حيوي وديناميكي. وهي حالياً تتولي المهام الإدارية للثقافة على المستوى الوطني.

• ميل المنظمات غير الحكومية إلى تقييم مشاريعها الخاصة ومهماتها، كل منظمة على حدة، وليس تحت مظلة سياسة ثقافية وطنية.

• قلة التنسيق بين السلطة الوطنية الفلسطينية ومنظمة التحرير الفلسطينية[30] فيما يتعلق بالثقافة.

• محدودية التعاون بين وزارة الثقافة والبلديات، وغياب القوانين التي تنظم هذه العلاقة.

وفي محاولة لتعزيز العلاقة بين وزارة الثقافة والمؤسسات الثقافية غير الحكومية، ولتطوير قدرتها، أنشأت الوزارة الصندوق الثقافي الفلسطيني (2004) بالتعاون مع الحكومة النرويجية.

أما إحدى المبادرات الناجحة النادرة في مجال التعاون الثقافي بينهما (إن لم يكن أهمها) فهي، "المشروع الوطني للاستراتيجيات الثقافية"[31]، والتي أطلقها "المجلس الأعلى للتربية والثقافة" ووزارة الثقافة. بيد أن هذه المبادرة خرجت إلى النور نتيجة تضافر عاملين أساسيين:

– أولهما أن الهيئتين كان يرئسهما في حينها شخص واحد هو السيد يحيى يخلف؛

[30] إن الهياكل الثقافية لمنظمة التحرير الفلسطينية لا تزال موجودة، لكنها غير نشيطة نسبياً وغير مؤثرة في الميدان. وأنشط هيئاتها هو "المجلس الأعلى للتربية والثقافة" المكلف الاهتمام بالفلسطينيين في الشتات، بينما السلطة الفلسطينية تخدم الفلسطينيين في المناطق المحتلة

[31] ترأس السيد يحيى يخلف المجلس الأعلى ووزارة الثقافة في عام 2005

– ثانيهما أن مسودة الاستراتيجيا جاءت نتيجة عمل خمس ورش مختلفة شارك فيها الطرفان في نابلس ورام الله وعمّان والقاهرة وغزة، بمشاركة عدد مهم من الفاعلين والناشطين في مجال الفن.

ومما يجعل الآمال الحقيقية معقودة على هذه المبادرة هو التصديق عليها في مجلس الوزراء. فهل تصيب تلك الآمال وتستطيع السياسات الثقافية، بمؤازرة القانون، إيجاد آلية فعّالة تقفز فوق جدران الفصل؟ هل يسعنا الخوض في الثقافة وسياساتها حيث تُغيّب حقوق الإنسان بالتجوال، بالتعبير، بالسيادة، بالعمل، بالتعلم، بالوجود، وحيث تنتهك كل القوانين الدولية؟ ربما لهذه الأسباب بالذات يكتسي البحث في السياسات الثقافية الفلسطينية أهمية كبيرة.

لبنان

مقدمة

السياق الثقافي

منظور سياسي – اجتماعي– ثقافي

يعتبر تعدد وجهات النظر حول الهوية اللبنانية عاملاً حاسماً في الحراك السياسي الاجتماعي الثقافي، سلباً كان أم إيجاباً. فقد ارتبط حيناً بأجواء من التعدد والتنوع الخلاق، كما ولّد في مراحل أخرى نزاعات وحروباً أو ساهم في تزكيتها. أما المكونات السياسية أو الجغرافية أو الدينية لهذه الهوية فتتمدد أو تتقلص، أو تتجاور أو تتنافر حسب المرحلة. وعندما تم التوافق في دستور الاستقلال اللبناني سنة 1943 على أن : "لبنان هو ذو وجه عربي" لم يحسم هذا التحديد وجود وماهية الأوجه الأخرى، ومن أبرزها الوجه "اللبناني الفينيقي" الذي يرد أصل لبنان وعلة وجوده إلى الأجداد الفينيقيين الذين نشروا الحرف والحضارة في العالم، أي ما قبل الحضارة العربية الإسلامية بقرون.

الحرب الأهلية اللبنانية (1975 ــ 1991) بدأت نزاعاً بين يساريين (مناصرين للفلسطينيين) ويمينيين (مناهضين لهم)، وانتهت صراعاً بين مسلمين ومسيحيين مروراً بتقاتل الأحزاب المتنازعة داخل الطائفة الواحدة. وغني عن القول إن تغيّر المعسكرات والمواقع الداخلية يتبعه تبدل بالتحالفات الخارجية وتجلياتها في الداخل على أكثر من صعيد. هذه الخلافات التي تفاقمت مع الوقت دون إيجاد أرضية توافقية سياسية واجتماعية حقيقية بين اللبنانيين، تركت آثارها في كل القطاعات، خاصة الثقافي منها. فاللبنانيون لغاية الآن ليس لديهم كتاب تاريخ موحد، فلكل تاريخه الذي يلغي أو، في أحسن الأحوال، يناقض تاريخ الآخر. ولا يزال "طائر

الفينيق الذي احترق في أتون الحرب والذي نهض من رماده وحلق عالياً بعدها"، يحرك مع كل رفة جناح رياح القسمة والتناحر.

سويسرا الشرق كما سمي لبنان في سنواته الذهبية في الستينيات، حين كانت بيروت واحة الحرية وعاصمة الآداب العربية، تأخرت في إنشاء وزارة للثقافة حتى عام 1993، ولا تزال هيكلية هذه الوزارة تنتظر تطبيقاً فعلياً لما جاء في قوننة تنظيمها المؤسساتي.

السياسات والأدوات الثقافية

ارتبطت السياسة الثقافية في لبنان بالمراحل التالية :

تأسيس أولى مظاهر الثقافة: 1820–1918

ظهرت "العامّيات" (ثورة العامة والفلاحين) في القرن الأخير من الحكم العثماني (1528 حتى 1918)، وقد استوحت مبادئها من الثورة الفرنسية. وبالرغم من فشلها، أسهمت نتائجها في إعادة تموضع السلطة الإقطاعية والسياسية، الثقافية والاجتماعية. "ومع ظهورها تنافس المراسلون الأجانب والكنائس المحلية والسلطات الحكومية المركزية (العثمانية) والمحلية على تزويد بيروت والجبل ببنية تحتية تعليمية وثقافية واسعة وسريعة النمو سوف تشكل قاعدة لتفتح مناخ فكري مميّز"[32]. كما برز رواد النهضة الثقافية من أبناء الجيل الثاني للطبقة الوسطى، فكانوا هم رواد النهضة الثقافية ودخلوا معترك الصراعات الفكرية والسياسية، وأسسوا حركة سياسية وفكرية وثقافية واسعة تمثلت في الطباعة والصحافة والمجلات الثقافية التي أسست لصناعة ثقافية (الطباعة والنشر) هي الأولى في الشرق حتى يومنا، بالإضافة إلى تعميم المسرح الحديث (1848) في لبنان والعالم العربي.

[32] ، فواز طرابلسي، "تاريخ لبنان الحديث – من الإمارة الى إتفاق الطائف"، بتصرف.

الثقافة في عصر الانتداب: 1918 ــ 1943

حدد الفرنسيون مشروعهم "بالرسالة التمدينية" فأعلنوا دولة لبنان الكبير التي أطلقت صراعاً سياسياً وفكرياً بشأن هوية لبنان "الخاصة" أو العربية. وكأول مؤسسة ثقافية رسمية، تأسست عام 1921، "مكتبة بيروت الكبرى" التي تبرع بها الفيكونت دي طرازي. وفي العام 1924 صدر قانون الإيداع القانوني الذي يفرض على كل ناشر إيداع نسختين من المؤلفات المطبوعة أو المعاد طبعها لدى المكتبة الوطنية. ثم ألحقت المكتبة الوطنية بوزارة التربية في العام 1935." [33]

شهد الجبل وبيروت في العشرينيات تحولاً نحو ثقافة الترفيه التي تحاكي أوروبا بأنماطها، كما دخلت السينما والمسرح "البرجوازي" إلى الحياة المدنية. وانجذب العديد من المثقفين المسلمين إلى فكرة النهضة والتقدم الاجتماعي، فأطلقت عائلات مرموقة دعوات إلى "تحرير المرأة والتجدد الاجتماعي في العالم الإسلامي" بما في ذلك نزع الحجاب. كما كان لتأسيس إذاعة الشرق (Radio Orient) تأثير كبير ومباشر في نمط الحياة الاجتماعية، انعكست نتائجه في الميدان الثقافي، "مرتع الانتداب المفضل"[34]. كذلك دخلت الأيديولوجيات المتصارعة في أوروبا إلى لبنان، من الاشتراكية إلى النازية، وتُرجم ذلك في أدبيات المثقفين والصحافة، وفي تنامي الأحزاب الأيديولوجيا والقومية والحركات العمالية، والاضطرابات الطائفية التي اعتبرت مؤشراً إلى نمو الأحزاب الفاشية.

من جهة أخرى، دعا المثقفون المسيحيون في أدبياتهم إلى الفكر العلماني، فصنعوا، مع المثقفين المسلمين، النهضة الثانية إلى جانب الصحافيين والمثقفين العرب المقيمين، والتشكيليين الذين شقوا طريقاً لهم في الحياة الثقافية. وفي هذه المرحلة لجأت إلى لبنان قوميات أخرى (الأكراد والأرمن والأشوريون والسريان) حاملة ثقافاتها الخاصة التي تفاعل بعضها مع الثقافة المحلية في لبنان.

ثقافة ما بعد الاستقلال: 1943–1975

عام 1943 صدر قانون إنشاء المتحف الوطني الذي ألحق بوزارة التربية، تلتها إنجازات بارزة لتأسيس الدولة ومؤسساتها، ففي عهد الرئيس كميل شمعون

[33] الموقع الإلكتروني للمكتبة الوطنية http://www.flbn.org
[34] سمير قصير، "تاريخ بيروت"، ص.298

(1952–1958)، عُدّل قانون المطبوعات (وزارة الداخلية)، ووضع قانون جديد للأحزاب والجمعيات في لبنان، وأُنشئت الجامعة اللبنانية (وزارة التربية)، ومهرجانات بعلبك الدولية وكازينو لبنان (وزارة السياحة)، وأيضاً وضع الحجر الأساسي للإذاعة اللبنانية (وزارة الإعلام). ولكن الاتجاه نحو تفعيل قطاعيّ السياحة والخدمات وجد اهتماماً أكبر من الثقافة. بعده أتى الرئيس فؤاد شهاب (1958–1960) الذي نحا إلى الإنماء الاجتماعي واللامركزية، فأنشأ المجلس الوطني للسياحة ونظّم وزارة الإعلام، وأنشأ كلاً من المجلس الوطني للبحوث العلمية (رئاسة مجلس الوزراء)، ومديرية الرياضة والشباب، و"مكتب الإنماء الاجتماعي"، وعدداً كبيراً من المدارس في القرى النائية والأرياف، مما فعّل الأندية الثقافية والشبابية في الأرياف مثل "المسرح الشعبي" والمسرح البلدي وغيرهما. كذلك اهتم الفنانون والمثقفون من جهتهم بإشكاليات الانتماء، والفن الملتزم، وأشكال التعبير، وخاصة الموسيقى والمسرح والتلفزيون والفنون التشكيلية.

ثم برزت عوامل أخرى، مثل تنامي تيار الوحدة العربية والتحولات في البلدان المحيطة، وارتفاع مستوى التعليم الجامعي والوعي السياسي والاجتماعي، والفورة النفطية، واحتلال فلسطين، وثورة 23 يوليو في مصر، لعبت دوراً في ضخ رؤوس الأموال إلى بيروت وتأسيس حياة ثقافية وسياسية نشيطة جداً ساهمت في رفع مستوى الثقافة والفنون في لبنان ومحيطه، ولا سيما الثقافة الملتزمة سياسياً واجتماعياً. وفي مرحلة السبعينيات، عرف لبنان الجمود والأزمة السياسية والاقتصادية، ونشاطاً ثقافياً ملتزماً بالقضايا الوطنية والعربية، مهدت للحرب الأهلية.

الثقافة في أثناء الحرب الأهلية: 1975–1990

مع اندلاع الحرب الأهلية اللبنانية التي كان يعتبرها البعض حلماً ثورياً نحو إرساء دولة علمانية، سعى المثقفون والفنانون إلى خلق حيّز عملي لأفكارهم الطوباوية، فعملوا مع الأهالي في تجارب نموذجية مثل "اللجان الشعبية" لتوفير صيغة تعايش طائفي وإنتاج جماعي في ظل غياب تام لمؤسسات الدولة، وتعممت

هذه التجربة على مناطق مختلفة. وقد أنتج هذا التعايش الاجتماعي تجارب مسرحية وأعياداً ثقافية جماعية رائدة (تجربة مسرح الحكواتي).

وعندما انشطرت العاصمة وانقسم لبنان إلى فريقين مناوئين، كان لكل من الفريقين ثقافته الخاصة: ففي العام 1976 أسس أمين الجميل "بيت المستقبل" مركزاً للبحوث والمحاضرات والتوثيق والدراسات، والذي عمل على توثيق مرحلة الحرب أيضاً، وفي العام 1983 دعا بيت المستقبل إليه عدداً كبيراً من المثقفين والمفكرين والفنانين لوضع سياسة وخطط مستقبلية لتظهير وجه لبنان الثقافي وتحديثه. كما التزم قسم كبير من المثقفين بالقضايا الوطنية والعربية (الفلسطينية) والقضايا الإجتماعية، مما أسهم في نمو حركة ثقافية لعبت دوراً في تحويل المزاج الشعبي لصالح الثقافة المقاومة أو الوطنية الاجتماعية. بالمقابل بدأت تتداعى القطاعات الثقافية الرسمية نتيجة الإهمال والحرب مثل: التلفزيون والإذاعة الرسميين؛ المتحف الوطني؛ المكتبة الوطنية؛ الأرشيف السينمائي؛ الإرث المعماري... فنشط القطاع الخاص والأهلي لتعويض هذا النقص. وعززت هذه الحقبة دور الأفراد: المثقفين والفنانين ومبادراتهم في ظل غياب القطاع الرسمي، فأنشأوا فرقهم ومؤسساتهم الثقافية الخاصة (الحركة الثقافية في أنطلياس، النادي الثقافي العربي، والمجلس الثقافي للبنان الجنوبي).

الفصل الأول

الأدوات الثقافية والتبعية الإدارية

1. وصف عام للنظام

لبنان جمهورية ديمقراطية برلمانية استقلت سنة 1943. يقوم النظام اللبناني على مبدأي الفصل بين السلطات وتوازنها، وتمارس السلطات مسؤولياتها بالتعاون في ما بينها. يتولى السلطة التشريعية مجلس نيابي يُنتخب أعضاؤه مباشرةً من الشعب لولاية مدتها أربع سنوات، أما السلطة التنفيذية فهي مناطة بمجلس الوزراء الذي يضع السياسة العامة للبلاد في جميع المجالات ويسهر على تطبيقها وفقاً للقوانين. يُعيَّن رئيس مجلس الوزراء استناداً إلى استشارات نيابية ملزمة يجريها رئيس الحكومة المعيَّن، وتُؤلف الحكومة بالاتفاق مع رئيس الجمهورية.

تقوم الإدارة في لبنان على مستويين: مستوى الحكومة المركزية الوطنية (الوزارت، المحفظات، الأقضية)، و مستوى البلديات المحلية. تبسط الحكومة المركزية سلطتها عبر المحافظين المعينين الذين يمثلون الحكومة المركزية في مناطقهم و ينسقون أعمال الوزارات المختلفة في محافظاتهم، إضافة إلى القائمقامين المعينين الذين يمثلون الحكومة و المحافظين في الأقضية

المحافظات : لبنان مقسم اليوم إلى ثمانى محافظات و يدير شؤون كل محافظة المحافظ الذي يعين بمرسوم يتخذ في مجلس الوزراء. هو الرئيس الأعلى لجميع موظفي الدولة في محافظته، و بوساطته يجب أن تتم المخابرات بين الإدارة المركزية في العاصمة و بين دوائرها في الأقاليم، كما يعد الرئيس المباشر لقائمقامي الأقضية التابعة له.

الأقضية: الأقضية هي الحلقة الثانية، على المستوى الإقليمي للإدارة المركزية. تتوزع الأقضية في نطاق المحافظات على 24 قضاء. يدير شؤوون القضاء موظف يدعى القائمقام.

البلديات: تقوم الإدارة المحلية أو الإدارة اللامركزية في لبنان على مستوى واحد هو البلدية. و البلدية هي الخلية الإجتماعية الأساسية في البلاد، في حين أن التقسيمات الإدارية الأخرى كالمحافظات و الأقضية ، هي تقسيمات مجردة ترتبط بجهاز الدولة المركزي، و لا تعكس واقعا إجتماعيا معينا كما هي البلديات.

يتولى السلطة التنفيذية في البلدية، رئيس المجلس البلدي، يعاونه جهاز إداري يتألف من العاملين في البلدية من إداريين و فنيين و عمال متعاقدين. ينتخب رئيس المجلس و كذلك نائب الرئيس بالتصويت العام المباشر و لمدة ست سنوات، مع أعضاء المجلس البلدي.

إن مسألة تحديد إختصاصات المجالس البلدية هي من المشكلات الكبيرة التي عاناها التشريع الإداري و تطرق إلى معالجتها الفقه الإداري، و ذلك للصعوبة اللامتناهية في تحديد إختصاصات المجالس البلدية و التمييز بينها و بين إختصاصات السلطة المركزية، أي في تعيين المعيار الفاصل بين ما يعد من المرافق العامة المحلية و ما يعد المرافق العامة الوطنية.

لا تتمتع المحافظات، كما الأقضية التابعة لها، بالشخصية المعنوية، وتجمع في إطارها مختلف دوائر الدولة. البلدية هي الهيئة الوحيدة المنتخبة التي تتمتع بالشخصية المعنوية وبالاستقلال الإداري والمالي، من هنا فإن الدور الذي يمكن أن تلعبه البلديات في وضع السياسات الثقافية المحلية مهم جداً.

الهيكل التنظيمي العام

لا تزال وزارة الثقافة في لبنان وزارة فتية، فقد أُستحدثت تحت اسم وزارة الثقافة والتعليم العالي بموجب القانون رقم 215 تاريخ 1993/4/2، المعدل بالقانون رقم 247 تاريخ 2000/8/7، المادة 11 منه، بحيث أصبحت تسمى "وزارة الثقافة". أما الهدف من استحداث وزارة الثقافة فيكمن في " *إقامة مرجعية واحدة قادرة على أن تأخذ على عاتقها رعاية الحياة الثقافية علماً وبحثاً وإبداعاً. فتتولى تجميع مختلف الإدارات المعنية بالشأن الثقافي، بعدما كانت موزعة على جهات رسمية متعددة*

دونما رابط ولا جامع مما أدى إلى إضعاف قدرة الدولة على انتهاج سياسة ثقافية منسجمة، على مستوى إداراتها ومؤسساتها." [35]

رسمت الهيكلية التالية وفق قانون تنظيم وزارة الثقافة وقانون المؤسسات العامة المرتبطة بهذه الوزارة.

الهيكل الوظيفي – وزارة الثقافة

انظر الملحق - شكل رقم (1–5) و(2–5)

[35] الموقع الرسمي لوزارة الثقافة http://www.culture.gov.lb

المؤسسات العامة المستقلة إدارياً والخاضعة لوصاية وزير الثقافة

المعهد الوطني العالي للموسيقى	المكتبة الوطنية	الهيئة العامة للمتاحف

.التعاون بين الوزارات أو بين الهيئات الحكومية

يُبرز الجدول التالي الوزارات التي تتعامل إما كلياً وإما بنواح مع الشأن الثقافي:

وزارة السياحة مثلاً مسؤولة عن المهرجانات الفنية التي تساهم إلى حد بعيد في صناعة السياحة الثقافية الفنية والتراثية والأثرية في آن واحد. بينما يخضع إنشاء مركز ثقافي اجتماعي لقانون الجمعيات التابع **لوزارة الداخلية والبلديات.** من جانبها تتولى **وزارة الشباب والرياضة** ومن خلال مصلحة الشباب تنفيذ السياسات العامة الشبابية والكشفية في مختلف الميادين التثقيفية والأخلاقية والمدنية والاجتماعية والترويجية والخطط والبرامج الموضوعة لذلك. ومن جانبها تعنى **المديرية العامة للتعليم العالي** بشؤون التعليم العالي الرسمي والخاص في لبنان، وتعمل على تعزيزهما، ومن مهامها وضع الدراسات حول التوجهات والتطورات الخاصة بالتعليم العالي في لبنان والخارج، ووضع أنظمة المنح والبعثات الدراسية ورسم سياستها. وفي **وزارة الشؤون الاجتماعية** مصلحة تحمل اسم مصلحة الحرف والصناعات اليدوية. أما مصلحة التوعية والإرشاد التابعة **لوزارة البيئة** فتتولى تعميم مفهوم وغايات التربية البيئية وترسيخها بالتعاون مع وزارات الإعلام والتربية والتعليم العالي والتعليم المهني والتقني والشباب والرياضة والثقافة والجامعات والمعاهد الخاصة والجمعيات البيئية. أما فيما يخص العمل البلدي فيجوز **للمجلس البلدي** ضمن منطقته أن ينشئ أو يدير بالذات أو بالواسطة أو يسهم أو يساعد في تأسيس المتاحف والمكتبات العامة ودور التمثيل والسينما والملاهي والأندية والملاعب وغيرها من المحال العامة والرياضية والمؤسسات الاجتماعية والثقافية والفنية

3.التعاون الثقافي الدولي

- **رؤية عامة للبنى والتيارات الرئيسة**

يشكل لبنان صلة وصل بين ثلاث قارات، وقام عبر العصور بمهمته كمركز تبادل بين الشرق والغرب على الصعد كلها. كما أن الخصوصيات الثقافية للطوائف المتعددة تشكل غنى ثقافياً ــ رغم الوجه الآخر التنازعي ــ وتفتح أبواباً كثيرة للتبادل والتعاون الثقافي سواء مع الدول الغربية أو مع الدول العربية والإسلامية.
اكتسب هذا التوجه أهمية كبيرة بالنسبة إلى عدد من الذين تسلموا مسؤوليات رسمية في لبنان. وفي التسعينيات من القرن الماضي تحديداً أعطى الرئيس الراحل رفيق الحريري هذا التبادل حيّزاً كبيراً من اهتمامه وسعى إلى توظيف علاقاته

الدولية من أجل الحصول على نتائج عملية ومفيدة لهذا التبادل. مثال على ذلك "المدرسة العليا للأعمال" (ESA) التي أنشئت سنة 1995 بقرار دولي اتخذه الرئيس الفرنسي السابق جاك شيراك والرئيس رفيق الحريري، لتكون على غرار مدارس الأعمال والإدارة الأوروبية الكبرى، وعهدا بها إلى "غرفة تجارة باريس" على أن يرأسها شخصان: السفير الفرنسي في لبنان وحاكم مصرف لبنان. تطرح الـــESA نفسها صرحاً يقدم تعليماً عالياً مميزاً ومختلفاً عن باقي الجامعات في لبنان، ومكاناً للتبادل الثقافي والحضاري في شتى المجالات حتى خارج اختصاصاتها.

• الجهات الحكومية والدبلوماسية الثقافية

تناط مهام الدبلوماسية الثقافية بأكثر من جهة حكومية في لبنان، فتتولى، مثلاً "دائرة الشؤون الثقافية" التابعة لـــ"مصلحة الإعلام والثقافة" في وزارة الخارجية والمغتربين رعاية النشاط الثقافي في الاغتراب وتشجيعه وتوطيد الاتصال برواد الحركات الثقافية والمبدعين والسعي إلى التعريف بالنتاج الثقافي الاغترابي في لبنان والخارج، وذلك بالتنسيق والتعاون مع الدوائر المختصة في وزارات الثقافة والتعليم العالي والخارجية. وتساعد على إنشاء المدارس في المهاجر لتعليم أبناء المغتربين اللغة العربية وكل ما يتعلق بشؤون التربية الوطنية والمدنية، وتنسق في سبيل هذا الهدف مع وزارتي التربية الوطنية والشباب والرياضة. إضافة إلى ذلك تقيم المؤتمرات والندوات العلمية في لبنان وذلك بدعوة العلماء اللبنانيين المغتربين، والتعريف بهم وبإنجازاتهم العلمية بالتنسيق والتعاون مع وزارة الثقافة. كما أن السفارات اللبنانية في الخارج وتحديداً الملحقيات الثقافية فيها تهتم برعاية نشاطات ثقافية تبرز المعالم الثقافية والتراثية في لبنان.

وتتولى "المديرية العامة للتعليم العالي" الإشراف على المنح التي تخصصها الدول للطلاب اللبنانيين في الخارج. من جهتها تروّج وزارة الثقافة لنتاجات الإبداع والمبدعين والخبرات والنتاجات الوطنية في ميادين الثقافة والصناعات الثقافية واقتصاد المعرفة في مناطق لبنان كافة وفي الخارج، كما تقيم الاتصالات وتضع اتفاقيات تعاون في ميادين اختصاصها مع حكومات أخرى أو منظمات ومؤسسات إقليمية أو دولية أو مع مؤسسات تنتمي إلى هذه الحكومات والمنظمات. أما "المديرية العامة للشؤون الثقافية" فترشح الأشخاص للاستفادة من منح في الخارج في ميادين اختصاصها.

• التعاون المهني المباشر

يجري التعاون المهني المباشر على أكثر من صعيد، نذكر على سبيل المثال لا الحصر ما يلي:

– تجري عمليات التنقيب في صيدا منذ عام 1998 برعاية ثلاث مؤسسات بريطانية هي: المتحف البريطاني والأكاديمية البريطانية ومجلس الأبحاث البريطاني في المشرق، وذلك للتنقيب عن آثار تعود الى حقبات تاريخية مختلفة تتراوح بين الألف الرابع والألف الأول قبل الميلاد.

– إعادة بناء المكتب الإعلامي الأميركي واستئناف برامج التبادل الثقافي بالاتجاهين. عام 1999 تـــمّ تعييـــن مستشـــار في الشـــؤون العامّة في لبنان؛ والتحق أستاذ باحث أميركي بالجامعة اللبنانية، ضمن برنامج فولبرايت.

– سجلت السنوات الأخيرة زيادة ملحوظة في العلاقات الثقافية بين إيطاليا ولبنان بعد توقيع اتفاقية التعاون الثقافي والعلمي والتكنولوجي بين البلدين في نوفمبر/ تشرين الثاني 2000، والتي أدرجت تدريس اللغة الإيطالية، كلغة أجنبية ثانية، في مناهج عدد من المدارس الثانوية اللبنانية.

– تنفيذ الاتفاق المبرم بين كلية الهندسة المعمارية بفينيسيا– البندقية وجامعة بيبلوس (جبيل) وجامعة الروح القدس ــ الكسليك في مجال الهندسة المعمارية والتخطيط العمراني، فضلاً عن ثلاثة اتفاقات أخرى مبرمة بين كلية الهندسة بجامعة ميلانو والجامعة الأميركية للعلوم والتكنولوجيا (AUST) في بيروت للتعاون في قطاع الهندسة.

• الحوار والتعاون عبر الحدود ما بين الثقافات

تقام في لبنان مؤتمرات دولية وإقليمية، من أهمها القمة الفرانكوفونية التي أقيمت سنة 2002، والألعاب الرياضية الفرانكوفونية في أيلول/ سبتمبر 2009 التي ترافقت مع نشاطات ثقافية، فنية وموسيقية متنوعة. وقد تكون فعاليات "بيروت عاصمة عالمية للكتاب" لعام 2009 (نيسان 2009 ــ نيسان 2010) أقرب دليل على مدى سعي اللبنانيين إلى القيام بالحوار والتعاون عبر الحدود ما بين الثقافات، إذ يجري عدد كبير من النشاطات التي شهدتها العاصمة اللبنانية وستشهدها في

إطار هذه المناسبة بالتعاون مع السفارات الأوروبية كالفرنسية والإيطالية والسويسرية، والمراكز الأجنبية كالمعهد الألماني للأبحاث الشرقية، وسواها.

والمعلوم أن لبنان يقيم كل عام مهرجانات دولية يستضيف فيها أهم الفنانين العرب والأجانب، كمهرجانات بعلبك الدولية، ومهرجانات بيت الدين الدولية، ومهرجانات جبيل، ومهرجانات الذوق، ومهرجانات صور، ومهرجان البستان، ومهرجان الربيع الذي يقام كل سنتين بين بيروت والقاهرة. وتواصل مهرجانات السينما دوراتها في بيروت، ومن بينها "أيام بيروت السينمائية"، ومهرجان السينما الأوروبية الذي يبلغ هذا العام دورته السادسة عشرة. وشهد العام الماضي المهرجان الثاني للسينما الإيرانية في بيروت.

- **السياسات الثقافية في الهيئات الخارجية**

تُجمع السياسات الثقافية الخاصة بالهيئات الخارجية في لبنان، على أهمية تعزيز العلاقات الثقافية بين بلد كل هيئة أو مركز ولبنان، ودعم المشاريع التنموية الثقافية ورعاية مؤتمرات ومهرجانات، وتبني المبدعين الشباب ودعمهم في مجالات السينما والمسرح والتأليف، وتعريف اللبنانيين على بلد المركز من خلال نشاطات متعددة من أبرزها القيام بتعليم اللغة. وفيما يلي عرض بعض ما تهتم به الهيئات والمراكز الخارجية في لبنان. ومن أبرز هذه المراكز: المركز الثقافي الفرنسي؛ مهمته إنتاج النشاطات اللغوية والثقافية والفنية والترويج للتيارات الرئيسة للإبداع الفرنسي المعاصر، *وأن يكون صوت فرنسا في الحوار الفكري العالمي*.. وللشبكة الثقافية الفرنسية في بيروت أربعة مراكز في طرابلس وصيدا ودير القمر وزحلة، وثلاثة مراكز ملحقة بها في النبطية وجونيه وبعلبك. الملتقى الثقافي الأميركي" الذي افتتح نشاطه في لبنان عام 2004، المركز الثقافي الروسي؛ معهد "كونفوشيوس" (ومركزه في الجامعة اليسوعية)؛ المركز الأكاديمي الياباني "كاجاب"؛ المركز الثقافي الألماني "غوته"؛ المركز الثقافي الإسباني "سرفانتس"؛ المجلس الثقافي البريطاني؛ المركز الثقافي الإيطالي؛ المستشارية الثقافية الإيرانية.

4ــ السياسات الثقافية داخل القطاع المستقل

منذ الاستقلال لم تسعَ العهود والحكومات المتعاقبة إلى بناء سياسات ثقافية شاملة وواضحة المعالم، ولهذا اهتم القطاع المستقل في لبنان بالشؤون الثقافية بهدف إشاعة المعرفة وتعميق الثقافة، والارتقاء بالحس الجمالي، والشعور بالقضايا والهموم الوطنية. ويبرز حجم الأهمية التي تقوم على عاتق القطاع الثقافي المستقل في لبنان، وخاصة في ظل الأحوال السياسية المعقدة وغير المستقرة التي تؤثر في الحياة العامة، وتطال أولاً القطاع الثقافي.

للمبادرات الفردية مجال واسع في لبنان، إذ تحتل الهيئات المستقلة الأهلية المرتبة الأولى على المستوى العالمي قياساً بعدد السكان ومن حيث أهمية القطاع الأهلي المستقل وحجمه. العمل الجمعوي الأهلي عنوان أساسي للممارسة الثقافية في لبنان اليوم سواء اتخذت المجموعة العاملة ضمن مشروع ورؤية اسم جمعية، أو مؤسسة، أو تعاونية، أو منظمة، أو تجمع، أو نادٍ، إلخ. وحسبنا أن نذكر أن عدد الجمعيات الثقافية غير الربحية قفز من العشرات إلى المئات منذ أن تسلم زياد بارود، وهو من الناشطين الحقوقيين في المجتمع المدني، وزارة الداخلية. لقد تعدّت الممارسة الثقافية مفهوم العمل الثقافي الفني بهدف الإنتاج المحض، إلى قنوات متعددة من الفعل الثقافي بدءاً من أطر وآليات التنظيم القانونية، إلى السياسة الثقافية وفلسفة التوجه وأهداف العمل، وصولاً إلى الفئات المستهدفة.

5ــ السياسات الثقافية في القطاع الخاص

قد تبدو السياسة الثقافية التي يتبعها القطاع الخاص التجاري سياسة تجارية فحسب، لا تهتم إلا بالربح المادي الذي يجنى من أي عمل له طابع ثقافي، ولكن متابعة الأعمال الثقافية والسياحية والرياضية والترفيهية التي يرعاها بعض مؤسسات القطاع الخاص كالمصارف مثلاً، تظهر أن اهتمامات هذه المؤسسات تتبع أحياناً من سياسة محددة تركز على إظهار تعلقها بالتراث وبإبراز وجه بهي للبنان، مما يجعل ثمة تماهٍ بين الصورة الحلوة للبلاد التي تعكسها النشاطات الثقافية وبين المصرف الراعي للحدث.

الفصل الثاني

النصوص القانونية الرئيسة في الحقل الثقافي

أ)- الدستور والتشريع

إن مواد الدستور اللبناني (الصادر عام 1926 والمعدّل لاحقاً) المتصلة بالشؤون الثقافية تتجسد في الفقرتين "ج" و"ز" من مقدمة الدستور التي أضيفت بموجب القانون الدستوري الصادر في 1990/9/21، والمواد 9 و10 و11 و13. تتناول هذه الفقرات:

احترام الحريات العامة وفي طليعتها حرية الرأي والمعتقد؛ العدالة الاجتماعية والمساواة في الحقوق والواجبات بين جميع المواطنين دون تمايز أو تفضيل؛ الإنماء المتوازن للمناطق ثقافياً واجتماعياً واقتصادياً؛ حرية الاعتقاد وحرية إقامة الشعائر الدينية تحت حمايتها وضمان احترام نظام الأحوال الشخصية والمصالح الدينية لكل طائفة؛ حرية التعليم ما لم يخل بالنظام العام أو ينافي الآداب أو يتعرض لكرامة أحد الأديان أو المذاهب؛ ترسيخ اللغة العربية كلغة وطنية رسمية؛ حرية إبداء الرأي قولاً وكتابة؛ حرية الطباعة وحرية الاجتماع وحرية تأليف الجمعيات.

أما المادة 19 (المعدلة بالقانون الدستوري الصادر في 1927/10/17 وبالقانون الدستوري الصادر في 1990/9/21) فتنص على ما يلي:

ينشأ مجلس دستوري لمراقبة دستورية القوانين والبت في النزاعات والطعون الناشئة عن الانتخابات الرئاسية والنيابية. يعود حق مراجعة هذا المجلس في ما يتعلق بمراقبة دستورية القوانين إلى كل من رئيس الجمهورية ورئيس مجلس النواب ورئيس مجلس الوزراء أو إلى عشرة أعضاء من مجلس النواب، وإلى رؤساء الطوائف المعترف بها قانوناً في ما يتعلق حصراً بالأحوال الشخصية، وحرية المعتقد وممارسة الشعائر الدينية، وحرية التعليم الديني.

•حرية التعبير وتكوين المؤسسات

نصت المادة 13 من الدستور اللبناني على أن "*حرية إبداء الرأي قولًا وكتابة وحرية الاجتماع وحرية تأليف الجمعيات كلها مكفولة ضمن دائرة القانون*". وبإيراده لهذا النص، وضع المشترع الدستوري اللبناني حرية الجمعيات في مصاف الحريات العامة الأساسية.

وقد نصّت الفقرة 2 على أنه: "*لا يجوز تقييد استعمال هذا الحق بأية قيود غير التي يقررها القانون وتقتضيها الضرورة في مجتمع ديموقراطي لصيانة الأمن القومي أو السلامة العامة أو النظام العام أو لحماية الصحة العامة أو الآداب العامة أو لحماية حقوق الغير وحرياتهم* ".

والجمعيات شخصية معنوية لا تتوقف حريتها عند حرية التأسيس أو التأليف فقط، بل تتعداها إلى كل مراحل حياة الجمعية، وإلى مختلف جوانب نشاطاتها وحتى حلها.

• رصد الأموال العامة

الأموال العامة المرصودة للقطاع الثقافي في لبنان متواضعة وغير أساسية في تمويل النشاطات الثقافية. والأموال التي تدعم بها الوزارة هذه النشاطات (بحسب الفصل الثالث من قانون تنظيم وزارة الثقافة قانون رقم 35 تاريخ 2008/10/16) مناطة بصندوقين: «صندوق دعم الأنشطة والصناعات الثقافية»، و«صندوق الآثار والمنشآت التراثية والتاريخية». يُنظَم الصندوقان بمراسيم تتخذ في مجلس الوزراء بناء على اقتراح الوزير، وتحدد هذه المراسيم مهام كل من الصندوقين وإيراداتهما المالية، وكيفية إدارتهما، وقواعد تسيير أعمالهما، وطرق وأصول الاستثمار والإنفاق فيهما، والحقوق التي يمكن أن تعود إلى الوزارة أو إلى أي منهما لقاء مساهمة أي من الصندوقين في تمويل البرامج والأنشطة التي يُعنيان بها. ويمكن ألا يُعتمد في سبيل ذلك كله الأصول المنصوص عليها في قانون المحاسبة العامة أو بعضها، على أن يبقى الصندوقان خاضعين لرقابة ديوان المحاسبة المؤخرة.

• **أطر التأمينات الاجتماعية**

لم يصدر قانون ينظم المهن الفنية في لبنان إلاّ في 27 كانون الأول/ ديسمبر 2008، وقد شمل بنوداً تتعلق بالتأمينات الاجتماعية للعاملين في قطاع الثقافة والفنون، وهو لا يزال في مرحلة المخاض التطبيقي. ويُشترط للانتساب إلى صندوق التعاضد أن يكون طالب الانتساب منتمياً أصولاً إلى إحدى النقابات الفنية المنصوص عليها في هذا القانون، بالاضافة إلى الشروط الفنية والمالية الأخرى التي يقررها صندوق التعاضد وفق الأصول. ويدير الصندوق مجلس إدارة مؤلف من ممثل عن كل نقابة ومفوض حكومة. ويُعيّن أعضاء مجلس إدارة الصندوق بقرار من وزير الثقافة، من بين الأشخاص الذين تسمّيهم النقابات المعنية واتحاد النقابات، كما يعيّن بالقرار نفسه موظف من وزارة الثقافة من الفئة الثالثة على الأقل، كمفوض حكومة. تتشكل واردات الصندوق من:

1- رسم اشتراك سنوي مقطوع على كل عضو، يحدد في النظام الداخلي للصندوق.

2- رسم مالي نسبته 2% (إثنان بالمئة) من قيمة بطاقات الحفلات والنشاطات الفنية على أنواعها، تستوفيه وزارة المالية ويحوّل شهرياً إلى الصندوق.

3- رسم مالي نسبته 10% (عشرة بالمئة) على عقود الفنانين الأجانب، تستوفيه وزارة المالية ويحوّل شهرياً إلى الصندوق.

4- مساهمة مالية سنوية من وزارة الثقافة، تحدد بقرار من الوزير.

5- الهبات والتبرعات والوصايا التي تقبل بعد موافقة وزير الثقافة.

• **قوانين الضرائب**

لم يلتفت القانون اللبناني كثيراً إلى ضرورة الدعم الضريبي لقطاعي الثقافة والفنون. وبدل أن تخصص أو تشجع عائدات ضريبية لدعم الإنتاج الثقافي الفني وخاصة المسرح والسينما ، لا تزال الضريبة المباشرة التي أطلق عليها طويلاً اسم "ضريبة الملاهي" تفرض على " على ارتياد الأمكنة التي يجري فيها اللهو أو

الاستمتاع (مشاهد، غناء، رقص، موسيقى بواسطة فرق عازفة)، بصورة دائمة أو عارضة" دون تصنيف أو تمييز بين التجاري وغير التجاري. قيمة هذه الضريبة 5% من بدلات الاشتراكات أو تذاكر الدخول. وبالرغم من المبادرات الشخصية النادرة من قبل بعض الوزراء المعنيين بتطوير القطاع الثقافي والذين علقوا مفاعيل هذا القانون لفترات متقطعة، أصرت وزارة المالية اللبنانية، في دولة ما بعد الطائف، على إرسائها (خاصة على عهد وزير المالية فؤاد السنيورة)، لا بل فرضت عقوبات مالية بمفعول رجعي على بعض الأعمال التي طالتها استثنائياً إعفاءات سابقة بتدخل من وزير الثقافة (بلغت العقوبات الضريبية بمفعول رجعي على مسرحية "مذكرات أيوب" خمسة عشر ألف دولار أميركي). وعندما اعتمدت الحكومة اللبنانية نظام الضريبة على القيمة المضافة، تبدل بعض معالم الضرائب شكلياً لتبقى نافذة بطرق غير مباشرة. وفي المرسوم رقم 7333 ــ الصادر في 2002/1/31، هناك تحديد دقائق تطبيق أحكام مواد القانون رقم 379 تاريخ 2001/12/14 (الضريبة على القيمة المضافة) المتعلقة بالضرائب غير المباشرة المعفاة.

• **قوانين العمل**

في نهاية عام 2008، صدر "قانون تنظيم المهن الفنية" وحددت مفردات تخص الأعمال الفنية (من العمل الموسيقي إلى العمل المسرحي، العمل الفني السمعي-البصري، العمل الفني الأدائي، العمل الإعلاني، العمل الأدبي، العمل الفني التشكيلي، العمل الفني التقليدي)، و يورد القانون المذكور أن أحكامه *"تنطبق على الفنانين ونقاباتهم واتحاداتهم وصندوق التعاضد المنشأ بموجب أحكامه، مع مراعاة القوانين والأنظمة الأخرى المطبقة."* وبالتالي ألحقت نقابات الفنانين التي نظمها القانون نفسه بوزارة الثقافة عوضاً من وزارة العمل كما ورد في المادة الثامنة *"على أن تحل وزارة الثقافة محل وزارة العمل، في جميع الصلاحيات الواردة في قانون العمل والمرسوم رقم 1952/7993 فيما خص النقابات المهنية للفنانين، بما فيها تلك المتعلقة بقرارات التأسيس والرقابة والحل."*

• **نصوص حقوق الطبع**

القانون الأكثر تطوراً وشمولاً فيما يتعلق بحماية الملكية الأدبية والفنية صدر في لبنان، قانون رقم 75 بتاريخ 3 نيسان 199، ويحدد الحقوق التي يتمتع بها أصحاب هذه

الملكية، كما ينص على الحقوق المجاورة التي يتمتع بها الفنانون المؤدون ومنتجو التسجيلات السمعية ومؤسسات ومحطات وشركات وهيئات البث التلفزيوني والإذاعي ودور النشر، ومدة الحماية القانونية. وقد أجاز هذا القانون إنشاء جمعيات وشركات إدارة الحقوق الجماعية لإدارة حقوق المؤلفين، وحدد إجراءات الإبداع القانوني للحقوق، والإجراءات التحفظية والعطل والضرر والعقوبات.

- **قوانين حماية البيانات**

من جهة ثانية، يعدّ **قانون حماية الملكية الأدبية والفنية رقم 75 تاريخ /1999/134** إنجازاً في مجال جرائم المعلوماتية في لبنان، إذ إنها المرة الأولى التي تعاقب فيها بعض جرائم المعلوماتية (بوسائط سلكية أو لاسلكية، ووضع مثلاً على ذلك الإنترنت) بنص صريح. وتشمل هذه الجرائم:
نشر مواد أو صور أو توجيه رسائل إلكترونية على شبكة الإنترنت من شأنها مثلاً إضعاف الشعور القومي أو إثارة النعرات العنصرية أو المذهبية في زمن الحرب أو عند توقع نشوبها، أو تحتوي على قدح وذم أو تحقير أحد رجال السلطة العامة، أو لأحد الأفراد، أو تعتبر إفشاء لأسرار أو تشكل مساساً بالشعور الديني أو تشكل تعرضاً للآداب والأخلاق العامة. كذلك ويُعاقب على تزوير بطاقات الاعتماد المصرفية الإلكترونية واستعمالها سنداً للمادتين 471 و454 من قانون العقوبات. وإلى ذلك يمكن سنداً للمادة 655 عقوبات معاقبـــة جرائم الاحتيال إذا حصلت والمناورات الاحتيالية بواسطة وسائل إلكترونية. كذلك فإن المادة /733/ عقوبات تنص على معاقبة عملية تخريب أجهزة الكمبيوتر وتوابعها. وتتراوح عقوبات هذه الجرائم بالحبس من شهر لغاية ثلاث سنوات والتغريم بمبلغ يتراوح بين خمسة ملايين ليرة إلى خمسين مليون ليرة مع مصادرة الأدوات المخالفة والإلزام بالعطل والضرر للمتضرر.

- **قوانين اللغة**

تقول المادة 11 من الدستور اللبناني (المعدلة بالقانون الدستوري الصادر في 11/9/ 1943) بأن اللغة العربية هي اللغة الوطنية الرسمية، أما اللغة الفرنسية فتحدد الأحوال التي تستعمل بها بموجب قانون.
أما المادة 13 والمعدلة وفقاً للمرسوم 3375 تاريخ 1986/8/19 والمرسوم 5589 تاريخ 1994/8/30 فتنص على أن *"تدرس مبدئياً المناهج الدراسية في المراحل*

الدراسية الأربع، المذكورة في المادة الأولى من هذا المرسوم، باللغة العربية، باستثناء مواد اللغات الأجنبية وآدابها، ويمكن في المراحل ذاتها، استعمال إحدى اللغات الفرنسية أو الإنكليزية أو الألمانية لتدريس مواد الرياضيات والعلوم واللغات القديمة."

ب)- التشريع حول الثقافة

المفاهيم الأساسية لتعزيز الثقافة من خلال الحريات مضمونة في الدستور، لكن التفاصيل التي تفعّل دور المثقفين والثقافة لم تؤطر بعد كما يجب في قوانين نافذة، كما أن القوانين والتشريعات الصادرة سابقاً تعاني جرّاء فقدان الشفافية في تطبيقها، تماماً كما يحصل مع حماية حقوق الملكية الفكرية.

- **التشريع الخاص بالقطاع**

من القوانين التي تنظم القطاع الثقافي نورد ما يلي:

قانون تنظيم وزارة الثقافة قانون رقم 35 تاريخ 2008/10/16	يحدد هذا القانون بشكل مفصّل وفي خمسة أبواب و32 مادة دور وزارة الثقافة ومهماتها وتقسيمات أجهزتها ومهام وحداتها الإدارية والفنية والشروط المطلوبة لوظائف الفئتين الأولى والثانية فيها.
قانون تنظيم المهن الفنية قانون رقم 27 كانون الأول 2008	ينظم هذا القانون المهن الفنية في ستة أبواب، و18 مادة، ويحدد تعريفات للمهن الفنية وشروط الانتساب إلى نقابات هذه المهن، وأحكام خاصة بالفنانين غير اللبنانيين، وشروط إقامة نقابات واتحادات، وإنشاء صندوق تعاضد وشروط الانتساب إليه.
قانون المؤسسات العامة المرتبطة بوزارة	يحدد هذا القانون تعريفات مؤسسات وزارة

الثقافة، رقم 36 صادر في 2008/10/16	الثقافة ومهامها في ستة أبواب و39 مادة.
إحداث مصلحة حماية الملكية الفكرية قانون رقم 538 – صادر في 1996/7/24	في مادة وحيدة يحدد هذا القانون إنشاء مصلحة حماية الملكية الفكرية في وزارة الاقتصاد والتجارة– المديرية العامة للاقتصاد والتجارة، وتضاف إلى ملاك الوزارة المذكورة

• **الفنون البصرية والتطبيقية** تعميم حول حماية الأعمال السمعية والبصرية والموسيقية رقم 1/5/أت (صادر عن وزير الاقتصاد والتجارة)

• **فنون الأداء والموسيقى**

يظهر الجدول التالي عدداً من القوانين المتعلقة بفنون الموسيقى

تنظيم المعهد الموسيقي الوطني مرسوم رقم 2884 – صادر في 1959/12/16	نظم هذا المرسوم المعهد الموسيقي الوطني، الذي تأسس في العام 1910.
حقوق مبتكري الآثار الموسيقية قانون رقم 69/20 – صادر في 1969/5/23	قانون تعديل يؤكد أن للمؤلف الذي ابتكر كتاباً أدبياً أو أثراً فنياً وحده الحق في نشره وإعادة نشره على أي شكل أراده وللمؤلف وحده أو لورثته الحق في الترخيص بنقله أو بنقل قسم منه أو ترجمته أو تمثيله أو عزفه أمام الجمهور وتكييفه وتحويله
إنشاء مؤسسة عامة تدعى "المعهد الوطني العالي للموسيقى" – الكونسرفاتوار قانون رقم 431 صادر في 1995/5/15	يقول هذا القانون بأن "المعهد الوطني العالي للموسيقى" – الكونسرفاتوار يخضع للقوانين التي ترعى المؤسسات العامة، ولكنه موضوع تحت وصاية وزير الثقافة ويتمتع بالاستقلال الأكاديمي والإداري والمالي
إنشاء الأوركسترا السمفونية الوطنية – الكونسرفاتوار صادر في 1998/10/19	يحدّث هذا القانون الأوركسترا السمفونية الوطنية
تعديل قرار مجلس الإدارة تاريخ	يعدّل نظام الأوركسترا السمفونية الوطنية

1998/10/19 المتعلق بنظام الأوركسترا السمفونية قرار رقم 1 – صادر في 2001/5/24	

• **التراث الثقافي**

قبل الحرب نظمت بموجب قوانين ومراسيم مهنة الدليل السياحي، وكذلك شروط المتاجرة بالأنتيكا والعقوبات المتعلقة بتهريب الآثار. وبعد الحرب وقّع لبنان ما يلي:

إجازة انضمام لبنان إلى اتفاقية اليونسكو لحماية الآثار قانون رقم 21 – تاريخ 1990/10/30	في شهر انتهاء الحرب في لبنان، صدر هذا القانون الذي أجاز للبنان الانضمام إلى اتفاقية اليونسكو المذكورة
الإجازة للحكومة تصديق الاتفاقية المتعلقة بحماية التراث الثقافي غير المادي قانون رقم 720 تاريخ 2006/5/15	بموجب هذا القانون ومنذ أربعة أعوام صدّق لبنان على الاتفاقية المتعلقة بحماية التراث الثقافي غير المادي
الممتلكات الثقافية قانون رقم 37 صادر في 2008/10/16	في أربعة فصول حدد هذا القانون الممتلكات الثقافية ونظم إدارتها وحمايتها، وجهز التدابير القضائية للمخالفات

ورغم ذلك يسجل المراقبون انتهاكات كبيرة لهذه القوانين والالتزامات، تقع مسؤوليتها على القطاعين الرسمي والخاص.

• **الأدب والمكتبات:**

هنالك عدد محدود من القوانين التي لها علاقة بالتأليف أهمها:

– قانون الملكية الأدبية والفنية رقم 35 بتاريخ 1999/4/3 والذي ينظم حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة ويحدد الأعمال المشمولة بالحماية وأصحاب الحقوق وشروط الحماية ومدتها ونطاقها، إضافة إلى الأعمال المستثناة من الحماية.

– المرسوم رقم 918 تاريخ 2007/11/15 والذي ينظم كيفية تأسيس وعمل جمعيات وشركات الإدارة الجماعية لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة وكيفية ممارسة وزارة الثقافة رقابتها عليها والتحقق من المخالفات.

كما صادق لبنان على اتفاقيتين دوليتين متعلقتين بحقوق المؤلف وهما اتفاقية برن لحماية المصنفات الأدبية والفنية المعتمدة عام 1886، واتفاقية حق المؤلف المعتمدة من اليونسكو عام 1952. ويتناول الباب الرابع من قانون رقم 36 صادر في 2008/10/16 والمتعلق بالمؤسسات العامة المرتبطة بوزارة الثقافة، إنشاء المكتبة الوطنية وتحديد أهدافها وسبل تحقيق هذه الأهداف. والمعلوم أن المكتبة الوطنية التي أُنشئت في العشرينيات من القرن الماضي وعرفت ذروة تألقها بين عامي 1940 و1975 خفت ألقها في الحرب وتعرضت محتوياتها للنهب والضياع، وما أُنقذ حفظ بانتظار إعادة افتتاحها.

- **العمارة والبيئة**

يظهر الجدول التالي عدداً من القوانين المتعلقة بشؤون البيئة والبناء

المحافظة على البيئة ضد التلوث من النفايات الضارة والمواد الخطرة قانون رقم 64 – صادر في 1988/8/12	يتناول القانون تحديد النفايات المضرة بالبيئة والمواد التي تشكل خطراً عليها، ويحدد كيفية الحد منها.
إحداث وزارة البيئة قانون رقم 216 – صادر في 1993/4/2	يتناول إنشاء وزارة البيئة وتحديد مهامها وتصنيف مصالحها وكيفية عملها
قانون حماية البيئة قانون رقم 444 – صادر في 2002/7/29	في سبعة أبواب مفصّلة يحدد هذا القانون تنظيم حماية البيئة، ونظام المعلومات البيئية والمشاركة في إدارة البيئة وحمايتها، وتقييم الأثر البيئي وحماية الأوساط البيئية
المرسوم رقم 10841 تاريخ 6 أيلول 2003 –تعديل المرسوم الاشتراعي رقم 148 تاريخ 1983/9/16 (قانون البناء).	تعديلات بخصوص البناء والرخص والاستثناءات، والشروط الفنية للبناء. وعقوبات المخالفات

تجدر الإشارة إلى أن لبنان لم يشهد مثيلاً للتخريب والتلويث البيئي ولعشوائية العمران كالذي يشهده في مطلع القرن الحادي والعشرين.

- **السينما، والفيديو، والفوتوغرافيا**

لا يتضمن القانون اللبناني أية أحكام متكاملة أو قانون خاص ينظم عملية إنتاج الأفلام وتجارتها والهيئات المتخصصة بهذا الشأن، باستثناء نصوص متفرقة قديمة العهد (صادرة في الأربعينيات والخمسينيات من القرن الماضي)، كما تطبع عملية تنظيم هذا القطاع ممارسات إدارية بعضها لا أساس قانوني لها.

لم تحدد أي من القوانين النافذة بالنسبة إلى الأفلام المعدة للعرض السينمائي الأسس والمبادئ التي يفترض أن ترعى عملية الرقابة، سوى المادة 4 من قانون الرقابة على الأشرطة السينمائية (المرسوم الاشتراعي الرقم 2873 الصادر بتاريخ 1959/12/16) والتي نصت على ما يأتي:

"يجب أن تراعى في قرارات المراقبين المبادئ التالية:

1- احترام النظام العام والآداب وحسن الأخلاق.
2- احترام عواطف الجمهور وشعوره واجتناب إيقاظ النعرات العنصرية والدينية.
3- المحافظة على هيبة السلطات العامة.
4- مقاومة لكل دعاوة غير مؤاتية لمصلحة لبنان.

- **الصناعات الثقافية**

من القرارات والقوانين التي ترعى الصناعات الثقافية المزدهرة في لبنان:
– تعليمات رقم2302 ص1 تاريخ 8 كانون الأول 2003.
– قانون المطبوعات في لبنان (1962) وتعديلاته.
– قانون تنظيم المهن الفنية قانون رقم 27 كانون الأول 2008.

- **الإعلام الجماهيري**

ازدهر الإعلام المرئي والمسموع في لبنان فضائياً بصورة خاصة من بداية العقد الأخير من القرن الماضي، وهذا الإعلام الجماهيري مقونن تحت عنوان "البث التلفزيوني والإذاعي" قانون رقم 382 – صادر في 1994/11/4

- **التشريع للفنانين العاملين لصالح أنفسهم (عمل حر)**

ليس من تشريع خاص بالفنانين العاملين لصالح أنفسهم إلا في إطار الضريبة المفروضة على كل العاملين لصالح أنفسهم وكل بحسب اختصاصه.

الفصل الثالث

تمويل الثقافة

رؤية عامة موجزة (اتجاهات التمويل وإجراءاته)

قد تختصر جملة مكررة في بنود سياسة الدعم المالي التي تعتمدها وزارة الثقافة في لبنان حكاية التمويل الرسمي للثقافة: *"تُحدّد الوزارة الدعم لـــ (العرض المسرحي- الفرق، المهرجانات السينمائية، المهرجانات المسرحية...) بعد تقييم وسائل الدعم الأخرى المتوافرة من جهات رسمية وخاصة"*. إذاً، تُقيّم وزارة الثقافة الحصة التي ستنفقها دعماً لأي مشروع وفقاً لما سيناله هذا المشروع من الجهات الأخرى سواء كانت رسمية كوزارة السياحة مثلاً (تدعم المهرجانات) أو من مؤسسات القطاع الخاص، والمنظمات غير الحكومية والسفارات والمؤسسات الدولية، ويظهر ذلك أن دور وزارة الثقافة في الإنفاق على قطاع اختصاصها صغير ومحدود.

في حال أردنا إيجاز المقارنات بين التمويل الرسمي والتمويل الخاص للقطاع الثقافي في لبنان نكتفي بالمقارنة البسيطة التالية: بلغت النفقات المقدّرة لوزارة الثقافة عام 2008 نحو 19 مليار ليرة لبنانية، أي نحو 12 مليون ونصف مليون دولار أميركي، بينما لو جمعت مثلاً ميزانيات المهرجانات الدولية التي تجري في لبنان كل عام كمهرجانات بعلبك وبيت الدين وجبيل وصور والذوق والبستان لتعدت بالطبع سقف ميزانية الوزارة، فميزانية مهرجانات بعلبك تبلغ إجمالاً نحو مليوني دولار، وتتراوح ميزانية مهرجانات بيت الدين بين مليون ونصف مليون دولار ومليونين ونصف مليون دولار.

وفيما يلي ميزانية وزارة الثقافة لعام 2008 بحسب وزارة المالية، وهي لا تتعدى 0.5 في المئة من مشروع الموازنة

الإدارة	الجزء الأول للعام 2008	الجزء الثاني "أ" للعام 2008	الجزء الثاني "ب" للعام 2008	النفقات المقدرة للعام 2008
وزارة الثقافة	**15.673.736.000**	**3.228.800.000**	**0**	**18.902.536.000**
المديرية العامة للثقافة	12.789.300.000	485.000.000		13.274.300.000
المعهد العالي للموسيقى	8.200.000.000			
المديرية العامة للآثار	2.884.436.000	2.743.800.000		5.628.236.000

- **الإنفاق العام على الثقافة لكل فرد**

ليس من أرقام رسمية أو صادرة عن شركات إحصاءات خاصة تحسب الإنفاق العام على الثقافة في لبنان، ولكن في حال الاعتماد على نفقات وزارة الثقافة ومعها وزارة السياحة التي بلغت نفقاتها المقدّرة عام 2008 نحو 11 مليار ليرة لبنانية، أي نحو سبعة ملايين دولار، يكون الإنفاق العام على الثقافة 4 دولارات و75 سنتاً لكل فرد (آخذين في الاعتبار آخر إحصاء لعدد المواطنين اللبنانيين دون المغتربين صادر في تموز/ يوليو 2009، وهو 4.017.095 نسمة)، أما في حال الاكتفاء بنفقات وزارة الثقافة وحدها فيبلغ الإنفاق العام على الثقافة لكل فرد 2.99 دولار.

- **تقسيم الإنفاق العام على الثقافة وفق مستويات الحكومة**

المعلومات غير متوافرة، علماً أنه في مقدور البلديات (خاصة بلدية بيروت ومن بعدها بلديات المدن الكبرى)، إن من حيث الإمكانيات المادية وإن من حيث الصلاحيات القانونية، الإنفاق المهم على النشاطات الثقافية. فمؤخراً مثلاً قدمت بلدية بيروت مليون دولار مشاركة في نشاطات "بيروت عاصمة عالمية للكتاب 2009"، وعام 2000 دعمت جمعية السبيل ــ أصدقاء المكتبات العامة ــ إنشاء أول

مكتبة عامة في العاصمة. إنما ليس ثمة معلومات ولا بيانات عن مبالغ محددة ترصدها البلدية للنشاطات الثقافية.

بالنسبة إلى تقسيم الإنفاق العام على المصروفات الإدارية، والأصول، والبرامج، أو تقسيمه حسب القطاعات، لا تتوافر المعلومات أو هي على الأقل غي معلنة وغير متاحة للراغبين في الاطلاع. إنما ثمة تحديدات وشروط وضعتها وزارة الثقافة في إطار سياسة الدعم المالي لقطاعات المسرح والسينما والفنون التشكيلية، وهو دعم تقدمه دون ذكر للأرقام أو المبالغ المقدّرة لكل مشروع بحسب نوعه وحجمه. ولكن تجدر الإشارة إلى أن الدعم المذكور لا ينفك يتراجع بحجج مختلفة: تارة بحجة حجز الأموال من وزارة المالية، وطوراً بحجة الأزمة الاقتصادية. منذ سنوات عديدة، على سبيل المثال، لم يعد لبنان ممثلاً على خارطة المهرجانات المسرحية العربية إلا لماماً، لأن الوزارة سحبت يدها من دعم الفرق المدعوّة، ومن يلبي الدعوة منها إنما يفعل بشق الأنفس، أو بفضل محسن كريم.

إنفاق القطاع الخاص

يدخل القطاع الخاص في الإنفاق على الثقافة من بابين، باب الإنتاج وباب الرعاية (Sponsors)، وطبعاً الباب الأول ينطلق من الربح الذي سيؤمنه الإنتاج بعيداً عن توجهات لها علاقة بأي سياسة ثقافية. أما الباب الثاني فينقسم فيه الرعاة بين شركات ومصارف وأندية كبيرة ومتمولين يبحثون عن نوع من "البرستيج" يؤمنه دعم المجالات الثقافية، وبين مهتمين فعليين بالشؤون الثقافية وهم جد قلائل. في ميزانيات المهرجانات مثلاً تلعب الشركات الخاصة الدور الأساسي فيها، وخصوصاً أن اللجان تضطر غالباً إلى اللجوء إلى القروض المصرفية التي تترتب عليها فوائد مرتفعة. فلا يجدون أمامهم سوى الشركاء والرعاة الذين يدعمونهم ويساعدونهم في تسديد الفوائد. فمثلاً بين أبرز شركاء مهرجان بيت الدين: بنك «سوسييته جنرال» وبنك «المتوسط» وشركة «ميد غلف» للتأمين. ومن أبرز ممولي مهرجان بعلبك الشركات التالية: "الشركة العربية للتأمين"، CGM، CMA، ومؤسسة الوليد بن طلال. ومن المألوف أن تخضع الرعاية التجارية لمنظومة علاقات شخصية أو مناطقية أو حزبية.

إنفاق القطاع المستقل (المدني)

في الواقع، تجهد مؤسسات وجمعيات مدنية كثيرة في المجال الثقافي في لبنان، وقد تكون هذه الجمعيات الأكثر اندفاعاً في العمل، كل في مجال تخصصها الثقافي. وبطبيعة الحال تحتاج هذه الجمعيات إلى التمويل الذي يأتيها بشكل خاص من هيئات أجنبية متعددة. والمعلوم أن هذه الجمعيات لا تستطيع الاعتماد على جهة مانحة واحدة، فتصبح مهمة كل واحدة ليس فقط وضع المشروع وتنفيذه، بل أيضاً إقناع أكثر من جهة مانحة بجدواه. فعلى سبيل المثال لا الحصر، تعتمد جمعية السبيل النشيطة جداً في إنشاء مكتبات عامة مجانية في لبنان على هيئات محلية وأجنبية، فهي شريك رئيس لمؤسسة «آنا ليند» في لبنان، ولكل من جمعيات "إقرأ" و"باحثات" و"دار الخياط الصغير"، وبرزت هذه الشراكة في مشروع «تطوير أدب الأطفال في لبنان»، وقد موّلت مؤسسة "هنريش بول" كتاب المشروع "99 وصفة للترغيب بالقراءة" الذي يتناول كيفية الترغيب في القراءة والمطالعة لدى الأطفال والناشئة. وتعتمد "السبيل" أيضاً على هيئات أخرى تختلف من مشروع إلى آخر، ففي مشروع المكتبات العامة سيزيد عدد المكتبات بفضل التعاون الحاصل بين بلدية بيروت ومنطقة إيل دو فرانس (Èile de France).

إنفاق الهيئات الأجنبية

يحظى لبنان برعاية عالية من الدول الغربية والعربية على السواء، رعاية لا تقتصر على الاستحقاقات السياسية، بل تشمل الثقافة.

تتميز الميزانيات العديدة التي ترصد من الهيئات الأجنبية لدعم النشاطات الثقافية في لبنان بضآلة الحجم مقارنة بالمليارات التي تصرف بهدف رعاية مشاريع تنموية أخرى. وفي نطاق سياسة الجوار، مثلاً، تم تخصيص 187 مليون يورو بشكل مساعدات لمرحلة 2007–2010، وموّل الاتحاد الأوروبي مشاريع إصلاحية في لبنان، منها 3 ملايين يورو لدعم المجتمع المدني من خلال الجمعيات والمنظمات غير الحكومية، الناشطة في مجالات تعزيز المواطنية والحوار. إلا إن أغلبية الجهات المانحة تعتبر المبالغ التي ترصدها للثقافة كبيرة نسبياً إذا ما قورنت بالأموال التي تمنح لدعم النشاطات الثقافية في بلدان أخرى أكبر مساحة كمصر أو كالمغرب أو غيرها. هذا ما شرحه لصحيفة "السفير" فرانسيسكو أكوستا يوم كان سفيراً لبعثة المفوضية الأوروبية في لبنان، فنصف ميزانية البعثة الأوروبية

المخصصة للنشاطات الثقافية يذهب إلى دعم "مهرجان الأفلام الأوروبية"، بينما يذهب القسم الآخر المقدر بنحو 130 ألف يورو إلى استدراج العروض لدعم نشاطات أخرى في لبنان على قاعدة أن التمويل عليه أن يكون مفتوحاً أمام الجميع. وعن الميزانية المخصصة لدعم كل برنامج كما شرح أكوستا "معدل الدعم لكل مشروع ثقافي يتراوح بين 20 و40 ألف يورو، وعادة ما نلجأ إلى التمويل المشترك مع جهات أخرى عندما يتطلب المشروع ذلك". وبالطبع تمويل الاتحاد الأوروبي أكبر من التمويل الذي تمنحه المعاهد والمراكز والسفارات الأوروبية كل على حدة.

ينفق المال الأميركي أيضاً على مشاريع كثيرة في لبنان، ومؤخراً دخلت على الخط وبقوة الوكالة الأميركية للتنمية الدولية وسواها من المؤسسات، فالمنح الدراسية لبعض الجامعات تمنح بملايين الدولارات. أما على صعيد الجمعيات فتمنح الوكالة المذكورة مبالغ أكثر تواضعاً كالخمسين ألف دولار التي منحت في تشرين الثاني/ نوفمبر 2008 إلى جمعية قدامى ــ معهد الفنــون الجميلة في الجامعة اللبنانية ــ بهدف مساعدة الطلاب وشراء معدات للفرع الرابع في الجامعة اللبنانية في بلدة دير القمر.

ويحظى لبنان أيضاً بأموال تدعم قطاعات ثقافية فيه من بعض دول الخليج وقد يكون مشروع "دارالثقافة والفنون ــ المركز اللبناني العُماني" الذي تموله سلطنة عمان بهبة وصلت إلى 20 مليون دولار، والذي وُضع حجر الأساس لبنائه في 5 شباط/ فبراير 2009 من أهم المشاريع تمويلاً.

الفصل الرابع

دعم الإبداع والمشاركة

1. الدعم المباشر وغير المباشر للفنانين

تناولنا الدعم غير المباشر للفنانين من خلال بعض القوانين المنظمة لحقوقه، وتوفير التأمينات الاجتماعية. وهي قوانين إما محدودة وإما لا تزال طرية العود. أما الدعم المادي المباشر فيأتي من مصادر عديدة نذكر منها:

- **صناديق خاصة بالفنانين:**

«صندوق دعم الأنشطة والصناعات الثقافية» و«صندوق الآثار والمنشآت التراثية والتاريخية» و"صندوق التعاضد"، وقد ورد ذكرها في الفصل الثاني.

- **منح مالية، وجوائز، ومنح دراسية**

المنح الرسمية التي تقدمها الدولة للأوائل والمتفوقين والمتميزين في تناقص مستمر. لذلك يعتمد هذا النشاط في لبنان على الدعم العربي والغربي، وتنشط في هذا المجال مؤسسة «محمد بن راشد آل مكتوم»، إذ تقدم 100 منحة ماجستير سنوياً في تخصصات الإدارة والصحافة والإعلام لطلاب من جميع الدول العربية متفوقين علمياً ومستحقين للدعـــم المادي، ومكتب اليونسكو الإقليمي للتربية في الدول العربية ــ بيروت، وسفارة إيطاليا في لبنان، حيث تم توقيع اتفاقية ترمي إلى تنفيذ مشروع "دعم المساواة بين الجنسين في التعليم في لبنان" بمقدار 480 ألف يورو. كما بلغت المساعدات الأميركية للجامعات والمدارس في لبنان أكثر من مليونين و750 ألف دولار أميركي. ومن اللافت للعيان أن السواد الأعظم من المنح يغدق على مجالات التربية المدنية والمواطنة (الشفافية، مكافحة الفساد..) والمرأة والقيادات الشبابية والطفل.

2. تعليم الفنون والثقافة

صدر عن المركز التربوي للبحوث والإنماء في وزارة التربية الوطنية والشباب والرياضة، بتاريخ 8 أيار 1997، المرسوم رقم 10227 الذي يعنى بالتثقيف التربوي الفني، ويقضي بإدخال منهج تعليمي متكامل وحديث لتعليم الفنون: الموسيقى والمسرح والفن التشكيلي في صلب المناهج التعليمية بدل أن تتوزع حصصاً متفرقة قليلة واستنسابية وغير ملزمة. وقد وزع تعميم رقم 32/م/97 الصادر عن وزارة التربية والذي يتضمن تفاصيل محتوى مناهج مواد الفنون وأساليب التقييم والأهداف التعليمية للمراحل الابتدائية والمتوسطة والثانوية ليتم التعامل بمقتضاها في المدارس كافة. وكان من المتوقع فور صدور المرسوم أن تطبق هذه المناهج التي أُقرت نتيجة عمل لجان متعددة ومتخصصة فترة طويلة من الزمن، على أن يُعيّن لتدريس هذه المواد خريجو معاهد التمثيل في الجامعة اللبنانية الذين وصل عدهم إلى المئات والذين يتسربون بسبب ندرة فرص العمل إلى مجالات عمل رديفة (مثل الدوبلاج للممثلين والمخرجين). إلا إن العمل بالمرسوم علق لأسباب مجهولة، ولا يزال التجميد سارياً إلى اليوم.

على المستوى الجامعي تزخر حالياً الجامعات الرسمية والخاصة بشتى أنواع الفروع الفنية وأحدثها خاصة فيما يتعلق بالفنون السمعية البصرية والتصميم الغرافيكي، كما توجد معاهد مختلفة ومتنوعة، للتدريب المهني الذي لا يحظى بنفس الاهتمام من المسؤولين ومن المجتمع. كما كانت تدرّس في كلية التربية/ الجامعة اللبنانية المناهج النظرية والعملية لتعليم المسرح والفن التشكيلي والموسيقى، وكانت مهمة هذه الاختصاصات تخريج أساتذة مؤهلين لتدريس مواد الفنون في المدارس ، ولكن قسمي المسرح والفن التشكيلي أُقفلا عام 2001 بحجة أن هناك معهداً للفنون التابع للجامعة اللبنانية يخرّج متخصصين في مجالي الإخراج والتمثيل والفن التشكيلي.

3. المساهمات الاجتماعية الثقافية وفنون المجتمعات المحلية

إن الثقافة في لبنان في شكلها المباشر قد تكون ثقافة دعائية كتلك الأنشطة التي تصدر عن أحزاب معارضة أو موالية، وقد تكون في شكلها غير المباشر أنشطة تصدر عن توجهات سياسة ثقافية، أي إنها أنشطة تنخرط في النقاش بشأن الهوية الموزّعة بين الشرق والغرب والعروبة والإسلام والمسيحية والأكثريات والأقليات.

بكلام عملي، لا يمكن فصل معرض المعارف الذي تنظمه جمعية المعارف الإسلامية في الضاحية الجنوبية عن السياسة، على الأقل بمعناها غير المباشر، أي إنه معرض يستجيب لتحولات ديموغرافية انتهت بغلبة شيعية في هذه المنطقة التي يسيطر عليها حزب الله. كذلك لا يمكن تجاهل مهرجانات كبرى في البلد أنشئت كنوع من الفيدرالية الثقافية المناطقية كمهرجانات بيت الدين التي تتولى رعايتها نورا جنبلاط زوجة رئيس الحزب التقدمي الاشتراكي وليد جنبلاط، ومهرجانات صور التي تتولى رعايتها رندة بري زوجة رئيس المجلس النيابي ورئيس حركة أمل نبيه بري. والحال نفسها تنطبق على النائب والوزير محمد الصفدي الذي يرعى عدداً من الأنشطة بالتعاون مع مؤسسات أجنبية في مدينة طرابلس ومنطقة الشمال.

الفصل الخامس

الموضوعات الحالية والجدل الثقافي

السياسة الثقافية والطابع المناسباتي

عادة لا تتخطى الميزانية المخصصة للنشاطات الثقافية في لبنان 2 مليون دولار من الميزانية العامة للدولة، يقتطع قسم كبير منها رواتب للموظفين. وفي العام 2009، وعلى مدار سنة كاملة، رشحت «بيروت عاصمة عالمية للكتاب». وهي مناسبة رُصد لها مبلغ 8 ملايين دولار، وأسهمت فيها إلى جانب الدولة اللبنانية ودور النشر وهيئات المجتمع المدني 20 دولة أجنبية، لتنفيذ أكثر من 160 مشروعاً. هنا لا بد من التساول عن البون الشاسع ما بين طريقة تنظيم فعليات ثقافية مناسباتية والجهد الذي يوضع لرسم سياسة ثقافية " تبيض وجه لبنان" وبين ما يجري على مدار الزمن المتبقي السابق واللاحق. ألا تستطيع أن تكون المناسبات الثقافية فرصة لإرساء مشاريع طويلة الأمد ترفد البنية المؤسساتية ببنى أساسية يكون لفعلها طابع الديمومة فتحرك الركود المعهود في السياسة الثقافية الرسمية؟ ولماذا تكتفي بيروت عاصمة عالمية للكتاب على وجه العموم بتنفيذ مشاريع آنية تنفذ كلها قبل موعد إقفال أبوابها في 23 نيسان 2010. هل ستقفل الكتب دفتيها و الثقافة أبوابها إلى غير رجعة ؟ أليس من مجال لإيجاد آلية تكون جسراً ما بين "بيروت عاصمة عالمية للكتاب"، وما بين الثقافة المستدامة، فتتقرر مشاريع طويلة الأمد نستطيع جني ثمارها طوال أعوام مقبلة بدل أن يداهم التصحر من جديد وعلى حين غرة؟ ألا سبيل إلى وضع تصور قانوني يحوّل ما تبقى من أموال في جعبة "بيروت عاصمة عالمية للكتاب" إلى وزارة الثقافة بناء على خطة واضحة، بدل أن تذهب إلى أروقة رئاسة الوزراء، حيث لا سبيل لتبيّن وجهات صرفها؟

السياسات الثقافية والتماسك الاجتماعي

تسود الواقع اللبناني أجواء من التفرقة والتمييز الفكري والثقافي أزكتها سلسلة الحروب ووقائع السلم المنقوص، لذلك صارت كل طائفة تبحث عن هويتها وتصنع بوتقة خاصة بها. وعلى الرغم من تخصيص بند من الدستور يشدد على حرية التعبير وحرية المعتقد وعلى احترام خصوصية ومعتقد الآخر، إلاّ إن الضوابط التي وضعها الدستور لم تراع قضيتي المواطنة والتماسك الاجتماعي. وما زال لبنان بأمسّ الحاجة إلى سياسة ثقافية تربوية، تعليمية، تثقيفية تعنى بهاتين القضيتين وتنضوي تحت لوائها ثقافات الأقليات والطوائف (سبع عشرة طائفة) التي من شأن تعاضدها وتماسكها أن يرقيان بها إلى مستوى مواطنية سليمة. ولا بد لتحقيق ذلك من أن تخرج الثقافة من إطار المركزية والنخب وتستهدف الأقليات ولا سيما الأرياف بشكل مدروس، كما لا بد للدولة أو الوزارة من أن تمتلك أجهزة وأدوات تتيح لها الانتشار وتنشيط الفعل الثقافي، وتحقيق استراتيجيا *دمقرطة الثقافة*.

السياسات الثقافية والمساواة بين الجنسين

إن الدستور اللبناني لا ينص صراحة على المساواة بين الرجل والمرأة، كما تفعل معظم الدساتير الأخرى، إنما هو يعترف بالمساواة التامة لجميع المواطنين أمام القانون. إلا إنه على مستوى التشريع هناك العديد من الشوائب والنواقص في القوانين التي تتعلق بحقوق المرأة ومكتسباتها. لذلك تنشط الجمعيات ومنظمات المجتمع المدني للمطالبة الصريحة والواضحة والعلنية بالمساواة بين الجنسين (مثلاً بحق الأم في إعطاء الجنسية لأولادها). دعت الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية بالتنسيق مع وزارة الإعلام إلى إشراك المرأة في البرامج التوجيهية والتثقيفية والتربوية المتعلقة بالوزارة والهيئة الوطنية، وبالتنسيق مع وزارة العدل لإعداد مشاريع القوانين لتنزيه القوانين اللبنانية من النصوص التي تسيء إلى لمرأة اللبنانية، والعمل على تعديلها.

في وسائل الإعلام لم يتم التركيز على نشر فكرة المساواة في الحقوق والواجبات بين المرأة والرجل، وقد تشكل المجلس الوطني للإعلام عام 1996 (أعضاؤه من الذكور فقط) ولم يقدم أية سياسات خاصة بالمرأة، إذ إن سياسات كهذه غائبة عن

السياسة الإعلامية الوطنية. أما في السياسة، فقد ذكر خليل الصغير في دراسة أعدها عن المرأة ودورها في السياسة اللبنانية، أنه وعلى الرغم من أن لبنان كان أول بلد عربي يعطي المرأة حق الترشيح والتصويت عام 1952، فإن الأمر توقف عند هذا الحد ولم تستطع المرأة اللبنانية إلا في حالات نادرة (وارثة لزوج أو أب أو أخ سياسي) أن تجد لها موقعاً في نادي السياسة اللبنانية، وأن تستطيع بناء شخصية سياسية أو قيادية مستقلة.

لم نحصل على نسب تدل على مشاركة المرأة في المجال الثقافي الذي تبدو فيه المرأة نشيطة جداً، كما تنشط في المجالات الإعلامية والحقوقية والطبية على مستوى التخصص والمهن، وعلى مستوى الجمعيات والأبحاث والمؤسسات البحثية. مثال على ذلك "تجمع الباحثات اللبنانيات"، وهي مؤسسة تضم الباحثات اللبنانيات اللاتي يُعنين بالبحث في أغلب الميادين الثقافية والفكرية، وقد تأسست منذ خمسة عشر عاماً، كما أنها تجربة فريدة في العالم العربي إذ غالباً ما تسهم المرأة في المؤسسات الثقافية كباحثة أو كموظفة، أما أن تؤسس مؤسسة بحثية فهذا أمر نادر.

السياسة الثقافية والتعددية الإعلامية

لا يختلف قطاع وسائل الإعلام في لبنان عن مجمل القطاعات العامة والخاصة الموزّعة على الطوائف والمذاهب والمرجعيات السياسية والحزبية. فالمحطات التلفزيونية والإذاعية والصحف تتبع نظام المحاصصة السائد باستثناء ما يعدّ على أصابع اليد الواحدة منها. وتنتمي أغلبية وسائل الميديا العديدة والمتنوعة (صحافة مكتوبة، إلكترونية، إذاعة ، تلفزيون، الفضائيات، صحافة متخصصة، مجلات...) إلى فئة سياسية معينة ذات أيديولوجيا علنية وضمنية محددة، لذلك نرى الارتباط وثيقاً بين الإعلام وثقافة وأيديولوجيا كل فئة وأحياناً كل طائفة. أما القانون الخاص بالاعلام المرئي والمسموع الناتج الذي أقر عام 1994، والذي هدف إلى سياسة ثقافية إعلامية إصلاحية تنموية، فهو لا يزال صورياً في كثير من بنوده. مثال على ذلك عدم الالتزام بالكوتة المخصصة للإنتاج المحلي، وعدم إدراج الساعات المقررة للبرامج الثقافية، وإهمال الالتزام بالمساحة الترويجية اللازمة للإنتاجات الفنية الثقافية.

الشراكات أو أشكال التعاون الظاهرة حديثاً

إنه زمن الشراكات بامتياز في لبنان، سواء على المستوى العام الذي يدخل في شراكات واتفاقيات تعاون مع جهات خارجية، كالبنك الدولي والمفوضية الأوروبية والوكالة الأميركية للتنمية الدولية وغيرها من الهيئات العالمية والعربية، أو على مستوى الشراكات بين الجمعيات الثقافية من المجتمع المدني بعضها بين البعض الآخر، وبينها وبين هيئات دولية وعربية. وتكونت ظاهرة الشراكة تلك من خلال استيعاب الجمعيات الصغيرة المحدودة القدرة أهمية التعاون مع جمعيات تشبهها ومع البلديات التي تدخل هذه الجمعيات ضمن جغرافيتها، وأيضاً كون الهيئات المانحة تطلب ذلك حرصاً على إفادة شرائح مهمشة من المجتمع اللبناني حتى وقت قريب والموجودة خارج مركز العاصمة.

وتبرز هذه الشراكات في المشاريع الكبيرة والصغيرة على حدٍّ سواء، نأخذ، على سبيل المثال، خطة لإنشاء مركز ثقافي اجتماعي في بلدة داريا في إقليم الخروب الذي فضّت العروض به بتاريخ 2007/4/27، يتبيّن أن ثمة شراكة في التمويل بين جهة دولية هي البنك الدولي (من خلال مجلس الإنماء والإعمار التابع لرئاسة مجلس الوزراء اللبناني) وبين جهة رسمية محلية هي بلدية داريا وجهة من المجتمع المدني هي جمعية الوعي. ولكن تقوم هذه الشراكات، في الغالب، على برامج ومشاريع يتفق على إنجازها، وليس على أساس استراتيجي طويل الأمد أقله من جانب الشريك اللبناني.

تيارات وأرقام / الصناعات الثقافية

يقول كتاب «الصناعات الثقافية في لبنان» الصادر عن «المركز اللبناني للدراسات»: «إنه في غياب الكثير من البيانات والأرقام والدراسات في هذا المجال، كما في غيره من المجالات الاقتصادية والاجتماعية في لبنان، تصل بعض التقديرات إلى أن وزن الصناعات الثقافية (بالمعنى الواسع) يضاهي وزن القطاع المالي والمصرفي، أي 6 إلى 7 في المئة من الناتج المحلي». لقد برع اللبنانيون في تصميم الأزياء وفي فن الإدارة وغيرهما، ولا سيما المغتربون منهم، حيث يحتل البعض مواقع مسؤولية متقدمة جداً في العديد من الدول. وعلى الرغم من أن

لبنان يتمتع برصيد مهم في مجال الصناعات الثقافية يؤهله لأن يستثمر مكانته، فإن وزارة الثقافة تبقى وزارة ثانوية ذات موازنة ضحلة. أما المساهمات الأخرى المحدودة للقطاع العام فتعكس قصوراً واضحاً في وعي النخب السياسية والاقتصادية اللبنانية لأهمية التوظيف في القطاع الثقافي وجدواه. ومما يوضحه الكتاب أن غالبية الأنشطة الثقافية اللبنانية تعتمد على التمويل الذاتي، فلم تكتسب رؤوس الأموال الخاصة جرأة اقتحام هذا المجال داخلياً، لكنها تتوجه إلى تمويل مشاريع إنتاجية ثقافية في بلدان عربية أخرى مثل الخليج العربي ومصر والمغرب العربي وحتى بعض الدول الغربية، ولا سيما مساهمات في مؤسسات تلفزيونية فضائية، أو في شركات ترويج ثقافي، أو في الإنتاج السينمائي وصولاً إلى هوليوود.

واللافت أن الجزء المخصص للموسيقى يقدر مدخوله بما يوازي 50 مليون دولار سنوياً، إلا إن رأس المال الموظف، في هذا المجال هو في معظمه خليجي. وتساهم الأموال العربية بنحو 80% من الإنتاج الفني. ويكلف تسجيل ست أغان بين 16.000 و54.000 دولار، وقد تصل كلفة بعض الألبومات إلى 200 ألف دولار، فيما ترصد لتوزيع الألبوم الواحد ميزانية 100 ألف دولار. ومشكلة لبنان مع هذا الإنتاج المصنف ثقافياً بحسب التعاريف الحديثة، هو أنه إنتاج كمي وليس نوعياً، ومداخيله ليست بالضرورة لبنانية.

وعلى عكس الموسيقى المنتعشة، نجد صناعة السينما في ذروة خمولها، ففي حين تستثمر ملايين الدولارات في صناعة الأغنية، يكاد يغيب الإنتاج السينمائي كلياً أو ما أشبه. وتقدر منظمة اليونسكو الإنتاج السينمائي في لبنان بمعدل خمسة أفلام سنوياً، بينما كان لبنان ينتج 50 فيلماً سنوياً، في فترة الستينيات والسبعينيات. والأسباب الأساسية وراء هذا القحط السينمائي هي غياب الإطار القانوني المناسب لرعاية هذا القطاع والعاملين فيه وغياب المؤسسات الوطنية كصندوق دعم السينما، لذلك فإن مساهمة صناعتي السينما والموسيقى في الاقتصاد اللبناني لا تزال متواضعة.

ورغم صخب الحركة الثقافية اللبنانية فإنها في نهاية المطاف لا تزال تحقق مداخيل ضئيلة بالنسبة إلى الناتج الوطني. ويعتقد أن هذا الدخل لا يتجاوز 675 مليون دولار سنوياً، بحيث تحتل الكتابة والنشر المرتبة الأولى بمدخول يبلغ

مليوني دولار، تليها الصناعة السمعية البصرية بفروعها مجتمعة بمدخول لا يتجاوز 80 مليون دولار، والموسيقى والغناء 50 مليون دولار فقط، مع أن عدد العاملين في هذا المجال الفني يصل إلى 17 ألف شخص. وهكذا، فإن بهارج الغناء والموسيقى والفيديو الكليب وكذلك الإعلانات والمسارح ومعها المهرجانات والمسلسلات، لا تزال بعيدة عن بلوغ مداخيل الكتاب رغم التدهور الحاصل في مجال الطباعة والنشر. والمفزع ان احداً لا يعي تماماً أن صناعة الكتاب، التي هي من الصناعات الثقافية اللبنانية الأولى التي تدر أرباحاً، تعاني مآزق عصيبة قد تعصف بها إن لم يتم حمايتها. فالناشرون متروكون لشطارتهم، فمنهم من يصيب ومنهم من يخيب، والأمل بإدراك ضرورة إنقاذ ما تبقى أصبح أقل من ضئيل.

أما فيما يتعلق بالمساهمة الاقتصادية للصناعات القائمة على حق المؤلف، نعرض معلومات وأرقام وردت في دراسة حديثة أجرتها المنظمة العالمية للملكية الفكرية (WIPO) بالاتفاق مع وزارة الثقافة.

وتكشف الدراسة أن صناعات حق المؤلف تساهم بنحو 440.1 مليون دولار إلى الناتج المحلي الإجمالي مع 53.31 في المئة نتجت من الصناعات الأساسية القائمة على حق المؤلف، وأن 49.666 عاملاً يعملون في القطاعات القائمة على حق المؤلف مع نحو 46.44 في المئة في الصناعات الأساسية. كما تساهم صناعات حق المؤلف بـــ 4.75 في المئة من الناتج المحلي الإجمالي و4.49 في المئة من العمالة؛ والصناعات الأساسية تسهم بـــ 2.53 في المئة من الناتج المحلي الإجمالي وبنسبة 2.11 في المئة من العمالة. أما الصناعات المرتبطة ارتباطاً محدداً بحق المؤلف، أو الصناعات الجزئية، والصناعات غير المختصة إنما تدعم صناعات حق المؤلف فتساهم كل منها على التوالي بنحو 0.71 في المئة، وبنسبة 0.62 في المئة و 0.89 في المئة من الناتج المحلي الإجمالي وبنسبة 0.73 في المئة، و 0.7 في المئة، و0.95 في المئة من العمالة على التوالي.

وتعطي حقوق التأليف والنشر والصناعات الأساسية 555.52 مليون دولار من القيمة المضافة. هذه القيمة المضافة ناتجة من القطاعات التسعة التي تتكون على النحو التالي: الصحافة والأدب (29.8 في المئة)، موسيقى، مسرح، أوبرا (13 ٪)؛ الأفلام السينمائية والفيديو (11.6 ٪)؛ الإذاعة والتلفزيون (13.3%)؛ التصوير

الفوتوغرافي (1.8 %)؛ البرمجيات وقواعد البيانات (15.3 ٪)؛ الفنون التخطيطية والبصرية (9.1 ٪)؛ الإعلان (6.1 %)؛ جمعيات تحصيل حق المؤلف (0.1 %).
وهنالك 236 رب عمل في الصناعات الأساسية يوظفون 23.364 عاملاً. يتوزعون على القطاعات التسعة الأساسية على النحو التالي: الصحافة والأدب (39.42 %)؛ موسيقى، مسرح، أوبرا (10.27 ٪)؛ الأفلام السينمائية والفيديو (11.74 ٪)؛ إذاعة وتلفزيون (16.66 ٪)؛ والتصوير الفوتوغرافي (1.99 %)؛ البرمجيات وقواعد البيانات (10.51 ٪)؛ الفنون التخطيطية والبصرية (5.99٪)، الإعلان (3.38 %)؛ جمعيات تحصيل حق المؤلف (0.03 %).

8. الموضوعات والسياسات المتعلقة بالتراث

لم ترتكز السياسات الثقافية في لبنان على استراتيجيا ثقافية مرتبطة بالهوية اللبنانية، وبالحرص العضوي على مميّزاتها وخصوصياتها. وليس أدل على إهمال هذا الأمر (بتعمد أوعن غير قصد) من التضارب الفاضح بين قانون الممتلكات الثقافية وقانون الآثار الحالي، إذ نجد ثغرات كبيرة بالنسبة إلى حفظ التراث بشقيه المادي وغير المادي. فالأبنية التراثية والأحياء التي تشكل الإرث العمراني اللبناني أوالتاريخي تعرضت وتتعرض خاصة في السنتين الأخيرتين لعملية هدم متوحشة متفلتة من أية ضوابط (غالباً بحجة حقوق الملكية والحرية الفردية). وتحيل الوزارات والبلديات المسؤولية بعضها على بعض، بينما تختفي معالم التراث العمراني في حومة المضاربات العقارية. أما بالنسبة إلى الإرث غير المادي فهناك نقص هائل في آليات وأدوات ومؤسسات البحث والأرشفة والتوثيق، يشعر معها المثقف أو الفنان أو الباحث بأنه لا ينفك يبدأ كل مرة من الصفر. أما مشروع المكتبة الوطنية فلا ينفك يوضع في الواجهة ليعود ويتراجع إلى عتبات الانتظار.

لبنان – تعليق

تعاني وزارة الثقافة في لبنان جرّاء أمرين: أولاً عدم تطبيق الهيكلية التي استحدثت إدارياً وعملانياً ووظيفياً حتى الآن، وثانياً قصورها عن التفرع عمودياً إلى كل مستويات التخطيط والفعل الثقافي، وأفقياً نحو كل القطاعات المعنية بالثقافة من جهة (أي بالتكامل التخطيطي والتنفيذي مع الوزارات الأخرى المعنية بالثقافة) ونحو كل المناطق اللبنانية من جهة أخرى. من الطبيعي في ظل هذا الوضع أن تبدو السياسات الثقافية للوزارة ضبابية، مكتفية بذاتها، وقائمة على سد بعض الثغرات (وهي كبيرة جداً) بدل أن يكون هناك تصور واضح للحاجات، وتخطيط مفصل، وقوانين ملزمة، وأدوار مرسومة، وأهداف موضوعة، واقتراحات مرفوعة، و سياسة مالية، وآلية توزيع التمويل وإحصاءات ومعايير. يثير واقع الأمر المساءلات التالية: أين يمكن أن نجد هذه التعبيرات عن السياسات: في الدستور؟ في قطاع التعليم أم في الأموال المرصودة؟ ثم ما هي الجهة المسؤولة عن ثقافة الأقليات؟ هل هي الدولة أم القطاع المدني؟ ولمن تتوجه سياسات وزارة الثقافة؟ وما هي خططها الثقافية للأرياف وللفئات الشعبية والمهمشة، والمخيمات؟ وأين عسانا نجد رابطاً بين السياسات الثقافية وقضية تسرب المبدعين الشباب وهجرة الأدمغة وانسداد أسواق العمل؟ ليس من اليسير إيجاد أجوبة على هذه المساءلات، لأن الأهداف التي صدرت هي أهداف عامة لم تفصّل وتفنّد وتبّوب حسب الأولويات كي يمكن الاهتداء إلى فهم معمّق للسياسة الثقافية في لبنان.

في المقابل، ليس من العسير تبين تشتت خارطة الفعل الثقافي في لبنان، ونكاد نقول في بيروت، حيث تنحصر أغلبية الممارسات الثقافية. فالقطاع الرسمي يعمل على حدة، والقطاع المستقل على حدة. وداخل القطاع الرسمي تبدو وزارة الثقافة جزيرة معزولة عن وزارات التربية والسياحة والشؤون الاجتماعية...إلخ. أما البلديات فمكتفية إجمالاً بنفسها وبرنامجها وخططها وأموالها. وهكذا نقع على سياسات ثقافية متفرقة (بعض الجمعيات الثقافية النشيطة التي تتمتع بمصداقية تملك سياسات ثقافية محددة وواضحة مثل: جمعية "المؤسسة العربية للصورة "؛ "شمس"؛ "أمم"، "أشكال ألوان؛ "بيروت دي سي"؛ زيكو هاوس"، إلخ). إلا إن التعاون بينها

يظل محدوداً أيضاً، وعلى جهود موزّعة، وممارسات منفصلة بحيث لا يشكل مجموع كل ذلك نسيجاً متماسكاً. وعلى الرغم من كل الحيوية التي تتبدى للمتابع، فإنه من غير العسير تبين الهباء الذي يحكم ذلك التشرذم، وخاصة أن ليس هناك خطط وأهداف متكاملة تتوحد الجهود لتحقيقها. الاستثناءات على هذا الوضع موجودة وهي متمثلة أحياناً في تظاهرات ثقافية رسمية (مناسبتية في أكثر الأحيان)، وغالباً مرتبطة بمبادرات فردية ولو في إطار العمل الجماعي وهي بلا شك ذات أثر محمل بالدلالات. فهي غالباً مشاريع آتية من القطاع المستقل (الجمعيات الثقافية) لكنها في نفس الوقت تلزم القطاع الرسمي والقطاع الخاص اللذين ينضويان كشركاء بوجود شريك دولي (الاتحاد الأوروبي مثلاً)، وأهم عناصر نجاح هذا النوع من الشراكات الاتفاقيات القانونية الملزمة لكل الأطراف المشاركة، وخاصة الطرف الرسمي (الوزارة أو البلدية)

في العام 2000 لاحت وللمرة الأولى تباشير سياسة ثقافية حقيقية، فقد عزم الوزير غسان سلامة على تحويل الثقافة إلى قطاع منتج، فبدأ بإعادة هيكلة الوزارة وقطاعاتها ومجالس المستشارين، إلا إن الحكومة لم تستمر نتيجة أزمة سياسية. وقد يكون كلام الدكتور غسان سلامة، يوم كان وزيراً للثقافة في مقابلة له مع صحيفة "النهار" في كانون الأول/ ديسمبر 2000، معبراً عن الحاجة إلى التغيير الفعلي في التخطيط في الوزارة، إذ رفض مبدأيْ التسول والإنفاق، أو "التسول من أجل الإنفاق"، وجعل هدفه الأول تحويل الثقافة إلى قطاع منتج يعتمد على نفسه، يعطي ولا يأخذ، بل يساهم في الاقتصاد الوطني كباقي القطاعات المنتجة. وأشار إلى أن الاكتفاء بتقديم الدعم والمساعدات يمنع نشوء الدينامية في الحركة الثقافية، ويعتبر أن سياسة الإنفاق المعتمدة (على شكل مساعدات وتقديمات مادية متنوعة) لم تبق سياسة مجدية في زمن اقتصادَيْ المعرفة والمتعة، كما يسميهما، وأن دور وزارات الثقافة إطلاق دينامية العمل الثقافي لا مجرد الرعاية وتوزيع الخدمات. وأضاف أن الوزير يجب ألا يكون مركز القرار بل ينبغي أن يكون ثمة هيئات وطنية مختصة بكل قطاع فني وثقافي، وتملك صفة القرار الذي يجدر ألا يبقى استنسابياً في قبضة الوزير وسلطته المركزية.

أبقت الحكومات المتعاقبة الثقافة دون سياسة وخطط ودون ميزانيات تليق بها، مما دفع الجمعيات الأهلية والمؤسسات المدنية، إلى جانب القطاع الخاص والمثقفين والفنانين، إلى المبادرة ومضاعفة نشاطهم الثقافي المدعوم أحياناً بتمويلات خاصة

أو عربية وأجنبية. أما سياسات الدعم المالي التي تقدمها الوزارة فهي محدودة وآليات قبض المال المخصص لها مطاطة وعسيرة، هذا عدا توقف جزء من الدعم دون أسباب معلنة أو واضحة أو مقنعة (كمنح السفر).

عمدت وزارة الثقافة أحياناً إلى التأقلم وفق الحاجة أو الضغوط، فأوكلت إلى جمعيات ومؤسسات أهلية أو دولية مهمة متابعة واستقدام تمويلات والقيام بمهمات مكاتب الوزارة لافتقارها إلى الموظفين المؤهلين، ولهيكلة وتحديد سياسة ثقافية على مستوى الوطن وللتمويل اللازم. وهكذا أوكلت الحكومة إلى "المؤسسة اللبنانية للمكتبة الوطنية" مهمة جمع الأموال اللازمة و تشجيع الهبات العينية للمكتبة الوطنية. فسياسة اليد المكسورة المتبعة في لبنان بعد الحرب ساهمت في شلّ القطاعات الثقافية الرسمية بصورة خاصةً، مثل المكتبة الوطنية التي جُمّدت حتى عام 2009 بانتظار تمويل لها، كما انعكس هذا السلوك على الجمعيات الأهلية التي بات عدد كبير منها ينتظر التمويلات الخارجية للمبادرة بأنشطته.

تصنف وزارة الثقافة بأنها من "أضعف الوزارات" في ممارسة الثقافة في لبنان، في مقابل حركة نشيطة للصناعة الثقافية والمجتمع المدني والمثقفين والفنانين.

مصادر ووصلات إلكترونية

قانون تنظيم وزارة الثقافة رقم 35 تاريخ 16/10/2008.

المؤسسات العامة المرتبطة بوزارة الثقافة قانون رقم 36 صادر في 16/10/2008.

مقابلة لجريدة "النهار" بجزأين مع وزير الثقافة (السابق) غسان سلامة بتاريخ 2000/12/11.

مقال لناظم السيد، "الحصاد الثقافي (لبنان): الفلتان الأمني والنهضة الثقافية سنة 2008 " منشور في صحيفة "القدس العربي" بتاريخ 24 ديسمبر 2008

دراسة لفائقة سباعي عويضة، رئيسة المؤسسة التنموية للثقافة والفنون، عن "أوضاع الصناعات التقليدية في لبنان".

كامل مهنا، "الحوار في الجمعيات الأهلية"، 1999.

ملف "مقتطف من الملخص الهندسي والبرنامج المعماري" المتعلق بـ"دار الثقافة والفنون- المركز اللبناني العُماني" الصادر عن وزارة الثقافة.

شبكة الصين الإلكترونية، 22 نوفمبر 2006.

جريدة "المستقبل" تنشر قانون تنظيم وزارة الشباب والرياضة في **10 /07/ 2003.**

List of NGOs by Affiliation Type الصادرة عن الإسكوا في 12 كانون الأول / ديسمبر 2004.

جريدة "الشرق الأوسط"، العدد 10067، 21 جمادى الأولى 1427هـ الأربعاء 24 يونيو2006،

"لبنان في مهبّ الخصوصيات الثقافية عيون المثقفين ترصد أسوار الملل والنحل وتقوضها".

رضوان السيد، "المسلمون في لبنان: الحياة الدينية والثقافية"

محاضرة للدكتور يوسف كمال الحاج، عميد كلية العلوم في جامعة سيدة اللويزة، عن "المجمع الماروني في ترسيخ العيش المشترك".

عباس بيضون، "الثقافة وسؤال المواطنة، التقرير الوطني للتنمية البشرية، لبنان 2008-2009"، ص 167 (نحو دولة المواطنة)

Joseph Abou-Rizk. *Politiques culturelles: études et documents au liban*; Les (Presses de l'Unesco; 1981)

المجلس الوطني للبحوث العلمية ، دراسة العلم والتكنولوجيا والإبداع، 2005

"بحث مع وزير الثقافة في مشروع الموازنة للعام 2009"، "الوكالة الوطنية للانباء"، 2008/11/10 (اقتصاد).

جيب هاجورت، إدارة الفن على نمط العمل الحر، ترجمة ربيع وهبة، (بيروت: دار شرقيات للنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى ، 20089، ص 89.

"الموسوعة الحرة"، "اللهجات في لبنان".

غادة حمدان حديب، "المرأة والقانون في الجمهورية اللبنانية"، 2006/1/3.

فالنتين مقدم، أستاذة علم الاجتماع ودراسات المرأة، ومديرة برامج دراسات المرأة - جامعة بوردو.

نهوند القادري عيسى، "قراءة في ثقافة الفضائيات العربية، الوقوف على تخوم التفكيك" ، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت،2008)، ص 18.

الإعلام اللبناني شارك في الحرية والاستقلال... حبراً دماً بيروت – مالك القعقور)

مخلوف بوكروح، "مدخل إلى إدارة المنظمات الثقافية" (مطابع حسناوي، أبريل، 2009)، ص.44

مجموعة مؤلفين، "الصناعات الثقافية في لبنان" (بيروت: المركز اللبناني للدراسات).

ميلينا دراجيشيفيتش شيشيتش، سانجين دراجوجيفيتش، "إدارة الفنون في زمن عاصف"، ترجمة نهاد سالم (بيروت: دار شرقيات للنشر والتوزيع، 2007)، ص 96، 113.
تيريز منصور، "مجلة الجيش"، العدد 206 (آب 2002)، "ثورة التكنولوجيا وعصر الأنوار الجديد"، تحقيق لقاء مع وزير الثقافة اللبناني السابق غسان سلامة.
الدستور اللبناني
أنطوان مسرة، "النظرية العامة في النظام الدستوري اللبناني"، الفصل 14، الباب الأول، "المضمون الثقافي والتربوي في الدستور اللبناني".
قانون المطبوعات في لبنان بحسب التعديل الأخير الذي أدخل في العام 1994.
البث التلفزيوني والإذاعي قانون رقم 382 - صادر في 1994/11/4.
المحامي غسان مخيبر (نائب حالي في البرلمان اللبناني)، "تنظيم الجمعيات في لبنان: بين الحرية والقانون والممارسة".
قانون تنظيم المهن الفنية، قانون رقم 56 ("الجريدة الرسمية" – العدد 59، 2008/12/30.
قانون ضريبة الدخل،عدّل هذا المرسوم الاشتراعي رقم 144-لآخر مرة بتاريخ 2004/4/24.
ضريبة الملاهي، مرسوم اشتراعي رقم 66 - صادر في 1967/8/5.
المرسوم رقم 7333 تاريخ 2002/1/31 المتعلق بإلغاء رسم الملاهي المفروض بموجب هذا المرسوم الاشتراعي واستبدالها بالضريبة على القيمة المضافة.
قانون تنظيم وزارة الثقافة، رقم 35 تاريخ 2008/10/16.
وزارة البيئة، قانون رقم 216 - صادر في 1993/4/2.
تعليمات رقم 2302/ص1 8 كانون الأول 2003 (تحديد الكتب والمطبوعات المعفاة من الضريبة على القيمة المضافة).
الضريبة على القيمة المضافة، قانون رقم 379، صادر في 2001/12/14.
قانون حماية البيئة، رقم 444، صادر في 2002/7/29.
روجيه ملكي، "ورشة عمل الصناعات الثقافية في لبنان وسياسات الثقافة في لبنان".
قانون الإجازة للحكومة تصديق الاتفاقية المتعلقة بحماية التراث الثقافي غير المادي.
المؤسسات العامة المرتبطة بوزارة الثقافة، قانون رقم 36 صادر في 2008/10/16.

تعديل بعض أحكام المرسوم رقم 3196 تاريخ 1972/5/13 والمرسوم 10038 تاريخ 1975/4/4، المتضمنين تأليف اللجنة الوطنية للتربية والعلوم والثقافة، مرسوم رقم 14084، صادر في 2005/1/28.
الإجازة للحكومة إبرام اتفاقية روما الدولية لحماية الفنانين الموقعة في روما بتاريخ 1961/10/26، قانون رقم 585، صادر في 1996/7/24.
حقوق مبتكري الآثار الموسيقية، قانون رقم 20/69، صادر في 1969/5/23.
دراسة باللغة الإنكليزية أجرتها المنظمة العالمية للملكية الفكرية (WIPO) بالاتفاق مع وزارة الثقافة بإشراف المستشار الاقتصادي روجيه ملكي بعنوان:
The Economic Contribution of Copyright-Based Industries in Lebanon
محاضرة لوزير الاقتصاد والتجارة محمد الصفدي في جامعة القديس يوسف حول "الشراكة الأوروبية المتوسطية من برشلونة إلى الاتحاد من أجل المتوسط".
مايسة عواد، "السفير"، "من يموّل الثقافة في لبنان وهل يصنعها المال الأجنبي؟".
"ليال حداد"، جريدة "الأخبار"، "المهرجانات اللبنانيّة كيف تُموّل؟ وهل تسهم في التنمية؟".
يوسف بزي، بعنوان "سيرة مختصرة لعلاقة الانتاج الثقافي اللبناني بالتمويل الأجنبي".
ملف سياسة الجوار الأوروبية عن لبنان، 2008.
"Implementation of the European Neighbourhood Policy in 2008 Progress Report. Lebanon". Brussels. 23/04/09 (COMMISSION STAFF WORKING DOCUMENT Accompanying the COMMUNICATION FROM THE COMMISSION TO THE EUROPEAN PARLIAMENT AND THE COUNCIL).
برنامج "منح صغيرة" من السفارة الأميركية في لبنان
U.S. EMBASSY IN LEBANON SMALL GRANTS PROGRAM. Application Instructions.
مقابلة للدكتور غسان سلامة (وزير الثقافة آنذاك) مع جريدة "النهار" في جزأين، 2000/12/11، و2000/12/12.

خطة إنشاء المركز الثقافي الاجتماعي- داريا.
شبكة الإعلام العربية.

صحيفة "القدس العربي"، بتاريخ 24 ديسمبر 2008، "مداخيل صناعة الكتاب في لبنان تفوق الغناء والموسيقى والفيديو كليب".
سوسن الأبطح، "موازنة وزارة الثقافة لا تتعدى 0.5 في المائة من موازنة الدولة لعام 2002" (بيروت: المركز اللبناني للدراسات).
"مجال"، عرض وزارة الثقافة موضوع زيادة مساهمتها لمصلحة جمعية ثقافية اجتماعية في بعلبك.
محضر جلسة في 2003/7/10، مركز الأبحاث والتدريب حول قضايا التنمية، النشرة غير الدورية لـ"مرصد" الجمعيات الأهلية في لبنان، العدد 19، 2003/10/31.
المركز التربوي للبحوث والإنماء، مناهج التعليم العام ، تعميم رقم 32/م/97، وزارة التربية الوطنية والشباب والرياضة – الجمهورية اللبنانية.
المسرح، الدليل التربوي، التعليم الثانوي، السنة الثالثة، جميع الفروع، المركز التربوي للبحوث والانماء المناهج الجديدة.

وصلات إلكترونية

http://www.nanning.china.org.cn/arabic/275575.htmوو
http://www.ru4arab.ru
الموقع الإلكتروني لوزارة الثقافة اللبنانية http://www.culture.gov.lb
الموقع الإلكتروني لوزارة التربية والتعليم العالي http://www.higher-edu.gov.lb
الموقع الإلكتروني لوزارة السياحة http://www.lebanon-tourism.gov.lb /
الموقع الإلكتروني لوزارة البيئة http://www.moe.gov.lb/
الموقع الإلكتروني لوزارة الشباب والرياضة
http://www.abdogedeon.com/volleyball/NOUJOUM/ministery.htm
الموقع الإلكتروني لوزارة الداخلية والبلديات http://www.moim.lb.gov
www.annabaa.org
moghadam@purdue.edu
الموقع الإلكتروني لوزارة المالية http://www.finance.gov.lb
http://www.darbayrut.org/PDF/Media%20Kit%20Arabic.pdf
INFO@CRDA.ORG.LB

مقدمة

السياق الثقافي

منظور سياسي – اجتماعي– ثقافي

ظهرت الفنون المختلفة في مصر[36] منذ القدم وتطورت بفعل عوامل عديدة أهمها: استقرار المجتمع الزراعي، وتراكم التنوع الحضاري من العصر الفرعوني إلى الحكم العربي الإسلامي مروراً بالإغريق والرومان، وصولاً إلى العصر الحديث. وتتالت الهجرات المتكررة إليها من الشعوب المحيطة خاصة في فترة سقوط الخلافة العباسية على أيدي التتار. ومع تجمع الفقراء حول المدن الإسلامية تعززت التجارة على حساب الزراعة وتوسعت المدن، وازدهرت بالتالي الفنون الشعبية التي تولد من رحم المعاناة، هادفة إلى الترويح عن النفس والامتاع من ناحية، وإلى نقد الأوضاع والتعبير عن الكبت والتوق إلى التحرر من مختلف الضغوط من ناحية ثانية.[37]

الحقبة الخديوية

ارتبطت حركة الثقافة والفنون ارتباطاً وثيقاً بالمناخ السياسي الاجتماعي الاقتصادي، فازدهرت وتنوعت كلما انتعش مناخ الحرية. إلا إن البدايات الأولى

[36] تقع جمهورية مصر العربية في أقصى الشمال الشرقي من قارة أفريقيا، مساحتها 1.001.450 كيلومتراً مربعاً. اللغة الرسمية هي اللغة العربية ويدين أغلبية سكانها بالدين الإسلامي، كما يوجد فيها تعدد عرقي ودیني (مسيحيون، نوبيون، بهائيون شيعة، أرمن)

[37] غالباً ما تمزج هذه الفنون الشعبية الجد بالهزل والواقع بالخيال والحكمة بالبذاءة، وأهمها: الأراجوز، خيال الظل، السيرة الهلالية، الأغاني الشعبية

للسياسة الثقافية في مصر ترجع إلى عهد محمد علي (1805 ــ 1849) الذي استقل بمصر بعد ثلاثة قرون من الحكم العثماني عرفت فيه تراجعاً ثقافياً وفنياً كبيراً. ففي عهده وعهد حفيده إسماعيل ظهرت ثم تطورت النواة الأولى لمنشآت ثقافية في قطاعات متعددة من التعليم بأنواعه وأقسامه المدرسية والجامعية والمهنية طالت شرائح مغيبة في المجتمع المصري، وخاصة المرأة، كما وضعت اللبنة الأساسية للتوثيق والترجمات والطباعة والصحافة، وكثرت الجمعيات والمجمّعات العلمية والخيرية والتعليمية. في كلا العهدين أنعشت الرؤية التحديثية الثقافة عامة والفنون خاصة (من مسرح وموسيقى ورسم ونحت)، فأنشئ مسرح الكوميدي فرانسيز بالأزبكية عام 1868، ثم دار الأوبرا عام 1869، كما عُنِي بالإرث التراثي (خاصة المعماري والأثري)[38]. وعلى الرغم من اتهام هذه السياسات بالتبعية المغرضة للغرب، وتقويض الهوية الإسلامية، وإضعاف منظومة القيم المصرية الأصيلة المقاومة للمد الاستعماري، أدى هذا التلاقح مع الحداثة (وخصوصاً الانفتاح على أوروبا) إلى ظهور شخصيات بارزة لعبت دوراً هاماً في تطور الفنون كعبده الحامولي في الموسيقى، وفي نشر الثقافة كرفاعة الطهطاوي وعبدالله النديم وجمال الدين الأفغاني ويعقوب صنوع وسليم نقاش وأديب إسحق. إذ استطاع هؤلاء، من خلال ازدهار الصحافة على أنواعها، أن يؤججوا الشعور القومي تمهيدا للثورة العرابية.

الاحتلال الانكليزي (1882 ــ 1954)

مع الاحتلال الإنكليزي لمصر الذي افتتح عهده بإلغاء دستورها وحلّ مؤسسة الجيش المصري، أدمجت مصر بالكامل في السوق الرأسمالية العالمية. وبينما أنشئت شبكة ترام القاهرة سنة 1896 فسهلت حركة التنقل وتكاثرت المسارح وصالات الرقص والغناء[39] وتضاعف جمهورها، خاصة بين الشباب، تلازمت تلك الحريات الاجتماعية مع عمليات القمع الديني والسياسي الذي نشط للدفاع عن

[38] أُنشئت على عهد محمد علي الدفترخانة لحفظ الوثائق وسجلات الحكومة، والمدارس المستقلة عن الأزهر، والبعثات التعليمية إلى أوروبا، والمطبعة الأميرية سنة 1820، والنواة الأولى لمصلحة الآثار، والكتبخانة أو دار الكتب سنة 1870، وأول متحف بالأزبكية سنة 1835.

[39] من كبار الممثلين والمغنين والملحنين الشيخ سلامة حجازي، صالح عبد الحي، ملك سرور، مريم مراد، يوسف المنيلاوي، صالح العربي، سيد درويش.

مصالح الإنكليز من جهة، ولترسيخ الزعامة المصرية المنضوية تحت لوائها من جهة أخرى. وفتح النقاش على مصراعيه فيما يتعلق بتحرير المرأة، وصودرت كتب من بينها "الاسلام وأصول الحكم" للشيخ علي عبد الرازق[40]، كما ضُيّق الخناق على كتّاب بتهمة الطعن في الدين مثل طه حسين بعد إصداره كتاب "في الشعر الجاهلي". أما المسارح المزدهرة فحوصرت برقابة صارمة عندما تنامى المناخ المقاوم في صفوف الشعب لتصدح به حناجر المغنين والممثلين. وقد ساهم ازدهار التعليم والتعلم[41]، وخاصة مع افتتاح الجامعة المصرية سنة 1907، في نضج الإنتاج الفكري والفلسفي والعلمي، مما أدى إلى تغذية الحركة الوطنية المطالبة بالاستقلال.

الحقبة الناصرية (1952 ــ1970)

بعد استيلاء الجيش على الحكم في يوليو 1952 واسقاط النظام الملكي وإعلان الجمهورية، أصبح من أولويات السياسات الثقافية في مصر التشديد على هوية مصر العربية وعلى إنجاح الثورة وتدعيمها. ولتحقيق ذلك اعتمد الضباط الأحرار على سياسة إرشادية قومية دعائية تمر عبر الإعلام والفن والثقافة، وتروّج لمنجزات ثورة يوليو: تحقيق الاستقلال؛ تأميم قناة السويس؛ الإصلاح الزراعي؛ تأكيد انحياز النظام الجديد إلى الفقراء. فكان أن أممت الصحف وأنشئت وزارة الثقافة والإرشاد القومي من أجل ترشيد الشعب وتعميم الثقافة الجماهيرية. وهكذا اقتضت هذه السياسة الموجّهة نحو "تدعيم الثورة وإنجاحها" إنشاء قصور وبيوت الثقافة في الأرياف، وترويج الفيلم الثوري والمسرحية الثورية، أي الفنون التي *"توقظ الجماهير وتحثها على الاتحاد في وجه الأعداء"*. لم يطل الأمر حتى انتشر الضباط في كل المؤسسات، فعُيّن، على سبيل المثال، صلاح سالم أحد أعضاء مجلس قيادة الثورة نقيباً للصحافيين، وتولى المشيرعبد الحكيم عامر رئاسة الطرق الصوفية. ولم يمنع ذلك التوجه مع الوقت من فك الارتباط المباشر بين الثقافة والإرشاد القومي وتخصيص كل منهما في وزارة مستقلة سنة 1966. وأنشئت

[40] صودر كتاب الشيخ علي عبد الرازق أثناء حكم الملك فؤاد الذي طمح إلى خلافة المسلمين بعد سقوط الخلافة العثمانية على يد أتاتورك سنة 1924، بينما ذكر الشيخ علي أن الخلافة ليست نظاماً دينياً في القرآن.

[41] تم افتتاح معهد الموسيقى الشرقية سنة 1929.

أكاديمية الفنون في سنة 1969 على عهد الوزير الدكتور ثروت عكاشة[42] الذي أدى دوراً بارزاً ايضاً في إنقاذ آثار النوبة.

عهد أنور السادات (1970 ــ 1981)

ارتبطت سياسة السادات بتوجهين أساسيين: أولهما انفتاح على دول الخليج ولا سيما السعودية (التي كانت تسمى دولاً رجعية أيام عبد الناصر)، وثانيهما تشجيع التيار الإسلامي كوسيلة للقضاء على الأفكار اليسارية. أدى كلا التوجهين إلى حدوث متغيرات عميقة في المجتمع المصري انعكست على الطابع الثقافي، وقد نصّ دستور سنة 1971 في المادة (2) على أن *"الإسلام دين الدولة، واللغة العربية لغتها الرسمية، ومبادئ الشريعة الاسلامية المصدر الرئيسي للتشريع"*. نتيجة ذلك كله دخلت مصر تحت جنح السيطرة الدينية التي شملت الإعلام والتعليم والثقافة، والتي وصلت إلى ذروتها في التسعينيات، إذ حدث تدهور مطرد في أوضاع قصور الثقافة والمتاحف والمسارح، وارتفعت النبرة الطائفية التي أسفرت عن "أحداث الزاوية الحمراء"[43] وتسنّم رجال الدين سدة الثقافة الشعبية. وتزامن هذا التحول مع تنامي التنظيمات المسلحة وعلى رأسها الجهاد الاسلامي الذي قام باغتيال السادات في 6 أكتوبر/ تشرين الأول 1981.

عهد محمد حسني مبارك (1981 حتى الآن)

العنوان العريض لهذه المرحلة هو الخصخصة والليبرالية الجديدة، فقد حولت الثقافة والتعليم إلى سلع مسعّرة، وترافق ذلك مع تراجع واضح في دور مجمل مؤسسات الدولة، ولا سيما المؤسسات الثقافية، وتضخم المؤسسة العسكرية الداخلية "الأمن المركزي" على حساب المؤسسات الخدماتية، وتنامي التنظيمات الإسلامية. واستمرت النبرة الطائفية في الارتفاع لتسفر عن اشتباكات دموية على فترات مختلفة وفي أماكن عديدة (الكشح، العديسات، ملوي، الإسكندرية). كذلك تضاعفت

[42] عُيّن الدكتور ثروت عكاشة وزيراً للثقافة والارشاد القومي في سنة 1958 حتى 1961، ووزيرا لأول وزارة مستقلة للثقافة حيث بقي في منصبه حتى سنة 1970 (سنة وفاة عبد الناصر).

[43] حي شعبي في القاهرة بدأت منه أحداث الفتنة الطائفية ضد الأقباط في يونيو 1981، وقد ذهب ضحيتها حسب تصريحات الحكومة 81 قبطياً، بالإضافة إلى خلاف حرق المنازل والمحلات.

حملات التكفير (قضية الدكتور نصر حامد أبو زيد على سبيل المثال) وخطط لاغتيال المثقفين والكتّاب (محاولة اغتيال نجيب محفوظ بسبب رواية "أولاد حارتنا"، واغتيال فرج فودة بسبب كتاب "فريضة الغائب"). وعلى الرغم من ترجمة الحريات التي يكفلها الدستور إلى قوانين مكبّلة لها، ومع أن قانون الطوارئ لا يزال يطبق منذ أكثر من ربع قرن، لم تنفك الجمعيات الثقافية المستقلة تتزايد حتى أصبحت سمة رئيسية من سمات عصر الليبرالية الجديدة.

الفصل الأول

الأدوات الثقافية والتبعية الإدارية

1. وصف عام للنظام

النموذج المصري للسياسات الثقافية هو نموذج إداري هرمي مركزي، وقد ولد من رحم النموذج الإشتراكي الذى طبق فى الستينيات من القرن العشرين. وفي منتصف السبعينيات تغير النظام الأقتصادى واتجه إلى تحرير السوق، وقد تأثرت المؤسسات الثقافية بهذا التغيير. وتجدر الإشارة إلى أنه مع التحول من النظام الموجّه إلى نظام الليبرالية الجديدة، لم يواكب تغير النظام الاقتصادي والتوجه السياسى أى تغيير فى البناء الإداري للمؤسسات.

وزارة الثقافة هى الوزارة الأولى المسؤولة عن صوغ وتنفيذ السياسات الثقافية بما يتضمنه ذلك من فعاليات مختلفة. وكانت ربطت الثقافة بالإرشاد القومي وبالتعليم ثُم بالإعلام حتى استقلت نهائياً بوزارة خاصة سنة 1981. وفى أكتوبر سنة 1987 تولى فاروق حسني منصب وزير الثقافة ليكون صاحب أطول مدة في تولي هذا المنصب حتى الآن.

الهيكل التنظيمي العام: (انظر تباعاً جدولي رقم 1 و2)

قطاعات وزارة الثقافة المصرية + النقابات والإتحادات غير الحكومية (جدول 1)
الهيكل التنظيمى لوزارة الثقافة
يتضمن الهيكل التنظيمي الأقسام التالية:

الهيكل الوظيفي – وزارة الثقافة

انظر الملحق– شكل رقم (1–6)و(2–6)

- **قطاع مكتب الوزير و ديوان عام الوزارة**

- **أكاديمية روما :** تم افتتاحها سنة 1929 وكانت تتبع وزارة المعارف، وترجع فكرة إنشائها إلى الفنان راغب عياد. تختص بدراسة الفنون المختلفة مع خلق مزيج بين الإبداع المصري والإبداع الإيطالي.

- **المجلس الأعلى للثقافة**

يضطلع المجلس الأعلى للثقافة بالمسؤولية الأولى فيما يتعلق بالسياسات الثقافية. حددت المادة الثانية من الفصل الأول من القرار الجمهوري رقم 150 لسنة 1980 أهداف المجلس الأعلى للثقافة، وهى: *"تيسير سبل الثقافة للشعب وربطها بالقيم الروحية، وذلك بتعميق ديمقراطية الثقافة والوصول بها إلى أوسع قطاعات الجماهير مع تنمية المواهب فى شتى مجالات الثقافة والفنون والآداب وإحياء التراث القديم وإطلاع الجماهير على ثمرات المعرفة الإنسانية، و تأكيد قيم المجتمع الدينية والروحية والخلقية"*.

- **المجلس الأعلى للآثار**

أنشئت مصلحة الآثار سنة 1858، ثم تحول اسمها إلى هيئة الآثار المصرية سنة 1971 ثم إلى المجلس الأعلى للآثار سنة 1994 وترتب على ذلك تغيير اللائحة الإدارية[44]. يترأس المجلس الأعلى للآثار السيد وزير الثقافة ويشغل منصب الأمين العام الدكتور زاهي حواس منذ أكثر من 10 سنوات.

يحصل المجلس الأعلى للآثار وحده على أكثر من نصف مجموع مخصصات أجهزة الثقافة فى مصر، سواء في صورة أجور ومرتبات للعاملين فيه أو كنفقات جارية أو استخدامات استثمارية. يتكون المجلس من الأقسام التالية: **الأمانة العامة؛ قطاع الآثار المصرية؛ قطاع الآثار الإسلامية والقبطية؛ قطاع المتاحف؛ قطاع صندوق تمويل الآثار والمتاحف؛ قطاع المشروعات.**

[44] لم نفلح فى الحصول على لائحة المجلس الأعلى للآثار.

- **الهيئة العامة المصرية للكتاب**

صدر قرار من رئيس جمهورية مصر العربية رقم 2826 لسنة 1971 بإنشاء الهيئة المصرية العامة للكتاب، مركزها مدينة القاهرة وتتبع وزير الثقافة. وارتبطت بها حتى سنة 1993 الهيئة العامة لدار الكتب والوثائق حيث انفصلت عنها بقرار جمهوري سنة 1993. الهيئة مسؤولة عن عدد من المشاريع الهامة مثل: مكتبة الأسرة، وموسوعة مصر الحديثة، وقاموس المسرح[45].

- **الهيئة العامة لدار الكتب والوثائق القومية**

تعنى بحفظ التراث المكتوب في دوريات الصحف والمخطوطات، إضافة إلى مكتبة الموسيقى، و تقدم خدمات مكتبية للباحثين.

- **الهيئة العامة لقصور الثقافة**

تهدف إلى المشاركة في رفع المستوى الثقافي وتوجيه الوعي القومي للجماهير في مجالات السينما والمسرح والموسيقى والفنون الشعبية والتشكيلية ونشاط الطفل وخدمات المكتبات في المحافظات.

- **الهيئة العامة للمركز الثقافي القومي (الأوبرا)**

تضم الهيئة العامة أوبرا القاهرة وأوبرا الإسكندرية وأوبرا دمنهور. افتتحت دار أوبرا القاهرة الحالية فى أكتوبر 1988، وهي تتكون من البيت الهندسي والبيت القومي للموسيقى والأمانة العامة. وتهدف إلى تقديم الفنون الرفيعة والأنشطة الإبداعية المختلفة.

ينظم المركز الثقافى القومى عدداً من المهرجانات أهمها مهرجان الموسيقى العربية، كما يهتم بالفنون التشكيلية، وتنظم قاعة الفنون التشكيلية بالأوبرا معارض فردية وجماعية للفنانين المصريين والعالميين. كما يحتوي المركز على متحف للفن الحديث ومكتبة موسيقية .

[45] موقع الهيئة العامة للكتاب www.egyptianbook.org

- **الهيئة العامة للجهاز القومي للتنسيق الحضاري**

أُنشىء بناء على القرار الجمهوري رقم 37 لسنة 2001. ويهدف الجهاز إلى تحقيق القيم الجمالية للشكل الخارجي للأبنية والفـــراغات العمرانية والأثرية، ومراعاة أسس النسيج البصري للمدينة والقرية وكافة المناطق الحضارية بما في ذلك المجتمعات العمرانية الجديدة.

- **أكاديمية الفنون**

أنشئت بقرار رئيس الجمهورية سنة 1969، وتضمّ المعاهد العالية التالية: المعهد العالي للفنون المسرحية؛ المعهد العالي للموسيقى العربية؛ المعهد العالى للنقد الفنى؛ المعهد العالى للباليه؛ المعهد العالى للفنون الشعبية؛ المعهد العالى للموسيقى ــ الكونسرفاتوار؛ المعهد العالي للسينما.

- **صندوق التنمية الثقافية**

أنشىء بناء على قرار رئيس الجمهورية رقم 430 لسنة 1989، و يهدف إلى رفع مستوى الخدمة الثقافية والمشاركة في تمويل الأنشطة الثقافية. وتُؤمَّن المصادر المالية الرئيسية لصندوق التنمية الثقافية بشكل رئيسي من المجلس الأعلى للآثار، إضافة إلى حصيلة بيع الكتب والأفلام التى ينتجها المجلس الأعلى للثقافة. ويتبع صندوق التنمية 14 مركزاً للإبداع على مستوى محافظة القاهرة والإسكندرية، ويقوم بتنظيم عدد من المهرجانات منها المهرجان القومي للسينما ومهرجان السينما للأطفال والمهرجان الدولي للمسرح التجريبي والمهرجان القومي للمسرح المصري، إضافة إلى سمبوزيوم أسوان للنحت وملتقى الأقصر الدولي.

- **صندوق رعاية الفنانين والأدباء**

سنة 1964 تم إنشاء صندوق رعاية الفنانين والأدباء للاضطلاع بالمهام التالية: التأمين الصحي على الفنان؛ التأمين ضد البطالة؛ التأمين في حالة الوفاة أو العجز الكلي أو الجزئي؛ ترتيب معاشات التقاعد.

- **المركز القومي للترجمة**

أنشئ بناء على قرار رئيس الجمهورية رقم 381 لسنة 2006، ومقره القاهرة يتم تعيين مجلس أمنائه بقرار من رئيس الجمهورية، وتضم العضوية بصفاتهم

الرسمية: وزير الثقافة، ووزير التعاون الدولي، ووزير الخارجية، ووزير الإعلام، ووزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، ووزير التعليم العالي والدولة للبحث العلمي أو من ينوب عنهم، ورئيس اتحاد الناشرين، ومدير المركز، ويرشح وزير الثقافة باقي الأعضاء.

2.التعاون بين الوزارات أو بين الهيئات الحكومية

لا يقتصر النشاط الثقافي على وزارة الثقافة بل يتعداه إلى وزارات أخرى عديدة من المفترض أنها تسهم فى صوغ السياسات الثقافية وتنفيذها وهي:

وزارة المالية؛ وزارة التربية والتعليم؛ المجلس الأعلى للشباب والرياضة، وزارة التعليم العالي والدولة للبحث العلمي، وتضم قطاع التعليم وقطاع البعثات وقطاع التنمية والخدمات؛ وزارة الإعلام، وتضم اتحاد الإذاعة والتلفزيون؛ وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات؛ وزارة الخارجية؛ وزارة الأوقاف التي تضم المكتبة المركزية للمخطوطات الإسلامية والمجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، وزارة الداخلية، وتضم مباحث المصنفات الفنية إلى جانب مباحث أمن الدولة.

مثال عن تقاطع الأدوار بين الوزارات، والتنسيق بين الوزارات المختصة بالتعاون الثقافي الدولي حيث توزع المسؤوليات كالآتي:

• وزارة الخارجية ووظيفتها أنها المسئولة عن النشاط الثقافي في الخارج، وهى تعتبر المسؤول الرئيسي إدارياً ومادياً.

• وزارة التعليم العالي ووظيفتها الإشراف التعليمي على الدارسين المصريين فى الخارج، وهي كذلك تختار المستشار الثقافي الذي يقوم بدورين: الدور الأول هو الإشراف على المبعوثين، والدور الثاني هو عرض الثقافة المصرية فى الدولة التي يقيم بها.

• وزارة الثقافة ووظيفتها توفير المواد التى يستخدمها المستشار الثقافي لتقديم الثقافة المصرية في الخارج. كما تساعده في عقد اتفاقيات ثقافية وخاصة مع مؤسسات المجتمع المدني في الخارج[46].

[46] من حوار مع الدكتور فيصل يونس وكيل أول وزارة الثقافة لشؤون العلاقات الخارجية سابقاً.

3. التعاون الثقافي الدولي

عوامل كثيرة داخلية وخارجية تجعل من مصر محط أنظار على مستويات عديدة، وتجعل من إمكانيات التعاون الدولي الثقافي ما بينها وبين العالم واسعة جداً. ولكن على الرغم من نشاط مصر الثقافي في الخارج من خلال الديبلوماسية الخارجية (يمكن تعداد حوالى 28 مركزاً ثقافياً مصرياً في مختلف دول العالم) يبقى الإشعاع الثقافي المصري محدوداً جداً. وعلى الرغم من أن مصر جزء من قارة أفريقيا، يظل التفاعل الثقافي مع الدول الأفريقية شبه معدوم باستثناء بعض الدول الإسلامية كنيجيريا وموريتانيا والتي انحصر التعاون الثقافي معهما فى مجال التعريب والتعليم فقط.

في الاتجاه المقابل يلعب وجود الجوالي الأجنبية التي اتخذت من مصر مقراً لها منذ ما قبل يوليو 1952 دورا مهما في تغذية التنوع الثقافي ورفده بعناصر غذت حراكه وتطوره. كما يوجد عدد كبير جداً من المراكز الثقافية الأجنبية وبعضها له تاريخ قديم وحافل، ومنها: المركز الثقافي الفرنسي؛ المركز الثقافي الألماني "غوته"؛ المركز الثقافى الإسبانى "سرفانتس"؛ المجلس الثقافي البريطاني؛ المركز الثقافي الإيطالي؛ المركز الثقافي الهندي؛ المركز الثقافي الروسي؛ المركز الثقافي الكوري؛ المركز الثقافي الياباني. تقدم هذه المراكز، إلى جانب تعليم لغة بلدها القومية، عدداً من الفاعليات الثقافية، مثل المؤتمرات والمهرجانات، وعروض الأفلام وحفلات الموسيقى ومعارض الفنون التشكيلية. ولكن يلاحظ تراجع في الحراك الثقافي الكوزموبوليتاني، وانكفاء الجوالي والأقليات وانغلاق الطوائف على نفسها من جهة. ومن جهة أخرى تبقى سياسة المراكز الأجنبية في مجملها،مع استثناءات قليلة، أحادية التوجه مرتبطة بالأجندة السياسية لبلادها، فتروج للمنتَج الثقافي الوطني الخاص بها أكثر من عنايتها بالحاجات الثقافية الداخلية الأساسية وبالتبادل الثقافي وبتطوير القدرات المصرية المحلية على المدى المتوسط والبعيد.

من جهتها، ومن أجل تعزيز "الحوار والتعاون عبر الحدود والثقافات" تقيم وزارة الثقافة العديد من المهرجانات الثقافية الدولية برعاية مؤسسات الوزارة، كما ينظم المجلس الأعلى للثقافة مجموعة من المؤتمرات والندوات العربية والدولية من أبرزها مؤتمر "مستقبل الثقافة العربية"، ومؤتمر "الهوية الثقافية والعولمة"، و"ملتقى

القاهرة للإبداع الروائي العربي"...الخ[47]. إلا إن تساؤلات جمّة تحيط بالجدوى الثقافية التنموية لهذه التظاهرات نسبة إلى المبالغ الطائلة التي تتطلبها إقامتها، ونظراً إلى الحاجات الثقافية المحلية المهملة.

يتجلى التعاون المهني المباشر في قطاع الآثار من خلال المؤسسات الدولية الناشطة في هذا المجال على مدار تاريخ طويل من قبل إنقاذ آثار النوبة. ومن أهم المنظمات المتعاونة فى هذا المجال: منظمة اليونسكو، وكالة الجايكا اليابانية، البعثة الفرنسية للآثار، المركز الأمريكى للآثار، إضافة إلى البعثات الهولندية والألمانية والإسبانية والإيطالية.

4. السياسات الثقافية داخل القطاع المستقل والقطاع الخاص

منذ غزو الكويت عام 1990 وبفعل عوامل سياسية واقتصادية عديدة[48]، تنامى بسرعة ما يسمى بالإنتاج الفني والثقافي المستقل، وبعد حوالي عشر سنوات من ظهور الفرق الحرة المستقلة ــ إرهاصة الحياة الفنية المستقلة واللبنة الأولى للعمل الثقافي الأهلي ــ بدأت تبرز على الساحة الثقافية والفنية ظواهر جديدة تنضوي في نفس الإطار، مثل مهرجان "نطاق" وكان أسسه وليام ويلز (صاحب قاعة "تاون هاوس") الذي نشط الحركة الفنية إلى جانب ستيفانيا أنجرانو (صاحبة قاعة "المشربية")، وكريم فرنسيس (صاحب قاعة "فراغ كريم فرنسيس"). وقد تركزت كل فعاليات هذا النشاط الثقافي الأهلي في وسط البلد وضم أكثر من مجال فنى. مؤخراً تزايد نشاط الفرق الموسيقية المستقلة وكذلك انتاج وعرض الأفلام الرقمية القصيرة.

من الأمثلة الجديرة بالذكر في مجال القطاع الفني والثقافي المستقل هو افتتاح "ستوديو عماد الدين" منذ حوالي خمس سنوات كمكان يوفر للفرق المستقلة مساحة

[47] فاروق حسنى، "تجربة مصرية".

[48] أول هذه العوامل مفاعيل توقيع اتفاقية كامب ديفيد بين مصر وإسرائيل والانفتاح على أميركا ومساعداتها المالية. ثانيها بروز المال الخليجي الخاص كثمرة على مرور أكثر من عقد على فورة 1973 النفطية. ثالثها دخول المنطقة بقوة في التسعينيات إلى مناخات اقتصاد السوق والليبرالية التجارية. ورابعها أيضاً الأجواء التي أشاعتها نهاية حرب الخليج الأولى المتزامنة مع رسوخ السلام وإشاعة الآمال بسلام عربي إسرائيلي إثر مؤتمر مدريد وما تلاه.

للتدرب والتدريب، كما يقدم الاستوديو ورشاً لتعليم المسرح والرقص. أما "ساقية الصاوي" فهي مركز ثقافي خاص يقدم جميع الفنون ويسد ثغرة في النقص الحاصل في الفضاءات الثقافية. وأما مؤسسة "المورد الثقافي"، التي تعمل في كل المنطقة العربية انطلاقاً من القاهرة، فتتوجه بشكل أساسي إلى الشباب دون سن 35 عاماً، وتهتم بالأدب وجميع الفنون، كما تنشط على مستوى التدريب على الإدارة الفنية والثقافية، تنتج وتستقبل العروض الفنية المتعددة وتقيم ورشاً و تساعد الفنانين على السفر. وهناك أيضاً "صندوق شباب المسرح العربى" الذى ينتج ويقوم بتسفير الفنانين، ويقيم مهرجاناً كل عامين بعنوان "نقاط لقاء" يشبّك فنياً وثقافياً بين ممثلين عن القطاع الفني الثقافي المستقل في العالم العربي. كذلك هناك "ساحة روابط للفنون الأدائية"، وهي فضاء مستقل ومتاح أمام الفرق المستقلة لتقديم عروضها، وتتميز من جهتها "سمات" بكونها من أولى الجمعيات التي تعنى بالسينما المستقلة إنتاجاً وتدريباً وفعاليات، والمركز المصري للفنون والثقافة (مكان) الذي يعنى بتوثيق ونشر الموسيقى.

بالرغم من تنامي توسع القطاع الثقافي المستقل لا تزال بعض المشاكل التي حتمت نشوء هذا التيار مطروحة، مثل أزمة أماكن للتدريب، وأماكن للعروض، وأزمة التمويل، والنقص في الكوادر الإدارية، كما برزت مشاكل تفاقم القوانين والممارسات (منها الرقابية الرسمية وغير الرسمية التي تمارسها الأجهزة الأمنية) التي تتحكم فيما يسمى ب "استقلالية" هذا التيار، وتؤكد هشاشة وجوده وهشاشة استمراريته. أضف إلى ذلك التدهور المستمر للمستوى المهني والفني والثقافي، وعجز هذا القطاع عن إيجاد إطار فاعل للتكتل والتنسيق والفعل الثقافي المشترك من أجل تحسين شروط عمله الخاصة وشروط البيئة المحيطة، وعدم نجاحه في مد جسور وطيدة مع القطاعين الرسمي والخاص. وبالنهاية قصوره عن التأثير القوي والبعيد المدى في السياسات الثقافية، على الرغم من الخروقات الإيجابية التي يحققها بين الحين والآخر.

أما فيما يتعلق بالقطاع الخاص فنشير إلى إنه لا توجد سياسات ثقافية خاصة بهذا القطاع الذي يخضع لقوانين السوق، دون أن توجد له الدولة قوانين تحفيزية على مستوى رعاية الثقافة والفنون، والذي لا يملك دينامية داخلية أو خارجية تنأى بأهداف ومعايير الربح والخسارة فيه عن المعايير والأهداف المحض تجارية.

الفصل الثاني

النصوص القانونية الرئيسة في الحقل الثقافي

أ)- الدستور والتشريع

لم تعرف الوثائق الدستورية المصرية قبل عام 1956 مفهوم الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية باستثناء المادة (19) والمادة (21) من دستور عام (1923) اللذين نصا على "إلزامية التعليم الأولي" وعلى حق المصريين في تكوين الجمعيات. والمفارقة التاريخية أن التزام الدولة المصرية مبدأ مجانية التعليم الأولى؛ جاء عام 1943، وقبل أن تتضمن أي وثائق أو مواثيق دولية هذا المبدأ، أعقبه عام 1950 وأثناء الوزارة الوفدية الثانية صدور قانون يقضي بمجانية التعليم الثانوي وقد بوشِر تطبيقه والتوسع فيه بعد ثورة يوليو 1952.

ينسجم الدستور المصري مع "العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية" فيتضمن منظومة هذه الحقوق، كما يتعهد الخدمات الثقافية والاجتماعية والصحية[49]، ويكفل حرية الرأي، وحرية البحث العلمي والإبداع الأدبى والفنى والثقافى، وحرية الصحافة والطباعة والنشر ووسائل الإعلام مكفولة، *والرقابة على الصحف محظورة وإنذارها أو وقفها أو إلغاؤها بالطريق الإداري محظور، ويجوز استثناء في حالة اعلان الطوارئ أو زمن الحرب أن يفرض على الصحف والمطبوعات ووسائل الإعلام رقابة محددة فى الأمور التى تتصل بالسلامة العامة أو أغراض الأمن القومي، وذلك كله وفقاً للقانون* ***المادة*** **(48)** من دستور سنة 1971.

يناط التشريع المصري بمجلس الشعب الذي يحتوي على عدد من اللجان النوعية. وتُشكّل تلك اللجان في بداية كل دورة ينعقد فيها المجلس من عدد من الأعضاء بناء على اقتراح مكتب مجلس الشعب. ويجب أن يشترك العضو البرلماني في إحدى اللجان المكونة ويجوز له أيضاً أن يشترك في أكثر من لجنة للإفادة من خبرته وتخصصه. تعاون هذه اللجان المجلس في ممارسة اختصاصاته التشريعية

[49] عبد الخالق فاروق، "انتهاك الحقوق الثقافية".

والرقابية، ويصل عددها إلى 19 لجنة مختلفة الاختصاصات ومنها **لجنة الثقافة والإعلام والسياحة** وتختص بالخدمات الثقافية والإعلام بأنواعه المختلفة، والفنون والآداب والآثار والسياح، كما تقوم بمناقشة مقترحات القوانين الخاصة بتلك المجالات. أما اقتراح القوانين نفسها فيمكن أن تكون بقرار جمهوري من رئيس الجمهورية أو باقتراح من الوزارات، ويتم حينها تكليف احد القانونيين كتابة مشروع القانون ثم يناقش في مجلس الشعب لإيجازه. من أهم البنود التي يتناولها التشريع العام:

- **رصد الأموال العامة**

تكفل الدولة الخدمات الثقافية والاجتماعية والصحية، *"وتعمل بوجه خاص على توفيرها للقرية في يسر وانتظام رفعاً لمستواها"*. وتقوم كل وزارة، ومنها وزارة الثقافة، بتقديم خطة إلى وزارة المالية لتحديد ميزانية كل قطاع وتحديد ميزانية الوزارة بشكل عام [50]."

بعد صدور القانون رقم 87 لسنة 2005 للموازنة العامة للدولة تمّ دمج **الثقافة مع الشباب والشؤون الدينية** فى قطاع واحد. وقد وصلت ميزانية الخدمات للشباب والثقافة والشؤون الدينية في موازنة العام المالى 2006/2005 6.3 مليارات جنيه[51].

- **حرية التعبير وتكوين المؤسسات**

من المواد الأساسية التي تناولها التشريع المصري (دستور 1971) ما يتعلق بحرية التعبير وتكوين المؤسسات فيلزم المجتمع دولة وشعباً *"برعاية الأخلاق وحمايتها والتمكين للتقاليد المصرية الأصيلة"*. ومن أهم ما جاء في التشريع العام الحق في التعليم، مجانيته في مختلف مراحله، محو الأمية كواجب وطني، حرية العقيدة وممارستها، استقلال الجامعات ومراكز البحث العلمي، وذلك كله بما يحقق الربط بينه وبين حاجات المجتمع والإنتاج.

[50] – من حوار مع السيدة فاطمة المعدول، وكيل أول وزارة الثقافة لقطاع شؤون الإنتاج الثقافى.

[51] – http://icess.katib.org/node/21

وقد جاء "قانون الجمعيات والمؤسسات الأهلية" رقم 84 لسنة 2002 ليجعل الجهة الإدارية المشرفة على كافة الجمعيات والمؤسسات الأهلية هي وزارة التضامن الاجتماعي"الشؤون الاجتماعية" بغض النظر عن نشاط الجمعية سواء كان اجتماعياً خيرياً أو ثقافياً وفنياً، كما وضع إطاراً قانونياً لتكوين هذه الجمعيات.

• نصوص حقوق الملكية الفكرية

وافق مجلس جامعة الدول العربية في مايو 1964م على دستور المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، وأبرم ميثاق الوحدة الثقافية العربية الذي تنص المادة 21 منـــه على أن: *"تعمل الدول الأعضاء على أن تضع كل منها تشريعاً لحماية الملكية الأدبية والعلمية والفنية لما ينتج في هذه الميادين في كل دولة من دول الجامعة العربية"*. وقد أصدر أكثر من نصف الدول العربية تشريعات عن حق المؤلف، وكان أول قانون لحماية حق المؤلف عرفته البلاد العربية هو قانون حق التأليف العثماني الصادر في مايو 1910م.

• قوانين حماية البيانات والمعلومات

توجد في مصر ترسانة من القوانين تعرقل البحث العلمى وأحياناً تمنع الحصول على المعلومات ونشرها وتداولها، تحت بند حماية الأمن القومي ومنها:

– القانون رقم 121 لسنة 1975 الخاص بحظر استعمال أو نشر الوثائق الرسمية إلا بتصريح خاص من مجلس الوزراء وبناء على عرض الوزير المختص. وقد تضمنت المادة الثالثة عقوبات للمخالفين تقضي بالحبس وبغرامة.

– قرار رئيس الجمهورية رقم 472 لسنة 1979 بشأن نظام المحافظة على الوثائق الرسمية للدولة وأسلوب نشرها واستعمالها. تنص المادة الرابعة منها مثلاً على *"وجوب أن يكون حفظ الوثائق والمستندات المشار إليها بجهاتها لمدة لا تتجاوز خمسة عشر عاماً تنقل بعدها إلى دار الوثائق القومية لتحفظ في الأماكن التي تعد لهذا الغرض، وتظل محتفظة بسريتها لمدة خمس عشرة سنة أخرى.* وبعد مرور المدة المنصوص عليها في المادة الرابعة أوجبت المادة الخامسة تشكيل لجنة بدار الوثائق القومية من مديرها وعضوية اثنين من العاملين الفنيين بها وتمثل فيها الجهة المصدر للوثيقة أو المستند للنظر في الوثائق التي مضت عليها ثلاثون سنة فأكثر لتقرير إباحة الاطلاع عليها أو استمرار سريتها ومنع تداولها لمدة

أخرى لا تتجاوز عشرين سنة تالية وبشرط ألا تتجاوز مدة حظر الاطلاع أو النشر خمسين سنة تبدأ اعتباراً من تاريخ إصدار الوثيقة أو المستند".

– القانون رقم 35 لسنة 1960 بشأن الإحصاء والتعداد الذي ينص على *"عدم جواز إطلاع أي فرد أو هيئة عامة أو خاصة على البيانات الفردية التي تتعلق بأي إحصاء أو تعداد سرية"*، كما نص أيضاً على *"عدم جواز استخدام الإحصاء أو التعدادات السرية في غير الأغراض الإحصائية، مع حظر نشر أي منها فيما يتعلق بالأفراد إلا بمقتضى إذن مكتوب من ذوي الشأن"*.

• قوانين اللغة

لا يوجد في مصر تعدد لغوى ناتج من تعدد أعراق أو قوميات باستثناء النوبيين ولهم لغة غير مكتوبة، وبعض الأمازيغ في الواحات البحرية إضافة إلى القبطية وهي اللغة المصرية القديمة والتي تقام بها صلوات الكنيسة القبطية الأورثوذكسية. لذلك لا يوجد أي قوانين لحماية اللغة، وقد نص دستور جمهورية مصر العربية في المادة الثانية على أن اللغة العربية هي اللغة الرسمية للدولة.

وقد تأسس "مجمع اللغة العربية" في القاهرة في 13 ديسمبر 1932 م في عهد الملك فؤاد، وبدأ العمل فيه سنة 1934. يهدف المجمع إلى عمل المعاجم اللغوية، وبحث قضايا اللغة، ووضع المصطلحات العلمية واللغوية، وتحقيق التراث العربي، والنشاط الثقافي . وفي عام 1971م تم تأسيس "اتحاد المجامع اللغوية" العلمية العربية، إذ اقترح تشكيل لجنة تتألف من عضوية كل مجمع لغوي، في القاهرة ودمشق وبغداد، لوضع نظام هذا الاتحاد.

بلغت لجان هذا الاتحاد خمساً وعشرين لجنة تختص كل منها بعلم من العلوم: تاريخ، جغرافيا، هيدرولوجيا، طب وصيدلة، الشريعة، الحضارة ومصطلحات الفنون، إلخ. ومن الجدير بالذكر أنه خلال العقدين الأخيرين أخذت تتدهور اللغة العربية على جميع المستويات ولا سيما على مستوى مناهج التدريس، ولا وجود لسياسة ثقافية متكاملة تتصدى لهذا التدهور على مستوي التشريع والتطبيق تربوياً واجتماعياً وفنياً وثقافياً.

• **أطر التأمينات الاجتماعية**

يعدّ القانون 79 لسنة 1975 الأصل العام أو الشريعة العامة للتأمينات الاجتماعية بالنسبة إلى الشيخوخة؛ العجز؛ الوفاة؛ إصابات العمل؛ المرض؛ البطالة؛ الرعاية الاجتماعية لأصحاب المعاشات. ويسري هذا القانون على العاملين في القطاع الحكومي وغير الحكومي جميعاً، الخاضعين لقانون العمل.

استنتاجاً لا يسري هذا القانون على الفنانين أو الكتّاب أو العاملين في الحقل الثقافى بشكل عام غير الملتحقين بوظيفة سواء في القطاع العام أو الخاص. أما بالنسبة إلى نقابات المهن التمثيلية والسينمائية والموسيقية والتي تخضع للقانون رقم 35 لسنة 1978، فهذه النقابات جميعها لها شروط للعضوية تحول دون انضمام بعض الفنانين إليها، سواء مسرحيين أو سينمائيين (مثلاً يكون حاصلاً على شهادة دراسية من إحدى الكليات أو المعاهد الفنية المتخصصة المصرية منها أو الأجنبية المعتمدة من لجنة القيد في الجدول العام للنقابة).

• **قوانين الضرائب**

حدد قانون الضرائب رقم 91 لسنة 2005 الضريبة على الدخل: "10 %، و15%، و20%"، وشمل في إطاره "الإتاوات" (أو ضرائب حقوق النشر) وهي: المبالغ المدفوعة أياً كان نوعها مقابل استعمال، أو الحق في استعمال، حقوق النشر الخاصة بعمل أدبي أو فني أو علميء بما فى ذلك أفلام السينما، وأى براءة اختراع أو علامة تجارية أو تصميم أو نموذج أو خطة أو تركيبة أو عملية سرية، أو مقابل استعمال، أو الحق فى استعمال، معدات صناعية أو تجارية أو علمية أو معلومات متعلقة بالخبرة الصناعية أو التجارية أو العلمية.

من الضرائب الإشكالية في مصر ضريبة تفرض على المؤسسات الثقافية التي تقدم عروضاً (وضع كل أنواع العروض في سلة واحدة) وتسمى "ضريبة الملاهى الليلية" (20% على دخل النشاط)، إذ لم يحدد القانون مفهوماً للأماكن التي تقدم عروضاً فنية بعيدة توجهاً وإنتاجاً عن المعايير التجارية. تخضع تلك المؤسسات ضريبياً لوزارة التجارة والتموين. يستثنى من ذلك المؤسسات الخيرية كالملاجىء والجمعيات التعاونية والجمعيات التي لا تبغي الربح في حدود ما تقوم به من أنشطة ذات طبيعة اجتماعية أو علمية أو ثقافية أو رياضية.

• **قوانين العمل**

يحكم أطر العمل فى مصر القانون رقم 12 لسنة 2003، وهو يحوي تعريفات عامة عن العامل وصاحب العمل، ولم يتطرق إلى تحديد العاملين في الحقل الثقافي أو المهن الثقافية. ينظم هذا القانون فى الأساس العلاقة بين العامل وصاحب العمل خاصة بعد أن حدث تحول واضح في النظام الاقتصادي "الخصصة وتحرير السوق". أما بالنسبة إلى عقود عمل الفنانين فى السينما والمسرح فالمحدّد لها هو بنود العقد الموقّع مع المنتج. ويمكن الرجوع إلى نصوص القانون رقم 35 لسنة 1978 فى شأن دور مجالس نقابات المهن التمثيلية والسينمائية والموسيقية وصلاحياتها في النزاعات بين الفنان النقابي وصاحب العمل. وجدير بالذكر أنه لا يوجد تشريع للفنانين العاملين عمل حر.

وبشكل عام يخضع العاملون فى قطاع الثقافة لقانون العمل. ويخضع الفنانون لقوانين النقابات المنتسبين إليها. أما الفنانون الذين ليسوا أعضاء في أي نقابة فلا يصرف لهم بدل بطالة في حالة إنعدام العمل ولا توجد مظلة تأمينية تشملهم.

ب)– التشريع بشأن الثقافة

انسجم دستور مصر لسنة 1971 مع المواثيق الدولية لحقوق الإنسان (وأهمها الحق في التعليم والحق في المشاركة في الحياة الثقافية) وتضمن حوالي عشرة بنود تتدرج في إطار الحقوق الثقافية بالمعنى الواسع للمصطلح.

إلا إن بعض المواد (12، 47، 48) قد تضمن قيداً على ممارسة هذه الحقوق والحريات يتمثل فى إعادة تنظيم هذا الحق بقانون يصدره المشرع. وغالباً ما تتم مصادرة الكتب والصحف أو منع عرض فيلم باستخدام تلك المواد التي تحوي عبارات مثل: *"الحفاظ على البناء الوطني"*، أو "*حماية الأمن القومي*"، أو *"الحفاظ على الآداب العامة"*. ولقد سجلت المنظمات الحقوقية المعنية بحرية الرأي والتعبير العديد من حالات المصادرة والقمع الثقافى الذى مارسته ليس فقط الجهات الرقابية الرسمية بل أيضاً الجهات الدينية مثل الأزهر والكنيسة الأورثوذكسية تجاه كتب ومؤلفات وأعمال درامية تلفزيونية وسينمائية ومسرحية.

– قانون حماية الملكية الفكرية

يغطى القانون رقم 82 لسنة 2002 في مسألة حماية الملكية الفكرية عدداً من القطاعات هي: المنشورات؛ برامج الحاسب الآلي؛ قواعد البيانات؛ المحاضرات والخطب والمواعظ ومصنفات شفوية أخرى إذا كانت مسجلة؛ المصنفات التمثيلية والتمثيليات الموسيقية والتمثيل الصامت (البانتوميم)؛ المصنفات الموسيقية؛ المصنفات السمعية والبصرية؛ مصنفات العمارة؛ مصنفات الرسم والنحت؛ المصنفات الفوتوغرافية؛ الصور التوضيحية والخرائط الجغرافية والرسومات التخطيطية؛ المصنفات الثلاثية الأبعاد المتعلقة بالجغرافيا أو التصميمات المعمارية.

– التراث الثقافي

أولى التشريع اهتماماً خاصاً بشأن حماية الممتلكات الثقافية. وقد صدر في 16 فبراير 2004 إعلان القاهرة الذي يتضمن توصيات مفصلة لضمان تلك الحماية.

– الأدب والمكتبات والمطبوعات

من مفارقات هذا القانون أنه يحمي حرية الدولة في الحد من الحريات، إذ يرسّخ حق النظام في حرمان المواطن من الحق في التعبير. ويمنح قانون المطبوعات رقم 20 لسنة 1936 الحق لمجلس الوزراء في أن يمنع أي مطبوعات صادرة في الخارج من التداول، أو منع إعادة طباعتها. كما يمنح نفس القانون في "المادة 10" الحق لوزير الداخلية في أن يمنع عدداً معيناً من أي جريدة تصدر في الخارج من الدخول والتداول في مصر. ويضم قانون العقوبات 30 مادة تقضي بالحبس لا في الجرائم الصحافية فقط، ففي "الباب الرابع عشر" تضمن هذا القانون العديد من المواد الأخرى التي تقضي بالحبس في قضايا متعلقة بحرية التعبير[52].

– الصناعات الثقافية

أهمها صناعة السينما وهي من أكثر الصناعات المدرة للربح، تليها الحرف اليدوية وهى من الصناعات التي ترتبط بشكل رئيسي بالسياحة أكثر منها بالثقافة، وهناك عدة مراكز حكومية وخاصة تعنى بها.

[52] – المبادرة العربية لإنترنت حر –http://www.openarab.net/ar/node/207

من أهم هذه الصناعات الحرفية النماذج المصغرة عن الآثار سواء الفرعونية أو الإسلامية، الحرف التقليدية التي تشتمل: الخط اليدوى العربى؛ التطعيم بالصدف؛ الأويما؛ الحفر على الخشب؛ الزجاج المعشق بالجبس؛ قسم الحلي http://www.foustatcenter.gov.eg/images/6.jpg؛ الخيامية؛ قسم النحاس. وهناك أيضاً صناعات النسيج والسجاد اليدوي وأهم مراكزها إخميم في صعيد مصر وكرداسة والحرانية بالجيزة. ولا توجد أي إحصاءات دقيقة لتوضيح قيمة ما تسهم به هذه المنتجات في الدخل القومي. ويسهم بعض مؤسسات المجتمع المدني والهيئات الدولية في دعم الصناعات التقليدية ومحاولة تنميتها، ومنها الهيئة الإنجيلية والجزويت.

وقد جاءت المادة 39 الخاصة بالعلامات التجارية والملكية الفكرية بقانون الآثار الجديد والمطروح للمناقشة أمام مجلس الشعب لتثير الجدل بشأن الصناعات المصرية التقليدية. وتمنح هذه المادة المجلس الأعلى للآثار وحده الحق في إنتاج نماذج للآثار تحمل ختمه، وكذلك الحق في ان يقوم بالترخيص للغير في إطار شروط يقوم بوضعها مع حظر سفر أو تداول أي نماذج مخالفة للمواصفات. فتجار العاديات الذين يحصلون حالياً على ترخيص من وزارة السياحة لفتح محالهم سيتعين عليهم الاستحصال من المجلس على ترخيص لممارسة نشاط بيع النماذج الأثرية. والغرض من الترخيص (الخالي من الرسوم) هو حماية صناعة النماذج الأثرية من المنتجات الصينية المقلدة، وفي نفس الوقت تصنيع منتج بمواصفات فنية دقيقة يضعها الأثريون لا التجار. كما حظرت هذه المادة الاستغلال التجاري لصور الآثار إلا بإذن المجلس.

http://www.foustatcenter.gov.eg/images/8.jpg

ومن المتوقع أن تؤثر تلك المادة في العديد من الورش التى لها تاريخ قديم في الصناعات اليدوية، وخاصة في منطقة خان الخليلي.

– الإعلام الجماهيري

ويضم: **الإذاعة** (بنظام شبكاتها التسع: البرنامج العام ــ صوت العرب ــ الشرق الأوسط ــ القرآن الكريم ــ الإذاعات الموجهة ــ الشباب والرياضة ــ الإذاعة الإقليمية ــ الشبكة الثقافية ــ الإذاعات المتخصصة)، التلفزيون (ثماني قنوات بخلاف القنوات الفضائية).

تنص المادة الرابعة من القانون رقم 223 لعام 1989 على أن يتولى وزير الإعلام الإشراف على **اتحاد الإذاعة والتلفزيون** ومتابعة تنفيذه للأهـداف والخدمـات القومية، والمهام الأخرى المنصوص عليها في هذا القانون، بما يكفل ربط هـذه الأهداف والخدمات بالسياسة العليا، والأهداف القومية، والسلام الاجتماعى، والوحدة الوطنية، والخطة الإعلامية.

يؤكد الدستور المصري على حرية كل من الرأي والتعبير والإعلام وحرية الصحافة وحرية البحث العلمي والإبداع في المواد 47، و48، و49. ويتضمن فصلاً كاملاً تحت عنوان "سلطة الصحافة"، واستقلاليتها، وحظر الرقابة عليها أو مصادرتها، وحرية إصدارها، وحق الصحافيين في الحصول على المعلومات، وهي المواد من 206 إلى 211. هذا، إلى جانب مصادقة مصر على العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية في سنة 1982، إلا إن القيود المفروضة على حرية الرأى والتعبير فى مصر بموجب قوانين إضافية تجعل كل هذه المواد والقوانين المتعلقة بالحريات عصية على التطبيق، وتصبح الحرية مكفولة بالدستور– مقيدة بالقانون. فيما يلي أمثلة عن هذه القيود:

• تكبيل حق إصدار الصحف طبقا لقانون سلطة الصحافة رقم 96 لسنة 1996، والمسؤول عنه **المجلس الأعلى للصحافة** ــ الذي تشكله و تسيطر عليه الحكومة ــ فيما يتعلق بسلطة إصدار التراخيص للصحف؛ وقصر حق إصدار الصحف على الأحزاب السياسية والأشخاص الاعتبارية العامة والخاصة وبشروط تعجيزية؛ وعند إصدار الصحف يمارس **المجلس الأعلى للصحافة** سلطة وصاية وإشراف على الصحافيين والمؤسسات الصحافية، بل وتقييمهم.

• يخضع الإعلام للقانون رقم 38 لسنة 1992 وكذلك لرقابة المؤسسة الدينية، وفقاً للفتوى القانونية الصادرة عن المستشار طارق البشري والتي تفيد بأن " **للأزهر الكلمة الأخيرة في أي مسألة تتعلق بالإسلام في الأعمال السمعية والبصرية**، ويزخر قانون العقوبات بالعديد من المواد التي تقضي بالحبس في قضايا متعلقة بحرية التعبير منها مواد الباب الرابع عشر من قانون العقوبات، من المادة "171 حتى المادة 200".

الفصل الثالث

تمويل الثقافة

1. رؤية عامة موجزة (اتجاهات و إجراءات التمويل)

ربما احتلت الثقافة (مع الشباب) أدنى مستويات الاهتمام من الدولة، ذلك ما تشير له الموازنة العامة. فميزانية وزارة الثقافة من أدنى الميزانيات. بالإضافة إلى ذلك نجد أن الجزء الأكبر من تمويل الثقافة يخصص للإدارة ورواتب الموظفين بدلاً من الإنفاق على الإنتاج الفني. في موقع وزارة الثقافة، تحت عنوان: "رسالة و هدف وزارة الثقافة"، يمكننا قراءة هذا المقتطف: "*التمويل هو العقبة الرئيسية التي تواجه العمل الثقافي خاصة في ظل الأوضاع الاقتصادية الصعبة. ولذا وجب البحث عن وسائل مبتكرة للتمويل من خلال التعاون مع رؤوس الأموال والمؤسسات الوطنية*".

تقف عقبتان أمام فعالية هذا التوجه، أولهما أن "ثقافة التمويل" غائبة عن عقول القادرين على التمويل في معظمهم، من رجال الأعمال المعنيين بالربح المادي السريع. أما الثانية فتتمثل في اللوائح البيروقراطية الخانقة التي تعرقل تماماً سير العمليات الفنية. وقد حاولت وزارة الثقافة الإفلات من تلك البيروقراطية فأنشأت **صندوق التنمية الثقافية** المعتمد أساساً على 10% من دخل هيئة الآثار، غير أن المعايير الخاصة بعمل الصندوق وعدم خضوعه لرؤية ثابتة ومعلنة بصدد تمويل المشاريع تحصر فعاليته وتحدها.

2. الإنفاق العام على الثقافة لكل فرد

تصل مخصصات هيئة قصور الثقافة التى تتولى الدور الأكبر فى النشاط الثقافي الحكومي فى المحافظات والقرى التى تزيد نسبة سكانها عن 56% من إجمالي سكان مصر، إلى 12.9% من إجمالى مخصصات قطاع الثقافة عام 1992/1991، وإلى 13.3% عام 2002/2001، مما يعني أن نصيب المواطن المصري من الخدمة الثقافية الحكومية فى ريف مصر لم

يكن يزيد عن جنيه واحد إلى جنيهين سنوياً،[53] وهو ما أنعكس في انخفاض عدد قصور الثقافة وبيوت الثقافة من 527 بيتاً وقصر ثقافة عام 1995 إلى 428 بيتاً ثقافياً وقصر ثقافة عام 2008.[54]

3. تقسيم الإنفاق العام على الثقافة وفق مستويات الحكومة

يوضح الجدول التالي مخصصات **قطاع الثقافة والشباب والشؤون الدينية** مقارنة بباقي القطاعات الحكومية كما جاءت في الموازنة العامة للدولة سنة 2007/ 2008

http://www.mof.gov.eg/Arabic/Mwazna2007-2008/Services/Services-08-02.pdf

البيان	الاستخدامات		الموارد		العجز	
	2007 – 2008	2006 – 2007	2007 – 2008	2006 – 2007	2007 – 2008	2006 – 2007
الإجمالي العام	27،926،860،000	21،960،273،000	9،748،480،000	12،934،698،000	18،178،380،000	9،025،575،000
خدمات عامة	678،082،000	718،985،000	455،840،000	563،494،000	222،242،000	155،491،000
الدفاع والأمن القومي	8،500،000	7،500،000	8،500،000	7،500،000		
النظام العام وشؤون السلامة	578،496،000	641،394،000	574،400،000	638،617،000	4،096،000	2،777،000
الشؤون الاقتصادية	8،666،288،000	5،322،267،000	3،608،095.000	3،503،212000	5،058،193،000	1،819،055،000
حماية البيئة	768،721،000	654،291،000	403،950،000	440،250،000	364،771،000	214،041،000
الإسكان والمرافق المجتمعية	3،084،000،0241	2،722،819،000،	266،110،000	2،661،075،000	2،817،914،000	61،744،000
الصحة	2،601،807،000	2،325،257،000،	792،528،000	791،133،000	1،809،279،000	1،534،124،000،
الشباب والثقافة والشؤون الدينية	3،352،296،000	2،159،550،000،	1،905،468،000	1،382،409،000	1،446،828،000	777،141،000
التعليم	8.115.26 7.000	7،336،006،000،	1،685،618،000	2،879،708،000	6،429،649،000	4،456،298،000،
الحماية الاجتماعية	73،379،000	72،204،000	47،971،000	67،300،000	25،408،000	4،904،000

[53] فاروق، مصدر سبق ذكره.
[54] – http://www.capmas.gov.eg/nashrat6.htm

يقسّم الإنفاق العام على المصروفات الإدارية، والأصول، والبرامج، وفيما يلي بيان الإنفاق للمجلس الأعلى للثقافة (2008 ــ 2009) يبين أوجه إنفاق المجلس الأعلى للثقافة على الأمور الإدارية والتشغيلية:

المبلغ بالجنيه المصرى	أوجه الإنفاق
14.236.000	باب أول (الأجور)
2.600.000	باب ثان (مستلزمات سلعية وخدماتية)
	باب ثالث (مصروفات استثمارية)
5.340.000	باب رابع (مكافآت لغير العاملين في الدولة)
2000	باب خامس (لا تخص الأنشطة الثقافية)
200.000	باب سادس (إنشاءات ــ أجهزة ومعدات)

4. تقسيم الإنفاق حسب القطاعات

إن التقسيم الإداري أو الوظيفي في الموازنة العامة للدولة الذي كان سائداً من قبل شمل 15 قطاعاً مستقلاً (قطاعات: الزراعة والصناعة والتعليم والدفاع والأمن... إلخ). أما حالياً، فبدلاً من تفكيك التقسيمات القديمة إلى 20 قطاعاً، كي يتسنى التعرف بدقة إلى مخصصات الإنفاق على أنشطة كل قطاع، دمجت القطاعات بعضها في بعض وحصر عددها بعشرة قطاعات فقط تحت مسميات غير ذات دلالة مثل: الخدمات العامة؛ الشؤون الاقتصادية؛ حماية البيئة؛ الإسكان والمرافق والمجتمعات؛ الشؤون الصحية؛ **الشباب والثقافة والشؤون الدينية!**؛ التعليم؛ الحماية الاجتماعية.

فما هى أسباب وأوجه الدمج بين أنشطة الشباب والثقافة والشؤون الدينية معاً كما جاءت في الموازنة العامة؟ كيف يمكن فك الارتباط بينها لدى تناول دراسة الإنفاق على كل قطاع؟ يسود الاعتقاد أن هذا الدمج يموّه الإنفاق الكبير على قطاع الشؤون الدينية، الذى بات يبتلع جزءاً ليس قليلاً من مخصصات الموازنة مقابل تواضع مخصصات البحث العلمي أو الثقافة في الموازنة العامة.[55]

5. إنفاق القطاع الخاص

لا تقدم شركات إنتاج القطاع المستقل في الغالب بيانات بمصروفاتها وتكاليف إنتاجها وإيراداتها. بالنسبة إلى السينما هناك درجة عالية من الإحتكار، إذ يسيطر على السوق خمس أو ست شركات كبار تملك دور العرض والإنتاج والتوزيع. أما بالنسبة إلى المسرح فهناك مسرح الطفل الذي يحقق أعلى إيرادات، لذلك هناك إقبال على تمويله لأنه في النهاية يحقق إيرادات تغطي التكلفة وتتجاوزها.

6. إنفاق القطاع المستقل

يوجد في مصر عدد كبير من الكيانات المستقلة سواء الفرق المسرحية أو المؤسسات الأهلية التي تعمل في مجال الثقافة. وكنموذج لتلك المؤسسات "مؤسسة المورد الثقافى" التي تتلقى التمويلات من: مؤسسة فورد؛ معهد المجتمع المفتوح؛ المؤسسة الثقافية الأوروبية؛ منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم و الثقافة

[55] عبد الخالق فاروق، "قراءة في الموازنة العامة للدولة، 2005 ــ 2006".

(اليونسكو)؛ مؤسسة دون (Doen). وبلغت ميزانية عام 2008 ستمئة ألف دولار، تم صرف 73% منها على الأنشطة الثقافية والبرامج، ولم تتعد المصروفات الإدارية نسبة 27 بالمئة، بينما العكس هو الحاصل غالباً في المؤسسات الحكومية. بالنسبة إلى "ستوديو عماد الدين" تفيد تقاريره أن مدخوله العام ازداد بنسبة 6% من سنة 2007 إلى 2008. أما تأجيره فانخفض بنسبة 9 %، بينما ارتفعت المداخيل الأخرى. كما يشار إلى أن مدخوله العام ارتفع منذ افتتاحه عام 2005 بنسبة 185%.

7. إنفاق الهيئات الأجنبية

إضافة إلى المراكز الثقافية الأجنبية النشيطة في مصر، والتي سبق ذكرها، هناك عدد من المؤسسات المانحة الدولية مثل مؤسسة فورد فونديشن. وقد أفادنا مختار كوكش، مديربرنامج الفنون والثقافة في مؤسسة فورد في القاهرة، بصعوبة تحديد المصروفات بدقة من خلال إفادته التالية: "*فيما يخص الميزانيات، فإنه ليس من السهل تحديد الأمور بشكل تام للأسباب التالية: – ميزانيتنا تبدأ فى أكتوبر وليس في يناير. – نحن لا نخصص مبلغاً معيناً كل عام لكل بلد، وإنما بشكل إجمالي. – بعض المؤسسات الإقليمية كمؤسسة المورد على سبيل المثال، صندوق شباب المسرح العربى (YATF)، و AFAC تعمل في مصر وتنفق تمويلها في مصر، لكن يكون من الصعب تفصيل هذه المعلومات لأنها تصنف على كونها مؤسسات "إقليمية". في عام 2008، أنفقنا في المتوسط 2.600.000 دولار تقريباً وفي عام 2009 حوالي 2.3000.000 دولار على الفنون والثقافة في المنطقة. وأود أن أقول أن 40٪ من هذا المبلغ أنفق في مصر. النسبة انخفضت في بعض السنوات وزادت في سنوات أخرى بنسبة 10٪ إلى 15٪. مرة أخرى، يجب القول أن هذه تقديرات*".

8. مكانة وتطور المؤسسات الثقافية الرئيسية

في إطار تطوير المؤسسات الثقافية، لم نلاحظ على نحو جلى سوى تطوير المتاحف. وقد قام المجلس الأعلى للآثار بحصر كامل لتحديث وإنشاء 59 متحفاً ومخزناً أثرياً بالمحافظات وتطوير و ترميم 14 موقعاً تاريخياً بالوجهين القبلي والبحري. يستعد المتحف المصرى في القاهرة لمنافسة أحدث المتاحف العالمية

بعد توقيع اتفاقية مع إيطاليا لتطويره وإعادة صوغ أسلوب العرض المتحفي بتكلفة مليون و300 ألف يورو.

وفي آخر تصريح لوزير الثقافة المصري بصدد المتحف الكبير قال: " المتحف المصرى الكبير سيكون إعجازاً معمارياً وافتتاحه فى 2011". [56]

9. الشراكات أو أشكال التعاون الظاهرة حديثاً

تنتشر في العالم وتتكثف ظاهرة الشراكات أو أشكال التعاون تحت عناوين مختلفة من التبادل الثقافي والحوار بين الثقافات، بصدد تقريب الهويات والمسافات مروراً بتجاوز الحدود الجغرافية والمعلوماتية، إلخ. وتتنوع هذه الشراكات بحسب عدد الدول المشتركة، وحجم المشروع، وقطاع العمل، والجهة المحلية المعنية..إلخ.

التعاون بين المراكز الأجنبية والمجموعات المستقلة مثال رائج من أشكال الظاهرة حديثاً وإن لا تزال مبعثرة وعشوائية. تتم الورش فى إطار الجهات المستقلة عبر تمويل تقدمه الدولة التي ينتمي إليها المدرّب. وتقدم المراكز الثقافية أشكالاً مختلفة من التعاون ما بين استضافة فنانين وتقديم ورش داخل فضاءاتها، وقليلاً ما تقوم بإنتاج أعمال فنية. ومن أهم أشكال التعاون إقامة الورش الفنية في جميع المجالات تقريباً، والتي تبين أن أثرها غير واضح بسبب قصر مدة التدريب، ومن مشاكلها عدم استخدامها العربية، إذ إن تنظيمها وإعلانها وتسييرها غالباً ما يتم باللغة الأجنبية (غالباً الإنكليزية).

[56] http://www.coptichistory.org/new_page_7064.htm

الفصل الرابع

دعم الإبداع والمشاركة

1.الدعم المباشر وغير المباشر للفنانين

تتراوح أشكال الدعم من منح الانتاج إلى منح التفرغ للأدباء والفنانين والموسيقيين والباحثين..إلخ، إلى اقتناء الدولة نتاج بعض النحاتين والرسامين، إلى الجوائز والمنح الدراسية، إضافة إلى **صندوق التنمية الثقافية** الخاص بالفنانين والذي تحدثنا عنه.

تمنح الدولة سنويا أهم أربع جوائز في العلوم والعلوم الإنسانية و الفنون: **جائزة التفوق** و**جائزة مبارك**. وهناك أيضاً **جائزة الدولة التشجيعية، وجائزة الدولة التقديرية**. أما المنح الدراسية فتتمثل، على سبيل المثال، في "**منحة الإبداع**" التي يحصل عليها فنان شاب أظهر إمكانيات و قدرات إبداعية متميزة سواء في الفن المسرحي أو السينمائي أو التشكيلي. وهي منحة مدتها سنة قابلة للتجديد، يمضيها الفنان في روما ويسكن في **الأكاديمية المصرية في العاصمة الإيطالية** وليس المطلوب منه متابعة دراسة أكاديمية، لكن الحصول بطريقته الخاصة وبرنامجه الخاص على المعرفة وتنميتها واكتشاف عالم جديد وأساليب فنية معاصرة.

كما تقوم بعض الجهات و المؤسسات الخاصة بإقامة مسابقات سنوية ومنح الجوائز، مثل **مسابقة مؤسسة ساويرس** في الرواية والقصة القصيرة والسيناريو. وكذلك **مسابقة تيمور** للنص المسرحي، والجائزة عبارة عن طبع ونشر النص (بالاشتراك مع هيئة الكتاب) وإنتاجه على خشبة المسرح (الهناجر).

2. تعليم الفنون و الثقافة

- **مدرسة الفنون الجميلة**

أُسست **مدرسة الفنون الجميلة** عام 1908، أي منذ أكثر من مائة عام. وترافق تأسيسها مع إنشاء **الجامعة المصرية** الأهلية، إحداهما نافذة على الفنون التشكيلية،

والأخرى نافذة على الفكر والأدب والعلوم الإنسانية. وبعد أن أصبح اسمها كلية الفنون الجميلة ظلت تواكب كل حديث في الحقل التشكيلي (الغرافيك والكاريكاتور والرسوم المتحركة...إلخ). وتقوم المعاهد الفنية وكليات التربية النوعية وكليات الفنون التطبيقية وأقسام الديكور في المعهد العالي للمسرح والمعهد العالى للسينما بتخريج دفعات للعمل في تصميم الديكورات والمناظر سواء في السينما أو المسرح أو التلفزيون. ولا يفوتنا الإشارة إلى تصميم العرائس.

- **أكاديمية الفنون**

سبق وأشرنا إليها في الهيكل التنظيمي للمجلس الأعلى للثقافة وهى إحدى مؤسسات التعليم العالي لكنها تتبع وزارة الثقافة مباشرة بالتنسيق مع المجلس الأعلى للجامعات.

- **التدريب المهني من أجل الفنون والثقافة**

الصناعات الحرفية في مصر تراث حضاري وشعبي حي وهو نتاج خبرة امتدت عبر آلاف السنين وتتمثل في العديد من المنتجات مثل النسيج والخيامية والنقش على المعادن والفخار والزجاج المعشق والكليم والسجاد والجلود والحلى الفضية والذهبية والرخام والأثاث والأزياء التقليدية و المطرزات القطنية والحريرية. ويبلغ عدد المنشآت العاملة فى هذه المجالات، والتى تعتبر أماكن للتدريب المهني حتى لو درس الحرفي فى معهد فني متوسط، حوالي 2036 منشأة صناعية توفر فرص عمل لأكثر من 32 ألف شخص.

وهناك في مجال التدريب المهني شراكة بين مصر وألمانيا متمثلة فـــي مشروع مبارك ــ كول لتطويرالتعليم والتدريب المهني. وآخر مع الاتحاد الأوروبي بتكلفة 66 مليون يورو للتدريب المهني وتحسين الإنتاجية. وهناك الصندوق المصري ــ الأوروبي لدعم برنامج الاتحاد الأوروبي الخاص بالبحوث والتنمية والابتكار. ولم تحدد المواقع في الإنترنت إن كان تطوير التدريب المهني من خلال هذه الشراكة يخص "الفنون والثقافة"!

عندما أسس ثروت عكاشة وزارة الثقافة عام 1958، كان يرى أن لهذه الفنون أهمية قصوى تجعلها تندرج داخل منظومة ثقافية شاملة. فأخذ يرعى شيوخ

الصنعة و معلميها و"أسطواتها" وكذلك الصبية المتدربين. فتم إنشاء الورش المتخصصة للحرفيين المهرة والأجيال الجديدة وافتتاح المراسم للفنانين المصورين الهواة داخل وكالة الغوري، وهكذا التحم الفن التقليدى مع الفن المعاصر. ولما تم تعيين عز الدين نجيب منذ حوالي عشر سنوات مسؤولا عن وكالة الغورى كان كل شئ قد أخذ في التلاشي، إذ كان توجه وزارة الثقافة منصباً على شؤون أكثر بهرجة وفنون أكثر حداثية. ولم يعد هناك ميزانيات. فأسس عز الدين نجيب جمعية "أصالة" داخل وكالة الغوري بالشراكة مع وزارة الثقافة الممثلة فى صندوق التنمية الثقافية. وهكذا أصبح هناك دخل لتدوير عجلة العمل وشراء مستلزمات الإبداع بعد أن جمع من جديد آخر الحرفيين المهرة وكانوا يمثلون الرعيل الثانى. ومع تقاعده بدأت تندثر هذه الحرف من جديد إذ إن وكالة الغوري هي المكان الوحيد الذي حاول أن يحافظ على الحرف البيئية.

الفصل الخامس

الموضوعات الحالية في تطوير السياسات الثقافية

1. الموضوعات والأولويات الرئيسة للسياسات الثقافية

توجه البرنامج الانتخابي للرئيس مبارك في الانتخابات الرئاسية سنة 2005 إلى كل فرد مصري بأنه **مواطن حر.. في بلد ديمقراطي** ووعد بإصلاحات دستورية تسمح بتحقيق هذا الهدف منها دعم مزيد من التوازن بين السلطات والحياة الحزبية، إلا إنه لم يتطرق إلى أي إشارة الى الحالة الثقافية والتعليمية الراهنة عدا قضية تمكين المرأة. وقد أوشكت الفترة الرئاسية السادسة على الإنتهاء ولم يتم إلغاء القوانين المقيدة للحريات وخاصة حرية الإبداع والنشر كما سبق ورأينا، بالنسبة إلى قانون العقوبات وقانون الطوارىء.

2. موضوعات ومناقشات حديثة بشأن السياسات الثقافية

تعاني مصر خلو الساحة تقريباً من التيارات الثقافية التي يمكن أن تخلق معارك ثقافية حقيقية تؤدي إلى تطوير المجتمع أو خلق مدارس فكرية جديدة فى البحث أو الكتابة الإبداعية أو السينما والمسرح والموسيقى. مؤخراً كان ترشح وزير الثقافة المصري فاروق حسني لليونسكو موضوعاً للجدل في الأوساط الثقافية. وتكمن أهميته في فتح النقاشات على صفحات الجرائد وشاشات التلفاز بشأن السياسات الثقافية لوزارة الثقافة وتقييم الحال في مؤسسات مصر الثقافية العريقة، والمستوى الثقافي للمواطن المصري، وتحليل أسباب التراجع وتفنيد الكوارث التي لحقت بالآثار والمسارح على مدى أكثر من عشرين عاماً.

- **التنوع الثقافي (الأقليات، الجماعات، المجتمعات الثقافية)**

يحمل كثيرون من جاليتي الأرمن واليونانيين في مصر الجنسية المصرية، وتوجد أندية خاصة بهم وتجمعات وكنائس ومدارس يرجع تاريخها إلى أواخر القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين. ولكن لا يوجد أي مجلس إثني يتبنى فنون تلك الجاليتين قليلتي العدد واللتين تتركزان بالأساس في القاهرة والإسكندرية. أما

بالنسبة إلى الأقليات الدينية فيوجد في مصر حوالي 2000 بهائي مصري، وعدد يتراوح ما بين 8 و10 ملايين قبطي "أي مسيحي مصري"، ويمثل النوبيون وعددهم من 2 إلى 4 ملايين أقلية عرقية راسخة في جذور التاريخ والتربة المصرية، كما هناك أعداد من الأمازيغ تبلغ حوالي 21 ألف نسمة يقطنون في واحة سيوة، ويتجسد اهتمام الحكومة بالفن النوبي والبدوي في فرق الفنون الشعبية فقط.

الأقباط

على الرغم من تصريحات مسوؤلة متكررة عن حقوق الاختلاف والتنوع الثقافي والتماسك الاجتماعي، حفلت الثلاثون سنة الأخيرة بالعديد من الحوادث الطائفية، كما سبق وذكرنا. لذلك تكونت داخل النخب القبطية، سواء في الداخل أو فى المهجر، حركات تطالب بالتغيير قوامها نشطاء حقوق الإنسان والمجتمع المدني، وضمت بعض رجال الكنيسة للدفاع عن حقهم في "المواطنة" على الأقل على مستوى مواد الدستور. وقد طالبت تلك النخب بإلغاء المادة الثانية من الدستور، أو إدخال تعديلات عليها بحيث تصبح "الأديان السماوية مصدراً تشريعياً للدولة" مؤكدين أن وضع الشريعة الإسلامية فقط يعد تعصباً وإهداراً لحقوق الأقباط.

النوبيون

عاش النوبيون آلاف السنين على ضفاف النيل في الجنوب، وشكلوا واحدة من أهم وأعرق الحضارات في العالم. وقد دفع المصريون النوبيون ثمناً باهظاً لتقدم مصر وتحديثها ورخائها، فتم تهجيرهم قسراً من قراهم أربع مرات متتالية في الأعوام 1902 و1912 و1933 و1963، كانت الهجرات الثلاث الأولى من أجل بناء وتعلية خزان أسوان، وكانت الهجرة الأخيرة (وهى الأشد وطأة) من أجل بناء السد العالي.

وتنحصر مطالب النوبيين في إسكانهم على ضفاف النيل فى نفس منطقة النوبة القديمة التى أغرقتها المياه. وهذا المطلب يتفق مع كل المعاهدات الدولية للتهجير التي وقّعتها الحكومة المصرية. ولكن هذا المشروع لم ينفذ بعد ما تبين أن المنطقة التى يريد النوبيون العودة إليها، أرض متميزة على ضفاف النيل يسيل لها

لعاب رجال الأعمال والشركات الأجنبية..([57]). وقد أسس النوبيون عدداً من الجمعيات الأهلية الخاصة بهم، ويوجد منهم أدباء مبدعون عبّروا عن معاناة النوبيين مثل إدريس علي وحجاج أدول. وعلى المستوى الثقافي هناك اعتراف رسمي بحق النوبيين في ممارسة أنشطتهم الثقافية في حدود فرق الفنون الشعبية والصناعات اليدوية فقط، كالفخار والحصير والخوص المجدول.

اللاجئون

في العقدين الأخيرين استقبلت مصر لاجئين من السودان والعراق نتيجة الصراعات العرقية بدارفور والحروب المتفجرة في المنطقة، ومن المفترض أن مفوضية اللاجئين التابعة للأمم المتحدة تقوم بتقديم المساعدة للذين تنطبق عليهم الاتفاقيات الدولية، وخصوصاً طالبي اللجوء السياسي. إلا إن المفوضية، وعلى غير المتوقع، ساهمت فى حدوث المأساة التي تعرض لها أكثر من 50 لاجىء سوداني بالتواطؤ مع الحكومة المصرية فيما عرف بمذبحة ميدان مصطفى محمود بالمهندسين*. ويتواصل عدد من الجمعيات ومؤسسات المجتمع المدني مع هؤلاء اللاجئين لمساعدتهم على الأندماج فى المجتمع المصري، كما لا يوجد في مصر أي مجلس ثقافي إثني يمكن أن يضم ويرعى المهاجرين وفنونهم وأفكارهم.

- **التماسك الاجتماعي والسياسات الثقافية**

لم تترجم السياسات الثقافية الخاصة بنشر التسامح إلى واقع فعلي إلا لماماً. ضمن هذه الندرة نذكر سلسلة كتب التنوير التي تم إصدارها فى بداية التسعينيات لمكافحة الإرهاب، وضمت عدداً محدوداً من الكتب منها كتاب "**تحرير المرأة**" لقاسم أمين، وكتاب "**تخليص الإبريز في تلخيص باريز**" لرفاعة الطهطاوي، وكتاب "**الإسلام وأصول الحكم**" للشيخ على عبد الرازق، باستثناء طبع ونشر تلك الكتب والتى لم تطبع مرة أخرى بعد نفادها. ولم تقم الوزارة بتجذير أي أفكار لها علاقة بنشر التسامح وقبول الآخر، كما لم يحدث أي تغيير في مناهج التعليم

[57] علاء الأسواني، ماذا يريد النوبيون"، جريدة "الشروق" ، 2009/5/11. http://www.shorouknews.com/Columns/Column.aspx?id=40422

* قامت قوات الأمن المصرية في آخر عام 2004 بمهاجمة اللاجئين السودانيين المعتصمين في حديقة ميدان مصطفى محمود احتجاجاً على سياسة المفوضية العليا لشؤون اللاجئين تجاه السودانيين، ونتج عن الهجوم وفاة حوالي 50 لاجئا.

الأساسي وبرامج التلفزيون لتعزيز التماسك الاجتماعي في الأحياء الشعبية الفقيرة.

- **المساواة بين الجنسين والسياسات الثقافية**

على الرغم من امتداد تاريخ النضال من أجل تحرير المرأة وتحقيق المساواة منذ أواخر القرن التاسع ما زالت القوانين التي تميّز بين الرجل والمرأة عديدة من مثل المادة (17) من قانون العقوبات المصري إضافة إلى القوانين التي تكرس الاضطهاد والتمييز ضد المرأة. ويتزامن رواج الثقافة الوهابية وتفاقم الأزمة الاقتصادية والاجتماعية العميقة التي يعاني جرّاءها المجتمع المصري مع ارتفاع وتيرة حالات التحرش الجنسي في الشارع المصري، سواء التحرش بشكل جماعي، مثل أحداث تحرش وسط المدينة "أثناء العيد" في عام 2009، أو التحرش الفردي اليومي، حتى غدا التحرش صفة تذكر في عدد من الكتب السياحية التي تعرّف بالشارع المصري جنباً إلى جنب مع المعالم الحضارية الكبرى، وفي طليعتها أهرامات الجيزة والمتحف المصري. وبينما يرى حبيب العادلي، وزير الداخلية، أن هذه القضايا مضخمة ومبالغ فيها، كشفت دراسة للمركز المصري لحقوق الإنسان عن أن 98% من الأجنبيات و83% من المصريات يتعرضن للتحرش الجنسي في مصر.

يوجد حالياً مركز "حكومي" يقوم ببعض الأنشطة، كتلقي الشكاوى ومحو الأمية. كما يقدم بعض الجمعيات الأهلية خدمات تنموية أخرى كمحو الأمية وبرامج توعية في الصحة الإنجابية وأنشطة ثقافية. كما يقوم بعض المنظمات الحقوقية بعمل أبحاث وحملات إعلامية لحشد الرأى العام وتكوين كتل ضغط على الحكومة من أجل تغيير القوانين المجحفة بحقوق النساء. وكان من إحدى نتائجها استجابة الحكومة وسنها **قانون منح الجنسية لأبناء الأم المصرية**، إذا كان الأب أجنبياً.

3. التعددية الإعلامية وتنوع المحتوى

يمكن تناول هذا المبحث على ثلاثة مستويات :

– **المستوى الحكومي** ويضم وسائل الإعلام المملوكة للدولة، وتشمل الإذاعة والتلفزيون والجرائد القومية.

– **المستوى المحلي** ويضم القنوات التلفزيونية الفضائية الخاصة المملوكة لرجال اعمال والجرائد المستقلة والحزبية، مثل قناة البلد، وO T V، والقاهرة والناس،

ودريم. وتبث تلك القنوات الدراما والأخبار وبعض البرامج الثقافية خاصة في مجال التاريخ والآثار والبرامج الحوارية، والبرامج الرياضية. وتستحوذ تلك القنوات وغيرها من الفضائيات على متابعة الجمهور المصري، وذلك على حساب الإعلام الحكومى، الذي يفتقر إلى التجديد والحيوية سواء على مستوى البرامج أو على مستوى القائمين عليها.

– **المستوى الدولي** ويضم الفضائيات المختلفة من كافة دول العالم والمنقولة بواسطة الأقمار الصناعية، وقد ساهمت الفضائيات في مدّ روافد ثقافية من دول مختلفة الى المجتمع المصري مما ساهم في ملء الفراغ الذي خلفه تدهور الإعلام الحكومي، فهناك إقبال شديد على الدراما السورية وعلى قنوات الأفلام الأجنبية، هذا بخلاف متابعة القنوات الإخبارية المختلفة والتي تمتلك إمكانات تقنية و بشرية على درجة عالية من الجودة. كما تحتل القنوات المتخصصة في الرياضة القمة في عدد المشاهدين في مصر، فهناك جمهور ضخم لكرة القدم، إذ أصبحت الثقافة السائدة قوامها الرياضة والدين.

لم تؤثر تلك التعددية الإعلامية في محتوى الخطاب الإعلامي الذي أصبح خطاباً يعبر عن أحادية الدعاية السياسية.

4. صناعات الثقافة: سياسات وبرامج

ربطت وزارة الثقافة بين الثقافة والاقتصاد فى عدد من تقاريرها، ومنها ورقة تحت عنوان "استراتيجية الثقافة في مصر"، جاء فيها "*من أبرز الأمثلة على الصناعات الثقافية، السينما والدراما التلفزيونية ونشر الكتب والتسجيلات الموسيقية والغنائية المنتجة بهدف التسويق الواسع، والبرامج التلفزيونية الثقافية، وقد أدى ظهور الصناعات الثقافية وتطورها إلى تغير محتوي المنتج الثقافي، بل وتغير رسالته التي يحملها، وتعاظم تأثير الإنتاج الثقافي في المجتمع بصورة لافتة..... ومن هنا كان ذلك الاهتمام الكبير الذي توليه الحكومة للثقافة وأجهزتها، ودعمها بكافة الإمكانات، لا باعتبارها خدمات ضرورية تقدمها لشعوبها فحسب؛ ولكن باعتبارها أيضاً استثمارات لها عائدها المادي المؤكد فى عمليات التنمية وزيادة الإنتاج*"[58].

[58] فاروق حسني، "استراتيجية الثقافة في مصر.

صناعة السينما:

تعد السينما من أهم الصناعات الثقافية فى مصر، والتي لم تتأخر في الوصول إليها منذ أن بدأت فى العالم الخارجى. وعلى مدى أكثر من مئة عام قدمت السينما المصرية أكثر من ثلاثة آلاف فيلم تمثل في مجموعها الرصيد الباقي للسينما العربية، والذي تعتمد عليه الآن جميع الفضائيات العربية تقريباً. وبين ازدهار وتراجع بحسب سياسات المراحل المختلفة، أثبتت "هوليود الشرق" أنها من أهم الصناعات الثقافية المصرية التي تربط الفن والثقافة بالتنمية.

تعرضت هذه الصناعة للتدهور خلال الثمانينيات والتسعينيات نظراً إلى تبني المسئولين عن وزارة الثقافة سياسة وقف الإنتاج السينمائي من جانب مؤسسة السينما أو قطاع الإنتاج السينمائي، وخصخصة هذا القطاع سواء بالنسبة إلى الاستوديوهات أو المعامل أو دور العرض السينمائي، وامتد إلى مجالات الإنتاج والتوزيع الداخلي والخارجي، مما أدى إلى تدهور الإنتاج السينمائي المصري (العام والخاص) من متوسط سنوى يبلغ 60 فيلماً إلى 7 أفلام عام 1999 ثم إلى 12 فيلماً فى عام 2000 حتى عام 2003. وقد وصل عدد دور العرض في التسعينيات إلى أقل من 100 دار.

وفى السنوات الأخيرة، حدث بعض الرواج لصناعة السينما نتيجة **إلغاء الدولة الضرائب غير المباشرة على تذاكر السينما** مما زاد في أرباح المنتج والموزع والصالات. والحق أن هذا كان بداية الاستثمار الواسع في مجال دور العرض.كما أصبح الفيلم المصري مدراً للربح داخل الوطن واختفى الموزع الخارجي، ولعبت القنوات الفضائية نفس الدور الذي كان يؤديه الموزع الخارجي إذ إن الأفلام أصبحت تباع لها، وبالذات المشفرة منها، بالملايين قبل عرضها، وهو ما يمثل ربحاً مضموناً للمنتج الذي لا يحصل سوى على 50% من إيرادات دور العرض[59]. ومع دخول رأس المال العربي مجال السينما بالعديد من الشركات زادت الاستثمارات وكذلك الأرباح. فمثلا ارتفعت الإيرادات من 115 مليون جنيه

[59] التقرير الاستراتيجي العربي، "صناعة السينما في مصر بين الوضع الراهن ودور الدولة والقطاع الخاص وضرورات التطوير"، ص310.

في عام 2004 إلى 210 ملايين جنيه مصري في عام 2005 [60] . لكنها عادت فانخفضت حتى 100 مليون جنيه في عام 2006 [61].

كما شهدت البنية الأساسية للسينما المصرية فى السنوات الأخيرة ازدهاراً كبيراً. إذ يوجد في مصر الآن، على سبيل المثال، 18 كاميرا سينمائية بعد إضافة 3 كاميرات جدد: 2 لكامل أبو علي، وواحدة لنيوسنشري، وهو ما يعد إضافة هامة إلى صناعة السينما بتكلفة 15 مليون جنيه. أما بالنسبة إلى الأستوديوهات فيوجد 44 ستوديو، أكثر من 60% منها في مدينة الإنتاج السينمائي، بالإضافة إلى ستوديوهات جلال والأهرام والنحاس ومصر ومدينة السينما.

5. سياسات العمل في القطاع الثقافي

قضت سياسات التوظيف في مصر بعد يوليو 1952 في قطاع الثقافة، كما في كل قطاعات الدولة، بتوزيع خريجى الجامعات على كل الوزارات بالتساوي، مما سبّب تراكماً بيروقراطياً بعيداً عن المؤهلات الثقافية النظرية والمهنية. إضافة إلى أن وزارة الثقافة، بمعظم أقسامها، ليست من الوزارات الإنتاجية التي تعج بالحوافزالمحرّضة والمسؤولين الملهمين (الرجل المناسب في الموقع المناسب)[62] مما أدى إلى حدوث تآكل مع الوقت لمفهوم الثقافة نفسه لدى العاملين في الوزارة.[63]

6. التكنولوجيا الجديدة والسياسة الثقافية

• شهدت مصر مؤخراً طفرة في مجال الاتصالات خاصة خدمات الهاتف الثابت والمحمول وخدمات الإنترنت، وذلك من خلال تنفيذ سياسة واضحة ومحددة

[60] " وكالة الأنباء الفرنسية"، 2/1/ 2005.
[61] علا الشافعي، "موسم 2006 السينمائي الأكثر سوءاً في مصر"، "الحياة" اللبنانية، 10 /11/ 2006.
[62] انتداب الدكتور حسين الجندي ليكون رئيساً للمجلس القومي للمسرح والموسيقى والفنون الشعبية، وهو المتخرج من معهد السينما ولا يمت للمسرح بصلة، وقبل هذا المنصب كان يشغل وظيفة مدير صندوق التنمية الثقافية. هناك أيضاً أيمن عبد المنعم مساعد الوزير والمسجون على ذمة قضية فساد كان يشغل ثلاثة مناصب هامة فى وقت واحد هي: مدير صندوق التنمية الثقافية، والمشرف على تطوير القاهرة الفاطمية، ومدير متحف الحضارة تحت التأسيس.
[63] من حوار مع الدكتور السيد فيصل يونس، وكيل أول وزارة الثقافة لشؤون العلاقات الخارجية سابقا.

لتحرير خدمات الاتصالات، وتحقيق مبادرة مجتمع المعلومات من خلال صور متعددة للشراكة بين الحكومة والقطاع الخاص والمجتمع المدني. مثال على ذلك التعاون الاستراتيجي بين الحكومة المصرية وشركة مايكروسوفت العالمية، والذي هدف إلى تحقيق أربعة برامج: برنامج الإنترنت المجاني؛ برنامج "حاسوب لكل بيت"؛ برنامج نوادي تكنولوجيا المعلومات؛ برنامج التوثيق الإلكتروني للتراث الحضاري والطبيعي على شرائط ميكروفيلم.

7. الموضوعات والسياسات المتعلقة بالتراث

فى 7 فبراير 1974، صادقت مصر على لائحة التراث العالمي التي صدرت عن المؤتمر العام لمنظمة اليونسكو في سنة 1972 والتي تؤكد ضرورة توثيق وحماية وحفظ الممتلكات الأثرية، سواء كانت مناطق تاريخية أو محميات طبيعية أو مقتنيات ثقافية لحفظها لأجيال قادمة.

وفى يناير 2002، تم تأسيس "**مركز توثيق التراث الحضاري والطبيعي**"، كمشروع يعمل تحت رعاية وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات. وبداية من فبراير 2003 أصبح المركز (مقره القاهرة) يتبع إدارياً مكتبة الإسكندرية وتدعمه وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات. ويتعاون هذا المركز مع المنظمات الوطنية والدولية التي تهتم بالتراث، ويقوم بتوثيق الآثار والعمارة والوثائق والموسيقى والفولكلور والكاريكاتير والفنون التشكيلية والموارد الطبيعية، وغيرها، إلكترونياً، كما قام أيضاً بالمشاركة في حماية كنوز التاريخ المصري من خلال الترقيم. ومن هذه الكنوز، وثائق الأرشيف الوطني، وخاتم هيئة البريد، وأرشيف المكتب العربي، ويتم ترويج ونشر قاعدة البيانات الضخمة التي توجد في مركز التراث الحضاري والطبيعي في صورة أقراص مدمجة (CD) وكتب ومطبوعات ورقية أخرى، هذا بخلاف إتاحة البيانات من خلال موقعه في الإنترنت:

http://www.cultnat.org

مصر–تعليق

يشير السياق الثقافي الذي استُهِلّ به هذا البحث إلى تطور التعريف الوطني للثقافة في مصر، وتشديده بحسب المرحلة إمّا على التراث، وإمّا على التحديث وإما على الهوية القومية، إلخ. وبداية، من منتصف السبعينيات ارتبط مفهوم الثقافة فى مصر بالاقتصاد إذ تحولت الثقافة إلى سلعة قائمة على عدد من الصناعات الثقافية، مثل المتاحف والمسرح التجاري والصناعات التقليدية. ومع بداية الثمانينيات تم ربط التعريف الوطنى للثقافة في مصر بالهوية الدينية. أين السياسات الثقافية من هذه التحولات؟

بين البرنامج المتكامل الذي وعد بتنفيذه وزير الثقافة فاروق حسني مؤخراً، بعد انتهاء معركة اليونسكو (وكان خاض انتخابات المنظمة من خلال وزارة الثقافة المصرية[64])، والذي يدين بلسان الوزير أوضاعاً وممارسات داخل الوزارة نفسها من جهة، وبين الأهداف والمبادئ العامة للسياسات الثقافية في مصر من جهة أخرى، مسافة جلية تعكس البون الواضح ما بين الركون السابق والمعتادوالمكرّر إلى "*سياسة ثقافية تعتمد على إعداد وتحريك الأنشطة الثقافية وفقاً لقيم المجتمع وخياراته، تستلهم دائماً إجماع الوطن وتهتدي دائماً بتطلعات الأمة نحو الاستقرار والسلام والتنمية*"، وبين السعي الحالي القلق والساعي مؤخراًإلى "*تحديد رؤى جديدة للعمل تهدف إلى السلام والتسامح والمصالحة*"، وهو قلق ناتج من التحولات الكبيرة التي أصابت المجتمع المصري عامة وأدت إلى تراجع مؤسساته وتردّي أوضاعه الاجتماعية عامة والثقافية خاصة والتي اقتضت "**الإصلاح الداخلي**" كما جاء على لسان الوزير فاروق حسني نفسه.

وزارة الثقافة المصرية اليوم من أكبر وزارات الثقافة وأضخمها ميزانية في العام العربي، تضم تسعين ألف موظفاً بدوام كامل عدا المستشارين والموظفين المؤقتين والمتعاقدين، الذين يتوزعون على تسعة صروح مؤسساتية ثقافية وطنية كبرى. ومع ذلك يشهد الوضع الثقافي بشكل عام تراجعاً مضطرداً، كما يكاد تفاقم البيروقراطية

[64] "الأهرام"، 2009/9/29، ص 1.

والفساد والاحتكار السياسي السلطوي لكافة المرافق الحيوية، وتردي الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية يلتهم الآمال بنهضة مصرية ثقافية مرتقبة. يستثنى من هذا التوصيف القطاع السياحي الذي لا ينفك يكشف عن كنوزه الخبيئة ويحظي باهتمام وطني ودولي كبير. يُعزى هذا التراجع بنسبة كبيرة إلى انحسار حرية الفكر وحرية التعبير وحرية الابداع في المجالات الاعلامية، والفنية، والبحثية. بين مطرقة الرقابة الدينية والأمنية وسندان الاحتكار الحكومي لسلطة التمويل والفعل الثقافي، يجد المجتمع المصري نفسه، بحجة الدعوة إلى "الوحدة والتماسك الاجتماعي"، محشورا في توجّه ثقافي أحادي يحجب التنوع والتعدد لذي طالما أضفى غنى وعمقا على الثقافة أو الثقافات المصرية المتجاورة والمتعاقبة والمتلاحقة.

وقد أدى تراجع الحكومة عن تقديم الخدمات الثقافية، إلى جانب توفر ظروف سياسية واقتصادية محلية وإقليمية ودولية متضافرة، إلى فتح باب التمويل الخارجي وإنعاش مؤسسات المجتمع المدني ومن ضمنها الثقافية، التي ما تنفك تتكاثر وتتوسع دائرة نشاطها دون أن يعني ذلك بالضرورة تطوراً وتكاملاً في السياسات الخاصة، وتناقصاً في المشكل والعوائق التي تواجهها (تدهور مستوى الثقافة، عدم الاستقلالية مادياً، نقص في فضاءات التدريب والعروض...). كذلك تتداخل المسائل والمشاكل بين الرسمي والمدني، بين العام والخاص أحياناً، مما يجعل رصدها وتقييمها عملية ملحّة وعسيرة في آن واحد.

تشهد مصر منذ التسعينيات حراكاً فنياً وثقافياً مستقلاً، إن على مستوى الفرق الفنية خاصة المسرحية منها والموسيقية أم على مستوى الجمعيات الثقافية التي لا تبغي الربح أو التظاهرات الفنية وذلك، بهدف الترويج لما يسمى بالممارسات الثقافية البديلة من جهة وللفن المعاصر بمختلف أشكاله ودفع عجلة الابداع الشبابي من جهة أخرى. التنشيط الثقافي والبرمجة الفنية والادارة الثقافية مجالات ومهن جديدة يفرض ترسيخها وتطورها التغيير الحاصل على الأرض في خارطة الفعل الثقافي. هذه الحركة تلقى ترحيبا ودعماً من المؤسسات المانحة الدولية وأهمها مؤسسة فورد، معهد المجتمع المفتوح، الاتحاد الأوروبي، السفارات والمراكز الثقافية الأجنبية. إلا إنها، وعلى الرغم من نموّها، تواجه بإهمال القطاع الرسمي لها كما تصطدم بمعوقات قانونية تحدّ من حرية تسجيلها (قوننة الجمعيات الأهلية مثلا) أو تكبل ممارستها الميدانية بالعديد من التعقيدات البيروقراطية والاجراءات

الأمنية والرقابات المباشرة وغير المباشرة. يكاد ينحصر وجود ونشاط هذه الفرق المستقلة في مدينتي القاهرة والاسكندرية، وغالبا ما تجد نفسها في بحث مستمر ومحبط عن التمويل وعن فضاءات تمارس فيا نشاطها. وفي الوقت نفسه تتمتع هذه الجمعيات والمؤسسات الثقافية المستقلة أكثر فأكثر بمصداقية محلية ودولية، وتنمّي شبكات علاقاتها داخلياً وإقليمياً ودولياً، وتحاول توفير بعضاً من فضاءات وأدوات العمل.

أما أهم ما تقوم به فهو التركيز على العلاقة العضوية بين التربية والتعليم والفن والثقافة، وتربط بين الثقافة والتطور الاجتماعي التنموي. على كل يعاني القطاع التربوي والتعليمي الوطني الرسمي في مصر من تدهور كبير وهو بحاجة إلى سياسات متكاملة ومترابطة تعمد إلى تحديث وتطوير جذري في المناهج و الطاقم التعليمي والبنى و البرامج والأدوات. سياسة شاملة تكون جزءاً من خطة تعليمية ثقافية متكاملة تطرح على بساط البحث خارج أروقة المكاتب الوزارية المغلقة مع ممثلين لكل الفاعلين الثقافيين من كل القطاعات وتأخذ بعين الاعتبار العلاقة العضوية بين التراث المادي والمعنوي، بين السياحة والثقافة، بين التربية والابداع، بين التدريب و الانتاجية، بين الثقافة والتنمية. ولا يغيب عن البال التاكيد على ربط كل ذلك بتشريعات وقوانين مكتوبة وموثقة وقابلة للتنفيذ، لاتبقي الخطط حبراً على ورق.

مصادر ووصلات إلكترونية

<u>وثائق رئيسة عن السياسات الثقافية</u>

1. فاروق حسني، "استراتيجية الثقافة في مصر".
2. المجلس الأعلى للثقافة، "جدول أعمال اجتماع المجلس الأعلى للثقافة الأربعين"، يونيو 2009.
3. وزارة الثقافة، "سجل الثقافة 2002 – 2006".
4. .المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية.
5. المسح الاجتماعي الشامل للمجتمع المصري، 1952 ــ 1980.
6. بدر الدين أبو غازي، "الفنون والآداب"، المجلد الرابع عشر 1985.
7. السيد ياسين، **"**الوجوه الثلاثة للثقافة العربية" (ورقة بحثية).

- **المصادر**

1. أحمد خليفة (مشرفاً)، مادة "ثقافة، في: "المعجم العربي للعلوم الاجتماعية". اليونسكو والمركز الإقليمي العربي للبحوث والتوثيق في العلوم الاجتماعية (طبعة أولى)، القاهرة، 1994.
2. أحمد عبد الفتاح، "سوق السينما في خطر"، موقع شبكة السينما العربية، 20 /6 /2006.
3. أمل الجمل، "الإنتاج السينمائي المشترك في مصر (1946ــ2008)"، سلسلة "آفاق السينما".
4. "الأهرام"، 2009/9/29، ص 1.
5. بيومي مدكور وآخرون، مادة "ثقافة"، في: "معجم العلوم الاجتماعية"، الشعبة القومية لليونسكو والهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 1975.
6. التقرير الاستراتيجي العربي، "صناعة السينما في مصر بين الوضع الراهن ودور الدولة والقطاع الخاص وضرورات التطوير"، ص310.
7. السيد محمود السيد غانم، "تشأة وتطور التأمينات الاجتماعية في مصر".
8. سيمور ــ سميث (شارلوت)، مادة "الثقافة"، في: "موسوعة علم الإنسان، المفاهيم والمصطلحات الأنثربولوجية"، ترجمة محمد الجوهري وآخرون، المجلس الأعلى للثقافة، القاهرة، 1998.
9. شريف يونس، "الزحف المقدس".
10. عبد الرحمن الرافعي، "عصر محمد علي"، ج 3.
11. عبد الرحمن الرافعي، عصر إسماعيل، ج 2.
12. عبد الخالق فاروق، "هموم مثقف فى وطن مرتبك".
13. عبد الخالق فاروق، قراءة فى الموازنة العامة للدولة 2005 – 2006.
14. عبد الخالق فاروق، انتهاك الحقوق الثقافية.
15. علا الشافعي، "موسم 2006 السينمائي الأكثر سوءاً في مصر، "الحياة" اللبنانية، 2006/11/10.
16. علاء الأسواني، "ماذا يريد النوبيون"، جريدة "الشروق"، 2009/5/11.
17. فاروق حسنى، "تجربة مصرية"، ورقة حول استراتيجيات العمل الثقافي.
18. لويس عوض، "تاريخ الفكر المصري الحديث"، ج 2.

19. مجدى علي سعيد، "خزف جراجوس.. دين وفن وتنمية"، موقع إسلام أون لاين.
20. محمد سيد كيلاني، "ترام القاهرة".
21. محمد الغمري، "الحق في حرية تداول المعلومات وتوثيقها".
22. مؤسسة حرية الفكر والتعبير، "تقرير حول حرية الفكر والإبداع"، 2009.

المنظمات وبوابات الإنترنت الرئيسة

الموقع الرسمي لوزارة الثقافة في الشبكة الإلكترونية
http://www.ecm.gov.eg/main.htm
المجلس الأعلى للثقافة
http://www.star28.com/site/site-1870.html
مركز توثيق التراث الحضاري والطبيعي
http://www.cultnat.org
وزارة المالية
http://www.mof.gov.eg/arabic /
وزارة الإعلام
http://www.minfo.gov.eg
مجلس الوزراء
http://www.cabinet.gov.eg/
مجلس الشعب
http://www.parliament.gov.eg/Arabic/default.htm
اتحاد الأذاعة والتلفزيون
http://ertu.org/tv_channel/tvdatabank.html
المجلس القومي للمرأة
http://www.ncwegypt.com/
المبادرة العربية لإنترنت حر
http://www.openarab.net/ar/node/207
جريدة "اليوم السابع"، 2009/9/10
http://www.youm7.com/News.asp?NewsID=135227

جريدة "الشروق"، الثلاثاء 2009/9/29
http://www.shorouknews.com/Columns/Column.aspx?id=123574http://www.shorouknews.com/Columns/Column.aspx?id=40422
العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
http://www.aihr.org.tn/arabic/convinter/Conventions/HTML/pacteconosoc.htm
إعلان القاهرة بشأن حماية الممتلكات الثقافية
http://www.icrc.org/Web/ara/siteara0.nsf/html/egypt-cultural_property-160204
المركز المستقل للدراسات الاقتصادية والاستراتيجية
http://icess.katib.org/node/21
إخوان أون لاين
http://www.ikhwanonline.com/print.asp?ArtID=43041&SecID=290
"موسوعة تاريخ أقباط مصر"http://www.coptichistory.org/new_page_7064.htm
- www.wikipedia.org/.../Ministry_of_Culture_(Egypt)
6- www.ameinfo.com
7- www.sis.gov.eg/.../EgyptOnline/culture/

ملحقات

مهام المجلس الأعلى للثقافة

- تخطيط السياسة العامة للثقافة، فى حدود السياسة العامة للدولة، والتنسيق بين الأجهزة الثقافية فى أوجه أنشطتها المختلفة.
- وضع ميثاق شرف للعمل الثقافى فى مختلف مجالاته والإشراف على تنفيذه والالتزام به.
- رعاية الإبداع الفكرى والفنى ، وحماية حقوق التأليف والأداء وتأمين المشتغلين بالثقافة والفنون والآداب.

• رعاية المجامع والجمعيات العلمية والثقافية، وتوفير الظروف المناسبة لها لتحقيق أهدافها.

• إصدار التوجيهات والتوصيات إلى الهيئات الأهلية العاملة فى ميادين الثقافة بما يتفق والسياسات العامة المقررة فى هذا الشأن.

•تشجيع الأعمال الفنية الرفيعة ودعم الخدمات الفنية التى تؤدى للتجمعات الطلابية والعمالية وقطاع الفلاحين فى القرى والمشاركة بالعمل فى سبيل وصول الثقافة بجميع أنواعها إلى هذه القاعدة العمالية العريضة.

• الاهتمام بثقافة الطفل، والعمل على تنمية مواهبه وتشجيع قدراته لإعداد جيل من الشباب الوطنى.

•تقديم الإنتاج الرفيع للمسرح والموسيقى والفنون الشعبية عن طريق إنشاء البيوت الفنية والتنسيق بينها.

• اقتراح أوجه التطوير فى برامج التعليم وأساليب نشر الوعى الثقافى والتذوق الفنى فى مختلف المراحل التعليمية بالمدارس والجامعات.

• تحديد مقاييس الجودة ومعاييرها فى مختلف نواحى الإنتاج الفكرى فى مجالات الثقافة المختلفة، وتوحيد الأسس التى تقوم عليها المسابقات والإعانات والجوائز التقديرية والتشجيعية، كما يتولى منح هذه الجوائز والإعانات ويشير بالرأى على الهيئات التى تتولى منحها.

• اقتراح أوجه التطوير فى البرامج الإذاعية والتليفزيونية والتوصية لدى اتحاد الإذاعة والتليفزيون بأساليب إدماج الثقافة والفنون فى المواد المذاعة صوتيا ومرئيا.

• اقتراح تمثيل جمهورية مصر العربية فى المهرجانات الثقافية والفنية والإقليمية والدولية.

• ويبلغ عدد أعضاء المجلس الأعلى للثقافة 61 عضوا إضافة إلى 32 عضوا من الكتاب والفنانين والباحثين يصدر بتعينهم قرار من رئيس الوزراء كل عامين ويجتمع المجلس برئاسة الوزير 4 مرات فى العام، تجتمع الشعب مرتين فى الشهر ولهم مقررا + 22 عضوا + 4 من الأعضاء بحكم مناصبهم.

ملحق (1) قانون الجمعيات والمؤسسات الأهلية

الرقم	القانون	التعليق
مادة 11	من قانون الجمعيات والمؤسسات الأهلية رقم 84 لسنة 2002	يحظر من بين اغراض الجمعية ان تمارس نشاطا يهدد الوحدة الوطنية او يخالف النظام العام او الآداب او الدعوة الى التميز بين المواطنين بسبب الجنس او الأصل او اللون اواللغة او الدين والعقيدة.
مادة 13		الأعفاء من رسوم التسجيل والقيد التى يقع عبء ادائها على الجمعية فى جميع انواع العقود التى تكون طرفا فيها كعقود الملكية او الرهن او الحقوق العينية الأخرى وكذلك من رسوم التصديق على التوقيعات.
		الإعفاء من ضرائب ورسوم الدمغة المفروضة حاليا والتى تفرض مستقبلا على جميع العقود والتوكيلات والمحررات والأوراق المطبوعة والسجلات وغيرها.
		الإعفاء من الضرائب الجمركية والرسوم الأخرى المفروضة على ماتستورده من عدد وآلات وأجهزة وأدوات ولوازم إنتاج وكذا على ما تتلقاه من هدايا وهبات ومعونات من الخارج وذلك بقرار من رئيس مجلس الوزراء بناء على اقتراح وزير الشؤون الإجتماعية وعرض وزير المالية وبشرط ان تكون هذه الأشياء لازمة لنشاطها الأساسى
		اعفاء العقارات المبنية المملوكة للجمعية من جميع الضرائب العقارية
المادة 17		للجمعية الحق فى تلقى التبرعات ويجوز لها جمع التبرعات من الأشخاص الطبيعيين ومن الأشخاص الإعتبارية على النحو الذى تحدده اللائحة التنفذية

		لا يجوز لأية جمعية أن تحصل على أموال من الخارج سواء من شخص مصرى او شخص اجنبى او جهة اجنبية او من يمثلها فى الداخل ،ولا أن ترسل شيئا مما ذكر الى أشخاص ومنظمات فى الخارج إلا بإذن من وزير الشؤن الإجتماعية وذلك كله فيما عدا الكتب والنشرات والمجلات العلمية والفنية
مادة 18		يجوز للجمعية فى سبيل تحقيق أغراضها ودعم مواردها المالية أن تقيم المشروعات الخدمية والإنتاجية والحفلات والأسواق الخيرية والمعارض والمباريات الرياضية

ملحق رقم 2

رقم المادة	القانون	التعليق
الفصل الخامس مادة 52	القانون رقم 35 لسنة 1978 لنقابات واتحاد نقابات المهن التمثيلية والسنيمائية والموسيقية	يختص مجلس النقابة بنظر المنازعات التى تقوم بين عضو النقابة وصاحب العمل بشأن الأتعاب ،ويرفع النزاع الى المجلس بكتاب موصى عليه مصحوبا بعلم الوصول ،وعلى المجلس ان يصدر قرارا بالفصل فى النزاع خلال ثلاثين يوما من تاريخ تقديم الطلب وللطالب ان يلجأ الى القضاء ،وعلى المجلس إخطار طرفى النزاع بموضوع الطلب وبالجلسة التي يحددها للنظر فيه بكتاب موصى عليه مصحوبا بعلم الوصول وللطرفين حق الحضور لإبداء اقوالهما ولكل منهما الإستعانة بمحام. يفرض رسم قدره 2% على المائتى جنيه الأولى من الأتعاب و1% على المائتى جنيه الثانية و.5% عما جاوز ذلك يدفع عند تقديم الطلب ،ويتضمن قرار المجلس بالفصل فى النزاع من يتحمل هذا الرسم من طرفى الخصومة كل بمقدار ما خسر من طلباته.
مادة 53		لعضو النقابة وصاحب العمل حق التظلم من قرار المجلس خلال الخمسة عشر يوما التالية لإعلانه بكتاب موصى

		عليه مصحوبا بعلم الوصول.
مادة 55		يختص مجلس النقابة بتقدير اتعاب العضو بناءا على طلبه او على طلب صاحب العمل وذلك فى حالة عدم الأتفاق عليها كتابة ويسقط حق العضو فى مطالبة صاحب العمل بالأتعاب عند عدم وجود سند بها بمضى خمس سنوات ميلادية من تاريخ اخر عمل قام به.

المغرب

مقدمة
السياق الثقافي

منظور سياسي – اجتماعي– ثقافي

نظراً إلى أهمية التاريخ والأنثروبولوجيا في تفسير الظواهر الاجتماعية والاقتصادية وفهمها، سيتم تناول الموضوع من خلال إطلالة على ملامح التشكيلة التاريخية للأمة والشعب المغربي مستنيرين في ذلك من مفهوم أن الثقافة، إضافة إلى الفنون والآداب، تشمل أساليب الحياة والحقوق الأساسية للإنسان ونظم القيم والتقاليد والمعتقدات، كما جاء في تعريف منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (UNESCO) في مؤتمر مكسيكو العالمي حول السياسات الثقافية (1982).

تحتاج عملية فهم الوضع الثقافي في المغرب وتوجهاته وسياساته الحالية، إلى **لمحة تاريخية سريعة** لتطور المجتمع فيه. لقد تعاقبت على المغرب عبر التاريخ حضارات متعددة انصهرت فيما بينها، وأقدمها الحضارة الأمازيغية التي يعود تاريخها إلى 5000 سنة، كما عرف حضارات قديمة كالفينيقية والقرطاجية والرومانية، ثم الحضارة الإسلامية التي أتى بها العرب محملين بالكثير من العناصر الأساسية الجديدة ومنها اللغة والدين. وقد كان لارتباط مصير المغرب حين ذاك بمصير إسبانيا تأثيرا كبيرا في توافد كثيرين من المهاجرين الأندلسيين المسلمين واليهود إليه، والذين ساهموا في نهضته الحضارية، كما توافدت إليه ابتداء من منتصف القرن التاسع عشر أقليات أوروبية وجزائرية. يتسم المغرب بخصوصية تاريخية وثقافية نتيجة انصهار جميع هذه الأعراق والحضارات فيه. ومع بداية الكفاح من أجل الاستقلال والتحرر من الاستعمار بدأ الانتماء الوطني المغربي والهوية المغربية بالتشكل حول مشروع وطني "يسمو فوق النعرات الإقليمية والقبلية".

عرف المجتمع المغربي حديثاً **تحولات عميقة وديناميةجديدة** طالت جميع مستوياته بما فيها التراثية والثقافية، وتضاعف عدد سكان المغرب بين عامي 1960 و2004، وتنتمي غالبيتهم إلى الشرائح العمرية النشيطة (60% من الشباب)، وقد حصدت المدن معظم هذا النمو. وكان لهذه التحولات تأثير عميق في تغير **نمط العيش** فيه وتنوعه، إذ عرف تقدماً ملحوظاً على الرغم من التباين في مستوى العيش بين الفئات الاجتماعية من جهة، وبين المدن والقرى من جهة أخرى. كما شهدت **البنية الأسرية** تحولات نسبية، فعلى الرغم من أن مفهومي العائلة والزواج لا يزالان يحتلان الأهمية القصوى، فإن ازدياد حالات الطلاق، وتضاعف نسبة حالات العزوبية، تفيد بتحول مفهوم التضامن الأسري. وبهدف حماية العلاقة الزوجية ودعم حقوق المرأة والطفل، صدر قانون جديد (2004) يدعو إلى "تأسيس علاقة الزواج على المساواة والتراضي والتفاهم واقتسام المسؤولية المنزلية والأسرية".

إن التحولات العميقة التي تطال شريحة **الشباب** الذين يزداد تأهيلهم العلمي لكنهم يعانون بشكل أساسي جرّاء البطالة الحادة، وجرّاء مشكلات كثيرة ومعقدة، تشكّل أهم التحديات الاجتماعية. فالشباب المغربي بعيد عن السياسة التي يبدو أن الاهتمام بها بات ضعيفاً بشكل عام، كما أنه يبتعد عن المفاهيم الأخلاقية السابقة. ويبرز النقاش السائد بشأن علاقة المجتمع بالدين وجود ثلاثة توجهات أساسية مختلفة، أولها يعطي أهمية مركزية للمؤسسة الملكية في الدولة، وثانيها يريد أسلمة جميع مرافق المجتمع، وثالثها يطالب بالديمقراطية وحرية التعبير.

طال التحول أيضاً **مرجعية القيم** كافة، وهي تمر بمرحلة انتقالية بين تراجع منظومة القيم التقليدية المتأتية من مفاهيم الحضارة الإسلامية ومن التراث الأمازيغي ومن الأعراف الجماعية والقبلية في البلاد، على حساب منظومة القيم الجديدة المتأثرة بالإسهامات الخارجية، وبفعل التفاعلات مع المحيط، والتي اقتضت إدخال العولمة وتطور سبل الإعلام إلى المجتمع المغربي. ولا بد من الإشارة في هذا المجال إلى الدور الفاعل للجالية المغربية في الخارج التي ساهمت في انفتاح البلاد، وفي التغيير الاجتماعي، وفي الاقتصاد الوطني.

علاقة التراث بالدينامية الثقافية هي علاقة وثيقة، وقد حافظ المغرب على تعابير التراث العتيق للبلاد إن في أشكالها الأصلية أو من خلال عصرنتها. وقد عرف

في مرحلة ما بعد الاستقلال حتى السبعينيات، حركة "إقلاع ثقافي"، جمدت بعدها حتى بداية التسعينيات، إذ برزت معالمها المعاصرة من جديد مع الانفتاح السياسي وتطور الإعلام. فعرف مجالا النشر والهندسة المعمارية والمجالات الفنية المعاصرة والسينما والمسرح، تطوراً ملحوظاً. وقد أسس خطاب العرش سنة 2001 لبداية سياسة جديدة تؤكد المكانة الأساسية التي تحتلها الثقافة الأمازيغية، بعد أن همشت لغتها طويلاً في بعديها الثقافي والحضاري.

أما من ناحية **الممارسة الديمقراطية**، فقد عرف المغرب بعد الاستقلال نقاشات متوترة بين جميع قواه السياسية بشأن ماهية الدستور. ففي حين كان استكمال وحدة البلاد الترابية واسترجاع الأراضي التابعة لها، يتزامن مع إرساء دولة القانون والمؤسسات، ظهرت عام 1962 بنود الدستور الأول للبلاد من خلال استفتاء شعبي، دعمته بعض القوى السياسية وقاطعته المعارضة اليسارية، وقد تعرض هذا الدستور فيما بعد، وعلى فترات مختلفة، لتعديلات عدة. وقد وقع اختيار المغرب على نظام "الملكية الديمقراطية والاجتماعية"، ذات المؤسسات التمثيلية للشعب، يؤدي فيها الملك دوراً حاسماً على عدة مستويات، منها أنه رئيس الدولة والمسؤول عن الجهاز التنفيذي. وتوصلت البلاد عام 1998 إلى نوع من التوافق الوطني بين المؤسسة الملكية والقوى الوطنية التقدمية، والذي اعتبر تحقيقاً لشكل من أشكال الديمقراطية إذ "أدى بالبلاد إلى الدخول في التناوب الحكومي حيث وصلت المعارضة السابقة إلى الحكم إلى جانب قوى سياسية أخرى".

تميزت **فترة ما بعد الاستقلال** حتى بداية السبعينيات ببروز جيل من المفكرين والكتّاب والفنانين كانوا يعتبرون أنه لا وجود لوعي علمي، أدبي أو فني من دون وعي سياسي. إنها فترة النضال الثقافي الملتزم والمتشبع بمبادئ اليسار الذي هيمن طيلة هذه المرحلة. لكن هؤلاء المثقفين المغاربة استطاعوا أن يحافظوا على استقلاليتهم من خلال صوغهم هوية ثقافية جديدة محملة أحياناً ببعض التناقضات. لكن السلطة السياسية قامت، بوعي منها للرهان الذي تقدمه الثقافة، باستغلال واستثمار الثقافة لاحتوائها. إن قراءة التاريخ المغربي، يطلعنا على أن **الأنشطة الثقافية** كانت دائماً ذات طابع سياسي. فالثقافة ظلت منذ الحماية وإلى الآن، في صلب مختلف النقاشات الوطنية للأحزاب السياسية.

عرفت الحياة الثقافية المغربية خلال فترة ما بعد الاستقلال، انتعاشاً وتطوراً ملحوظاً **للصحافة** باللغتين الفرنسية والعربية. فظهرت سنة 1966 مجلة "الأنفاس" *(Souffles)*، وكان هدفها العمل من أجل ثقافة جديدة تعيد النظر في "قدسية الماضي" وفي الارتباط بالحضارة الغربية. في نفس السنة، ظهرت مجلة *Lamalif* التي عالجت مند البداية القضايا الثقافية. ثم تشكلت بعد مرور أقل من سنتين "جمعية البحث الثقافي" التي اعتنت بالتحليل النقدي لتأثير الثقافة الغربية. وبدأت جريدة "العلم" عام1967 فى نشر ملحق ثقافي أسبوعي، لتتبعها في ذلك بقية الصحف.

على صعيد **الفن التشكيلي**، ساهمت مجموعة الرسامين المرموقين في مدرسة الدار البيضاء، في إنشاء فكر نظري عن الإدماج السوسيو ثقافي للرسم المغربي من خلال ما كان يعرف آنذاك في مراكش بـــ"Exposition Manifeste"، إذ إن المجموعة كانت تعيد النظر في الإرث الاستعماري وتحاول إخراج الرسم المغربي من عزلته بلقاء الرسم مع جمهوره، وقد شهدت ساحة "جامع الفناء" الشهيرة، وساحة 16 نوفمبر، عام 1969 هذا اللقاءات.

وعلى مستوى **المسرح**، ظهر بعض المجموعات من الفرق التي أصبح عددها 140 فرقة عام 1969. وشهد عام 1959، إنشاء المركز المغربي للبحث الدرامي، وتأسيس مهرجان مسرح الهواة الذي أطلق دينامكية جديدة، إذ تحول إلى فضاء تعبيري سنوي مستقل عن أية وصاية وزارية من أجل إسماع قضايا مجتمع تلك الحقبة.

وعرف **الإنتاج الفني الموسيقي** ظهور موسيقى شعبية من نوع جديد، أطلقتها في البداية مجموعة "ناس الغيوان" وتبعتها مجموعة "جيل جيلالة" وغيرهما وانبثقت كلتاهما من المسرح. فـــ "ناس الغيوان"، كانت أول مجموعة أعادت توجيه الممارسة الغنائية المغربية نحو أصولها الشعبية، معيدة بذلك إحياء التراث الشعري والموسيقي المغربي ذي الجذور العربية والأمازيغية والإفريقية".

- **المؤسسات الثقافية:**

تعتبر "المؤسسة الثقافية" في المغرب فضاء حديث العهد. فخلال قرون وإلى حدود مرحلة الحماية ظل "النشاط" الثقافي مرتبطاً حصرياً بمؤسسة **"المخزن"** التي كانت تستمد مقوماتها من اهتمامها بالزوايا والمساجد والأضرحة والمواسم والأعياد الدينية ورعايتها للشرفاء، وفي هذا الإطار كان المجتمع المغربي يعيش

حياته الثقافية اليومية في وئام مع نظام اجتماعي تقليدي والذي، عملياً، لم يتغير منذ عهود أجداده، إلى أن جاء عهد الحماية ليزعزع أسسه.

في ظل نظام الحماية تشكل أول جهاز إداري ثقافي هو **مصلحة الفنون الجميلة والآثار** (1912)، لحماية الآثار التاريخية والتحف الفنية والعاديات (objets d'arts et d'antiquités). سيرقى هذا الجهاز ليلتحق فيما بعد بمديرية التعليم العام والفنون الجميلة والآثار سنة 1920، والتي بقيت على حالتها التنظيمية إلى ما بعد استقلال المغرب عام 1956، فقد تنقلت بين الوزارات بحسب تعاقب الحكومات، لتصبح عام 1963 ضمن "وزارة الإعلام والسياحة والفنون الجميلة والصناعة التقليدية" في التشكيلة الحكومية التاسعة التي ارتأت ربط الثقافة بالقطاع السياحي ضمن أولويات المخطط الخماسي للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، ثم بعدها لتتبع وزارة التربية الوطنية عام 1965، ولم تستقل كوزارة ثقافة إلا في عام 1968. طوال هذه المرحلة بقيت الثقافة بعيدة عن اهتمامات المسؤولين، إذ أعطيت الأهمية للبناء الإقتصادي والاجتماعي للدولة. ولم يتم إدراج الثقافة بشكل مستقل في المخططات التنموية إلا من خلال **المخطط الرابع** (1973ـــ1977) الذي شكّل لجنة عمل ثقافية، وأكد أهمية اتباع سياسة ثقافية واسعة، وأعطى الأهمية للتجهيزات اللازمة لذلك.

الفصل الأول

الأدوات الثقافية والتبعية الإدارية

إن وصف النظام العام يتم عبر الجهات التي تعمل على السياسات الثقافية على ثلاث مستويات: مستوى الإدارة المركزية، والمستوى المحلي أي اللجان (القطاعات الحكومية)، ومستوى الهيئات الثقافية (الثقافة الشعبية)، بحسب مرحلة وزارة الشؤون الثقافية، ومرحلة وزارة الثقافة.

أ) ــ مرحلة وزارة الشؤون الثقافية:

خلال الستينيات من القرن الماضي بدأت الحياة الثقافية بالمغرب تعرف تطوراً ملحوظاً على جميع المستويات الأدبية منها والفنية، من طرف جيل متشبع بالثقافة الغربية، بشتى توجهاتها الأيديولوجية، الأمر الذي لم يكن ليتماشى مع التوجه السياسي للنظام آنذاك. وقد دفع هذا الأمر المسؤولين إلى احتواء هذه الوضعية فكان أن تم القرار بإنشاء مؤسسة مستقلة تقنن العمل الثقافي والحياة الثقافية للمجتمع عوض الاكتفاء باللجوء إلى القمع وآليات الرقابة التي تبقى حلولاً محدودة المفعول في الزمان والمكان؛ وبذا سيعلن الملك في خطاب العرش سنة 1968 تأسيس وزارة الشؤون الثقافية.

1.التطورات والمهام

قام الملك عام **1968**، بتعديل حكومي ليُعيِّن لأول مرة وزيراً للدولة مكلفاً بالشؤون الثقافية والتعليم الأصلي. وعلى الرغم من الظروف السياسية الصعبة التي مرت بها البلاد في هذه الفترة جراء محاولات الانقلاب المتتالية، فإن الدولة بدت مدركة لمسؤولياتها في التدخل في الشأن الثقافي، رغم "ترددها في نهج سياسة ثقافية واضحة وصريحة". مرت اختصاصات وزارة الشؤون الثقافية وتنظيمها، خلال هذه الفترة، بعدة تعديلات، أهمها تعديل سنة 1985 وشمل الإدارة المركزية ومديرياتها، والقرار الوزاري سنة 1986 الذي أنشأ مندوبيات بـــ25 منطقة إدارية

للمملكة المغربية. وفي سنة **1994** عرفت وزارة الشؤون الثقافية أهم تغيير لها على مستوى الاختصاصات والتنظيم، إذ أنيط بها مهمة إعداد وتنفيذ سياسة الحكومة المتعلقة بالتراث والتنمية الثقافية والفنية، بما فيها توحيد التوجهات، وتنسيق الأعمال الهادفة إلى تقوية النسيج الثقافي الوطني، والمساهمة من خلال الوزارات والمصالح المعنية في النهوض بالثقافة الوطنية. وقد تم في نفس المرسوم تنظيم وتحديد مهام المديريات والمصالح المركزية للوزارة.

استمرت مرحلة وزارة الشؤون الثقافية إلى نهاية القرن الماضي، لتتحول فيما بعد إلى وزارة الثقافة مع مطلع هذا القرن.

على مستوى **اللجان**، تم في سنة 1975، تأسيس **اللجنة الوطنية للثقافة**، وأنيطت بها مهام الحث على الدراسات التشريعية والتنظيمية، لتوحيد التوجهات وتنسيق الأعمال الهادفة إلى تقوية النسيج الثقافي الوطني والمساهمة مع الوزارات والمصالح المعنية في النهوض بالثقافة الوطنية. وقد استُبدلت هذه اللجنة سنة 1995 **بالمجلس الأعلى للثقافة** الذي ضم كل القطاعات الحكومية والعديد من الجمعيات من المجتمع المدني وفعاليات ثقافية، واعتبر كهيئة استشارية تناقش بنود السياسة الثقافية وتقدم اقتراحاتها وتضع أولويات العمل الثقافي.

2.إنجازات وزارة الشؤون الثقافية

استحدثت الوزارة على صعيد التكوين الفني ما يلي: المعهد الوطني للعلوم الأركيولوجية والآثار في الرباط سنة 1985؛ المدرسة الوطنية للفنون الجميلة سنة 1993 بتطوان؛ 21 معهداً للموسيقي والرقص موزعة على مدن مختلفة عام 1985؛ المعهد العالي للفن المسرحي والنشاط الثقافي في الرباط سنة 1985؛ إحداث المسرح الوطني محمد الخامس في الرباط سنة 1973. إن جرد إنجازات وزارة الشؤون الثقافية يكشف عن 15 متحفاً؛ 136 خزانة؛ 20 مسرحاً؛ 13 قاعة عرض؛ 14 مركزاً ومعهداً للبحث؛ 20 مجمعاً ثقافياً؛ 31 نيابة إقليمية.

- **المركز السينماتوغرافي المغربي**

ظهرت السينما في المغرب مع مجيء الحماية، وأقيمت أول قاعة سينمائية أحدثت سنة 1934. ثم أُنشيء المركز السينماتوغرافي المغربي في سنة 1944 وأعيد تنظيمه سنة 1977، وعهد إليه بمهام إجراء التدابير المتعلقة برخص مزاولة المهنة، وتنظيم

المؤسسات السينماتوغرافية، ونظام العروض السينمائية، ومراقبة استيراد الأفلام السينمائية وتصديرها وإنتاجها وتوزيعها واستغلالها، وإنتاج الأفلام السينمائية وتوزيعها واستغلالها، بما فيها المتعلقة بنشاطات الإدارات والمؤسسات العامة. وفي سنة 1987 صدر مرسوم نص، لفائدة المركز السينماتوغرافي المغربي، على رسم شبه ضريبي على الملاهي السينمائية، وقد عرف هذا المرسوم آخر تعديل له سنة 2003. يقدر الإنتاج السينمائي المغربي، منذ بداية الخمسينيات حتى نهاية القرن الماضي، بحوالي 353 فيلماً، منها 95 فيلماً طويلاً. ووجدت خلال هذه الفترة حوالي 185 شركة إنتاج سينمائية وفيديو، الأمر الذي يشير إلى تحسن ملحوظ منذ بداية هذا القرن.

- **اللامركزية الثقافية وإسهام الجماعات المحلية**

ظهر أول قانون منظم للجماعات المحلية في المغرب عام 1917، وأُعطيت بموجبه إمكانية إيجاد فضاءات من أجل أنشطة مسرحية وكوريغرافية وموسيقية، وكذلك تأسيس نواد أدبية وصحافية. وكان ذلك شكلاً من أشكال اللامركزية الثقافية في عهد الحماية. وتجلى تنفيذ هذا القانون في إقامة مكتبة بلدية الدار البيضاء سنة 1919، وتبعها في ذلك تدريجياً، تزويد العديد من المدن بتجهيزات ثقافية جماعية من مسارح ومعاهد للموسيقى وللفنون الجميلة، ومكتبات في كل من مراكش والعرائش وشفشاون وصفرو وفاس، إلخ.

أما مع الاستقلال، فقد بدأت التجربة اللامركزية بطريقة متحفظة ، إذ تم تهميش الثقافة في الجماعات. لكن هذا لم يمنع من ظهور مشاريع ثقافية كانت الجماعات المحلية وراءها، كإقامة العديد من **المكتبات البلدية** في مدن مختلفة، بتمويل منها وتحت الإشراف الفني للخزانة العامة في الرباط. وفي سنة 1976، صدر ظهير (قرار) الميثاق الجماعي الذي يعد مرحلة حاسمة في تاريخ العمل الثقافي للجماعات المحلية، إذ تم بموجبه توسيع صلاحياتها وتحديدها. وأصبح من مسؤولياتها تنظيم التظاهرات الثقافية وإنشاء التجهيزات الثقافية والمكتبات.

وفي بداية **التسعينيات** من القرن الماضي، عرف العمل الثقافي للجماعات المحلية نقطة تحول، حين قرر الملك في خطابه الموجه إلى المشاركين في أشغال الندوة الوطنية عن المسرح الاحترافي (1992) أن تخصص الجماعات المحلية 1% من ميزانيتها لبناء المسارح.

وبموازاة هذا القرار، قامت وزارة الشؤون الثقافية بجهد جبار لحث الجماعات المحلية على الانخراط في مسلسل إقرار سياسة ثقافية وطنية، وتوجه وزير الشؤون الثقافية إلى الجماعات المحلية بنداء من أجل المساعدة في إقامة النيابات الإقليمية التي من دونها لا يمكن أن ينطلق أي عمل ثقافي على المستويين المحلي والإقليمي. وفي هذا السياق، تم تنظيم أيام دراسية عن اللامركزية الثقافية في كل من تطوان (1993) والرباط (1995)، وأقيمت دورة بشأن هذا الموضوع من طرف المجلس الأعلى للثقافة (دورة 1994)، وصادقت اللجنة الوطنية للثقافة على مشروع مغربي ــ فرنسي عن "الثقافة والجهوية في المغرب". وأسس في وزارة الشؤون الثقافية، سنة 1994، قسم "التنسيق الثقافي مع الجماعات المحلية" الذي كان تابعاً لمديرية العمل الثقافي. وبعد ذلك شهد عمل الجماعات المحلية في الميدان الثقافي طفرة جديدة.

ب) ــ عهد وزارة الثقافة

يبين **الجدول 1.2** الهيكل الإداري لوزارة الثقافة طبقاً لمرسوم الوزير الأول ("الجريدة الرسمية"، العدد 5386 ل، 12 يناير 2006) المتعلق بتحديد قواعد تنظيم القطاعات الوزارية واللاتمركز الإداري، وتشمل وزارة الثقافة: ديوان الوزير؛ إدارة مركزية؛ مصالح لامركزية.

تتكون المصالح اللامركزية لوزارة الثقافة من مديريات جهوية موزعة حسب التقسيم الإداري للمملكة المغربية الذي يضم 16 جهة (1997). وتدخل هذه المديريات في حكم أقسام الإدارة المركزية والمصالح التي تكونها في حكم مصالح الإدارة المركزية. وتتمتع هذه المديريات بتفويض من الوزير في تدبير الميزانية المخصصة للمديرية.

1. تداخل المؤسسات

بالنظر إلى تاريخ وزارة الثقافة في جميع مراحلها، نجد على الصعيد المركزي أن السياسة الثقافية في المغرب كانت دائماً، عن قصد أو عن غير قصد، سياسة يتداخل فيها العديد من القطاعات الحكومية إما بصفة مباشرة أو بصفة غير مباشرة. أما القطاعات التي تتداخل بصفة مباشرة فهي: قطاع التعليم بمستوياته،

ووزارة الاتصال، ووزارة السياحة والصناعة التقليدية، ووزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية. ويتم التداخل بالنسبة إلى قطاع التعليم بحكم وصايته على التعليم العالي الذي يضم عدة مؤسسات أكاديمية تعمل في الحقل الثقافي من كليات ومعاهد عليا، ولوزارة الاتصال بحكم وصايتها على المركز السينماتوغرافي المغربي (مرسوما سنتي 1977 و1979)، ووزارة السياحة والصناعة التقليدية باعتبار أن قوانين الدولة في الصناعة التقليدية تضم ضمن هياكلها مديرية المحافظة على التراث والإبداع والتنمية، ووزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية لأن هيكلها يضم مصلحة الأنشطة الثقافية والاجتماعية التابعة لمديرية التعليم العتيق. أما القطاعات التي تتداخل بصفة غير مباشرة، فهي الوزارة الأولى باعتبارها المترئسة للحكومة وقطاع المالية، ووزارة الاقتصاد باعتبارها الراصد لميزانيات الوزارات، ووزارة الشؤون الخارجية والتعاون باعتبارها الحاضنة لمختلف الاتفاقيات الدولية، ووزارة الداخلية باعتبارها الوصية على الجماعات المحلية.

الهيكل الوظيفي – وزارة الثقافة

انظر الملحق– شكل رقم (1–7)

2. الشراكة والتعاون الثقافي مع الجماعات المحلية

اعتمدت وزارة الثقافة ضمن استراتيجيتها الرامية إلى دعم اللامركزية وتوسيع شبكة المؤسسات الثقافية، أسلوب الشراكة مع الجماعات المحلية، وذلك بتشجيع مبادرات هذه الأخيرة الهادفة إلى المحافظة على المصادر المتنوعة والغنية للثقافة المغربية في كل الجهات، وتوفير البنية التحتية الثقافية، وتشجيع الطاقات الخلاقة على المساهمة في تنمية وتطوير أنماط الابتكار والإبداع الثقافي والفني كافة. إن هذا التعاون والشراكة بين وزارة الثقافة وكل المهتمين بالمجال الثقافي من قطاعات حكومية ومجالس منتخبة ومؤسسات المجتمع المدني، هما من أولويات مخطط التنمية الثقافية (2000–2004).

3. السياسات الثقافية داخل القطاع الخاص

التطرق إلى السياسة الثقافية داخل القطاع الخاص يدفعنا إلى الحديث عن مسألة الرعاية (mécénat) في التشريع المغربي، والتي تخضع للقوانين المنظمة لاعتمادات الاستثمار من الناحية الضريبية إذ لا تعتبر مساعدة مهدورة بل تدخل في إطار الاستثمار المنتج بالنسبة إلى المؤسسات المانحة (الراعية). إن الرعاية في المغرب ليست وليدة السياق الحالي، وإنما ترجع إلى قرون ولت مع ظهور ما يسمى بنظام الأحباس (Habous) – أحد مكونات السلطة ــ إذ كان يحصر "الرعاية" في الهبات (Dons) المقدمة من طرف الخواص لدعم مؤسسات دينية تحولت مع مرور الزمن إلى مؤسسة راعية حقاً، تتدخل في صيانة النافورات العامة أو تزويدها بالماء، وصولاً إلى العمل على التقليل من حدة الفقر، مرورا بمحو الأمية. أما بالنسبة إلى مجال الثقافة، فإن مؤسسة الأحباس هذه، كانت تهتم بتكوين المكتبات. أما حالياً فإن رعاية الثقافة (mécénat culturel) تدخل ضمن مهام قسم التعاون بوزارة الثقافة كما ينص على ذلك القرار الوزاري (2006)، وهي تشكل حالياً وسيلة ذات أهمية كبرى في تمويل الأنشطة الثقافية وتتيح في نفس الوقت للمؤسسة الراعية ترجمة سياستها التواصلية. وتعتبر الفنون التشكيلية في المغرب الأكثر استفادة من رعاية المؤسسات الخاصة، تليها الموسيقى ومهرجاناتها، أما الكتاب، فقليلاً ما يحظى بأعمال الرعاية.

فيما يخص الإنجازات الثقافية الخاصة خارج الرعاية، فإن القطاع السوسيو اقتصادي المغربي يزخر بالعديد من المؤسسات (Fondations) الثقافية الخاصة مصرفية كانت، أو صناعية أو مجرد أشخاص، وهي تملك فضاءات خاصة بالنشاط الثقافي من متاحف وأروقة عروض ومكتبات، وفاعلين في القطاع السمعي البصري إلخ..

وتقوم مديريات الشؤون الثقافية بتسيير فضاءات النشاط الثقافي التابعة لوزارة الثقافة أو تلك المشتركة مع الجماعات المحلية والقطاع الخاص ومؤسسات التعاون الدولي.

4. التعاون الثقافي الدولي

ينضم هذا القطاع إلى وزارة الثقافة، كما أن وزارة الخارجية تضم قطاعاً للثقافة والتعاون العلمى داخل المديرية العامة للتعاون والاتفاقات المتعددة الأطراف، ويختص بكل ما له علاقة بالثقافة والتعاون العلمى مع بلاد أجنبية ومنظمات دولية، بما فيها إجراء المفاوضات والاتفاقات التى تدخل فى نطاق اختصاصاته ومتابعته. وقد تم توقيع عدد كبير من برامج التعاون والاتفاقيات الثنائية والمتعددة الأطراف مع بلدان عديدة عن المواضيع الثقافية المتنوعة، كالمهرجانات الفنية الدولية وإنتاج الأفلام، أو في مجال المعلومات، أو حماية التراث.

يبرز **التعاون المهني المباشر** في قيام عدد من المؤسسات الدولية المهنية العاملة في قطاع الثقافة بإقامة مشاريع ثقافية بالتعاون مع الهيئات الحكومية المغربية. ومن الأمثلة على هذه المشاريع: الدعم المالي الذي قدمته المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة **(إيسيسكو)** لإنجاز فهرس عن التراث الثقافي والطبيعي في المملكة المغربية، أعده مركز الجرد والتوثيق التابع لوزارة الثقافة بالتعاون مع اللجنة الوطنية المغربية للتربية والعلوم والثقافة؛ مشروع حماية تراث "وادي درعة" كجزء من مشروع "صحراء الناس والثقافات" الذي تتبناه **منظمة اليونسكو**، والذي يهدف إلى دراسة و تحليل الوضعية الراهنة للأغاني والرقصات الشعبية الخاصة بمنطقة "درعة"؛ مشروع "حماية وإحياء وتهيئة ساحة جامع لفنا بمراكش" الذي شرعت فيه اليونسكو بالتعاون مع وزارة الثقافة المغربية وشركاء محليين، وبفضل تمويل حكومة اليابان.

توجد في المغرب أيضاً **البعثات** الفرنسية والأميركية والإسبانية، التي تسهر على توفير التعليم بلغتها القومية، إضافة الى **المراكز الثقافية** الأوروبية والأمريكية وفروعها في المناطق، والتي تنشط في تعليم اللغات وإقامة التظاهرات الفنية المتنوعة.

توظف **فرنسا**، على اعتبار أنها الأقوى حضوراً في الساحة المغربية من حيث كم الأنشطة والمؤسسات، وسائل مادية مهمة من أجل التعاون الثقافي مع المغرب، وتؤمن توفير التكوين الفني للفنانين والمتخصصين في مختلف مجالات الثقافة. منها المتعلقة بمجال الكتاب والقراءة، وبالتعاون الفرانكومغربي في مجالات السينما والقطاع السمعي البصري والصحافة، عبر إدراج الأفلام الفرنسية ضمن المهرجانات، وعبر توفير التكوين والتدريب المتخصص للعاملين في هذا المجال، وكذلك توفير منح دراسية وتدريبية في هذا القطاع كما في قطاعات فنية أخرى، كالموسيقى والرقص والمسرح والفن التشكيلي، وتقوم بدعم التظاهرات الفنية والمهرجانات الموسيقية والمعارض التشكيلية. هذا عدا التعاون المغربي الفرنسي في مجال التراث والذي يرتكز على توفير الخبرات وتكوين العاملين المتخصصين وتوفير منح الدراسات العليا للطلبة، وأيضاً إبرام اتفاقيات ثنائية فيما يتعلق بالأركيولوجيا والمتاحف، وبالتوثيق وحماية الفنون والتراث.

الفصل الثاني

النصوص القانونية الرئيسة في الحقل الثقافي

تنقسم النصوص التشريعية في المغرب إلى ثلاثة أنواع رئيسية: الظهير، والقانون، والمرسوم. فالظهير أو الظهير الشريف، يعني ختم الملك الموضوع على النصوص التي صُوِّت عليها في البرلمان، أي أن الظهير هو قرار ملكي. ويمكن أن يطلق الظهير على نصوص من نوع آخر، كنصوص تعيينات في مراتب سامية، كما يمكن أن يوقّع الظهير بالعطف من طرف الوزير الأول.

قبل الحماية، كان المغاربة يعيشون ثقافتهم في حياتهم اليومية، مندمجين في كل أشكالها دون أن يحتاجوا لا إلى إدارات ومؤسسات، ولا إلى قوانين تنظم تلك الثقافة، لكن حينما جاءت الحماية، أصبحت النشاطات الثقافية والحياة الثقافية تخضع لإدارة وتسيير وتمويل وحقوق، وكل هذا، طبعاً، اقتضى إطاراً قانونياً وتشريعات.

وتدل المواثيق الرسمية الصادرة بخصوص الثقافة المغربية خلال الخمسين سنة الأخيرة، على مدى الاهتمام الذي أولته وتوليه السلطات العمومية للإطار الثقافي.

أ)ــ الدستور

•يستمد القانون الدستوري المغربي أسسه من **نظام الخلافة وإمارة المؤمنين:** تشكّل هذه الأيديولوجيا، خلفية عقائدية ومنبعاً جوهرياً لشرعية استمرارية النظام. الملك، هو حجر زاوية النظام، هو ولي عهد السلطان والذي بدوره ما هو إلا مؤسسة منبثقة مباشرة من قانون عام إسلامي قديم وغني بتراكماته العقائدية المتنوعة على مدى عدة قرون. إن السلطنة في المغرب تُمارس على أسس متواصلة منذ القرن التاسع، وبالتحديد منذ السلالة الوطنية الأولى للأدارسة. وقد بدأ المغرب ينتظم تاريخياً حاملاً معه بذور التشكيلة الحالية في إطار ثلاث حركات، متزامنة تقريباً، وهي نشأة **الإسلام**، و**التماسك الوطني**، وأسس **الدولة**

المغربية. إن الملكية المستمدة تاريخياً من خليفة بغداد، كانت دائماً عنصراً لتنظيم الحقلين الديني والسياسي واللذين يكوّنان بعدين متماسكين فيما بينهما.

بدأت الفكرة العصرية **للملكية الدستورية** تتطور تدريجياً منذ الاستقلال سنة 1956، بحيث انخرط المغرب تدريجياً في الحداثة المؤسساتية. ولابد من الإشارة إلى الحركة الدستورية الأولى التي قامت قبل أن تُفرض الحماية على المغرب، ففي سنة 1908 صدر في جريدة "لسان المغرب" بمدينة طنجة أول مشروع للدستور المغربي، لكن الاستعمار الفرنسي أجهضه.

• **تطور الدستور المغربي** مند بداية سنة 1956 بعد أن عيَّن الملك محمد الخامس "المجلس الوطني الاستشاري" الذي يعتبر بمثابة النواة الأولى لمجلس المداولات، والذي مهد الطريق إلى ظهور أول دستور مغربي في عهد الملك الحسن الثاني سنة 1962. عرف المغرب بعدها 5 دساتير متلاحقة. وفي الحقيقة، وبغض النظر عن حياة دستورية وسياسية مضطربة عاشها المغرب أحياناً، يمكن تحديد **دستورين رئيسيين:** الأول دستور سنة 1962 والثاني دستور سنة 1992. فالأول يعتبر دستور الدولة العصرية ما بعد الاستقلال والذي وضع القواعد لهيكلة منسجمة ولم يعرف إلا بعض التحديثات التقنية في مراجعات سنة 1970 وسنة 1972. بالمقابل، يعتبر دستور سنة 1992 أكثر من مجرد مراجعة، بل يعد تطهيراً حقيقياً، إذ أدخلت عليه عناصر حداثة برلمانية، فوضع بذلك قطيعة مع النظام المسطر في دستور السنوات السابقة، واحتفظ بقواعد الشرعية التاريخية للحكم الملكي.

• **الحقوق والحريات المنصوص عليها في الدستور:** إذا كان في المغرب من يطرح مشكلة الحقوق والحريات، فإنها ليست على مستوى التشريعات، بل على مستوى تفعيل الترتيبات القانونية. إذ خصص الباب الأول من الدستور للمبادئ الرئيسية للحقوق والحريات الأساسية، من تجول وحرية الاستقرار في جميع أرجاء المملكة، وحرية الرأي والتعبير بجميع أشكالهما وحرية الاجتماع وحرية تأسيس الجمعيات وحرية الانخراط في أية منظمة نقابية وسياسية، ولا يمكن وضع حد لها إلا بمقتضى القانون. ويحدد أيضاً في هذا الباب فصل خاص عن ممارسة الدين، إذ يؤكد على أن الإسلام هو دين الدولة، والدولة تضمن لكل واحد حرية ممارسة شؤونه الدينية في إطار تعاليم الدين الإسلامي، وبالتالي تمنع

الردة. فالقانون الدستوري المغربي غني وكثيف، وتطبعه الدياليكتية بين الاستمرارية/الاستقرار وبين الحداثة/التجديد، والتي تبدو كسمة أساسية تلخص كل التناقضات والتعقيدات التي تعرفها البلاد.

ب) ــ التشريعات

عرف المغرب منذ مطلع هذا القرن، تحولات جد عميقة على مستوى تشريعاته، وذلك في مختلف المجالات، بما فيها تلك التي تتعلق بالمجال الثقافي. إذ إنه استطاع ملاءمة قوانينه مع ما هو متعارف عليه دولياً، وخصوصاً تلك المتعارف عليها في دول الاتحاد الأوروبي نظراً إلى الروابط المتينة التي تجمع المغرب بهذا الاتحاد على عدة مستويات، ولا سيما في الميدان الثقافي. إن التشريع المغربي، وخاصة في المجال الثقافي، يبقى مستوحى أصلاً من **التشريع الفرنسي** بصفة عامة نظراً إلى العلاقات التاريخية التي تربط المغرب بفرنسا.

• **على مستوى وزارة الثقافة:** تمت في سنة 2006، بموجب مرسوم، إعادة هيكلة وزارة الثقافة مركزياً وجهوياً استناداً إلى عنصرين أساسيين: إعادة تحديد مهام الوزارة للانتقال بها من إدارة للتسيير والتنفيذ إلى إدارة للتنشيط وتوجيه وتفعيل تدخلات مختلف الفاعلين في الحقل الثقافي؛ إعادة النظر في توزيع المسؤوليات بين مختلف مستويات التنظيم في الوزارة عبر تخويل المصالح اللامركزية مزيداً من المسؤوليات عن كل ما يتعلق بتدبير المشاريع وإنجازها.

•**على مستوى السمعي البصري:** شكل إصلاح القطاع السمعي البصري أحد أولويات الحكومة (حكومة التناوب لسنة 1998)، وتمخض عن هذا إصلاحات تنظيمية وهيكلية هامة مع مطلع سنة 2002، وذلك في إطار استراتيجية مبنية على ثلاثة محاور أساسية هي: **تحرير القطاع** في إطار منظم وإقامة قطب سمعي ــ بصري فعال وتنافسي، والذي ظل منذ سنة 1958 محتكراً من الدولة، و**مراجعة آليات تمويل** ودعم القطاع السمعي البصري عن طريق سوق الإشهار ووضع آليات محفزة على التنمية وصناعة حقيقية للبرامج ودور المركز السينمائي المغربي، ودعم نوعية التكوين المرتبط بمهن هذا القطاع، وتأسيس الهيئة العليا للاتصال السمعي ــ البصري. وظهر سنة 2005 الإطار التشريعي والتنظيمي لهذه الإصلاحات بإصدار قانون تتخلى بموجبه السلطات العامة عن احتكارها هذا القطاع، وحصر دورها في الوظائف الأساسية للضبط والتنظيم وتحديد الاستراتيجيات.

• **على مستوى الجماعات المحلية**

طبقا لظهير (قرار) سنة 1959 كما تم إكماله وتعديله سنة 2009، يتكون التقسيم **الإداري** للمغرب من **الجهة** (عددها 16)، **والعمالة** (عددها 21)، **والإقليم** (عددها 62) **والجماعة الحضرية** (عددها 82) **والجماعة القروية** (عددها 1421). تضم الجهة عدداً من العمالات والأقاليم، أما العمالة والإقليم فهما وحدتان إداريتان لا يختلفان من حيث التنظيم، غير أن الفارق بينهما يكمن في كون العمالة تتشكل دائماً في المدن الحضرية الكبرى.

ويعتبر دستور سنة 1996، أن الجماعات المحلية تتكون من الجهة والعمالة والإقليم والجماعة الحضرية والجماعة القروية. ويعرّف الميثاق الجماعي لسنة 2002 أن الجماعة المحلية هي وحدة ترابية داخلة في حكم القانون العام تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي. وتنتخب الجماعة المحلية مجلساً يُكلف بتدبير شؤونها تدبيراً ديمقراطياً طبقاً لشروط يحددها القانون. ويمارس المجلس بصورة خاصة اختصاصات ذاتية واختصاصات تنقلها إليه الدولة. وتلعب الجهة دوراً هاماً على الصعيد الوطني، إذ إن ثلاثة أخماس مجلس المستشارين (الغرفة الثانية في البرلمان) يتكون من أعضاء تنتخبهم في كل جهة من جهات المغرب هيئة ناخبة تتألف من ممثلي الجماعات المحلية. ينتخب مجلس الجماعة المحلية الحضرية أو القروية عن طريق الاقتراع المباشر، وتنتخب مجالس الجهة والعمالة والإقليم بطريقة غير مباشرة. يتولى **العامل**، ممثل الإدارة المركزية (الحكومة)، تنفيذ قرارات مجلس العمالة والإقليم كما يراقب أعمال مجلس الجماعة الحضرية والقروية طبقاً لشروط يحددها القانون.

على صعيد التدبير **المالي**، فإن الجماعة المحلية تملك نظاماً محلياً جبائياً خاصاً، كما تتمتع بالاختصاص في تحديد آليات وضع أسس معدلات بعض أنواع الضريبة، وآليات تحصيلها وتحديدها. وتستفيد الجماعة المحلية من تحويل حصة تعادل 30 % على الأقل من ناتج الضريبة على القيمة المضافة، زيادة على ثلاث ضرائب تحصلها مصالح الدولة وتخصص للجماعات المحلية. وتتمتع الجماعة القروية بالدخل الضريبي. كما تستفيد من مداخيل صناديق خاصة تدعمها الدولة. وبالرغم من الصفة اللامركزية التي يخولها القانون للجماعة المحلية، فإن وصاية الإدارة المركزية عليها تبقى حاضرة بقوة وتمارس عليها بواسطة العامل، ولا سيما على مستوى التدبير المالي.

1. تكوين المؤسسات الثقافية

• **الجمعيات:** خلال السنوات الأولى للاستقلال، عندما لم يكن للمغرب دستور بعد، صدر ظهير سنة 1958. وأهم ما جاء به هذا القانون بتعديلاته المتلاحقة، وخاصة تلك الواردة في المرسوم التطبيقي 2005، هو نظام التصريح بتأسيس الجمعيات، والذي أعطى الحق لأي شخص أو مجموعة أشخاص في تأسيس جمعية دون سابق إذن، مع الالتزام بشروط محددة. كما أنه أعطى صفة المنفعة العامة للجمعية المصرح بها. وبالتالي يصبح هناك نوعان من الجمعيات: جمعية مصرح بها، ذات تشريع خاص بها ولها حقوقها القانونية المتعددة كحق التملك والتصرف في الإعانة العامة وفي إعانة القطاع الخاص، وأخرى ذات المنفعة العامة التي لها نفس الامتيازات التي تتمتع بها الجمعية المصرح بها، بالإضافة إلى إمكانية تمتعها بالامتيازات المتعلقة بالتماس الإحسان العام أو أية وسيلة أخرى مرخص بها تدر مداخيل، وذلك طبقاً للشروط التي يحددها هذا القانون الذي يتطرق إلى تنظيم التماس **الإحسان العام**، ويراد به كل طلب يوجه إلى العموم قصد الحصول على أموال أو أشياء أو منتوجات تقدم كلها أو بعضها لفائدة مشروع خيري أو لهبة أو لأفراد. ولا يتم إعلان التماس الإحسان العام إلا بترخيص من الأمين العام للحكومة.

• **النقابات الفنية:** يوجد في المغرب العديد من النقابات وجمعيات الفنانين وهي: الائتلاف المغربي للثقافة والفنون الذي يضم كل نقابات وجمعيات الفنانين من مسرحيين وموسيقيين ورسامين تشكيليين وسينمائيين الخ؛ النقابة الوطنية للموسيقيين المهنيين؛ النقابة الوطنية لمهنيي المسرح؛ النقابة المغربية للمسرح؛ واتحاد الكتّاب المغاربة.

2. قانون الصحافة والنشر

صدر في سنة 2003 مرسوم يغير ويتمم بموجبه ظهير سنة 1958، وقد حافظ على المبدأين الأساسيين وهما حرية الطبع وترويج الكتب، ونظام التصريح بما يخص إصدار الجرائد والدوريات، كما أنه عبر عن إرادة واضحة في ضمان ممارسة صحافية حرة. ومن أهم مقتضياته: ضمان حق المواطن في الإعلام؛ تعزيز المهنية الصحافية، وإسناد صلاحية التوقيف والمنع إلى القضاء بدلاً من السلطة التنفيذية؛ منع التحريض على التمييز العنصري بسبب الجنس أو الأصل أو اللون

أو الدين. واعترافاً بالدور الذي يقوم به الصحافيون في تطوير الإعلام الوطني وفي تنشيط الحياة الديموقراطية الوطنية، استحدثت بموجب مرسوم سنة 2004، **"الجائزة الوطنية الكبرى للصحافة"**، وتمنح سنوياً بمناسبة الاحتفال باليوم الوطني للإعلام والاتصال. وقد تم تعديله سنة 2006، بحيث تشمل هذه الجائزة، الصحافة المكتوبة والسمعية البصرية والإلكترونية.

3. رصد الأموال العامة

تحدد الميزانية السنوية العامة للدولة المغربية بموجب القانون المالي، كما ينص على ذلك القانون التنظيمي المالي الصادر سنة 1998، وكما تم تغييره وإتمامه بالقانون التنظيمي لسنة 2000. ويحدد هذا النص القانون المالي في ثلاثة اتجاهات: القانون المالي للسنة، والقانون المالي المعدل، وقانون التصفية. يستفيد القطاع الثقافي إلى جانب الميزانية العامة، من دعم مالي عبر عدة صناديق على شكل حسابات خاصة للخزينة مدعومة من الدولة، وهي: الصندوق الوطني للعمل الثقافي (1982)، وصندوق دعم الإنتاج السينمائي (1987)، و صندوق النهوض بالقطاع السمعي البصري الوطني (1996)، والذي تم تحويله سنة 2005 إلى حساب يسمى "صندوق تضامن مؤسسات التأمين" بعدما أصبح القطاع السمعي البصري العمومي قطاعا مستقلاً.

4. في إطار التأمينات الاجتماعية

صدر لأول مرة، سنة 2003، قانون ينظم أوضاع الفنانين المغربيين ويضع إطاراً لتشجيع المقاولة الفنية وليرسخ تقاليد حديثة في تداول المنتج الفني. ومن أهم مقتضيات هذا القانون، علاوة على تعريفه بمختلف المهن الفنية، أنه يعطي الحق للفنان المغربي في الاستفادة من التشريعات المتعلقة بحوادث الشغل، والتشريع المتعلق بالضمان الاجتماعي وبالتغطية الصحية الأساسية، وتُسند إلى وزارة الثقافة مهمة إحداث آلية لتمويل الخدمات الاجتماعية الخاصة بالفنانين في إطار القوانين الجارية. ومن أجل تفعيل هذا القانون، صدر سنة 2006 مرسوم يحدد كيفية تسليم "بطاقة الفنان" التي تمكن حاملها من الاستفادة من الخدمات الاجتماعية التي تقدمها الدولة دعماً للثقافة والفنون. وفي سنة 2007 تم تأسيس "التعاضدية الوطنية للفنانين" بإشراف وزارة الثقافة وبالتعاون مع وزارة المالية ووزارة العمل والصندوق الوطني للضمان الاجتماعي والصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط

الاجتماعي، وتعد هذه التعاضدية الأداة التي تمكّن الفنانين من الاستفادة من الرعاية الصحية والاجتماعية وفقاً للقوانين المتعارف عليها وطنياً في هذا المجال.

5. قوانين الضرائب

لا يوجد حالياً نظام ضريبي خاص بالفنانين. وعليه، فإنهم يبقون خاضعين لـــ "المدونة العامة للضرائب" الصادرة سنة 2007. إلا إن الشركات أو المؤسسات هي التي تتحمل مصاريف توظيف الفنانين الذين يستفيدون من نظام الخصم، أي تخصم مصاريف توظيفهم من المبالغ الإجمالية الخاضعة للضريبة طبقاً للمدونة العامة للضرائب. وتعفى من الضريبة على القيمة المضافة عمليات البيع المتعلقة بعدد كبير من القطاعات الثقافية في عالم النشر والصحافة المكتوبة، والأشرطة السينمائية وتوزيعها، والمعدات التربوية، والسمعية البصرية، وترميم الآثار وغيرها.

6. قوانين العمل

تبقى مدونة العمل المغربية لسنة 2003 الإطار العام للتشغيل. لكن، فيما يخص الفنانين والسينمائيين فقد صدرت قوانين خاصة بهم على أساس إبرام عقد يضمن حقوقهم المادية والمعنوية المسطرة في هذه القوانين.

7. نصوص حقوق الطبع

صدر لأول مرة سنة 1916 ظهير يتعلق بحقوق التأليف، ويعرّف بالمصنفات المحمية، ويقر الحقوق المادية والأدبية للمؤلفين وحماية المصنفات لمدة 50 سنة بعد وفاة المؤلف، وبالنسبة إلى العقوبات والغرامات يحيل هذا الظهير على القانون الجنائي الفرنسي، وامتد العمل بهذا القانون إلى حدود سنة 1962. أما في مرحلة الاستقلال فقد صدر سنة 1970 ظهير بهذا الشأن، حافظ على روح الفلسفة العامة للظهير السابق وألغى كل قوانين الحماية الصادرة في هذا الشأن. وفي سنة 2000، صدر قانون يغير الظهير السابق، ويندرج في إطار ملاءمة القوانين المغربية مع المعايير الدولية في مجال حق المؤلف والحقوق المجاورة. وأهم ما جاء في هذا القانون: توسيع الحقوق الاستئثارية للمؤلف؛ الملاءمة مع مقتضيات اتفاق تريبس (TRIPS): حماية مصنفات جديدة كبرامج الحاسوب، وقواعد البيانات، وحماية أصناف جديدة من ذوي الحقوق (فناني الأداء، منتوج الفونوغرامات، هيئات الإذاعة)؛ المطابقة مع اتفاقيتي الإنترنت، والتدابير والطعون والعقوبات ضد

القرصنة. وفي سنة 2002، صدر قانون يتعلق بالاتصال السمعي البصري الذي يلزم متعهدي هذا القطاع باحترام القوانين والتشريعات المتعلقة بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة. وصدر سنة 2006 قانون يقضي بتغيير وإتمام القانون المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة وتعزيز دور وعمل المكتب المغربي لحقوق المؤلفين.

8. مظاهر الحماية الدولية في التشريع المغربي

ـــ اتفاقية برن لحماية المصنفات الأدبية والفنية (1886) التي تديرها المنظمة العالمية للملكية الفكرية التي أُنشئت سنة 1967 والتابعة لمنظمة الأمم المتحدة.
ـــ الاتفاقية العالمية لحق المؤلف (1952) التي تديرها منظمة اليونسكو.
ـــ اتفاقية المنظمة العالمية للملكية الفكرية "الويبو" (1967).
ـــ اتفاقية بروكسيل حول توزيع الإشارات الحاملة للبرامج الموجهة عبر الأقمار الاصطناعية.
ـــ اتفاقية تريبس – اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية.
ـــ معاهدات الويبو بشأن حق المؤلف و معاهدة الويبو بشأن الأداء والتسجيل.
أما معايير الحماية الدولية في التشريع الوطني فهي: مبدأ المعاملة الوطنية، ومبدأ المعاملة بالمثل، ومبدأ عدم التمييز في الحماية، ومبدأ الحماية التلقائية "دون إجراءات شكلية"، ومبدأ الدولة الأولى بالرعاية، والمصنفات المحمية، والحقوق المادية، والحقوق المعنوية **و**برامج الحاسوب، وقواعد البيانات. وقد كُلف المكتب المغربي لحقوق المؤلفين وهو جهاز تحت وصاية السلطة الحكومية (منذ 1965) واللجنة الدائمة المشتركة بين الوزارات، محاربة التقليد والقرصنة.

9. حماية البيانات

تطبق حماية البيانات على قواعد البيانات مقتضيات القانون المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، ما دامت البيانات تدخل في حكم المصنفات المحمية، طبقاً لهذا القانون. وفيما يخص حماية الأشخاص الذاتية تجاه معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي (وهي نوع من البيانات)، فقد صدر سنة 2009 قانون ومرسوم تطبيقي في هذا الشأن، يتطرق إلى الالتزام وسلامة المعالجات والسر المهني من طرف المسؤول عن معالجة المعطيات الشخصية واتخاذ الإجراءات الملائمة لحمايتها من الاطلاع عليها بطريقة غير شرعية.

10. فيما يخص قوانين اللغة

ينص الدستور المغربي على أن لغته الرسمية هي اللغة العربية. إلا إن الواقع المغربي يتميز بالتعدد اللغوي، لذا عمل المغرب على نهج سياسة لغوية تأخذ بعين الاعتبار التراث اللغوي والثقافي للبلاد، فظهر مع مطلع هذا القرن الميثاق الوطني للتربية والتكوين، الذي يقوم من بين ما يقوم عليه، على إدراج الأمازيغية في المنظومة التربوية، كما أُنشىء المعهد الملكي للثقافة الأمازيغية سنة 2001، وتم إنشاء أكاديمية محمد السادس للغة العربية سنة 2003.

ج)ــ التشريع حول الثقافة

تتكون أسس الثقافة المغربية من المبادئ التي نص عليها الدستور المغربي في بابه الأول والمبنية على مجموعة من الحريات الشخصية (الرأي والتعبير والممارسة الدينية..)، واحترام حقوق الإنسان الاجتماعية والسياسية والمساواة أمام القانون. ولعل خير مثال على ذلك هو القوانين الصادرة سنة 2009 بشأن حماية المعطيات الشخصية، والتي تترجم روح مبدأ حق الملكية وحرمة المنزل وسرية المراسلات. ولعل أهم تشريع ثقافي صدر خلال هذا العقد هو ظهير إنشاء المعهد الملكي للثقافة الأمازيغية و"الذي لا محالة سيغير المشهد الثقافي المغربي على المدى المتوسط والبعيد".

- **التشريعات الخاصة بالقطاعات**

يعرّف القانون بالفنان بأنه كل شخص طبيعي يمارس نشاطاً فنياً، بصفة دائمة أو متقطعة، مقابل دخل، ويعرّف النشاط الفني بكل نشاط يكون موضوعه إبداعاً فنياً، أو عرضاً فنياً، كما يعرّف مصنفات الفنون التطبيقية بكل إبداع فني ذي وظيفة نفعية أو مندمج في أداة الانتفاع بها. من هذه التعاريف القانونية، يمكن اعتبار الفنون البصرية والتطبيقية والأداء والموسيقى معنيان في أحكام هذين القانونَين ومراسيمهما التطبيقية.

صدر سنة 2000، في شأن **الفنانين المسرحيين**، مرسوم يتعلق بمنحهم إعانة مالية من وزارة الثقافة من أجل دعم وترويج الأعمال المسرحية التي تقدمها الفرق والمؤسسات المسرحية المغربية. ولتفعيل مقتضيات هذا المرسوم، صدر سنة 2002 قرار مشترك لوزير الثقافة ووزير الاقتصاد والمالية يحدد كيفية منح هذه

الإعانات. وعلى سبيل المثال، وبناء على قرار اللجنة الوطنية لدعم الإنتاج والترويج المسرحي، استفادت 32 فرقة مسرحية من دعم الإنتاج المسرحي بغلاف مالي بلغ 3.650.000 درهم، واستفادت 29 فرقة مسرحية من مساعدة من أجل تنظيم وترويج أعمالها الفنية لدعم الإنتاج المسرحي بغلاف مالي بلغ 1.499.500 درهم وذلك سنة 2008.

بالنسبة إلى **التراث الثقافي**، صدر سنة 1914 أول ظهير في شأن الآثار التاريخية والأشياء النفيسة لينظم طريقة وشروط تقييد الآثار والبنايات التاريخية والمنقولات من الآثار الفنية والقديمة. وفي سنة 1945، صدر الظهير المتعلق بالمحافظة على الأبنية التاريخية والمناظر البهيجة والكتابات المنقوشة والأشياء الفنية والعتيقة وبصيانة المدن القديمة وأنواع الهندسة الإقليمية وألغى الظهير السابق. أما بعد الاستقلال فقد عمل المغرب بظهير من سنة 1945 إلى حدود بداية الثمانينات إذ صدر قانون جديد يتعلق بالمحافظة على المباني التاريخية والمناظر والكتابات المنقوشة والتحف الفنية والعاديات. وفي سنة 2006، صدر القانون الذي أعطى مفهوماً أوسع للمنقولات لتشمل الوثائق والمحفوظات والمخطوطات التي يكون لطابعها الأثري أو التاريخي أو العلمي أو الفني أو الجمالي أو التقليدي قيمة وطنية أو عالمية.

إن حرية **الطباعة والنشر** وترويج الكتب مضمونة طبقاً لمقتضيات قانون الصحافة. وفيما يخص حقوق المؤلف فهي تخضع للقانون المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة وتعديلاته. وفي سنة 2000، صدر مرسوم متعلق بمنح إعانات مالية في ميداني المسرح والكتاب. ويحدد القرار المشترك لوزير الثقافة ووزير الاقتصاد والمالية الصادر سنة 2002 مبلغ الإعانات المالية ومقدارها الأقصى والإجراءات الواجب استيفاؤها للاستفادة منها. وفي سنة 2006، صدر مرسوم إعلان "جائزة المغرب للكتاب". أما فيما يخص إجراءات الإيداع، فقد صدر في هذا الشأن سنة 2003 قانون يحدد المصنفات الخاضعة للإيداع القانوني الذي يهدف إلى جمع وحفظ المصنفات وصيانتها لإعداد البيبليوغرافيات الوطنية وتوزيعها. وتكلف المكتبة الوطنية للمملكة المغربية بهذه العملية.

وصدر سنة 2003 قانون يتعلق بحماية واستصلاح البيئة، ويهدف إلى وضع القواعد الأساسية والمبادئ العامة للسياسة المغربية في مجال حماية البيئة

واستصلاحها، ويقرّ بإنشاء "الصندوق الوطني لحماية وتحسين البيئة" والذي أُنشيء فعلاً بموجب قانون المالية لسنة 2007. كما صدر سنة 2003 قانون متعلق بدراسات التأثير في البيئة، ويهدف إلى العمل على دراسة قبلية تمكّن من تقييم الآثار المباشرة أو غير المباشرة التي يمكن أن تلحق الأذى بالبيئة على الأمد القصير والمتوسط والبعيد نتيجة إنجاز المشاريع الاقتصادية والتنموية. كما صدر أيضاً في نفس السنة قانون يتعلق بمكافحة تلوث الهواء.

أما فيما يخص **السينما، والفيديو، والفوتوغرافيا** فقد صدر سنة 2002 قانون يقضي بتغيير القانون السابق المتعلق بتنظيم الصناعة السينماتوغرافية. أما الفيديو والفوتوغرافيا فهما يدخلان في حكم القانون المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة.

لدعم وتطوير **الصناعة الثقافية** في المغرب، صدر سنة 2002 قانون متعلق بميثاق المقاولات الصغرى والمتوسطة، وقد أُنشئت بموجبه مؤسسة عامة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي تسمى "الوكالة الوطنية للنهوض بالمقاولة الصغرى والمتوسطة"، وتتولى مهمة القيام بمختلف التدابير والإجراءات الضرورية لذلك، وقد أنشأت الوكالة سنة 2003 "صندوق ضمان الصناعات الثقافية" بالتعاون مع الوكالة الحكومية الدولية للفرانكوفونية، لتسهيل ولوج هذه المقاولات إلى القروض البنكية.

وفي سنة 2006 صدر قانون يوافق المغرب بموجبه من حيث المبدأ على اتفاقية **حماية التراث الثقافي** غير المادي الموقعة بباريس في 17 أكتوبر 2003.

كما صدر سنة 2006 مرسوم بشأن "جائزة الاستحقاق الثقافي"، وتهدف إلى تكريم شخصيات مغربية تقديراً لمكانتها المتميزة في الميادين الثقافية والعلمية والفنية.

الفصل الثالث

تمويل الثقافة

1. قطاع وزارة الثقافة

انسجاماً مع الوعي بأهمية الثقافة ودورها في تنمية المجتمعات الحديثة، عمل المغرب على الرفع من قيمة الإنفاق العام المخصص لقطاع الثقافة. فعرفت ميزانية الاستثمار المخصصة لقطاع الثقافة خلال فترة 1998–2002 ارتفاعاً مهماً ومنتظماً، بلغت نسبته 33%، في حين لم تكن هذه النسبة تتجاوز 7.8% في الفترة 1994–1998.

وكان المخطط الخماسي قد خصص للتنمية (1999–2004) مبلغ 366 مليون درهم[65] لقطاع الثقافة. وفي نفس الفترة، عرفت مداخيل الصندوق الوطني للعمل الثقافي ارتفاعاً ملموساً، إذ ارتفعت من 15 مليون درهم سنة 1994 فبلغت 18 مليون درهم خلال سنة 2002، وذلك بفضل الإجراءات التي تم اتخاذها لتدعيم موارد الصندوق بإعادة النظر في كيفية استغلال المواقع التاريخية وتقنين تسعيرة الخدمات المقدمة من طرف الوزارة وضبط آليات المراقبة والتسيير. وقد تم توجيه هذه الموارد في اتجاه اهتمام أكبر بقطاعات التراث الثقافي ودعم الإبداع المسرحي ومجالات النشاط الثقافي.

ــ إضافة إلى الميزانية العامة للدولة، خصص صندوق الحسن الثاني للتنمية[66] 400 مليون درهم لبناء وتجهيز الخزانة الوطنية للمملكة المغربية والمتحف الوطني للفنون المعاصرة ومسرح الدار البيضاء. وإذا احتسبنا مجموع الموارد التي تم تخصيصها للاستثمار في المجال الثقافي خلال هذا المخطط والتي بلغت ما يقرب 800 مليون درهم نجد أنها تفوق كثيراً ما تم تخصيصه للاستثمار خلال العشر سنوات ما قبل هذا المخطط.

[65] الدرهم يساوي حالياً 0.089 يورو، وعند ظهور عملة اليورو كان يساوي حوالي 0.1 .

[66] صندوق يُمول عن طريق مداخيل عمليات خصصة قطاعات الدولة.

ــ واستفادت وزارة الثقافة في إطار التعاون الدولي من دعم مادي قدره 8.3 ملايين يورو في إطار برنامج ميدا (MEDA) لإنشاء 27 داراً للثقافة. كما خصصت الحكومة الفرنسية في إطار صندوق دعم الأولويات للقراءة العامة مبلغ 3.050.000 يورو لتنمية شبكة من الخزانات العامة المجهزة بأحدث تقنيات الإعلام والتواصل في مختلف جهات المملكة وتكوين العاملين بهذا القطاع والمساهمة في تشكيل أرصدة وثائقية.

ــ كما استطاعت الوزارة أن تحفز القطاع الخاص على الاستثمار في قطاع الثقافة وتقديم الدعم لعدد هام من البرامج الثقافية. وتجدر الإشارة في هذا الصدد إلى الاتفاقية التي وقّعتها وزارة الثقافة مع كل من مؤسسة عمر بن جلون (عن المجتمع المدني) لترميم قبة المرابطين ومدرسة ابن يوسف بمراكش، والتي خصصت لها موارد مالية تفوق 50 مليون درهم، ومؤسسة مزيان بن جلون (عن المجتمع المدني) التي خصصت ما يناهز 13 مليون درهم لترميم المدرسة البوعنانية بفاس وإعادة توظيفها مركزاً لتوثيق حول التراث.

ــ وفي إطار الحفاظ على التراث الموسيقي والتعريف به ووضعه رهن إشارة كافة المواطنين والمهتمين والباحثين داخل المغرب وخارجه، وقّعت وزارة الثقافة شراكة مع شركة اتصالات المغرب (القطاع الخاص) لإنتاج أنتولوجيا الموسيقى المغربية. ويهم هذا المشروع مختلف ألوان الموسيقى الشعبية والتقليدية.

ــ واستطاعت وزارة الثقافة خلال هذه الفترة توقيع ما يزيد عن 56 اتفاقية مع الجماعات المحلية، الأمر الذي ساهم إلى حد بعيد في دعم البنية التحتية والأنشطة الثقافية بعدد من الجماعات الحضرية والقروية من خلال إنجاز مشاريع مشتركة تهم بناء وتجهيز عدد من الخزانات ودور الثقافة والمعاهد الموسيقية وفضاءات للطفل.

ــ وتميزت الفترة ما بين سنة 1998 وسنة 2001 بتحقيق إنجازات هامة في مجال القراءة العامة. فقد تضاعفت الميزانية المخصصة لإنشاء ودعم وتقوية وإصلاح الخزانات (دور الكتب) بما يقرب العشر مرات. وتضاعفت خلال نفس الفترة ثلاث مرات الميزانية المخصصة لتوزيع الكتب. ومن أجل تقريب الكتاب من مختلف فئات المواطنين وخاصة في المناطق النائية، قامت وزارة الثقافة بدعم من مؤسسة عمر بن جلون، بإنشاء قافلة للكتاب في شكل حافلة متنقلة.

2. القطاع السمعي البصري

ارتفعت الميزانية المخصصة **للإذاعة والتلفزة** المغربية إلى الضعف تقريباً خلال عامي 2002 و2006، بعدما أصبحت شركة مستقلة تابعة للدولة.

وبخصوص دعم القطاع السينمائي، فقد عرف **الإنتاج السينمائي** الوطني خلال الفترة 1998–2002 ارتفاعاً هاماً مما أدى إلى تضاعف معدل الأفلام المنتجة. وقد بلغت ميزانية المركز السينمائي المغربي لسنة 2002 ما مقداره 32.436.000 درهم، وينتظر أن يتضاعف هذا المبلغ خلال سنة 2009.

3. الإنفاق العام على الثقافة لكل فرد

سيتم انطلاقاً من مصدرين للتمويل الثقافي: ميزانية وزارة الثقافة وإنفاق القطاع السمعي البصري. كما سيتم الاعتماد على آخر إحصاء لسكان المغرب لسنة 2004 والبالغ عددهم 29.900.000 تقريباً، وعلى 1.4 كنسبة التزايد السكاني السنوي وذلك طبقاً لمعطيات المندوبية السامية للتخطيط. ويلاحظ أن معدل الإنفاق السنوي على الثقافة لكل فرد خلال السنوات السبع الأخيرة هو 26.87 درهماً، وإذا ما أخذنا بعين الاعتبار مجموع الإنفاق الحكومي على الثقافة في إطار المشاريع الكبرى لتعزيز البنية التحتية للثقافة (إنفاق من طرف صندوق الحسن الثاني وصندوق الإيداع والتدبير)، فإن هذا المعدل السنوي سيرتفع إلى حوالي28.62 درهماً.

4. تقسيم الإنفاق العام على الثقافة وفق مستويات الحكومة:

يتم التمويل الحكومي للثقافة حالياً من:

• **وزارة الثقافة،** الوصية على القطاع الثقافي: وتعتبر الممول الحكومي الرئيسي، وترصد لها الدولة ميزانية في إطار مخطط تنموي للثقافة يدخل ضمن السياسة التنموية العامة للبلاد وتمثل حالياً نسبة 0.33% من موارد الميزانية العامة للدولة وتسعى الحكومة إلى رفع هذه النسبة إلى 1% في مطلع سنة 2012.

• **الصندوق الوطني للعمل الثقافي:** أسس عام 1983، بهدف جمع مداخيل أنشطة ثقافية عديدة كحصيلة رسوم ولوج وزيارة المتاحف والمواقع والمعالم التاريخية التابعة لوزارة الثقافة، وكمداخيل الإعانات التي تقدمها الدولة أو الجماعات المحلية أو دول أجنبية. وعن طريق هذه المداخيل يتم تمويل مشاريع معينة طبقاً للنص القانوني المنظم لهذا الصندوق.

المؤسسات الحكومية الثقافية المستقلة: هي مؤسسات عامة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتخضع لوصاية الدولة ومراقبتها المالية. ويعد من ضمن هذه المؤسسات:

– **المكتبة الوطنية للمملكة المغربية** أسست عام 1926 تحت اسم الخزانة العامة، وقد أعيد تنظيمها عام 2003 لتصبح تابعة للوزارة الأولى (رئاسة الوزراء). وتشمل ميزانية المكتبة الإعانات المالية للدولة، والإعانات المالية للهيئات العامة أو الخاصة، والإعانات المالية الدولية والأجنبية، وأجور الخدمات التي تؤديها، والهبات والوصايا ومصاريف تسيير وتجهيز المكتبة. وفي إطار البحث عن الدعم الخارجي لتجهيز المكتبة الوطنية، فقد حصلت هذه الأخيرة على مساعدة مالية من الوكالة الإسبانية للتعاون الدولي والتنمية، ومن التعاضدية المغربية للفلاحة.

ـ **المسرح الوطني محمد الخامس:** أسس عام 1973 ويخضع مباشرة لوزارة الثقافة حيث يتوصل منها على دعم سنوي. كما أن له مداخيل قدرت هده السنة (2009) بحوالي 20.902.000 درهم.

ـ **مطبعة المناهل:** هي مصلحة عامة مستقلة منذ يناير 2001. بلغت مداخيلها 1.971.000 درهم سنوياً منذ 2003 إلى حدود سنة 2009.

ـ **الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة:** تأسست الإذاعة المغربية سنة 1928 لتتحول سنة 1966 إلى مؤسسة عامة مستقلة قبل أن تتحول سنة 2005 إلى الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة في إطار الإصلاحات التي عرفها هذا القطاع.

ـ **المركز السينمائي المغربي** أسس سنة 1944 وأعيد تنظيمه سنة 1977 ويخضع لوزارة الاتصال. أُقر لفائدة هذا المركز عام 1987 رسم شبه ضريبي على الملاهي السينمائية. كما حددت فيما بعد طريقة توزيع مداخيل هذه الرسوم، والتي هي بمثابة صندوق الدعم، على النحو التالي: 47% ترصد للإخراج السينمائي (ميزانية الإنتاج)، و48.25% للاستغلال السينمائي (القاعات) و 4.75% لتسيير الصندوق. ويتم توزيع مبالغ صندوق الدعم عن طريق لجنة خاصة ومتخصصة.

• **تمويل المشاريع الثقافية الكبرى:** وأهمها المكتبة الوطنية وتم تدشين مقرها الجديد سنة 2008 بتكلفة تناهز 300.000.000 درهم مولت من ميزانيتي صندوق الحسن الثاني للتنمية الاقتصادية والاجتماعية ووزارة الثقافة. وتقدر مساحتها بـ 20.832 م^2، والمتحف الوطني للفنون المعاصرة الذي أُسس في مدينة الرباط على

مساحة 6813 م^2، ويبلغ الغلاف المالي المخصص له 73.360.000 درهم، ويضم فضاءات متنوعة خاصة بالمعارض ومحترفات الفنانين، وقد تم البدء في تنفيذ هذا المشروع عام 2007، ومن ثم المعهد العالي للموسيقى والفنون الكوريغرافية ويقع في مدينة الرباط وتبلغ مساحته الإجمالية 17.000 م^2 وتقدر تكلفته المالية بـ 60.360.000 درهم تمول بشراكة مع صندوق الإيداع والتدبير.

• **الجماعات المحلية:** تلعب الجماعات المحلية دوراً هاماً إن لم نقل أساسياً في التمويل الثقافي على الصعيد الجهوي والمحلي، ويتجلى في شراكات عديدة مع وزارة الثقافة في مختلف مستويات الأنشطة الثقافية أو المتعلقة بالبنية التحتية.

5. تقسيم الإنفاق العام على المصروفات الإدارية، الأصول والبرامج

سيقتصر التطرق على إنفاق وزارة الثقافة ومداخيل الصندوق الوطني للعمل الثقافي لسنة 2009.

ميزانية وزارة الثقافة ومداخيل الصندوق الوطني للعمل الثقافي لسنة 2009

التسيير الإداري والاستثمار	المبالغ (بالدرهم)	النسبة المئوية
ميزانية التسيير	310.669.000	54.53
ميزانية الاستثمار	239.000.000	41.95
الصندوق الوطني للعمل الثقافي	20.000.000	03.52
المجموع	**569.669.000**	

تنقسم ميزانية وزارة الثقافة (لكل القطاعات الوزارية) إلى شطرين: ميزانية **التسيير** (الإداري) وميزانية **الاستثمار** (البرامج).

تعد ميزانية الصندوق الوطني للعمل الثقافي أحد مصادر التمويل الأساسية التي تعتمد عليها الوزارة لتنفيذ برامجها المدرجة ضمن استراتيجيا التنمية الثقافية، وتخضع

ميزانيته لهيكلة تخضع لنفس المقاييس المعتمدة في مجال تدبير الميزانية العامة بناء على برنامج عمل يحدد بدقة ويخضع لمراقبة وتأشيرة مصالح وزارة المالية.

6. تقسيم حسب القطاعات

تتدرج ميزانية وزارة الثقافة لسنة 2009 حسب القطاعات في سياق المخطط التنموي للثقافة للفترة 2008–2012، وتهدف إلى تنفيذ المشاريع والعمليات الثقافية التي هي في قيد الإنجاز أو المبرمجة خلال السنوات المقبلة وتنفيذ المشاريع المبرمجة في إطار الشراكة الوطنية والتعاون الدولي الثنائي والمتعدد الأطراف. ويتم تمويل هذه المشاريع والبرامج عبر ميزانية التسيير وميزانية الاستثمار.

ميزانية التسيير: تبلغ الاعتمادات المخصصة لهذه الميزانية ما يمثل 47.38 % من الميزانية العامة لوزارة الثقافة، وتخصص هده الميزانية لتمويل الموظفين وتحديث الإدارة وتعزيز وحماية وإنعاش التراث الثقافي (17.4**%** ، ودعم الكتاب والقراءة العامة ودعم الفنون والإبداع، وكذلك المؤسسات المستقلة التابعة للوزارة (9.32 **%**)، (الجدول 3.2).

ميزانية الاستثمار (تمويل البرامج): تبلغ الاعتمادات المخصصة لهذه الميزانية ما يمثل 52.62 % من الميزانية العامة لوزارة الثقافة.

توزيع دعم وزارة الثقافة على المؤسسات المستقلة التابعة لها لسنة 2009

المؤسسات	ميزانية التسيير	ميزانية الاستثمار
المسرح الوطني محمد الخامس	14.500.000	2.000.000
المكتبة الوطنية للمملكة المغربية	25.000.000	15.540.000
مطبعة دار المناهل	2.300.000	–
الصندوق الوطني للعمل الثقافي	1.800.000	–
المجموع	**43.600.000**	**17.540.000**

7. إنفاق القطاع الخاص

يتجلى النشاط الثقافي للقطاع الخاص بالأساس في المحافظة على التراث، في ميدان الفنون وفي المجال السمعي البصري. كما يوجد في المغرب مؤسسات (Fondations) اجتماعية ــ ثقافية للشركات الخاصة التابعة للقطاع البنكي والعالم الصناعي، وأهمها: المؤسسات البنكية، ومنها: مؤسسة التجاري وفا بنك، ومؤسسة الشركة العامة المغربية للبنوك، ومؤسسة البنك المغربي للتجارة والصناعة؛ مؤسسات الشركات الصناعية، وأهمها: (ONA) Omnium ord-Africain)، وشركة اتصالات المغرب. تمول هذه المؤسسات برامج ومشاريع ثقافية تهم بالأساس ميادين الفن التشكيلي والمتاحف وترميم الآثار والمواقع التاريخية، كما تساهم في تمويل أنشطة فنية وأدبية ومهرجانية.

8. إنفاق القطاع المستقل

توجد في المغرب العديد من الإنجازات والمشاريع الثقافية التي تحظى برعاية من طرف فاعلين من المجتمع المدني، وأهمها: ترميم الآثار وتهيئة المواقع التاريخية والمحافظة عليها. كما أن هناك العديد من الجمعيات ذات المنفعة العامة تساهم في احتضان فعاليات الكثير من المنتديات. أهم هذه التظاهرات: مهرجان الرباط الدولي للثقافة والفنون، ومهرجان فاس للموسيقى الروحية العالمية، والمهرجان الوطني للفنون الشعبية بمراكش، ومهرجان موسيقى الصحراء، والموسم الثقافي الدولي لمدينة أصيلا. ومن الجمعيات النشيطة: جمعية فاس سايس، وجمعية أبي رقراق بالرباط وجمعية رباط الفتح بالرباط، وجمعية الأطلس بمراكش.

9. إنفاق الهيئات الأجنبية

يوجد في المغرب العديد من المشاريع والبرامج الثقافية التي تحظى بتمويل في إطار التعاون الدولي والأجنبي وذلك بشراكة مع وزارة الثقافة والجماعات المحلية. يشمل هذا التمويل دعم مشاريع تنمية البنية التحتية للثقافة وبرامج تتعلق بتجهيز مرافق النشاط الثقافي، وخاصة في المناطق القروية والجهات المحرومة. ومن هذه الشراكات:

– **مشروع إنشاء خزانات (مكتبات) وسائطية** (médiathèques) في إطار التعاون الفرنسي: ويهدف إلى توفير الظروف الضرورية لدعم القراءة في المجال الحضري، وشبه الحضري والقروي، وذلك بتأسيس 11 خزانة (مكتبة) وسائطية

و60 نقطة قراءة تابعة لها. يتم إنجازه بشراكة مع وزارة الثقافة والجماعات المحلية بإحدى عشرة عمالة من جهة، ومصلحة التعاون والعمل الثقافي بسفارة فرنسا في المغرب من جهة أخرى. تبلغ كلفة هدا المشروع 10.650.000 يورو يتكلف منها الجانب الفرنسي 3.500.000 يورو. وقد بدأ تنفيذه عام 2003، وأنجزت 10 خزانات وسائطية مع نقط القراءة المرتبطة بها في حدود سنة 2008.

ـ **مشروع إنشاء شبكة دور للثقافة** بالتعاون مع **الاتحاد الأوربي** (مشروع MEDA): يرمي هدا المشروع إلى الإسهام في محاربة الإقصاء والأمية داخل الأوساط المحرومة وذلك بالتربية المستمرة عن قرب والأنشطة الثقافية وأنشطة ترفيهية ملائمة، ويدخل في إطار تعزيز بناء شبكة من دور الثقافة عبر التراب المغربي ويبلغ عددها 27 وحدة. ويساهم الاتحاد الأوربي بـ 50.000.000 درهم والجانب المغربي بـ 27.530.000 درهم على أن توفر الجماعات المحلية المعنية قطع الأرض المجهزة للبناء. وقد تم إنجاز حوالي 15 وحدة إلى حدود سنة 2008.

ـ **المشاريع الثقافية** الممولة في إطار **التعاون الإسباني (حكومة الأندلس):** يهدف إلى تمويل إنشاء وتجهيز العديد من المرافق الثقافية من دور للثقافة ومتاحف ومسارح وغيرها، ويبلغ حجم تكلفة هذا التمويل 7.465.699 درهماً. قد تم إنجاز بعض المشاريع، كمتحف الفنون الحديثة بتطوان، ومسرح العرائش.

ـ **مشروع إعادة تأهيل التراث الثقافي لواحة "فيكيك"** «Oasis de Figuigue» في إطار **التعاون الإيطالي:** انطلق العمل بهذا المشروع بداية سنة 2008، إذ ساهم الجانب الإيطالي بـ 50% من التكلفة الإجمالية للمشروع التي تصل إلى 1.500.000 يورو، وذلك بشراكة مع وزارة الثقافة والجماعة المحلية لمدينة فيكيك، والجمعية غير الحكومية « Africa70 » المقترحة للمشروع.

الفصل الرابع

دعم الإبداع والمشاركة

أ)ـ الدعم المباشر وغير المباشر للفنانين

1. يساهم **الصندوق الوطني للعمل الثقافي** في تثمين التراث الوطني، وتنمية الإبداع الفني والنشاط الثقافي، وتشجيع تداول الكتاب، إضافة إلى رصد اعتمادات لدعم الإنتاج وترويج الأعمال المسرحية. وبلغت المداخيل المنجزة في إطار هذا الصندوق سنة 2007 ما قدره 256.04 مليون درهم مقابل 165.94 مليون درهم سنة 2006، أي بزيادة سنوية تصل إلى 28.97%. وقد وجهت النفقات لتحقيق عدد كبير من المشاريع الثقافية المتنوعة.

2. منح مالية، وجوائز، ومنح دراسية

تخصص السلطة الحكومية المسؤولة عن الثقافة اعتمادات تمنحها سنوياً للفرق والمؤسسات المسرحية المغربية، وذلك وفق شروط ومعايير محددة، ويمنح الدعم لكل فرقة أو مؤسسة مسرحية يتوفر بمشروعها المرشح للدعم مقومات الجدة والجودة المهنية.

يتم فتح باب الترشيح أمام الفنانين المغاربة للاستفادة من **منح الإقامة بمدينة الفنون بباريس**، حيث تتوفر لوزارة الثقافة أربعة محترفات فنية تم اقتناؤها سنة 1993، تحت اسم "مؤسسة الحسن الثاني للفنون الجميلة". وتستقبل مدينة الفنون بباريس، منذ إنشائها سنة 1965، فنانين من مختلف الدول، حيث توفر لهم فضاء للإقامة والعمل والدراسة. ويهدف برنامج الإقامة الذي تشرف عليه المصلحة الثقافية لسفارة فرنسا ووزارة الثقافة التي تتحمل نفقات سفر الفنانين ذهاباً وإياباً إلى باريس، إلى مساعدة الفنانين المغاربة المحترفين والأدباء وكتّاب السيناريو في الاستفادة من مدة إقامة تتراوح بين 3 و 9 أشهر.

3. دعم القراءة و النشر

للتخفيف من عبء دور النشر المغربية ومشاريعها عملت وزارة الثقافة على اعتماد صيغة متوازنة تعتمد على تغطية تكاليف الطبع في حدود 50% من التكلفة، وعلى ضمان تخفيض سعر البيع بنفس النسبة المئوية. وقد شمل هذا الدعم (2000) منح إعانات مالية في ميداني المسرح والكتاب، واستفادت منه برامج للنشر لـــ 31 داراً ومؤسسة. وهو أمر أسهم كثيراً في ضمان حد أدنى من انتظام الصدور في مجال نشر الكتاب الثقافي الفكري، والإبداعي على وجه التحديد. كما تقتني الوزارة وعبر صفقة عامة 100 نسخة من كل كتاب مغربي لتزويد فضاءات القراءة العامة، كما دعمت مشاريع كبرى للنشر تبرز أهم معالم الحضارات المغربية. وينظم المغرب ثلاث جوائز كبرى للكتاب:

– **جائزة الاستحقاق الكبرى** (سنة 1986) أطلقتها وزارة الشؤون الثقافية وتهدف إلى تكريم رجالات المغرب تقديراً لإنتاجاتهم المتميزة، ولمواقفهم وخدماتهم للثقافة المغربية؛

– **جائزة المغرب للكتاب** (عام 1974) وتشمل جائزة المغرب للآداب والفنون، وجائزة المغرب للعلوم الإنسانية والاجتماعية والقانونية، وجائزة المغرب للعلوم والتكنولوجيا، وثمة جائزة المغرب للترجمة. وقد عدل عام 2008 المرسوم المنظم لجائزة المغرب للكتاب، وتم بناء على ذلك رفع القيمة المادية للجائزة الى سقف 120.000 درهم. كما تم إحداث جائزة جديدة خاصة بالشعر، إضافة إلى جائزة مخصصة للسرديات.

– **جائزة الحسن الثاني للمخطوطات والوثائق المنظمة سنوياً** وتهدف إلى البحـــث عن المخطوطات والوثائق، وإغناء رصيد الخزانة العامة بمصورات (ميكروفيلم) من هذه المخطوطات والوثائق وضمان الحفاظ عليها من الضياع، وإثراء المصادر الأساسية في التاريخ، والحياة المغربية والتقاليد الإسلامية والمعارف المختلفة. ويقدر الغلاف المالي الإجمالي للجائزة بـــ 111.000.00 درهم. ثم تأتي **جائزة أركانة العالمية للشعر** ويمنحها بيت الشعر بشراكة مع صندوق الإيداع والتدبير المغربي.

4. مشروع دعم الأغنية المغربية

من المرتقب أن تتلقى الموسيقى المغربية تحفيزاً رسمياً، إذ قررت الحكومة في يناير 2009 منح المساعدة المالية للموسيقيين المغاربة. وفي كل سنة سيستفيد حوالي خمسة عشر مشروعاً من هذا الدعم الذي يبلغ نحو 300 ألف درهم.

5. تدعيم جمعيات الفنانين المحترفين أو الاتحادات والنقابات أو الشبكات

تخصص وزارة الثقافة ســـنوياً حوالي اثنـــين مليـــون درهـــم (2.000.000 درهم) كدعم تحفيزي لفائدة الجمعيات الثقافية والفنية الفعالة، والتي لها إشعاع وطني في المجالين الثقافي والفني.

ب) ــ المهرجانات

شهد المغرب في السنوات الأخيرة تضاعف عدد المهرجانات الفنية حيث ازدحمت الساحة الثقافية وحققت فائضاً مادياً ورمزياً غير مسبوق. وتنوعت طبيعة هذه المهرجانات من الاحتفال بالتراث الشعبي الشفوي إلى مهرجانات الاحتفال بالفرس والجمل والسحر. وعلى سبيل المثال عرف المغرب سنة 2008 تنظيم مهرجانات وطنية ودولية من جميع الأصناف الفنية، ومنها أربعة عشر مهرجاناً **سينمائياً** في مدن مغربية مختلفة. وربما تكفي الإشارة الى مهرجان موازين في الرباط والذي استعمل تجهيزات تقنية تم اعتمادها "مطابقة للمعايير الدولية"، وقد عرف مشاركة **موسيقية** من أربعين بلداً (غير أنه اختتم في دورة 2009 بمأساة مقتل احد عشر شخصاً وجرح أربعين من جراء التدافع في حفل المطرب الشعبي عبد العزيز الستاتي والذي حضره أكثر من سبعين ألف متفرج). كما استطاع مهرجانا كناوة (غناوة) بالصويرة وتيميتار في أكادير (أغادير) أن يستقطبا اهتماماً دولياً مهماً. ولعل أهم تغيير في هذا المجال هو تفويض وزارة الثقافة المديريات الجهوية ببرمجة وتنظيم المهرجانات كمرحلة أولى في انتظار تفويت ميزانياتها في مرحلة قادمة. ويبقى المهرجان الوطني **للمسرح** بمدينة مكناس المهرجان الوحيد الذي يتم تنظيمه مركزياً بالتنسيق مع المديرية الجهوية لوزارة الثقافة.

الفصل الخامس

الموضوعات الحالية والجدل الثقافي

1.الأولويات الرئيسة للسياسات الثقافية

يشير مشروع ميزانية وزارة الثقافة لسنة 2009 إلى عزمها على إنجاز مجموعة من الاختيارات الأساسية الرامية إلى "إعطاء دفعة قوية للعمل الثقافي سواء فيما يتعلق بمهامها الرئيسة الاعتيادية المرتبطة بإنجاز المشاريع الثقافية وتأطير ودعم العمل الثقافي، أو فيما يتعلق بالوفاء بالتزاماتها المرتبطة بتنفيذ المشاريع المبرمجة في إطار الشراكة الوطنية والتعاون الدولي الثنائي والمتعدد الأطراف. ومن أولوياتها: استكمال تسريع وتيرة إنجاز المشاريع الثقافية الكبرى قيد الإنجاز والمبرمجة، وترميم وصيانة المآثر التاريخية المتضررة وحماية التراث، ومواصلة تنفيذ سياسة دعم وتطوير مجالات الكتاب والإبداع الفني في المسرح والموسيقى والفنون التشكيلية ودعم الجمعيات الثقافية والفنية، وتنظيم المهرجانات الثقافية والفنية الوطنية والدولية وغيرها.

2. موضوعات ومناقشات حديثة بشأن السياسات الثقافية:

• تتعرض **المهرجانات** الفنية التي تقام في المغرب بأعداد كبيرة إلى الكثير من الانتقادات المتنوعة من النواحي الفنية والأخلاقية (استهلاك الخمر والمخدرات وحدوث حالات تحرش واعتداءات جنسية..) كما الاجتماعية، لدرجة أدت بالهيئة الوطنية لحماية المال العام، وهي هيئة أهلية، إلى توجيه رسالة إلى رئاسة الوزراء تستفسر فيها عما وصفته بتبذير المال العام في هذه المهرجانات وتطالب بالكشف عن مصادر هذه الأموال. وعلى سبيل المثال، فقد بلغت نفقات احتفالات مدينة فاس بمناسبة مرور 1200 سنة على تأسيسها، 350 مليون درهم (أي ما يعادل خمسين مليون دولار)، وبلغت ميزانية مهرجان "تطوان" نحو 10 ملايين درهم (1.4 مليون دولار)، و11 مليون درهم (1.5 مليون دولار) كانت ميزانية مهرجان "تيميتار"، عدا "الانفاق الباذخ على المهرجانات السينمائية الدولية".

• **التعدد اللغوي** هو من أهم حلقات الجدل في المغرب، إذ إنه يحمل صراعات، في ظاهرها لغوية، لكن في العمق تخفي عدة أبعاد تطال الهوية الوطنية في أساسها.

يعترف الدستور بلغة واحدة هي اللغة العربية التي "هي وحدها اللغة الوطنية الجامعة لكل المواطنين"، في حين أنه لا يأتي إلى ذكر الفرنسية وهي اللغة الثانية في البلاد، وهي التي يتم التعامل بها في المصارف وفي المعاملات الإدارية والمنشآت الاقتصادية، وفي التعليم العالي وعدة مؤسسات تعليمية. وبالرغم من أن الحاجة إلى إتقان الفرنسية شيء لا بد منه في المغرب لدخول الحياة العامة، فإن إتقانها تراجع على صعيد المجتمع ككل. فبعد أن كانت في عهد "الحماية" بمثابة اللغة الأم بالنسبة إلى أغلبية المغاربة، انخفضت هذه النسبة الآن لتشكل 5% منهم ولتتوزع النسب الباقية على الأميين، وعلى المتعلمين الذين يتكلمون إما اللغة العربية الفصحى، وإما الفرنسية لكن بشكل محدود، وإما لغة أجنبية أخرى. يتنافى هذا الواقع مع النظرة السائدة إلى المغرب في الخارج، وهي أنه أكبر بلد فرانكوفوني في العالم بعد فرنسا مباشرة. هذا الصراع اللغوي بين اللغتين، الفرنسية التي تمثل "اللغة الاستعمارية" والعربية بما هي "اللغة الوطنية"، يخفي مسائل أعمق تتعلق بالاستقلال الوطني والخصوصية الثقافية.

بين الفرنسية والإنكليزية التي تزداد الحاجة إليها في المغرب، بدأ النقاش في الآونة الأخيرة بشأن أيهما الأهم للتعامل والتواصل مع العالم.

المسألة الأخرى المطروحة تتعلق باللغة الأمازيغية التي لا يعترف بها الدستور بالرغم من أنه على صعيد الواقع، هناك شريحة كبيرة من المغاربة تعتبر الأمازيغية لهجتها/لغتها الأم". وتعكس هذه المسألة مجموعة من الأسئلة المتعلقة بعدة مفاهيم هامة، كالعروبة والهوية الوطنية والقومية المغربية ومفهوم السكان الأصليين وأصول الأمازيغ وقيمة تراثهم وتعدد لهجاتهم التي تصل في المغرب وحده إلى أربعين لهجة، كما طبيعة العلاقة التي تربطهم بالحضارة العربية وبحصتهم في السياسة المغربية. وينقسم الأمازيغيون بين فئة تتمسك بالوحدة الوطنية وأطرها الإسلامية والعربية، وبين فئة معادية "لكل ما هو عربي" وتطالب بإقامة دولتهم "تمازغا" الممتدة من سيوة بمصر إلى جزر الكناري بالمحيط الأطلسي، وباعتماد الأمازيغية لغة رسمية للمغرب إلى جانب الفرنسية.

لكن الاهتمام والاعتراف الرسمي بهذه اللغة ظهرا مؤخراً عبر إنشاء المعهد الملكي للثقافة الأمازيغية، وتأسيس قناة تلفزيونية بالأمازيغية، ومقاربة موضوعها في المحافل الرسمية كمكون أساسي للهوية الوطنية. ففي نهاية القرن العشرين جاءت المصادقة على نص "الميثاق الوطني للتربية والتكوين" لتدرج اللغة الأمازيغية باعتبارها واقعاً وطنياً، ثم جاءت التصورات الملموسة لهذا الموضوع مع صدور "الظهير الملكي المؤسس للمعهد الملكي للثقافة الأمازيغية"(17 أكتوبر 2001) الذي ينص على البعد الأمازيغي ضمن أبعاد الهوية الوطنية، والذي جعل من بين أهدافه تسهيل تدريس الأمازيغية وتعلمها وانتشارها من أجل *"تكافؤ الفرص أمام جميع أطفال بلادنا في اكتساب العلم والمعرفة وبساعد على تقوية الوحدة الوطنية"* كما تنص الفقرة 7 من بيان الأسباب الموجبة، وقد شملت مهامه وضع وتنظيم الأطر التربوية لتعلم هذه اللغة، كما تحديد سياسة التعاون بين المعهد وبين السلطات الحكومية والمؤسسات اللازمة لإدراج الأمازيغية في المنظومة التربوية، وقد أبرمت فعلاً من أجل ذلك عام 2003 اتفاقية شراكة بين المعهد وبين وزارة التربية الوطنية.

• أما في مسألة **المساواة بين الجنسين** على المستوى الثقافي، فإن السياسة الثقافية لا تغيّب دور المرأة المبدعة بل تدعمه عبر تخصيص الوزارة المعنية تظاهرات وجوائز خاصة بالمبدعات في مجالات فنية مختلفة. إلا إن هذه المبادرات تهدف إلى التميز وتسليط الضوء والتكريم وليس تحقيق المساواة أو رفع الحيف عن المرأة. وتبلغ نسبة النساء الموظفات في الوزارة 36 % مقابل 64 % من الرجال، إلا إنهن يتولين مناصب هامة في الوزارة نفسها، وفي المؤسسات التابعة لها.

• الإعلام وحرية التعبير

تتنوع وسائل الإعلام في المغرب بين عشر قنوات مرئية وهي عامة الملكية والتسيير والمراقبة، عدا قناة ميدي آن التي تتبع شركة خاصة، وبين المحطات الإذاعية الأربع عشرة العامة، ما عدا إذاعة "سوا" التي تعمل خارج القوانين المرعية وفقاً لاتفاق خاص بين الولايات المتحدة والمغرب، وبين حوالي 698 وسيلة مقروءة وهي تابعة في غالبيتها إلى مؤسسات خاصة بالإضافة إلى 26

وسيلة إعلامية حزبية. ولا تزال الوسائل الإعلامية الإلكترونية، وهي في غالبيتها خاصة، في طور البدايات. ومن الجدير بالذكر أن ثمة قناة ثقافية متخصصة هي "القناة الرابعة".

أما بالنسبة **إلى حرية الرأي والإعلام**، وبالرغم من وجود النصوص الدستورية والقانونية التي تؤكد حرية الرأي والإعلام والنشر، فإن السلطة تحتكر بطرق مختلفة الفضاء السمعي البصري في المغرب، عبر مؤسسات عامة وأخرى خاصة، وعبر تملكها وكالة المغرب العربي للأنباء، وهي وكالة الأنباء الوحيدة، كما عبر تغييب قانون ــ مرجع موحد حاكم على الحياة الإعلامية في المغرب. وتتعرض الصحف الأجنبية للحصار والتضييق بسبب سلطة وزارة الاتصال التي لها الحق في منع أي منشور أجنبي، وفق حجج متعددة. وعلى مستوى الفضائيات ونتيجة التعتيم الإعلامي وضعف الانتاج المحلي، عزز المواطنون ما أطلق عليه "الهجرة الفضائية" من القنوات المحلية إلى القنوات الأجنبية. وتأخذ مسألة حرية الإعلام حيزاً كبيراً في النقاشات والجدل وتطال عدة مواضيع داخلها، من حرية التعبير في ظل "الثالوث المقدس": العرش وقضية الصحراء والدين، وحرية الوصول إلى المعلومات، إلى مفهوم حرية الصحافة وحدودها، وإلى الإشكالية بين الالتزام المهني والالتزام بقضايا الوطن، ومشكلة الرقابة والرقابة الذاتية، إلى طرح ماهية دور الصحافة المستقلة في الظروف السياسية الراهنة، والتضييق الأمني على الصحافة والتعسف القضائي المطبق على الإعلاميين والذي يصل إلى حد السجن أو المنع والتوقيف والحظر أو التغريم بمبالغ مالية طائلة.

ويحاول الإعلاميون مطالبة الحكومة عبر مؤسساتهم النقابية واتحاداتهم، بتنفيذ بعض المطالب كالدعم المالي أو رفع الملاحقات أو إلغاء الغرامات.

• صناعات الثقافة

تمزج الصناعة الثقافية بين الإبداع والإنتاج وتسويق السلع والخدمات الثقافية، وتشمل الطباعة والموسيقى والسينما والوسائل السمعية البصرية والوسائط المتعددة الإنتاج؛ ويمكن أن تشمل بعض العمارة والفنون التشكيلية والفنون المسرحية. ويكمن أحد أهم الإشكالات البنيوية التي تميز الصناعات الثقافية في المغرب في أن القطاع لا هيكل له، كما أن التنسيق بين مكوناته ضعيف. فالقطاع الفني

الخاص ينشأ دون علم وزارة الثقافة أو تعاونها، الأمر الذي يسببه وجود فراغ تشريعي في غياب قوانين تنظم العلاقة بين وزارة الثقافة و باقي مكونات المشهد الثقافي المغربي.

– **الصناعة السينمائية:** حسب نشرة سنة 1988 الصادرة عن المركز السينمائي المغربي، نجد في المغرب حوالي 250 قاعة تتعدم فيها شروط العرض، مما يعني معدل قاعة سينمائية واحدة لأكثر من 100000 نسمة. وثمة خلل ملحوظ على مستوى التوزيع الجغرافي للقاعات السينمائية، اذ لا توجد أي قاعة في المناطق القروية، وبذلك يشكل العرض السينمائي امتيازاً خاصاً لسكان المدن. إذ تنفرد الدار البيضاء لوحدها بأكثر من 50 قاعة، تليها الرباط (15) ثم مراكش (14) ثم طنجة (12). وتعرف القاعات السينمائية حالة من التدهور على مستويات عدة، إن من ناحية المعدات التقنية أو النظافة، أو من ناحية انعدام الأمن.

– **صناعة الكتاب:** إن الثقل الاقتصادي لقطاع الكتاب في المغرب يظل محدوداً، بل هامشياً، مقارنة مع القطاعات الاقتصادية الأخرى. وقد حقق مجمل مكونات قطاع النشر والطباعة، سنة 2006، حسب إحصائيات لوزارة الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة، إنتاجاً بقيمة مليارين و630 مليون درهم وقيمة مضافة بقيمة 903 ملايين درهم، من خلال اشتغال 24 مؤسسة نشر و444 وحدة مطبعية. ورغم أهمية ذلك، يظل هذا التطور محدوداً جداً بالمقارنة مع عدد كبير من المجالات الصناعية الأخرى. واعتماداً على إحصائيات لمكتب الصرف، يظهر تباين جلي وعميق بين صادرات المغرب وارداته على مستوى الكتاب، إذ بلغت قيمة واردات المغرب 36 ضعفاً من مجمل قيمة صادراته، بين عامي2005 و2007.

تحظى أوروبا بالنسبة الأكبر من واردات المغرب (70.84 % من مجمل قيمة واردات المغرب)، ويعود ذلك إلى التنامي المستمر والمتزايد لواردات المغرب من دولتين مركزيتين، هما فرنسا وإسبانيا اللتين يتزايد طبع عدد من الكتب المدرسية المغربية بمطابعهما، وخصوصاً بعد إطلاق سياسة تحرير الكتاب المدرسي. ويشكل لبنان البلد الثاني، فيما يخص واردات المغرب، والتي تعادل حوالي 123 مرة ما صدّره المغرب إلى لبنان.

بلغت قيمة صادرات المغرب على مستوى الكتاب لنفس الفترة الزمنية، 35 مليوناً و818 ألف درهم. وتشكل أوروبا وجهتها الأساسية، وتشغل فرنسا نسبتها الأكبر (92%). وتشكل إفريقيا الوجهةَ الثانية للصادرات(28%)، ويرتبط هذا الحضور بلجوء عدد من الدول الإفريقية إلى المطابع المغربية لطبع كتبها المدرسية أوالدينية. وهو ما يفسره حجمُ قيمتي الصادرات الكبيرة الموجَّهة إلى دولتين إفريقيتين إسلاميتين، هما مالى والسنغال، متجاوزتين بذلك قيمة صادرات المغرب إلى بلد كمصر. وتشكل بنية التوزيع المجال الأضعف في حلقة صناعة الكتاب في المغرب، جراء طبيعة شبكة التوزيع ومحدوديتها الاحترافية ومستوى تغطيتها المحدودة للتراب الوطنى.

المغرب – تعليق

إن إشكالية الثقافة والسياسة الثقافية في المغرب ذات خصوصيات معقدة ومرجعيات متعددة. فإذا كان الهدف، عامة، هو جعل المغاربة أكثر ثقافة وإخراجهم من التهميش والفقر، فإن المسألة تزداد تعقيداً. لأن المشكلة تتعلق بتعايش ثقافتين، كل منهما لها لغتها أو لغاتها، وطريقة تفكيرها ونظامها: ثقافة تقليدية وُجدت قبل الحماية، وما زالت قائمة ولو أنها فقدت من حيويتها ومهمتها الأصلية، وثقافة "عصرية" جاءت مع الاستعمار. فأصبح الجهاز المكلف بإدارة الثقافة أمام مسؤولية جد صعبة ومعقدة؛ بحيث ينبغي له القيام بتحديث القطاع، أي تدارك التأخر الحاصل من جهة، والمحافظة على التراث من جهة أخرى، مع ترك المجال مفتوحاً أمام تطوير التقاليد وتشجيع الإبداع. تطرح، إذاً، مسألة العلاقات ما بين "الثقافة العصرية" و"الثقافة التقليدية" بشكل حاد؛ إذ يجب تحقيق نوع من التكافؤ بين التراث التقليدي وجوانب الثقافة الغربية الواعدة والأكثر فائدة، وباختصار، يتعين إعادة صوغ الهوية الوطنية!

ويمكن توصيف نموذج السياسات الثقافية الحالي في المغرب بعنوان التعاون والشراكة في المجال الثقافي بين وزارة الثقافة والجماعات المحلية لتعزيز اللامركزية الثقافية. وقد اعتمدت وزارة الثقافة ضمن استراتيجيتها الرامية إلى دعم اللامركزية وتوسيع شبكة المؤسسات الثقافية، المصادر المتنوعة والغنية للثقافة المغربية في كل الجهات وتشجيع الطاقات الخلاقة للإسهام في تنمية وتطوير كل أشكال الابتكار والإبداع الثقافي والفني. وقد غدت الجماعات المحلية أحد الركائز الأساسية التي يُعول عليها لتحقيق اللامركزية الثقافية.

من سمات الثقافة المغربية تنوعها وحيويتها، ومن شأن اللامركزية التي تعنمد عليها تنشيط السياحة الثقافية المتمثلة بمهرجانات عديدة. إلا إن ذلك لم يؤسس بنيوياً لمؤسسات ثقافية مغربية تستجيب للحاجات الفعلية والمتنامية للشباب المغربي. كما أن هذا الانتشار الجغرافي للفعاليات الثقافية يظل متفرقاً وبحاجة إلى شبكة للتواصل والتبادل. هناك بالإضافة إلى ذلك نقص في مصادر المعلومات

حول الثقافة المغربية. تناقص آخر يتجلى في العدد المحدود للفضاءات الثقافية كدور السينما، التي يعاني ما يزال منها قائما من الإهمال والتدهور.

من أولويات مخطط التنمية الثقافية في المغرب التعاون والشراكة بين وزارة الثقافة وكل المهتمين بالمجال الثقافي من قطاعات حكومية ومجالس منتخبة ومؤسسات المجتمع المدني لتحقيق نهضة ثقافية وطنية متكاملة. إلا إن تنفيذ هذه السياسة الثقافية تبقى رهينة كفاءة كل وزير ومهارة أطره، كما ترتبط بالنصوص القانونية التي تؤطر الوزارة في ظل استمرار هزال الميزانية المخصصة لوزارة الثقافة، وانتظار جل الممارسات الثقافية والفنية لمساعدات الدولة. فالدعم المالي من المؤسسات الدولية المانحة محدود مما يجعل قضية الانتاج معضلة ومسألة ماحة. ولكن بعض المؤشرات الريادية على الصعديين الثانوني والتربوي من شأنها أن تساعد في إيجاد الحلول لهذه المشكلة. فعلى عكس أغلبية البلدان العربية، ليس من العسير في المغرب إنشاء الجمعيات الثقافية وتسجيلها قانونياً، كما أنّ هناك محاولات جدية لايجاد حوافز قانونية ضريبية لدعم الفن والثقافة من قبل المؤسسات والشركات في القطاع الخاص. أما على المستوى التعليمي فيلاحظ أن المغرب سباق في إدراج مادة الادارة الفنية على جدول البرنامج الجامعي. كل ذلك عوامل تساعد على التخطيط التنظيمي والمالي للعمل الثقافي على المدى المنظور.

لا يوجد في المغرب في الوقت الراهن آليات لمراقبة تنفيذ السياسة الثقافية أو تقييمها انطلاقاً من اعتماد قراءة اقتصادية وتنموية وإنتاجية. كما أن الحاجة إلى إيجاد معايير دقيقة لتقييم السياسة الثقافية تبدو ملحة في ظل غياب أرقام ومعطيات عن: ارتفاع/انخفاض نسبة القراءة في المجتمع المغربي إثر الحملات الوزارية لنشر الكتاب ودعمه، وعن نسبة ارتياد المتاحف، والعائد الثقافي والتنموي من الكم الهائل من المهرجانات بجميع أنواعها، وعن نسبة انتشار الأغنية المغربية في المحافل العربية والدولية، وجودة الإنتاج المسرحي المغربي، إلخ.

مصادر ووصلات إلكترونية

وثائق رئيسية حول السياسات الثقافية:

أ) مؤلفات

1. عبد الله العروي، "مجمل تاريخ المغرب".
2. أمينة التزاني، "الثقافة والسياسة الثقافية بالمغرب" (الدار البيضاء: 2003 (بالفرنسية)،
La Croisée des Chemins
3. مجموعة مؤلفين تحت إشراف Caroline Gautier-Kurhan، التراث الثقافي المغربي، إصدار Maisonneuve & Larose، باريس 2003 (بالفرنسية)
4. مجموعة من خبراء اليونسكو، "التنمية الثقافية ــ تجارب إقليمية"، (بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1983) (ترجمة من الفرنسية).

ب) أطروحة

5. محمد بلعتيق ، "تكوين الفضاء الثقافي: القيود الحالية وفرص التنمية"، أطروحة دكتوراه، الرباط 2000.

ج) تقارير رسمية

6. تقرير الخمسينية، "المغرب الممكن" (الدار البيضاء: اللجنة المديرية للشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة، ومطبعة دار النشر المغربية، 2006).
7. المملكة المغربية، المغرب اليوم – منجزات سنة 2006، الجزء الثاني، إصدار وزارة الاتصال 2007 ، الرباط 2007
8. حصيلة العمل الحكومي في مجالي الثقافة والاتصال من سنة 1998 إلى 2002
9. حصيلة إنجازات وزارة الثقافة برسم السنوات 2005، 2007، 2008
10. الثقافة والسياسات الثقافية، ورشة تكوين، الجزائر 10–12 نوفمبر 2007
11. المؤتمر الدولي الحكومي للسياسات الثقافية من أجل التنمية، ستوكهولم، 1998.

الإنترنت

12. "الجريدة الرسمية" المغربية:
www.sgg.gov.ma
13. وزارة الثقافة المغربية:
www.minculture.gov.ma
14. وزارة الاتصال المغربية:
www.mincom.gov.ma
15. المركز السينمائي المغربي:
www.ccm.ma
16. اليونسكو بالرباط:
www.rabat.unesco.org

المحتويات

مبادرة المورد الثقافي
لرصد وتطوير السياسات الثقافية في المنطقة العربية 7
مقدمة 9
نموذج المعهد الأوروبي للبحث الثقافي المقارن ... 12
الأردن 17
تونس 63
الجزائر 108
سورية 154
فلسطين 213
لبنان 239
مصر 287
المغرب 338